التاج

في إعراب مشكل المنهاج

ويليه

درّ التاج في إعراب مشكل المنهاج

تأليف

الحافظ الإمام جلال الدين السيوطي
(ت ٩١١هـ)

وبذيله

حواشي ابن القاسم العبادي الشافعي على درّ التاج

دراسة وتحقيق

د. أحمد رجب أبو سالم
كلية اللغة العربية بالمنوفية
ومركز تحقيق النصوص بجامعة الأزهر الشريف

دار الأصالة
للنشر والتوزيع
مصر

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

التاج
في إعراب مشكل المنهاج

دار الضياء
للنشر والتوزيع

الكويت - حولي - شارع الحسن البصري
ص.ب: ١٣٤٦ مولي
الرمز البريدي: ٣٢٠١٤
تلفاكس: ٠٠٩٦٥٢٢٦٥٨١٨٠
نقال: ٠٠٩٦٥٥٠٤٠٩٩٢١

Dar_aldheyaa2@yahoo.com
Abdou20201@hotmail.com

دار الأصالة
للنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - القاهرة - المنصورة

هاتف: ٠٠٢٠١٠٩٥٩٤٠٠٩١
هاتف: ٠٠٢٠١٠٠٠٣٧٣٩٤٨

www.daraldeyaa.net
info@daraldeyaa.net

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

الموزعون المعتمدون

- دولة الكويت:
  - دار الضياء للنشر والتوزيع - حولي — تليفاكس: ٢٢٦٥٨١٨٠ — نقال: ٥٠٤٠٩٩٢١
- جمهورية مصر العربيَّة:
  - دار الأصالة للنشر والتوزيع - المنصورة — محمول: ٠٠٢٠١٠٠٠٣٧٣٩٤٨ — محمول: ٠٠٢٠١٠٩٨٣٢٥٨٣٢
- المملكة العربية السعودية:
  - مكتبة الرشد - الرياض — هاتف: ٤٣٢٩٣٣٢ - ٢٠٥١٥٠٠
  - دار التدمرية للنشر والتوزيع - الرياض — هاتف: ٤٩٢٥١٩٢ — فاكس: ٤٩٣٧١٣٠
  - دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة — هاتف: ٦٣١١٧١٠
  - مكتبة المتنبي - الدمام — هاتف: ٨٣٤٤٩٤٦ — فاكس: ٨٤٣٢٧٩٤
- المملكة المغربية:
  - دار الرشاد الحديثة - الدار البيضاء — هاتف: ٠٠٢١٢٥٢٢٧٤٨١٧
- الجمهورية التركية:
  - مكتبة الإرشاد - إسطنبول — هاتف: ٠٢١٢٦٣٨١٦٣٣/٣٤ فاكس: ٠٢١٢٦٣٨١٧٠٠
- جمهورية داغستان
  - مكتبة ضياء الإسلام — هاتف: ٠٠٧٩٨٨٣٠٣١١١١ - ٠٠٧٩٨٨٧٧٣٠٣٠٦
- الجمهورية اللبنانية:
  - دار إحياء التراث العربي - بيروت — هاتف: ٥٤٠٠٠٠ — فاكس: ٨٥٠٧١٧
- الجمهورية العربية السوريَّة:
  - دار الفجر - دمشق - حلبوني — هاتف: ٢٢٢٨٣١٦ — فاكس: ٢٤٥٣١٩٣
- الجمهورية السودانية:
  - مكتبة الروضة الندية-الخرطوم- شارع العطار — هاتف: ٠٠٢٤٩٩٩٠٠٤٣٥٧٩
- المملكة الأردنية الهاشمية:
  - دار الرازي - عمان - العبدلي — تلفاكس: ٤٦٤٦١١٦
  - دار محمد ندديس للنشر والتوزيع - عمان — هاتف: ٦٤٦٥٣٣٩٠ — تلفاكس: ٦٤٦٥٣٣٨٠
- الجمهورية اليمنيَّة:
  - مكتبة تريم الحديثة - تريم — هاتف: ٤١٧١٣٠ — فاكس: ٤١٨١٣٠
- دولة ليبيا:
  - مكتبة الوحدة - طرابلس شارع عمرو ابن العاص — هاتف: ٠٩١٣٧٠٦٩٩٩ - ٠٢١٣٣٣٨٢٣٨

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو نسخه أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بالاقتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي من الناشر.

التاج

في إعراب مشكل المنهاج

ويليه

درّ التاج في إعراب مشكل المنهاج

تأليف

الحافظ الإمام جلال الدين السيوطي
(ت ٩١١ هـ)

وبذيله

حواشي ابن القاسم العبادي الشافعي على درّ التاج

دراسة وتحقيق

د. أحمد رجب أبو سالم
كلية اللغة العربية بالمنوفية
ومركز تحقيق النصوص بجامعة الأزهر الشريف

دار الأصالة
للنشر والتوزيع
مصر

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الكتاب

الحَمْدُ للهِ عَلَى إِفْضَالِهِ، وَنَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ نِعَمِهِ وَنَوَالِهِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِه.

وَبعدُ:

مِنْ شَرَفِ الصُّحْبَةِ هذه المَرَّة أنْ تجتَمِعَ على مائدَةِ عَالِمَين من العلماءِ العَامِلِين، والأئمَّةِ الرَّاسخِين، وأولياءِ الله العَارِفِين:

* **الأَوَّلُ**: الإمامُ النَّوَوي؛ شَيْخُ الإِسْلَام أستَاذُ المُتَأَخِّرين، وَحجَّةُ الله على اللاحِقِين، والدَّاعِي إِلَى سَبِيل السَّالِفِين[1]، مُحَرِّرُ المَذْهَبِ وَمُهَذِّبُه، وَمُنقّحُه وَمُرَتِّبُه، سَارَ فِي الآفاقِ ذِكْرُه، وَعَلا في العِلْم محلُّه وقَدْرُه[2].

* **والثَّانِي**: شَيْخُ الإسلامِ الحافظُ المجتهدُ، الزَّاهِدُ الوَرِعُ النَّاسِكُ، ذُو

(١) كما نعته السبكي في: طبقات الشافعية الكبرى ٨/٣٩٥.

(٢) كما نصَّ الإسنوي في: طبقات الشافعية ٢/٢٦٦.

الخِبْرَةِ التَّامَّة بعلومِ الشَّرِيعَة، الجامِع بين العِلْمِ والدِّيْن، السَّالِك سبيل السَّادَة الأَقْدَمِيْن، أَكْمَل المُتَأخِرِيْن[1].

وأمَّا كتُابُه: «التَّاج، ودُرُّهُ» ـ الذَّي يَرَى النُّورَ لأوَّل مَرَّة ـ؛ فَهُو كتابٌ عَمِيمٌ نَفْعُهُ، عَجِيبٌ وَضْعُهُ، باهِرٌ جَمْعُهُ، أحسنَ مُؤلِّفُهُ فِي تَصْنِيفِه، وَجوَّدَ فِي تَألِيفِه، ولا سيمَّا أنَّه قد جمعَ بينَ عِلْمَين مِنْ أَشْرَفِ العُلُوم ـ عِلْمِ الفقهِ، وَعِلْمِ النَّحْو ـ، فَتُفِيدُ به المكتبةُ العربيةُ فائدتينِ، وقد خصَّهُ مؤلِّفُهُ لبيانِ إِعْرَابِ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحيحِ مُرَكَّبَاتِهِ، وَهُوَ مُبْدِعٌ فِي ابتِكَارَاتِه، بِهَذَا يَكُونُ هذَا الكِتَابُ أَوَّلَ عَمَلٍ يَخْرُجُ للناسِ مَطْبُوعًا فِي بَابِه.

هَذَا... وَقَدْ قَدَّمْتُ بين يَدَي الكِتَابِ مُقَدِّمَةً شَافِيةً عن الإِمَامَيْن الجَلِيلَيْن والتَّعْرِيفِ بِأَثَرِهِمَا، ثُمَّ أَعْقَبْتُ ذَلِكَ بِالنَّصِ المُحقَّقِ وَفْقَ المنهَجِ الأمثلِ المُعْتَمَدِ لَدَى المُحَقِّقِينَ، ثُمَّ بالفَهَارِس العَامَّة، ثُمَّ بِحَوَاشي ابنِ قاسِم العَبَّادي.

واللهَ أَسْأَلُ أنْ يجعلَ بَيْنَ هَذَا السِّفْرِ وَأَصْلِهِ جَامِعًا فِي القَبُول، وأنْ يَنْفَعَ بِهِ عَلَى مَا هُوَ المَأمُول.

سَطَرَهُ

أبو محمد

د. أحمد رجب أبو سالم

كفر ميت أبو الكوم ـ تلا ـ منوفية ـ جمهورية مصر العربية

١/٥/٢٠١٩م

---

(١) كما نص شمس الدين الداودي في ترجمته لوحة (٢/أ).

القِسمُ الأولُ: الدِّراسَةُ

التعريفُ بالإمامين: النووي والسُّيوطي وبكتابيهما

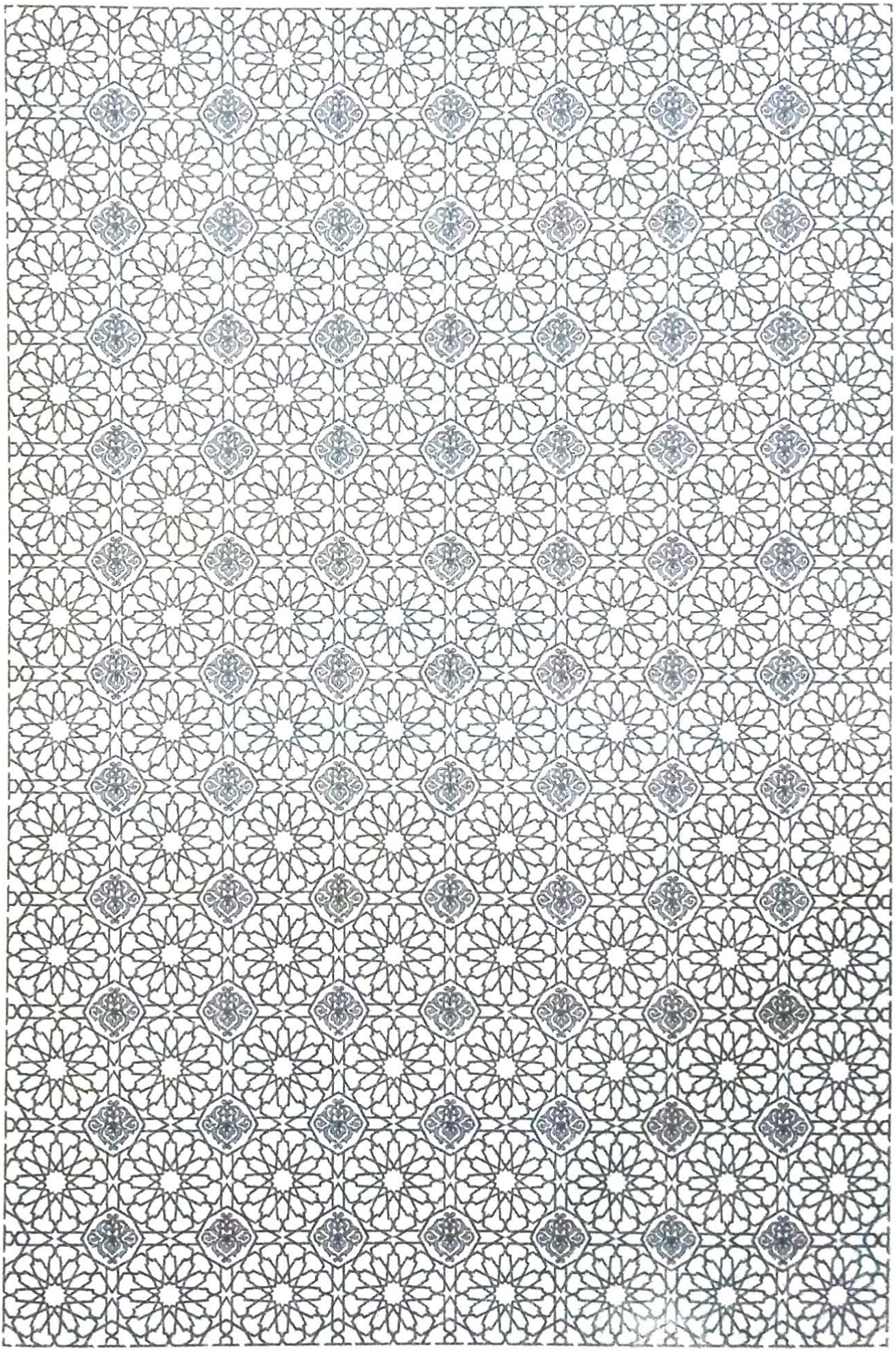

الفصل الأول

الإمام النووي وكتابه المنهاج

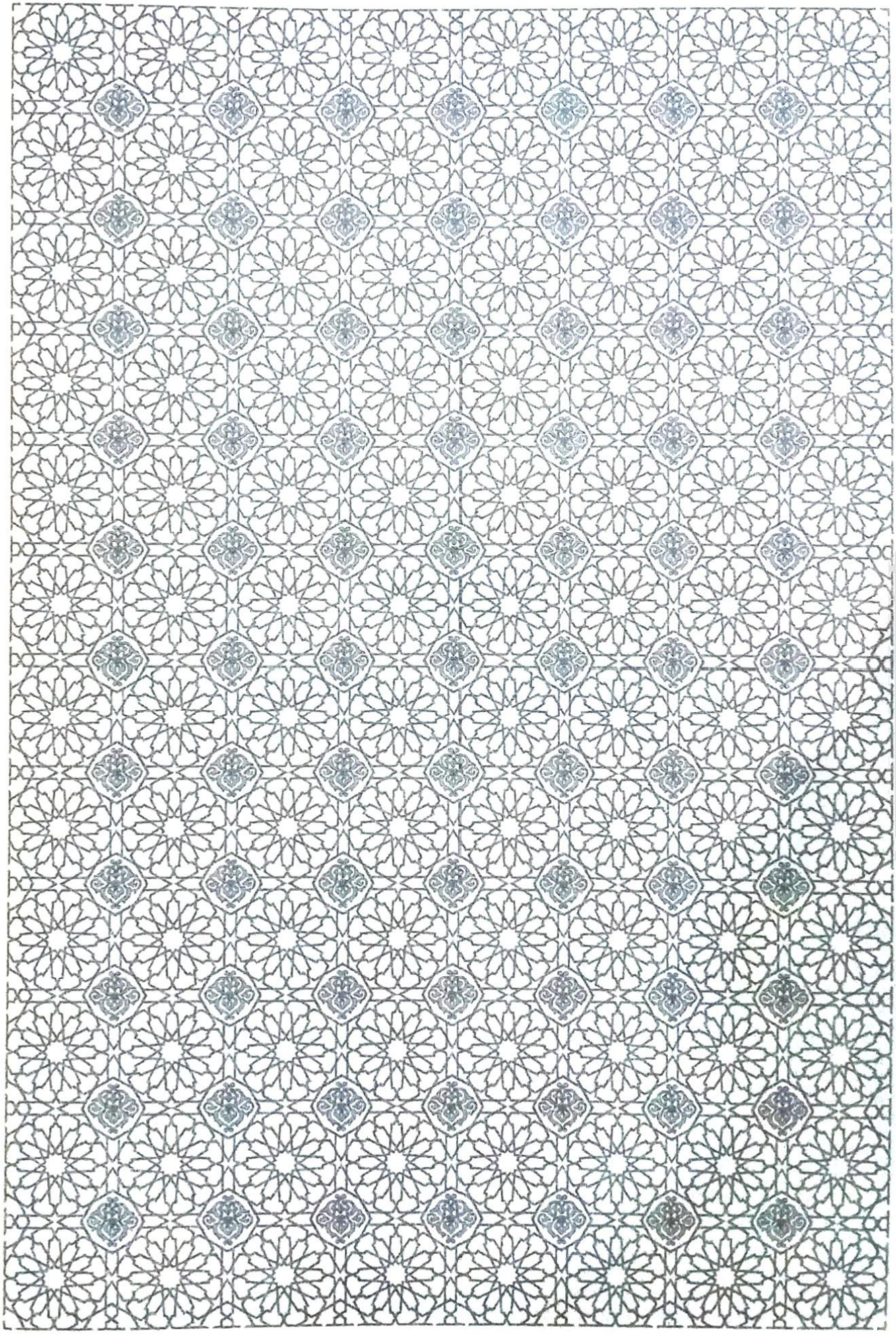

المبحث الأول

الإمام النووي: حياته وآثاره

اسمه ونسبه[1]:

(١) انظر في ترجمته: ذيل مرآة الزمان لليونيني ٣/٢٨٣، ومرآة الجنان ٤/١٨٢، والعبر في خبر من غبر ٥/٣١٢، وتاريخ الإسلام ٥٠/٢٤٦، والمعين في طبقات المحدثين ص ٢١٥، وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٠، وطبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ٤/٢٥٤، وفوات الوفيات ٢/٥٩٣، ومسالك الأبصار في ممالك الأمصار ٥/٦٨٠، وطبقات الشافعية للإسنوي ٢/٢٦٦، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٣٩٥، وطبقات الشافعيين ص ٩٠٩، والبداية والنهاية ١٣/٢٧٨، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/١٥٣، وتاريخ ابن الوردي ٢/٢١٩، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص ١٧١، وطرح التثريب ١/١٠٥، والدارس في أخبار المدارس ١/١٩، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٥١٣، وقلادة النحر في وفيات أعيان الدهر ٥/٣٥٢، وشذرات الذهب ٥/٣٥٤، وهدية العارفين ٢/٥٢٤، وسلم الوصول ٣/٤٠٣، وأسماء الكتب ص ٢٩، والأعلام للزركلي ٨/١٤٩، والإمام النووي وأثره في علوم الحديث ـ رسالة ماجستير من كلية أصول الدين بجامعة أم القرى، إعداد/ أحمد عبد العزيز الحداد ـ ١٤٠٩هـ، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

هذا بالإضافة إلى ما أُلِّف في ترجمته، نحو:

ـ تحفة الطالبين في ترجمة محيى الدين، لتلميذه: علاء الدين علي بن إبراهيم العطار.

ـ بغية الراوي في ترجمة الإمام النووي، لابن إمام الكاملية.

ـ المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي.

ـ المنهاج السَّوي في ترجمة الإمام النووي، لجلال الدين السيوطي... وغيرها.

هو: الإمام العلامة يحيى بن شرف بن مُرِي بن حسن بن حسين بن حزام بن محمد بن جمعة الحِزَامي[1]، النَّووي[2]، ثُمّ الدِّمشقي[3]، يُكَنَّى أبا زكريا، ويُلَقَّب بمحيي الدين[4].

۞ مولده ونشأته:

ولد الإمام النووي في العشر الأوسط من محرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة للهجرة ببلدة نوى[5]، وكان أبوه من أهلها المستوطنين بها، ونشأ في كنف أبيه ورعايته، وكان أبوه رجلاً صالحاً ورعاً، وكان له دكان يعمل فيها ومزرعة يقوم عليها بنفسه، وكان يتحرى الحلال، ويجني قوت عياله منها[6].

ثم ذهب به والده وهو صغير إلى معلم الصبيان وقتئذ، فقَرَأَ الْقُرْآن بِبَلَدِهِ، وَختم وَقد ناهز الِاحْتِلَام، وبُشِّر من الذي يقرئه القرآن بأن هذا الصبي يرجى أن يكون أعلم أهل زمانه وأزهدهم وينتفع الناس به، فَلَمَّا كَانَ عمره

---

(١) نسبة إلى جده حزام.

(٢) نسبة إلى (نوى)، في برنامج الوادي آشي ص ٢٢١: «من نوى قرية من قرى الجولان من حوران، من عمالة دمشق».

(٣) لأنه أقام بها نحوًا من ثمانية وعشرين عاما. انظر: تحفة الطالبين ص ٤٢، والمنهل العذب ص ١٠، والمنهاج السوي ص ٢٦.

(٤) انظر: تحفة الطالبين ص ٣٩، والمنهل العذب الروي ص ١١.

(٥) انظر: تحفة الطالبين ص ٤٢، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٣٩٦.

(٦) انظر: تحفة الطالبين ص ٣٩، والمنهل العذب الروي ص ١١.

تسع عشرَة سنة قدم بِهِ وَالِده إِلَى دمشق سنة تسع وَأَرْبَعين، فسكن المدرسَة الرواحيّة[1]، وَبقي نَحْو سنتَيْن لم يَضَع جَنْبه إِلَى الأَرْض، حفظ التَّنْبِيه فِي نَحْو أَرْبَعَة أشهر وَنصف[2].

قال ابن كثير[3]: «وقد حفظ القرآن فشرع في قراءة (التنبيه)، فيقال: إنه قرأه في أربعة أشهر ونصف، وقرأ ربع العبادات من المذهب في بقية السنة، ثم لزم المشايخ تصحيحًا وشرحًا، فكان يقرأ في كل يوم اثني عشر درسًا على المشايخ... وقد كان من الزهادة والعبادة والورع والتحري والانجماح عن الناس على جانب كبير لا يقدر عليه أحد من الفقهاء غيره، وكان يصوم الدهر ولا يجمع بين إدامين، وكان غالب قوته مما يحمله إليه أبوه من (نوى)».

وقال ابن فضل الله العمري[4]: «قال: وكنت أعلّق جميع ما يتعلق بها من شرح مشكل ووضوح عبارة، وضبط لغة، وبارك الله لي في وقتي، وخطر لي أن أشتغل في الطب واشتريت كتاب القانون، فأظلم قلبي، وبقيت أيامًا لا أقدر على الاشتغال، فأفقت على نفسي، وبعت القانون فأنار قلبي. وسمع الكتب الستة والمسانيد والموطأ وغير ذلك، ولازم الاشتغال والتصنيف ونشر العلم، والعبادة والأوراد، والصيام والذكر، والصبر على العيش الخشن في المأكل والملبس ملازمة كلّية لا مزيد عليها، ملبسه ثوب خام، وعمامته

(١) إحدى مدارس الشافعية في دمشق.

(٢) انظر: تحفة الطالبين ص ٤٥ ـ ٤٦، وطبقات الشافعيةالكبرى ٨/٣٩٦، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه ٢/١٥٣، والمنهاج السوي ص ٣١.

(٣) البداية والنهاية ١٣/٢٧٨.

(٤) مسالك الأبصار ٥/٦٨٠. وانظر: المنهل العذب ص ١٤.

شبختانيّة صغيرة، وتخرّج به جماعة من العلماء، وكان لا يضيّع له وقتًا في ليلٍ ولا نهارٍ إلا في اشتغال حتى في الطرق، ودام على هذا ستّ سنين، ثم أخذ في التصنيف والإفادة والنصيحة، وقول الحق مع ما هو فيه من المجاهدة لنفسه والعمل بدقائق الورع والمراقبة، وتصفية النفس من الشهوات والشوائب ومحقها من أغراضها، وكان حافظا للحديث وفنونه ورجاله وصحيحه وعلله، رأسًا في معرفة المذهب».

۞ شيوخه:

لمَّا ألقى الإمام النووي عصا التَّسيار في دمشق، وكانت منارة من منارات العلم وقتئذٍ، نهل من مَعِين علماءها في مختلف العلوم والفنون، ودونك بعضَ هؤلاء الأعلام مرتبين حسب سني وفاتهم:

١ ـ إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ثمَّ المقدسي، المتوفي سنة (٦٥٠هـ)[١]، وأفصح عن ذلك بقوله[٢]: «أخذت الفقه قراءة وتصحيحًا وسماعًا وشرحًا وتعليقًا عن جماعات؛ أولهم: شيخي الإمام المتفق على علمه وزهده وورعه وكثرة عبادته وعظم فضله وتميزه في ذلك على أشكاله: أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ثم المقدسي».

٢ ـ أبو محمد، عبد الرحمن بن نوح بن محمد المقدسي التركماني،

(١) انظر: تحفة الطالبين ص ٥٣ ـ ٥٤.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ١/٤٦.

المتوفى سنة (٦٥٤هـ)[١].

٣ ـ أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، المتوفى سنة (٦٥٦هـ)[٢].

٤ ـ أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد البكري، المتوفى سنة (٦٥٦هـ)[٣].

٥ ـ جمال الدين عبد الرحمن بن سالم بن يحيى الأنباري، أبو محمد، الإمام المفتي والمحدث، المتوفى سنة (٦٦١هـ)[٤].

٦ ـ أبو محمد عبد الرحمن بن سالم بن يحيى الأنباري، المتوفى سنة (٦٦١هـ)[٥].

٧ ـ شرف الدين عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري، المتوفى سنة (٦٦٢هـ)[٦].

٨ ـ أبو محمد، عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري، المتوفى سنة (٦٦٢هـ)[٧].

---

(١) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٤٦/١، وتحفة الطالبين ص ٥٤، والمنهاج السوي ص ٤٠.

(٢) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢، وشذرات الذهب ٢٧٨/٥.

(٣) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٠، والمنهاج السوي ص ٤١.

(٤) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢.

(٥) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٠، والمنهاج السوي ص ٤١.

(٦) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢، والمنهاج السوي ٤٠ ـ ٤١.

(٧) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢، وطبقات الشافعية الكبرى ٢٥٨/٨.

٩ ـ أبو الفضل، عبد الكريم بن عبد الصمد، المعروف بابن الحرستاني، المتوفى سنة (٦٦٢هـ)[١].

١٠ ـ أبو البقاء، زين الدين خالد بن يوسف بن سعد النابلسي، المتوفى سنة (٦٦٣هـ)[٢].

١١ ـ أبو العباس، أحمد بن سالم المصري الحنفي النحوي، المتوفى سنة (٦٦٤هـ)[٣].

١٢ ـ أبو إسحاق، إبراهيم بن عيسى بن يوسف المرادي، الأندلسي، المتوفى سنة (٦٦٧هـ)[٤].

١٣ ـ أبو العباس أحمد بن عبد الدائم المقدسي، المتوفى سنة (٦٦٨هـ)[٥].

١٤ ـ أبو الحسن سَلّار بن الحسن الإربلي الحلبي ثم الدمشقي، المتوفى سنة (٦٧٠هـ)[٦].

١٥ ـ أبو حفص، عمر بن بُندار بن عمر القاضي التفليسي، كان إماماً فاضلًا، أصوليًّا، مناظرًا، المتوفى سنة (٦٧٢هـ)[٧].

---

(١) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢.

(٢) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٠، والمنهاج السوي ص ٣٩.

(٣) انظر: تحفة الطالبين ص ٥٨، وبغية الوعاة ١/٣٠٨، والمنهاج السوي ص ٣٧.

(٤) انظر: تحفة الطالبين ص ٥٩، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/١٢٢، والمنهل العذب ص ١٧، والمنهاج السوي ص ٣٨.

(٥) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢، والمنهاج السوي ص ٤٠.

(٦) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٤٦، وتحفة الطالبين ص ٥٥، والمنهاج السوي ص ٣٩.

(٧) انظر: تحفة الطالبين ص ٥٨، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٣٠٩.

١٦ ـ أبو محمد إسماعيل بن أبي إسحاق إبراهيم بن أبي اليُسْر، المتوفى سنة (٦٧٢هـ)[١].

١٧ ـ أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجيَّاني، المتوفى سنة (٦٧٢هـ)[٢].

١٨ ـ أبو حفص، عمر بن أسعد بن أبي غالب الربعي الإربلي، كان إماماً متقناً، المتوفى سنة (٦٧٥هـ)[٣].

١٩ ـ أبو زكريا يحيى بن أبي الفتح الصَّيْرفي، المتوفى سنة (٦٧٨هـ)[٤].

٢٠ ـ أبو المفاخر، محمد بن عبدالقادر بن عبدالخالق الدمشقي، المعروف بابن الصائغ، المتوفى سنة (٦٨٣هـ)[٥].

٢١ ـ أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن أحمد بن فضل الواسطي، المتوفى سنة (٦٩٢هـ)[٦]... وغيرهم.

تلاميذه:

تلمذ للإمام النووي جمعٌ غفيرٌ من العلماء والحفاظ الذين أصبحوا

(١) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٢، وفوات الوفيات ١/٢٠٢، والمنهاج السوي ص٣٩.
(٢) انظر: تحفة الطالبين ص ٥٨، وطبقات الشافعية الكبرى ٨/٦٧، والمنهاج السوي ص ٣٨.
(٣) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/٤٦، وتحفة الطالبين ص ٥٤، والمنهاج السوي ص ٤٠.
(٤) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٠، والمنهاج السوي ص ٤١.
(٥) انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٨/٧٤، والمنهاج السوي ص ٣٣.
(٦) انظر: تحفة الطالبين ص ٦٣، ومعجم المحدثين ص ٥٩.

منارات للعلم من بعده، قال عنهم ابن العطار[1]: «وسمع منه خلقٌ كثيرٌ؛ من العلماء، والحفَّاظ، والصُّدور، والرؤساء، وتخرج به خَلْقٌ كثيرٌ من الفقهاء، وسار عِلْمُهُ وفتاويه في الآفاق»؛ ومن هؤلاء:

١ ـ أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن محمد بن جعوان الأنصاري، المفتي، توفي سنة (٦٩٩هـ)[2].

٢ ـ أحمد بن فرح بن أحمد، شهاب الدين اللخمي الإشبيلي، الإمام المحدث، توفي سنة (٦٩٩هـ)[3].

٣ ـ أبو الحسن، علاء الدين علي بن إبراهيم بن داود بن سليمان العطَّار، صاحب الترجمة له، توفي سنة (٧٢٤هـ)[4].

٤ ـ صدر الدين سليمان بن هلال الجعفري الحوراني، توفي سنة (٧٢٥هـ)[5].

٥ ـ أمين الدين سالم بن أبي الدر الدمشقيّ، أبو الغنائم، توفي سنة (٧٢٦هـ)[6].

٦ ـ محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، حاكم الإقليمين

---

(١) تحفة الطالبين ص ٦٣. وانظر: المنهاج السوي ص ٤٢.

(٢) انظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٠، وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٧١، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه ٢/١٦٨، والمنهاج السوي ص ٥٢.

(٣) انظر: المنهاج السوي ص ٤٢.

(٤) انظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٠، وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٧١، والمنهاج السوي ص ٥٢.

(٥) انظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٠، وتذكرة الحفاظ ٤/١٤٧١، والدارس ١/٣٤.

(٦) انظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٠.

ـ مصر والشام ـ. (٧٣٣هـ)[١].

٧ ـ محمد بن أحمد بن إبراهيم بن حيدرة بن علي بن عقيل، بقية المشايخ شمس الدين أبو المعالي ابن القماح القرشي المصري، المتوفى سنة (٧٤١هـ)[٢]

٨ ـ جمال الدين يوسف بن الزكي عبدالرحمن المِزّي، توفي سنة (٧٤٢هـ)[٣].

٩ ـ محمد بن أبي بكر بن إبراهيم، القاضي شمس الدين الشافعي الدمشقي، المعروف بابن النقيب ، توفي سنة (٧٤٥هـ)[٤].... وغيرهم.

۞ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

لمكانة الحافظ النووي التي لا تُدَانى، تواترت ألسنةُ العلماء بالثناء عليه؛ فقال فيه ابن فضل الله العمري[٥]: «الحافظ شيخ الإسلام علم الأولياء، قدوة الزهاد محيي الدين أبو زكريا صاحب التصانيف، رجلُ عِلْمٍ وعَمَل، ونجاح سؤلٍ وأمل، وكامل وقلّ مثله في الناس من كَمُل، وُفِّق للعلم وسُهِّل عليه ويُسِّرَ له وسيِّر إليه... ثم كانت سمعة النووي التي شرّقت وغرّبت،

(١) انظر: المنهاج السوي ص ٥٢.
(٢) انظر: السابق ذاته.
(٣) انظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٠، والمنهاج السوي ص ٥٢.
(٤) انظر: المنهاج السوي ص ٥٢.
(٥) مسالك الأبصار ٥/٦٨٠.

وبعدت وقربت، وعظم شأن تصانيفه، وبيان البيان في مطاوي تواليفه، ثم هي اليوم محجة الفتوى وعليها العمل».

* ونقل تلميذه ابن العطار عن تلميذه ابن فرج الإشبيلي[1]: «قال لي المحدث أبو العبَّاس أحمد بن فرح الإشبيلي... كان الشيخ محيي الدين قد صار إليه ثلاث مراتب، كل مرتبة منها؛ لو كانت لشخصٍ شُدَّتْ إليه آباطُ الإبلِ من أقطارِ الأرض: المرتبةُ الأولى: العلم، والقيام بوظائفه. الثانية: الزهد في الدنيا وجميع أنواعها. الثالثة: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

* وقال فيه تلميذه ابن العطار[2]: «ذو التصانيف المفيدة، والمؤلفات الحميدة، أوحد دهره، وفريد عصره، الصوام، القوام، الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، صاحب الأخلاق الرضية، والمحاسن السنية، العالم الرباني المتفق على علمه وإمامته وجلالته وزهده وورعه وعبادته وصيانته في أقواله وأفعاله وحالاته، له الكرامات الطافحة، والمكرمات الواضحة، والمؤثر بنفسه وماله للمسلمين، والقائم بحقوقهم وحقوق ولاة أمورهم بالنصح والدعاء في العالمين».

* وقال فيه ابن كثير أيضًا[3]: «الفقيه الشافعي النبيل، محرر المذهب ومهذبه وضابطه ومرتبه، أحد العباد والعلماء الزهاد».

---

(١) تحفة الطالبين ص ١١٣، وبغية الراوي ص ٥٤، والمنهاج السوي ص ٤٩.

(٢) تحفة الطالبين ص ٤٠ ـ ٤١.

(٣) طبقات الشافعيين ص ٩١٠.

وكل من ترجم له تفنَّن بالثناء عليه، فلا يتسع المقام لإيراد كل هذه الثناءات، ويكفي ما أَوْرَدْتُ[1]، فضوء الشمس لا يحتاج إلى بيان.

۞ زهدُهُ وورعُهُ وصَدْعُهُ بالحقِّ:

نُقِل عن الإمام النووي تمتّعه بذلك؛ فقال ابن إمام الكاملية والسيوطي[2]: «قال الشيخ تقي الدين السبكي: ما اجتمع بعد التابعين المجموعُ الذي اجتمع في النووي».

وقال تلميذه ابن العطار[3]: «قال لي الشيخ العارف المحقق المكاشَف أبو عبد الرحيم محمد الإخميمي ـ قدَّس الله روحه، ونور ضريحه ـ: كان الشيخ محيي الدين رحمه الله سالكاً منهاج الصحابة رضي الله عنهم، ولا أعلم أحداً في عصرِنا سالكاً على منهاجهم غيره».

وقال ابن العطار أيضًا[4]: «وكان مواجهاً للملوك والجبابرة بالإنكار، ولا تأخذه في الله لومةُ لائم، وكان إذا عجز عن المواجهة كتب الرسائل، وتوصل إلى إبلاغها...».

---

(١) جمع ابن إمام الكاملية جانبا من هذا الثناءات في: بغية الراوي ص ٢١ ـ ٢٩، فتأمله.

(٢) بغية الراوي ص ٢٨، والمنهاج السوي ص ٤٧.

(٣) تحفة الطالبين ص ٦٩.

(٤) تحفة الطالبين ص ٩٨.

۞ مؤلّفاته:

صنَّف الإمام النووي تصانيف نافعة، أفاد بها كل من أتى بعده، فقال عنها تلميذه ابن العطار[١]: «وانتفعَ الناسُ في سائر البلاد الإسلامية بتصانيفهِ، وأكبُّوا على تحصيل تواليفه، حتى رأيتُ مَن كان يشنؤها في حياته مجتهداً على تحصيلها والانتفاع بها بعد مماته».

وقد عدَّدها له من أفرده بترجمة مستقلة[٢]، أو حقق له كتابًا من كتبه[٣]، أو حقق شرحًا من شروح كتبه، ولا سيما كتابه «منهاج الطالبين»[٤]، فلا داعي لذكرها؛ اكتفاء بحصر هؤلاء لها.

وقال تلميذه ابن العطار[٥]: «وله مسودات كثيرة، ولقد أمرني مرة ببيع كراريس نحو ألف كرَّاس بخطه، وأمرني بأن أقف على غسلها في الورَّاقة، وخوَّفني إن خالفت أمره في ذلك، فما أمكنني إلا طاعته، وإلى الآن في قلبي منها حَسَراتٌ».

---

(١) تحفة الطالبين ص ٦٣. وانظر: المنهل العذب ص ٢٤، والمنهاج السوي ص ٤٢.

(٢) انظر: تحفة الطالبين ص ٧٠ ـ ٩٥، وبغية الراوي في ترجمة الإمام النواوي ص ٤٢ ـ ٤٨، والمنهل العذب ص ١٩ ـ ٢٥، والمنهاج السوي ص ٥٤ ـ ٦٥.

(٣) انظر: مقدمة التحقيق لكتابه «المنهاج» ص ١٢، ومقدمة «دقائق المنهاج» ص ١٣، ومقدمة الإشارات إلى ما وقع في الروضة ص ١٦ ـ ٢٣، ورؤوس المسائل ص ٢١ ـ ٣٥ وغيرها.

(٤) انظر: مقدمة النجم الوهاج ١/٤٢، ومقدمة كنز الراغبين ١/٣٥، وغيرها.

(٥) تحفة الطالبين ص ٩٤. وانظر: تاريخ الإسلام ٥٠/٢٥٣، وفوات الوفيات ٢/٥٩٥، وبغية الراوي ص ٤٧.

وفاته:

توفي الإمام النووي رحمه الله بعد حياة حافلة بالعلم، مرض في آخرها، سنة ست وسبعين وستمائة، قال ابن العطار[1]: «وأما وفاته؛ فهي ليلة الأربعاء، الثلث الأخير من الليل، رابع وعشرين رجب، سنة ست وسبعين وستمائة بـ(نوى)، ودُفِن بها صبيحة الليلة المذكورة، وكانت وفاته عقب واقعة جرت لبعض الصالحين بأمره لزيارة القدس الشريف، والخليل ـ عليه أفضل الصلاة والسلام ـ، فامتثل الأمر، وتوفي عقبها».

وقال ابن العطار[2]: «فتأسَّفَ المسلمون عليه تأسُّفاً بليغاً؛ الخاصُّ والعام، والمادحُ والذَّامُّ، ورثاه الناسُ بمراثي كثيرة[3]».

(١) تحفة الطالبين ص ٤٣. ومظان ترجمته السابقة.

(٢) تحفة الطالبين ص ٩٨.

(٣) عقد لها ابن العطار فصلا في تحفة الطالبين ص ١١٤ ـ ١٥٣.

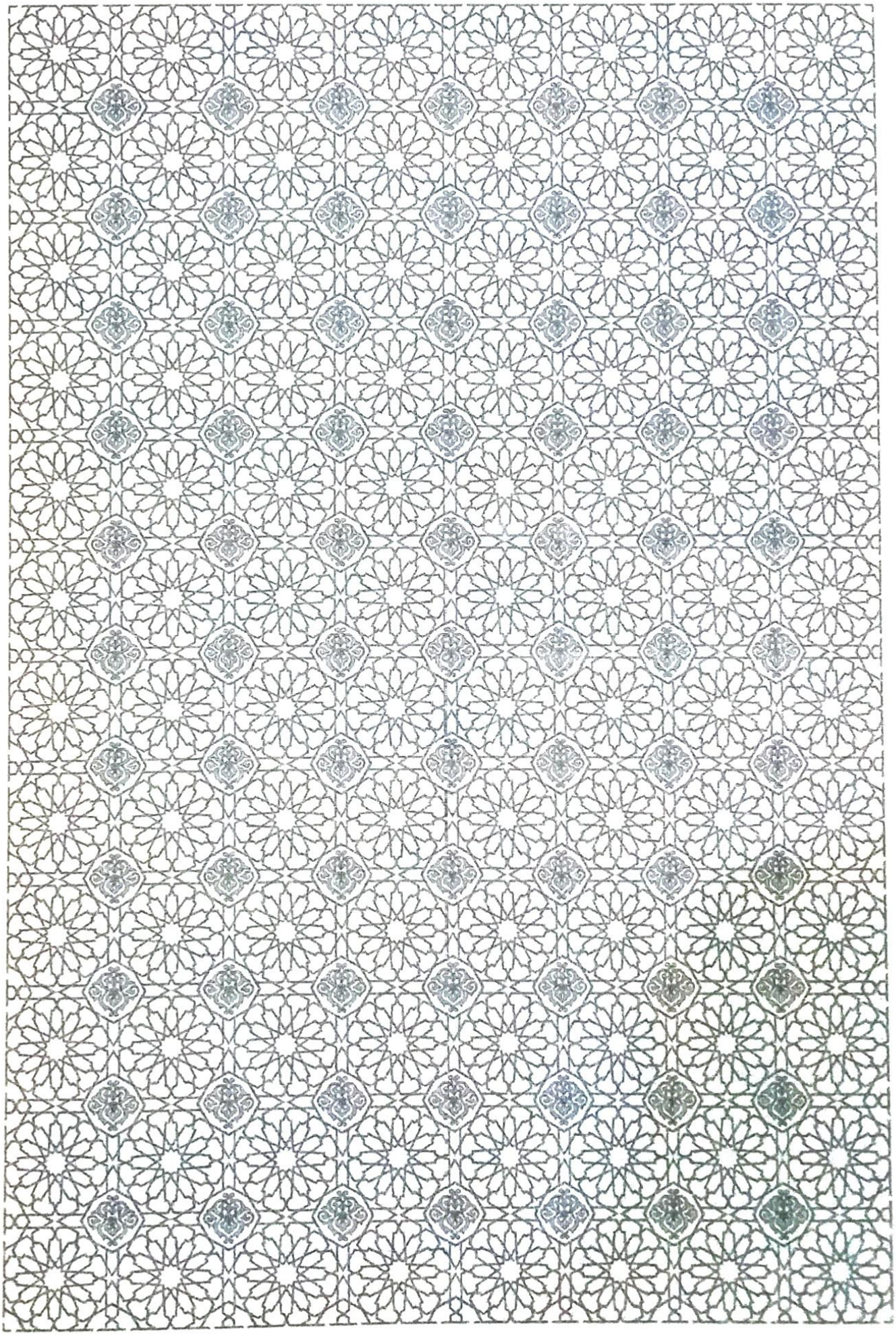

المبحث الثاني
كتاب منهاج الطالبين

كتاب «المنهاج» متن في الفقه الشافعي جوَّدهُ مُؤلِّفُهُ، حتى زاع صيته عن أصله «المُحَرَّر»، فأصبح عمدة الطلبة وكثير من الفقهاء في معرفة المذهب[1]، وقد اعتنى به العلماء شرحًا ونظمًا، واختصارًا وتهذيبًا، وإعرابًا، وحِفْظًا، وتنكيتًا.

قال ابن العطار[2]: «لما اختصر (المحرر) للرافعي رحمه الله المسمى بـ(المنهاج)؛ حفظه بعد موته خلقٌ كثير، ووقف عليه في حياته شيخُنا الأديبُ الفاضل: رشيد الدين أبو حفص عمر بن إسماعيل بن مسعود الفارقي ـ شيخ الأدب في وقته، فامتدحه بأبيات حسنة، ووقف عليها الشيخ بخطِّه:

اعْتَنَى بالفَضْلِ يَحْيَى فاغْتَنَى ... عَنْ بَسيطٍ وَجِيزٍ نَافِعِ
وتَحَلَّى بِتُقَاهُ فَضْلُهُ ... فتَجَلَّى بلَطيفٍ جَامِعِ
ناصِبًا أَعْلامَ عِلْمٍ، جازِماً ... بمقالٍ، رافِعاً للرَّافِعِي
فكَأَنَّ ابنَ الصَّلاحِ حَاضِرٌ ... وكأَنْ ما غَابَ عَنَّا الشَّافِعِي

---

(١) كما نص التقي السبكي. انظر: المنهل العذب ص ٢٥.

(٢) تحفة الطالبين ص ٩٤ ـ ٩٥، وبغية الراوي ص ٤٥، وانظر: المنهل العذب ص ٢٤، والمنهاج السوي ص ٥٨، وتأمل فيهما بقية ثناء العلماء عليه.

وقال لي شيخُنا العلَّامة حجَّة العرب شيخ النُّحاة أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجيَّاني ﷺ وذكر (المنهاج) لي بعد أن كان وقف عليه: (والله لو استقبلتُ مِن عُمري ما استدبرتُ لحفظتُه)، وأثنى على حسنِ اختصاره، وعذوبةِ ألفاظه».

وقد عدد شروحه بعض من تصدَّى لتحقيق شرحٍ منها[1]، وأكتفي بإيراد قول السخاوي[2] ـ خشية التكرار والإطالة ـ: «ممن علمته شرحه من الأئمة: البهاء أبو العباس محمد بن أبي بكر بن عرّام السكندري، والد التقي محمد... والكمال بن المعالي محمد بن علي بن عبد الواحد بن الزمْلَكاني الدمشقي، والبرهان إبراهيم بن التاج بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن الفركاح؛ علق كل منهما تعليقًا ـ كما رأيته في ترجمتيهما، وأن أولهما سمَّى شرحه: (السراج الوهاج في إيضاح المنهاج)، وقطعته جيدة، وفي أوقاف الكتب الباسطية لابن الفركاح عليه نكت صغيره الحجم، سماها: (بعضُ غرض المحتاج)، وشرحه المجد أبو بكر بن إسماعيل بن عبد العزيز الزنكلوني، نحو شرحه على (التنبيه) في الحجم، لكن ذاك أحسن من هذا.

وكذا شرحه الشيخ نور الدين فرج بن أحمد بن محمد الأردبيلي، كتب منه ست مجلدات، وهي بالمدرسة المحمودية. والشيخ تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي سماه (الابتهاج)، لكنه لم يكمل، وقال في خطبته: وقد كنت في سنة ثمان وسبعمائة شرعت في شرح عليه كبير جداً في

---

(١) انظر: مقدمة تحقيق المنهاج ص ١٦ ـ ٤٧، ومقدمة التحقيق للنجم الوهاج ١/٦٩ ـ ٧٦، وجامع الشروح والحواشي ص ١٩١٠ ـ ١٩٣١، وما بعدها.

(٢) المنهل العذب ص ٢٥ ـ ٢٨.

غاية النفاسة، سميته: (العبير المذهب في تحرير المذهب)، عملت منه قطعة لطيفة من أول الصلاة، ولم يتفق الاستمرار عليه. وقد انتهت كتابته في (الابتهاج) إلى الطلاق، في ثمانية أجزاء. وشرع ولده البهاء أبو حامد أحمد في إكماله، فمات قبل أن يتمه أيضاً. وكذا كمّل على السبكي من المتأخرين: الشيخ نور الدين محمود بن أحمد بن محمد الحموي، عرف بابن خطيب الدهيشة، وما أعرف هل تمّ أو لا؟ وكتب عليه شيئاً محمد بن عيسى بن عبد الله السكسكي المصري، ثم الدمشقي.

والعماد محمد الأسنوي أخو الجمال الآتي شرحاً رأيت منه إلى البيع في مجلد لطيف، عند النجم بن حجي.

وكذا كتب عليه الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن لؤلؤ بن النقيب، شرحاً لم يكمل ولا اشتهر ونكتاً كملت وانتفع بها، وهي كثيرة الفائدة.

والشيخ جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، وما أحسنه وأتقنه.! لكنه لم يكمل، وصل فيه إلى (المسافاة)، فكمّل عليه الشيخ بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، ثم استأنف وصار شرحه مستقلاً، لكن التكملة[1] أكثر تداولاً. وللبدر عليه أيضاً (الديباج)، في مجلد. وكذا كمل على الأسنوي تلميذه: الشيخ زين الدين أبو بكر بن الحسين المراغي، ثم استأنف ـ فيما أظن ـ فصار شرحه أيضاً مستقلاً.

والقاضي عز الدين أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة، تكلم على مواضع فيه. قال الولي العراقي: (إنه صنف عليه شرحاً لم يكمله).

(١) أي: تكملة شرح المنهاج.

والعماد أبو الفداء إسماعيل بن خليفة الحسباني، له شرح في عشرة مجلدات، فيه نقول كثيرة وأبحاث نفيسة، لكنه كما قال ابن قاضي شهبه: (لم يشتهر)، لأن ولده لم يمكّن أحداً من كتابته، فاحترق غالبه في الفتنة، قال: ورأيت منه مجلداً بخط الأذرعي، وكأنه كتب لنفسه منه نسخة، وهو ينقل أغلب ما فيه من النقول والبحوث في (القوت)[1].

والجمال محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد الشَّريشي، في أربعة أجزاء، اختصره من شرح الرافعي الصغير. والتقي أبو بكر بن محمد بن الحصني، شرحه في عشرة أجزاء، وكأنه بعد سنة ست وسبعين.

والشيخ شهاب الدين أحمد بن حمدان الأذرعي. له (غنية المحتاج)، و(قوت المحتاج)، وحجمهما متقارب، وفي كل منهما ما ليس في الآخر، إلا أنه كان في الأصل وضع أحدهما لحل ألفاظ الكتاب فقط فما انضبط له ذلك، بل انتشر جدًّا.

وشرح قطعة منه القاضي برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحيم بن البدر ابن جماعة، في مجلد رأيته بخطه. وشرحه: الشرف أبو الروح عيسى بن عثمان العزِّي، مصنف (أدب القضاء)، في شرح (كبير) نحو عشر مجلدات، وشرح (صغير) في مجلدين، لخصه من كلام الأذرعي، مع فوائد كبيرة من (الأنوار). وله شرح ثالث متوسط بينهما.

والشيخ سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن الملقِّن، في كبيرٍ عُدِم، وسماه كما قال قاضي صفد فيما أرسل به إليه (جامع الجوامع)، وإنه نحو

---

(١) أي: قوت المحتاج.

ثلاثين جزءاً، ومتوسط سماه: (العمدة). ومختصر سماه: (العجالة)، وله أيضاً: (نهاية المحتاج لتوجيه المنهاج) ـ قَدْر المتن، وخرّج أحاديثه وضبط لغاته وغير ذلك.

والشيخ سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان البلقيني كتب على ربع الجراح كتابة أطال فيها النفس، في خمس مجلدات، وكذا كتب منه قطعاً غير ذلك، من ذلك من النكاح نحو مجلّد. والشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن العماد الأقفهسي، في مطولٍ لم يوجد منه الآن سوى قطعة يسيرة تنتهي إلى صلاة الجماعة، في ثلاثة مجلدات، ومختصر في مجلدين.

والشيخ كمال الدين محمد بن موسى الدَّميري، في أربعة مجلدات، ضمّنه فوائد كثيرة خارجة عن الفقه... وفي ترجمة القاضي فخر الدين أبي اليمن محمد بن محمد بن محمد بن أسعد القاياتي، جدِّ شيختنا أم هانئ الهورنية لأمها والدة العلامة سيف الدين الحنفي ﷺ من معجم شيخنا: أنه حفظ (المنهاج) وكتبه بخطه.

وكتب عليه ـ مع قلة بضاعته ـ وشرحه أيضاً: الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن الخضر العَيْزري، في شرحين، أحدهما: (كنز المحتاج إلى إيضاح المنهاج)، والآخر: (السراج الوهاج في حل المنهاج).

وشرح فرائضه: الجمال يوسف بن الحسن بن محمد الحموي، خطيب المنصورية، وهو في مجلد عند العلامة النجم بن حجي، بورك في حياته.

وشرحه الجمال عبد الله بن محمد بن طيمان، الطَّيماني، اختصره من شرح الشرف الغزّي. وكذا كتب عليه ملخِّصاً من الأذرعي وغيره شيئاً لم

يشتهر، بغلاقة لفظه واختصاره.

وكتب على خطبته شرحاً مطوَّلاً: الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عماد، عُرِف بابن الهائم الفرضي.

وللشيخ عز الدين محمد بن أبي بكر بن جماعة عليه: (زاد المحتاج في نكت المنهاج)، و(منهج المحتاج في نكت المنهاج)، و(بغية المحتاج إلى نكت المنهاج)، و(القصد الوهاج في حواشي المنهاج)، و(المنهج الوهاج في شرح المنهاج)، و(سائل الابتهاج في شرح المنهاج)، و(منبع الابتهاج في شرح فرائض المنهاج)، و(السبيل الوهاج في شرح فرائض المنهاج)، وغير ذلك، مما وجد منه شرح الخطبة وأماكن مفرّقة عند أبي حجي المذكور.

وشرحه الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الله بن بدر بن مفرج الغزّي، في ثلاثة أسفار، ورأيت في طبقات ابن قاضي شهبة أنه ـ أي الغزِّي ـ كتب عليه قطعة مطولة في مجلدين، إلى الصلاة، فأظنه غير الأول. وعمل عليه نكتاً القاضي جلال الدين البلقيني، لكنها لم تكمل، وصل إلى الجراح.

وشرحه الشيخ برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عيسى بن خطيب عذراء في أجزاء، غالبه مأخوذ من الرافعي، فيه فوائد غريبة.

والتقي أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحصني، في خمسة مجلدات. والنجم أبو الفتوح عمر بن حجي الدمشقي، لكن على مواضع منه.

وفقيه الشام التقي أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة. وبعد مدة شرحه ولده البدر في شرحين.

وكتب على خطبته، وإلى التيمم: الشيخ العلامة القاضي شمس الدين محمد بن علي القاياتي، وعلى مناسكه مواضع منه: شيخنا شيخ الإسلام وأبو الفضل بن حجر رحمه الله.

وعلى جميع الكتاب: شيخه الشرف أبو الفتح محمد بن أبي بكر المراغي، ولده الماضي.

والشيخ المحقق جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وهو مختصر في مجلد في غاية التحرير. وشرع فقيه المذهب: الشرف المناوي، في شرح مطوّل عليه، فكتب منه قطعة.

وكتب عليه صاحبنا الشيخ نجم الدين بن قاضي عجلون تصحيحاً مطوّلاً سماه: (مغني الراغبين)، ومتوسطاً سماه: (هادي الراغبين)، ومختصرًا.

وآخرون هم الآن في قيد الحياة بمصر والشام ـ كثّر الله منهم ـ وأبقاهم ليؤخذ العلم عنهم، وكذا بلغني أن لابن صَوْراء، ونور الدين البكري، عليه شرحان لم يكملا، فتحرّرْ أمرهما. ويقال: إن الذي لابن صَوْراء إنما هو الجمع بينه وبين (الحاوي)، سماه: (الابتهاج).

ونظمَهُ: الشيخ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان الموصلي، والقاضي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان الزرعي المقدسي، عُرف بابن قرموز. والعلامة الشهاب أحمد بن ناصر الباعوني، قاضي دمشق. ووالد قاضيها: جمال الدين يوسف، رحمهما الله.

ونظم فرائضه فقط: ناصر الدين محمد بن محمد بن يوسف المنزلي،

عرف بابن سويدان، سماه (وجهة المحتاج ونزهة المنهاج).

واختصره[1]: الشيخ أثير الدين أبو حيان الأندلسي، وسماه: (الوهاج). وكتب عليه مضموناً مع (التنبيه): الشيخ تاج الدين أبو نصر السبكي في (التوشيح). وكذا الشيخ وليّ الدين أبو زرعة العراقي، وأضاف إليهما (الحاوي).

ومن فور جلالته وجلالة مؤلفه انتساب جماعة ممن حفظه إليه، فيقال له: المنهاجي، وهذه خصوصية لا أعلمها الآن لغيره من الكتب.

وحكى لي صاحبنا الزين عبد الرحمن بن أحمد الهمامي، الدمشقي، الحنفي: أن أخاه الشمس محمد المقدسي حصل له توعك في صغره أدى إلى خرسه، حتى بلغ السنة السادسة، وإن والدهما توجه به إلى الشيخ عبد الله العجلوني، أحد جماعة التقي الحصني، وإمام جامع ابن منجك بالقبيبات، ملتمساً بركته ودعائه، فدعا له وبشره بالعافية، وألزمه بأن يجعله شافعياً، ويقرئه (المنهاج) بقصد بركة مؤلفه، مع كون سلفه وإخوته كلهم حنفية، فامتثل ذلك فعوفي عن قرب، فحفظ القرآن والمنهاج في أربع سنين، وهو الآن عين الدماشقة في كتابة المصاحف...».

فكل هذه الشروح تظهر أهمية المنهاج واعتناء العلماء به، ومن بين هؤلاء العلامة السيوطي الذي اعتنى بإعراب مشكله، وسأخصه بحديث مستقل فيما يأتي.

❁ ❁ ❁

(١) اختصره أيضا ابن المُنى البابي (ت ٨٣٥هـ)، وسماه: دلائل المنهاج، وله نسخة خطية بمكتبة (تشستربتي تحت رقم ٣٠٨٧).

الفصل الثاني

الإمام السيوطي والتعريف بكتابيه: التاج ودرّه

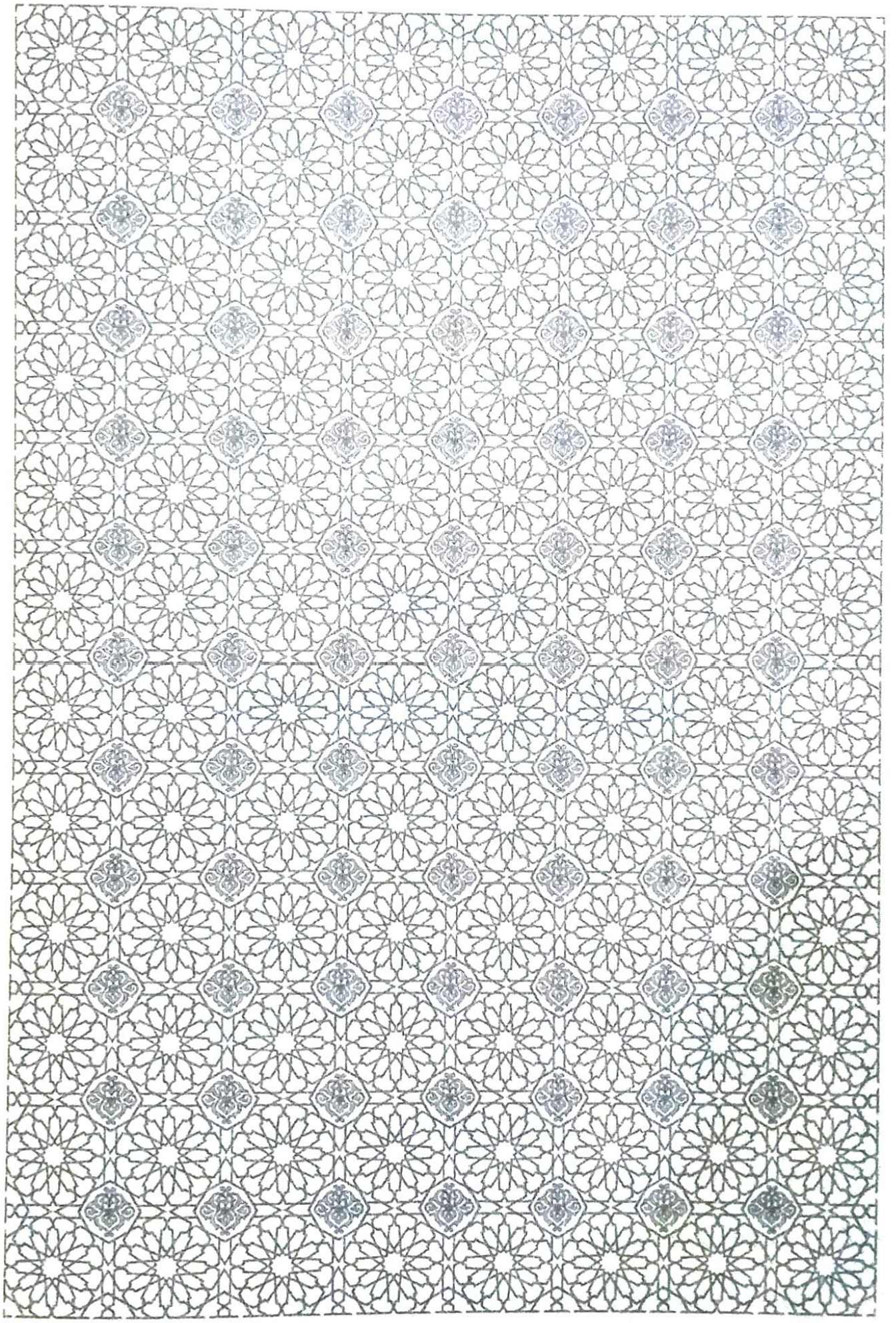

المبحث الأول
الإمام السيوطي: حياته وآثاره

الحافظ السُّيوطي غَنِيٌّ عن التَّعريف والتَّكشِيف، ولا أحبُّ الإفاضة في الحديث عنه؛ لأن هذا لا يضيف جديدًا مقارنة بما كُتِبَ عنه، والمتأمل في مظان ترجمته يدرك أنها متعددة المناحي؛ فقد ترجم الحافظ السيوطي لنفسه في بعض مؤلفاته، وترجم لشيوخه أيضًا في مؤلف مستقل، وقد أفرد له بعض تلاميذه ترجمة مستقلة، بالإضافة إلى ما أُثِرَ عنه في كتب التراجم، ودراسات المعاصرين حوله، وسأذكر ترجمته في إيجاز شديد، وأسأل الله التوفيق للرأي السَّديد.

۞ اسْمُهُ، ونَسَبُهُ[1]:

عرَّف السيوطي بنفسه بأنه: «عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد

---

(١) انظر في ترجمته:

حسن المحاضرة ١/٣٣٥، وما بعدها، والتحدث بنعمة الله ص ٣٢، والمنجم في المعجم (معجم شيوخ السيوطي)، وبهجة العابدين بترجمة حافظ العصر جلال الدين، لعبد القادر بن محمد بن أحمد المصري الشاذلي المؤذن الشافعي ـ نسخة مكتبة تشستربتي رقم (٤٤٣٦)، وترجمة السيوطي للداودي ـ نسخة مركز الملك فيصل رقم (٢٠٦٦ ـ ف)، ومفاكهة الخلان في حوادث الزمان ص ٢٣٨، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر=

بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الهمام الخضيري الأسيوطي... أما جدي الأعلى همام الدين؛ فكان من أهل الحقيقة، ومن مشايخ الطريقة، وسيأتي ذكره في قسم الصوفية، ومن دونه كانوا من أهل الوجاهة والرياسة؛ منهم من ولي الحكم ببلده، ومنهم من ولي الحسبة بها، ومنهم من كان تاجرا في صحبة الأمير شيخون، وبنى مدرسة بأسيوط، ووقف عليها أوقافا، ومنهم من كان متمولا، ولا أعرف منهم من خدم العلم حق الخدمة إلا والدي، وسيأتي ذكره في قسم الفقهاء الشافعية. وأما نسبتنا بالخضيري، فلا أعلم ما تكون إليه هذه النسبة إلا بالخضيرية، محلة ببغداد؛ وقد حدثني من أثق به، أنه سمع والدي ـ رحمه الله تعالى ـ يذكر أن جده الأعلى كان أعجميًّا أو من الشرق؛ فالظاهر أن النسبة إلى المحلة المذكورة»[1].

ويُكنى السيوطي بأبي الفضل، وكناه بذلك عز الدين أحمد بن إبراهيم الكناني الحنبلي، قال نجم الدين الغزي: «وعرض محافيظه على قاضي القضاة عز الدين أحمد بن إبراهيم الكناني الحنبلي، فسأله ما كنيتك؟ فقال:

= ص ٩٠، والكواكب السائرة ١/٢٢٦، وشذرات الذهب ٨/٥١، والضوء اللامع ٤/٦٥، والبدر الطالع ١/٣٢٨، وديوان الإسلام ٣/٥١، وسلم الوصول ٢/٢٤٨، وهدية العارفين ١/٥٣٤، والأعلام ٣/٣٠١، ومعجم المؤلفين ٥/١٢٨، وجلال الدين السيوطي وأثره في الدراسات اللغوية ـ تأليف د/عبد العال سالم مكرم، وجلال الدين السيوطي ـ إمام المجددين والمجتهدين في عصره ـ تأليف د/فاروق عبد المعطي، والإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية ـ تأليف إياد خالد الضباع، ومقدمة التحقيق لكتبه المطبوعة، وجلال الدين السيوطي عصره وحياته وآثاره وجهوده في الدرس اللغوي ـ طاهر سليمان حمودة.

(١) حسن المحاضرة ١/٣٣٥ ـ ٣٣٦.

لا كنية لي. فقال أبو الفضل، وكتبه بخطه»[1].

۞ مولده ونشأته:

حدّد الإمام السيوطي مولده بقوله: «وكان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة. وحملت في حياة أبي إلى الشيخ محمد المجذوب، رجل كان من كبار الأولياء بجوار المشهد النفيسي، فبرك عليّ، ونشأت يتيمًا، فحفظت القرآن ولي دون ثماني سنين، ثم حفظت العمدة، ومنهاج الفقه والأصول، وألفية ابن مالك؛ وشرعت في الاشتغال بالعلم، من مستهل سنة أربع وستين، فأخذت الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ، وأخذت الفرائض عن العلامة فرضي زمانه الشيخ شهاب الدين الشارمساحي الذي كان يقال: إنه بلغ السن العالية وجاوز المائة بكثير، والله أعلم بذلك؛ قرأت عليه في شرحه على المجموع، وأُجِزتُ بتدريس العربية في مستهل سنة ست وستين. وقد ألفت في هذه السنة، فكان أول شيء ألفته الاستعاذة والبسملة...»[2].

۞ شيوخه:

تلقى العلامة السيوطي العلم عن جماعة من مشاهير عصره في جميع العلوم والفنون، وقد خصهم بمؤلف مستقل أوردهم فيه، وهو: «المنجم في

(١) الكواكب السائرة ١/٢٢٧. وانظر: شذرات الذهب ٨/٥١.

(٢) حسن المحاضرة ١/٣٣٦ ـ ٣٣٧، وانظر: التحدث بنعمة الله ص ٣٢.

المعجم»، وصرح بأن عددهم نحو ستمائة عالم[1].

وقال ابن العماد: «ذكر تلميذه الداوودي في ترجمته أسماء شيوخه إجازة وقراءة وسماعًا مرتّبين على حروف المعجم، فبلغت عدّتهم أحدًا وخمسين نفسًا. واستقصى أيضًا مؤلفاته الحافلة الكثيرة الكاملة الجامعة النّافعة المتقنة المحرّرة المعتمدة المعتبرة، فنافت عدتها على خمسمائة مؤلّف»[2].

۞ تلاميذه:

تصدى السيوطي للتدريس منذ وقت مبكر، فأُجيز للتدريس سنة (٨٦٦هـ)[3]، لذا كثر عدد التلاميذ في مجلسه، وأبرز هؤلاء: شمس الدين الداودي، وعبد القادر الشاذلي، وقد ألَّفَا مصنفًا مستقلا في حياة العلامة السيوطي – كما مرَّ، وشمس الدين العلقمي... وغيرهم[4].

۞ رَحَلاتُهُ:

تعددَّت رحلات العلامة السيوطي إلى بلادٍ شتى، فسافر إلى الحجاز لأداء فريضة الحج، وقد جمع فوائد هذه الرحلة في كتابٍ سمَّاهُ: «النخلة الزكية في الرحلة المكية»[5].

---

(١) انظر: التحدث بنعمة الله ص ٤٣.

(٢) شذرات الذهب ٨/٥٢ ـ ٥٣.

(٣) انظر: حسن المحاضرة ١/٣٣٧.

(٤) انظر: ريحانة الألبا ٢/٧٧.

(٥) انظر: التحدث بنعمة الله ص ٧٩.

وبعد عودته من الرحلة السابقة أنشأ رحلة أخرى إلى دمياط والإسكندرية وأعمالهما، وجمع فوائد هذه الرحلة في كتاب بعنوان: «الاغتباط في الرحلة إلى الإسكندرية ودمياط»[1].

ثم سافر أيضا إلى بلاد الشام واليمن والمغرب والهند وبلاد التكرور[2].

۞ تقدُّمه في أكثر من عِلْم:

رُزق الحافظ السيوطي التَّبحر في أكثر من علمٍ وفنٍّ، وقد حكى ذلك عن نفسه بقوله: «ورزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع؛ على طريقة العرب والبلغاء، لا على طريقة العجم وأهل الفلسفة. والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها فيها، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي؛ فضلا عمن هو دونهم، وأما الفقه فلا أقول ذلك فيه؛ بل شيخي فيه أوسع نظرًا، وأطول باعًا، ودون هذه السبعة في المعرفة: أصول الفقه والجدل والتصريف، ودونها الإنشاء والتوسل والفرائض، ودونها القراءات، ولم آخذها عن شيخ، ودونها الطب، وأما علم الحساب فهو أعسر شيء علي وأبعده عن ذهني؛ وإذا نظرت في مسألة تتعلق به فكأنما أحاول جبلًا أحمله. وقد كملت عندي الآن آلات الاجتهاد ـ بحمد الله تعالى ـ، أقول ذلك تحدثًا بنعمة الله تعالى لا فخرًا؛ وأي شيء في الدنيا حتى يطلب

(١) انظر: التحدث بنعمة الله ص ٧٩.

(٢) انظر: حسن المحاضرة ١/٣٣٨.

تحصيلها بالفخر، وقد أزف الرحيل، وبدا الشيب، وذهب أطيب العمر! ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفًا بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية، ومداركها ونقوضها وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله، لا بحولي ولا بقوتي، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله»[1].

۞ كَرَامَاتُهُ:

ذكر صاحب «الكواكب السائرة» عددا من الكرامات للإمام السيوطي؛ ومنها:

* قوله: «رأيتُ النبي ﷺ يقظة. فقال لي: يا شيخ الحديث، فقلت له: يا رسول الله أمن أهل الجنة أنا؟ قال: نعم، فقلت: من غير عذاب يسبق؟ فقال ﷺ: لك ذلك، وألف في ذلك كتاب (تنوير الحلك، في إمكان رؤية النبي والملك)..»[2].

* ما حكاه عنه تلميذه عبد القادر الشاذلي: «قلت له يا سيدي: كم رأيت النبي ﷺ يقظة؟ فقال: بضعاً وسبعين مرة»[3].

* ما حكاه عنه خادمه: محمد بن علي الحبَّاك بقوله: «قال له يوماً وقت القيلولة وهو عند زاوية الشيخ عبد الله الجيوشي بمصر بالقرافة: نريد أن نصلي

(١) حسن المحاضرة ١/٣٣٨ ـ ٣٣٩.
(٢) الكواكب السائرة ١/٢٢٩.
(٣) السابق ذاته.

العصر في مكة بشرط أن تكتم ذلك علي حتى أموت. قال: فقلت: نعم. قال: فأخذ بيدي، وقال: غمض عينيك، فغمضتها فرمل في نحو سبع وعشرين خطوة، ثم قال لي: افتح عينيك، فإذا نحن بباب (المعلا)، فزرنا أمنا خديجة، والفضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة وغيرهم، ودخلت الحرم، فطفنا وشربنا من ماء زمزم، وجلسنا خلف المقام حتى صلينا العصر، وطفنا وشربنا من زمزم، ثم قال لي: يا فلان ليس العجب من طيِّ الأرض لنا، وإنما العجب من كون أحد من أهل مصر المجاورين لم يعرفنا، ثم قال لي: إن شئت تمضي معي، وإن شئت تقم حتى يأتي الحج. قال: فقلت: بل أذهب مع سيدي، فمشينا إلى باب (المعلا)، وقال لي: غمض عينيك، فغمضتها، فهرول بي سبع خطوات، ثم قال لي: افتح عينيك، فإذا نحن بالقرب من الجيوشي، فنزلنا إلى سيدي عمر بن الفارض، ثم ركب الشيخ حمارته، وذهبنا إلى بيته في جامع طولون»[1].

وقال الدكتور عبد العال سالم مكرم معلقًا على ذلك: «وفي رأيي أن هذه الكرامات ليست مستحيلة بالنسبة للسيوطي، فرجل خدم العلم هذه الخدمة، وعاش فيه بكل وجدانه ومشاعره ليس عجيبا أن يمنحه الله هذه المنزلة»[2].

۞ وفاته:

توفي الحافظ السيوطي ﷺ في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى

(١) الكواكب السائرة ١/٢٢٩.

(٢) جلال الدين السيوطي وأثره في الدراسات اللغوية ص ١٧٦.

الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة في منزله بروضة المقياس، بعد أن تمرّض سبعة أيام بورم شديد في ذراعه الأيسر، عن إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يومًا، ودفن في حوش قوصون خارج باب القرافة[1]. ورثاه عبد الباسط بن خليل الحنفي بقوله:

مات جلالُ الدِّين غَيْث الورى ... مجتهد العصر إمام الوجود

وحافظ السُّنة مُهْدي الهدى ... ومرشد الضَّال بنفعٍ يعود

فيا عيوني انهملِي بعده ... ويا قلوب انفطرِي بالوقود

وأظلمي يا دنيا إذ حق ذا ... بل حق إن ترعد فيك الرعود

وحق للضوء بأن ينطفي ... وحق للقائم فيك القعود

وحق للنور بأن يختفي ... ولليالي البيض أن تبق سود

وحق للناس بأن يحزنوا ... بل حق أن كل بنفس يجود

وحق للأجبال خرّ وأن ... تطوى السما طيًّا كيوم الوعود

وأن يغور الماء والأرض أن ... تميد إذ عم المصاب الوجود

مصيبة حلَّت فحلت بنا ... وأورثت نار اشتعال الكبود

صبَّرنا الله عليها وأولاه ... نعيماً حلّ دار الخلود

وعمه منه بوبل الرِّضَى ... والغيث بالرحمة بين اللحُود[2]

(١) انظر: شذرات الذهب ٨/٥٥، والنور السافر ص ٩٠.

(٢) الكواكب السائرة ١/٢٣٢.

آثاره:

خلف العلامة السيوطي للمكتبة العربية ما يربو على الثلاثمائة مؤلف[1] في جميع الفنون والعلوم، ذكرها في «فهرس مؤلفاته»[2]، و«التحدث بنعمة الله»[3]. واستحق نعت الشوكاني لها بقوله: «مؤلفاته انتشرت في الأقطار، وسارت بهَا الركْبَان إلى الأنجاد والأغوار، وَرفع الله لَهُ من الذّكر الْحسن وَالثنَاء الْجَمِيل ما لم يكن لَأحَدٍ من معاصريه، وَالعَاقبَة لِلمُتقين»[4].

(١) انظر: حسن المحاضرة ١/٣٣٨.

(٢) انظر: نسخة المكتبة الأزهرية رقم (١٦٨٣ معارف عامة) ٣٤٦٤٠ ـ حليم.

(٣) ص ١٠٥، وما بعدها.

(٤) البدر الطالع ١/٣٣٤.

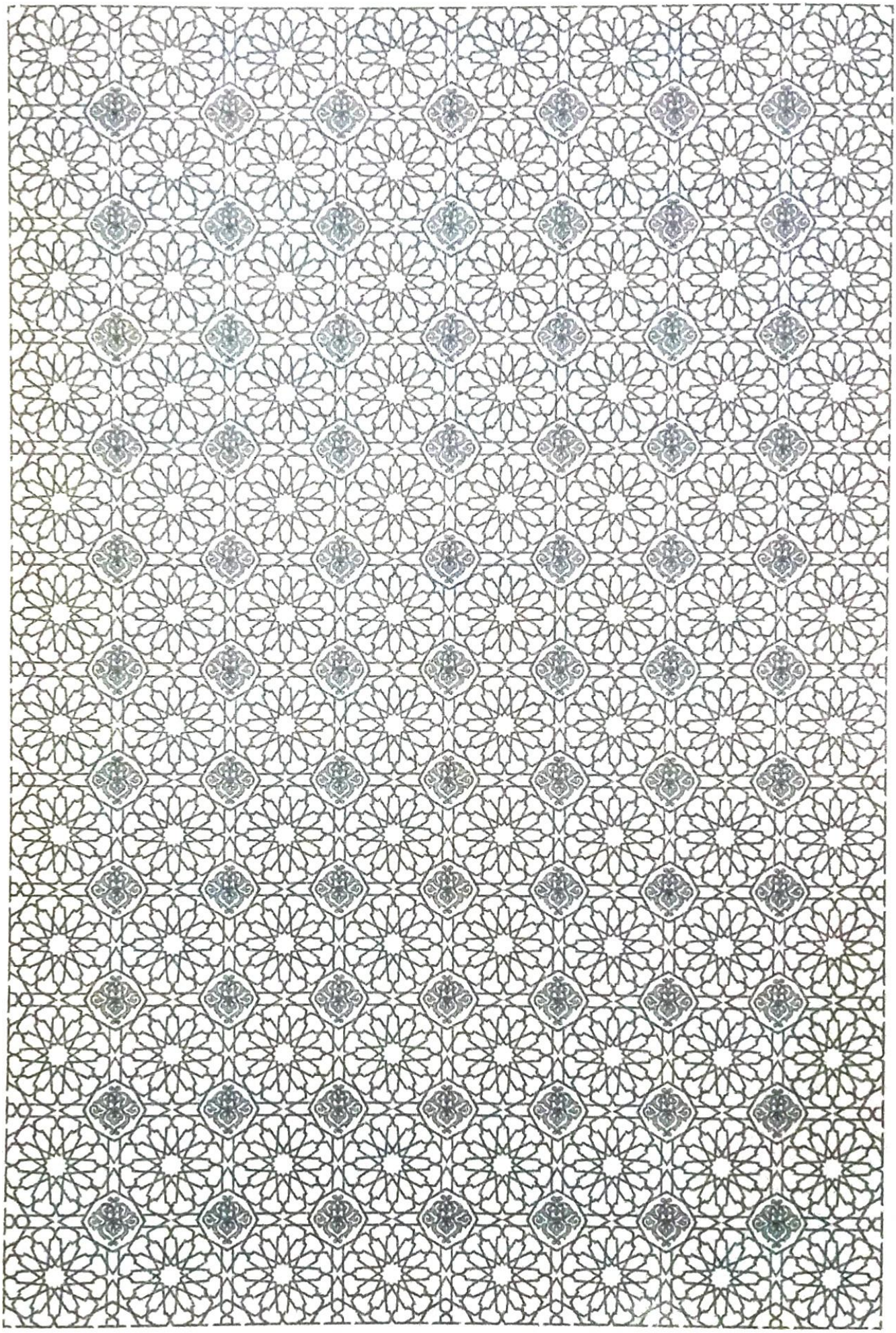

المبحث الثاني

التاج في إعراب مشكل المنهاج

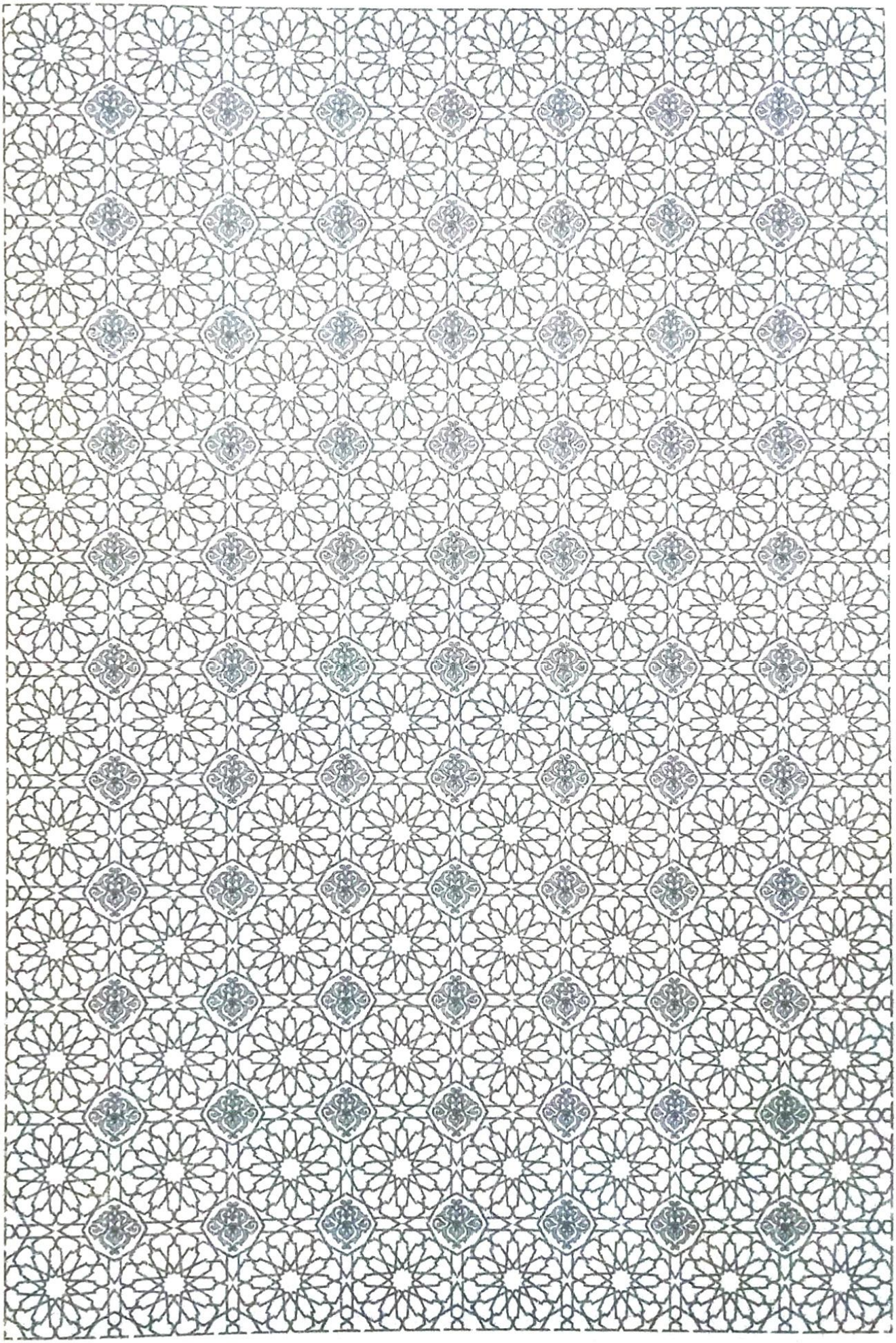

المبحث الثاني
التاج في إعراب مشكل المنهاج

مدار الحديث في هذا المبحث حول النقاط الآتية:

۞ توثيق نسبة الكتاب لمؤلّفه:

مما لا شكَّ فيه أنَّ هذا الكتاب ثابت في نسبته للحافظ السيوطي، وقرائنُ ذلك تتجلى فيما يأتي:

١ ـ **ثبوتُ عنوان الكتاب واسم مؤلِّفه**، في الورقة الأولى من النسخة الخطية المعتمدة.

٢ ـ **التصريح باسمه في مقدمته بقوله**: «فَهَذَا كِتَابٌ وَضَعْتُهُ عَلَى «مِنْهَاجِ النَّوَوِيّ» رحمه الله أُبَيِّنُ فِيهِ إِعْرَابَ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحِيحَ مُرَكَّبَاتِهِ، مُسَمًّى بِـ«التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاج».

٣ ـ **نسبه إليه تلميذه الشاذلي، وكذا الداودي، ونصَّا عليه ضمن مبحث مؤلفاته، بعنوان: «التاج في إعراب مشكل المنهاج»**[(١)].

---

(١) بهجة العابدين بترجمة حافظ العصر جلال الدين، لعبد القادر بن محمد بن أحمد المصري الشاذلي المؤذن الشافعي ـ نسخة مكتبة تشستربتي رقم (٤٤٣٦)، لوحة: ٤٤، وترجمة الإمام السيوطي لشمس الدين الداودي لوحة (٢٧/ب) ـ نسخة برلين رقم (١٢١٧).

٤ ـ **أن المؤلف نسب لنفسه في مؤلفاته «در التاج»** ـ كما سيرد ـ، ولا يُتصور وجود دُرّ كتاب دون أصله المأخوذ منه هذا الدُّر.

٥ ـ **نقل السيوطي فيه عن بعض مشايخه المشهورين**؛ كالعلامة الكافيجي، حيث قال: «**وَالجَوَابُ**: مَا نَبَّهَ عَلَيهِ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ الكَافِيَجِيُّ[(١)]: أَنَّ المُرَادَ تَصْوِيرُ الحُكْمِ، لَا مَعْنَاهَا المَعْرُوف، انتهى». وقال أيضًا[(٢)]: «وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ: مُحْيِي الدِّينِ الكَافِيَجِيّ»

٦ ـ **اتفاق النقل بين هذا الكتاب** وبين كتبه الأخرى كـ(الهمع، وعقود الزبرجد، والأشباه والنظائر)، ولا سيما في النقول التي رواها عن والده.

٧ ـ **نِسْبَةُ الكتاب إليه في كُتُبِ التَّراجم المُخْتَصَّة بذلك**: فنسبه إليه صاحب الأعلام[(٣)]. هذا بالإضافة إلى نسبة «در التاج» إليه في كتب التراجم ـ كما سيأتي ـ، فنسبة الدُّر تقرِّرُ نسبة التاج.

وعليه، فكل هذه القرائن تُثْبِتُ ـ بلا مرية ـ صحة نسبة هذا الأثر النفيس للحافظ السيوطي رحمه الله.

۞ مضمونه، ومنهج مؤلفه فيه:

عنوان الكتاب كاشفٌ عن مضمونِهِ وموضوعه؛ وهو تأليف لطيف بين

---

(١) ص ١٠٨.

(٢) ص ٤٤٩.

(٣) ٣٠١/٣.

فيه السيوطي مشكل إعراب المنهاج، وبعض لغاته، وفق ما صرح في مقدمته بقوله: «فَهَذَا كِتَابٌ وَضَعْتُهُ عَلَى (مِنْهَاجِ النَّوَوِيّ) رحمه الله أُبَيِّنُ فِيهِ إِعْرَابَ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحِيحَ مُرَكَّبَاتِهِ، مُسَمًّى بِـ(التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاجِ)، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُيَسِّرَ إِتْمَامَهُ وَيُعِينَ عَلَيهِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مُحْتَاجٍ إِلَيهِ».

وقد أفاد في جمع بعض مادة كتابه من شروح المنهاج المطوّلة قبله؛ ولا سيما شرح الإسنوي، والزركشي، والسبكي، والعراقي وغيرهم، بالإضافة لبعض تنكيتات والده على المنهاج، التي حفظها لنا السيوطي في هذا الكتاب، وبعض نكات مدرسي عصره للمنهاج، وبعض اجتهادته أيضًا.

والحق أن هذا الكتاب نادر في بابه، فقد نحى به السيوطي نحو الإعراب، فبين مشكل ألفاظه، والأوجه الإعرابيه الجائزة في هذه الألفاظ، بينما صرف جل العلماء جهدهم لشرحه واختصاره ونظمه.

وكنت أظن أن السيوطي هو الأسبق في هذا الباب، حتى فاجئني بعض خبراء المخطوطات أنه وقف على «إعراب المنهاج لسبط ابن العجمي بخطه» ولم يرد له ذكر في كتب التراجم، وعرض عليَّ تحقيقه، فأسأل المولى ﷻ أن يتسع الوقت لإنجازه.

ولم يكتفِ السيوطي بإعراب مشكل المنهاج، بل نصت كتب التراجم على أن له نظمًا سماه بـ(الابتهاج)، قال حاجي خليفة[1]: «ونظمه أيضا: وسمَّاه: (الابتهاج) ولم يتمه».

(١) كشف الظنون ٢/١٨٧٤.

ويمكن تلخيص ملامح منهجه في كتابه وفق الآتي:

١ ـ أنه ذكر مشكل إعرابه وفق ترتيب أبواب كتاب المنهاج، وغالبا ما يعين اسم الباب الذي فيه الاعتراض، وقليلا يُغْفِلُ ذكرَهُ.

٢ ـ أنه أسقط بعض الأبواب، فلم يتعرض فيها بذكر شيء من مشكل إعرابها.

٣ ـ أنه أفاد في كتابه من شروح بعض المتقدمين، كالإسنوي، والزركشي والسبكي، وابن النقيب وغيرهم، ومن تنكيت والده على المنهاج، بالإضافة إلى ما أداه إليه اجتهاده.

٤ ـ أنه اعتنى بتفسير بعض ألفاظه، وذكر اللغات الواردة فيها، مُبيِّنًا الأرجح منها.

٥ ـ أنه عوَّل على كتب النحو المطوّلة والمختصرة؛ لتأصيل القضية التي يتحدث عنها.

٦ ـ أنه يُكثر من ذكر الأقوال النحوية في القضية الواحدة، مشفوعة بالأبيات الشعرية... إلى غير ذلك مما ستقف عليه أثناء مطالعة هذا الأثر.

۞ مصادره فيه:

تنوعت مصادر الإمام السيوطي في كتابه وفق اتساع ثقافته، بالإضافة إلى مضمون الكتاب؛ فمضمونه يجمع بين فنَّين: الفقه والنحو، فأفاد من كتب الفنين في كتابه، بالإضافة إلى كتب اللغة والحديث والقراءات وغيرها،

ويمكن الوقوف على ذلك في «فهرس الكتب الواردة في المتن».

۞ وصف النسخة المعتمدة في تحقيق الكتاب:

لم يَنْتَه إليَّ من هذا الأثر الجليل ـ فيما أعلم ـ من خلال استعراضي لفهارس مخطوطات مكتبات العالم إلا نسخة واحدة، تحتفظ بها دار الكتب المصرية العامرة، تحت رقم (٣٤٠ ـ فقه شافعي)، وهي نسخة نفيسة كتبت بخط النسخ الجميل، وبهامشها بعض التصويبات والتعليقات، ومثبت بصفحة العنوان بعض التملكات، وهي تقع في (٦٩) لوحة، في كل لوحة صفحتين، في كل صفحة ٢٣سطرا، في كل سطر عشر كلمات تقريبا، ولم يُدَوَّن بآخرها اسم ناسخ، ولا تاريخ النسخ.

۞ منهج التحقيق:

اتبعت في تحقيق هذا الأثر المنهج الأمثل المتعارف عليه لدى المحققين الأثبات، والذي يُسلم إلى إخراج المخطوط في الصورة المثلى التي يرتضيها مؤلفه، وهذا المنهج يتجلى فيما يأتي:

١ ـ قُمْتُ بنسخ نسخة الأصل نسخًا صحيحًا.

٢ ـ قابلتُ بين نسخة الأصل، وبعض نسخ «در التاج»، ومصادر النقل التي نقل عنها المؤلف في بعض المواضع، مُنبِّهًا على ما بينهما من اختلاف.

٣ ـ حَرَّرْتُ النصَّ وفق القواعد الإملائية الحديثة، دون التَّقيد بما كُتب به المخطوط.

٤ ـ أصلحتُ التصحيف والتحريف الوارد في النص، وبينت ذلك في موضعه.

٥ ـ قُمْتُ بتخريج الشواهد الواردة في الكتاب: من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، والأمثال، والأشعار، كلٌّ من مظانه.

٦ ـ وَثَّقْتُ أقوالَ العُلماءِ الواردةِ في الكتاب من مظانها، وقد استعنت بكثير من مخطوطات هذه الكتب التي لم تطبع قدر المستطاع.

٧ ـ ضَبَطْتُ النَّصَّ في أغلبه، لا سيما مواضع الإلباس؛ ليسهل على القارئ مُطالعتهُ.

٨ ـ عَرَّفتُ بالأماكن والقبائل الواردة في الكتاب.

٩ ـ رَبَطْتُ هذا الكتاب وكتب المؤلف الأخرى؛ لاسيما «الهمع، وعقود الزبرجد، والأشباه والنظائر».

١٠ ـ ربطتُ بين هذا الكتاب والكتب الأخرى المؤلفة في هذا الموضوع؛ ولا سيما في الشروح التي أفاد منها في هذا الشأن.

١١ ـ علَّقتُ على ما يحتاج لتعليقٍ في النَّصِّ المحقق، دون إسرافٍ أو تقتيرٍ.

١٢ ـ وضعتُ الحاصرتين ـ ([ ]) ـ المجردتين من رقم الحاشية؛ للدلالة على أن ما بينهما زيادة من المحقِّق.

١٣ ـ قدَّمتُ بين يدي النص المحقَّق مقدمةً شافية تناولتْ تفصيل الحديث عن الإمام النووي وكتابه «المنهاج»، والإمام السيوطي والتعريف بكتابه «التاج».

١٤ ـ أردفتُ النَّصَّ المحقَّقَ بفهارس فنيةٍ، تعين القارئ على إنشاد بغيته في يُسْرٍ وسُهولَةٍ.

١٥ ـ أتبعتُ النصين المحققين بحواشي ابن قاسم العبادي؛ تتميمًا للفائدة، وتوضيحًا وتنقيحًا لنص (در التاج).

وفيما يلي:

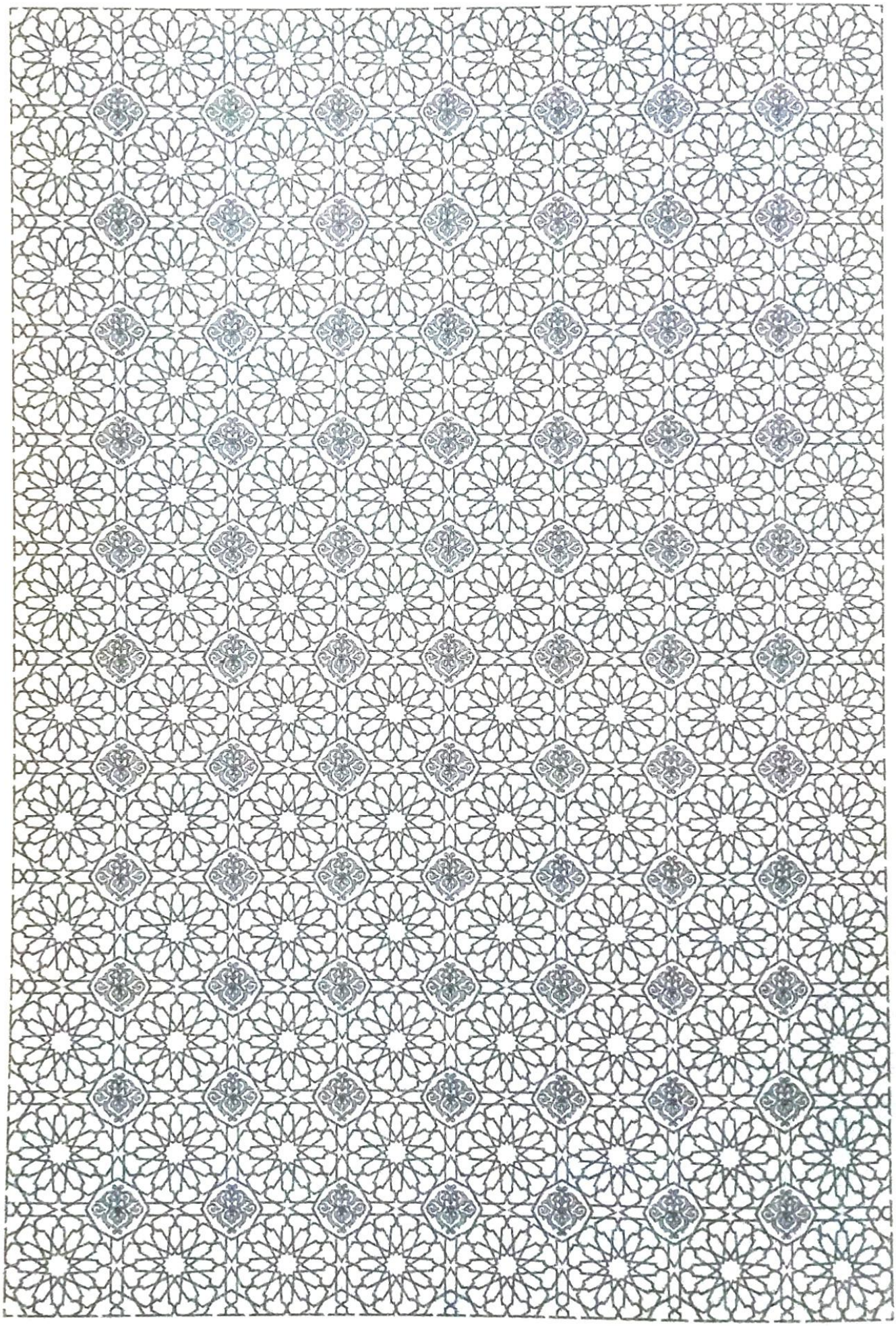

صُورَةُ النُّسْخَةِ الخطيَّةِ الفريدةِ المُستعانُ بها في التَّحقيق

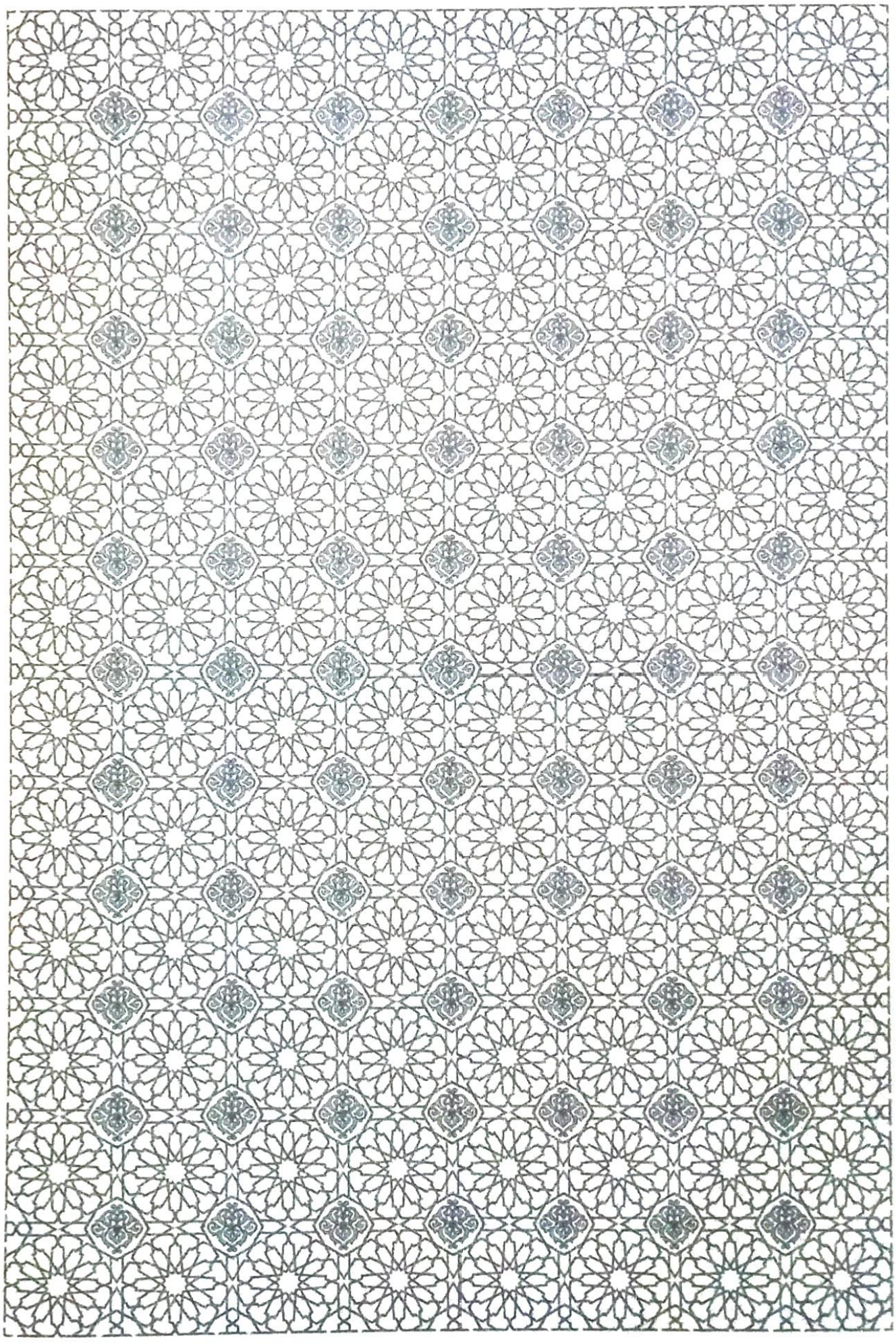

صفحة العنوان من النسخة المعتمدة

الصفحة الأولى من النسخة المعتمدة

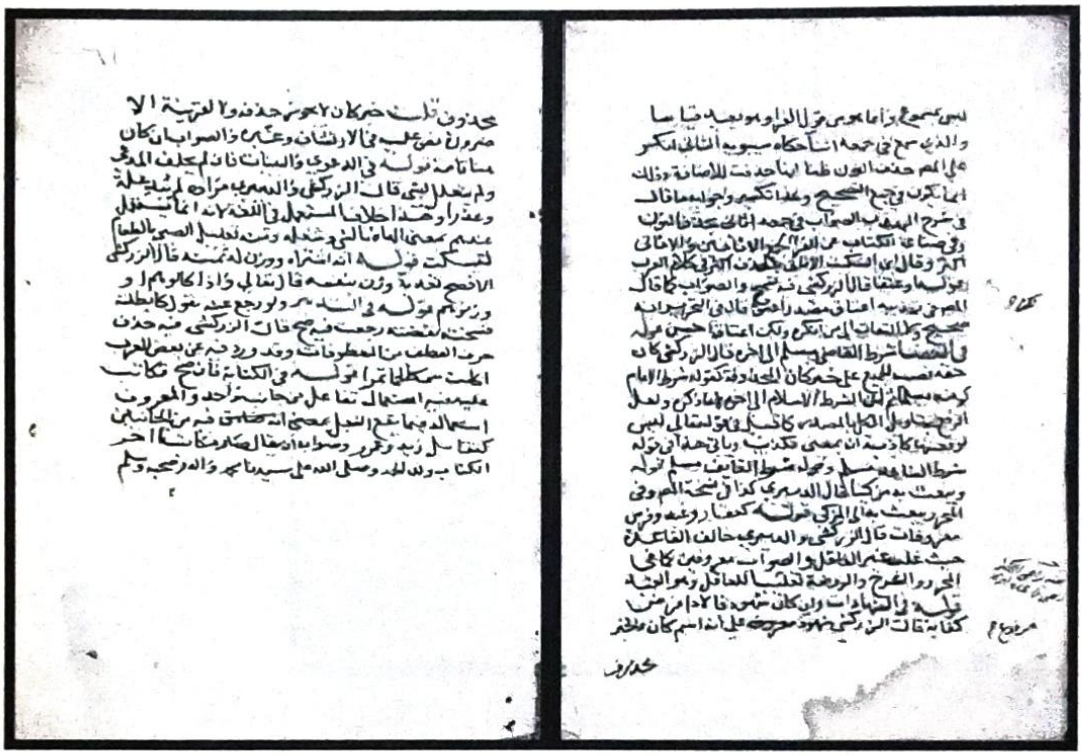

الصفحة الأخيرة من النسخة المعتمدة

المبحث الثالث

درّ التاج في إعراب مشكل المنهاج

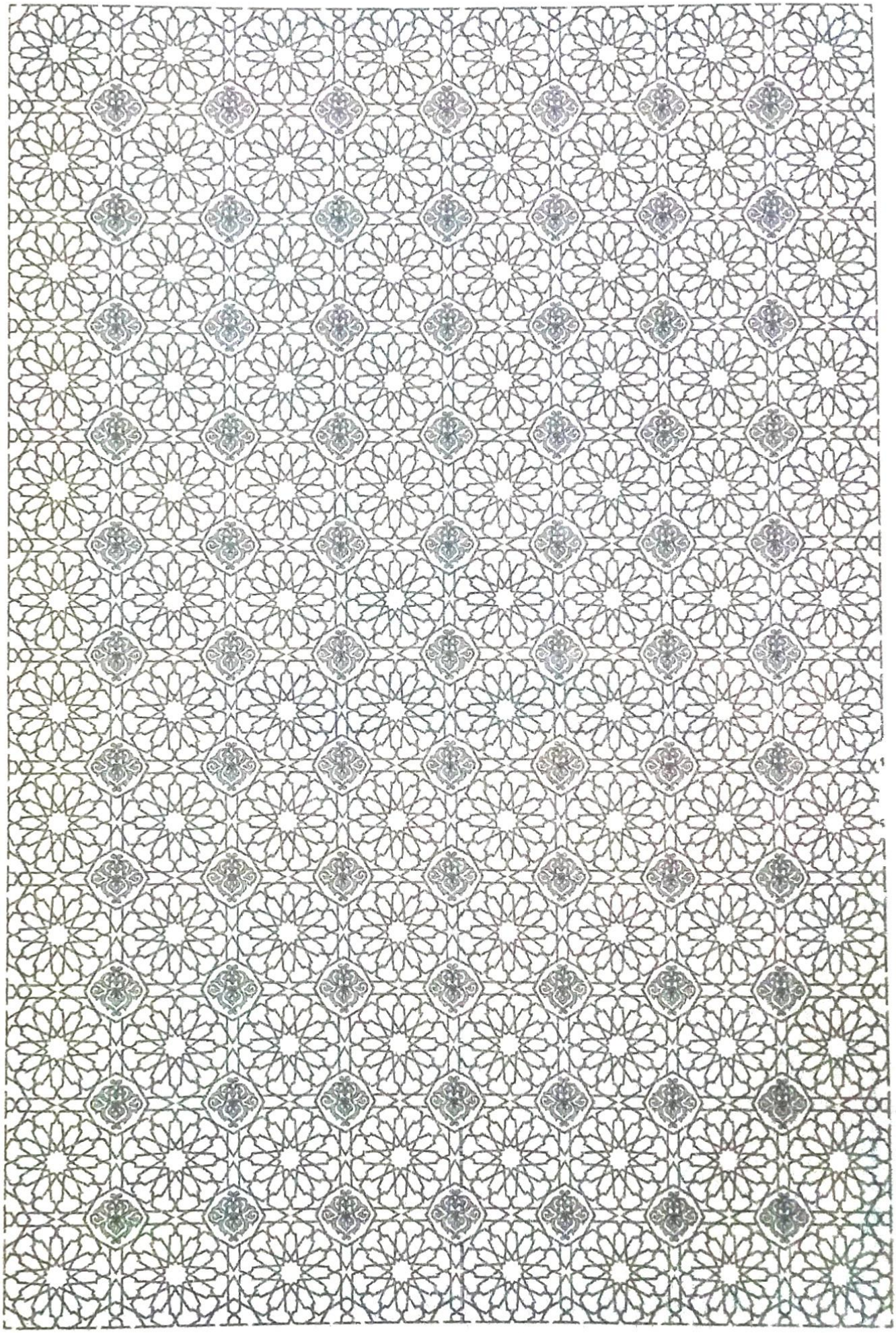

المبحث الثالث
دُرُّ التاج في إعراب مُشكل المنهاج

مدار الحديث في هذا المبحث حول النقاط الآتية:

۞ توثيق نسبة الكتاب لمُؤلّفه:

مما لا شكَّ فيه أنَّ هذا الكتاب ثابت في نسبته للحافظ السيوطي، وقرائنُ ذلك تتجلى فيما يأتي:

١ ـ **ثبوتُ عنوان الكتاب واسم مؤلِّفه**، في الورقة الأولى في نُسَخِهِ الخطية المعتمدة.

٢ ـ **التصريح باسمه في مقدمته، حيث قال**: «فَهَذَا كِتَابٌ وَضَعْتُهُ عَلَى (مِنْهَاجِ النَّوَوِيّ) ـ رَحِمَهُ اللهُ تعَالَى ـ أُبَيِّنُ فِيهِ إِعْرَابَ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحيحَ مُرَكَّبَاتِهِ، يُسَمَّى بِـ«دُرِّ التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاجِ»، واللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مُحْتَاجٍ إِليهِ، وَأَنْ يُيَسِّرَ إِتْمَامَهُ وَيُعِينَ عَلَيهِ».

٣ ـ **نسبه المؤلف إلى نفسه**، فذكره ضمن مؤلفاته في كتابيه: «حسن المحاضرة»[(١)]، و«التحدث بنعمة الله»[(٢)].

---

(١) ١/٣٤٣.

(٢) ص ١١٣.

٤ ـ **نسبه إليه تلميذه الشاذلي، وكذا الداودي، ونصَّا عليه ضمن مبحث مؤلفاته، بعنوان: «دُرِّ التاج في إعراب مشكل (المنهاج)»**[(١)].

٥ ـ **نقل السيوطي فيه عن بعض مشايخه المشهورين**؛ كالعلامة الكافيجي، حيث قال: «**وَالجَوَابُ**: مَا نَبَّهَ عَلَيهِ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ الكَافِيَجِيُّ[(٢)]: أَنَّ المُرَادَ تَصْوِيرُ الحُكْمِ، لَا مَعْنَاهَا المَعْرُوف، انتهى». وقال أيضًا[(٣)]: «وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ: مُحْيِي الدِّينِ الكَافِيَجِيّ». وكذا العلامة الشمني بقوله[(٤)]: «أَخْبَرَنَا شَيْخُنَا الإمامُ العَلَّامةُ تَقِيُّ الدِّين الشُّمُنيّ».

٦ ـ **اتفاق النقل بين هذا الكتاب** وبين كتبه الأخرى كـ(الهمع، وعقود الزبرجد والأشباه والنظائر)، ولا سيما في النقول التي رواها عن والده.

٧ ـ **نَقْلُ بعض الكُتُب التي بَعْدَهُ عَنْهُ**، كالشَّبرملسي في حاشيته على «نهاية المحتاج»[(٥)].

٨ ـ **نِسْبَةُ الكتاب إليه في كُتُبِ التَّراجم المُخْتَصَّة بذلك**: فنسبه إليه حاجي خليفة في «كشف الظنون»[(٦)]، والبغدادي في «هدية العارفين»[(٧)].

---

(١) بهجة العابدين بترجمة حافظ العصر جلال الدين، لعبد القادر بن محمد بن أحمد المصري الشاذلي المؤذن الشافعي ـ نسخة مكتبة تشستربتي رقم (٤٤٣٦)، لوحة: ٤٤، وترجمة الإمام السيوطي لشمس الدين الداودي لوحة (٢٧/ب) ـ نسخة برلين رقم (١٢١٧).

(٢) ص ١٠٨.

(٣) ص ٤٤٩.

(٤) ص ٦٢٠.

(٥) ١٧٥/٢.

(٦) ٧٣٨/١، ١٨٧٤/٢.

(٧) ٥٣٨/١.

وعليه، فكل هذه القرائن تُثْبِتُ ـ بلا مريةٍ ـ صحة نسبة هذا الأثر النفيس للحافظ السيوطي رحمه الله.

۞ منهج المؤلف في كتابه:

المتبادر إلى الذهن لأول وهلة من خلال قراءة عنوان الكتاب، أن المؤلِّف لخَّص كتابه «التاج»، واستخرج منه درره في هذا الكتاب، لكن الأمر ليس على ذلك فحسب، بل أضاف فيه إضافات، وزاد فيه زيادات تجعله بمثابة الذيل على «التاج» في بعض المواضع، وحذف منه أمورًا خشية التكرار، فبالإضافة إلى أنه التزم المنهج المرسوم المنصوص عليه قبلُ في «التاج»، إلا أنه اختلف عنه في ملمحين، يمكن إجمالهما فيما يأتي:

○ الملمح الأول: ملمح الزيادة، ويتجلى فيما يأتي:

* أنه زاد بعض كتب المنهاج التي خلا منها «التاج»؛ فزاد «كتاب الردة»، وأضاف تحته نصًّا جديدا، و«كتاب الإقرار» وأضاف تحته نصًّا، و«كتاب الأطعمة» وأضاف تحته نصًّا، و«كتاب أمهات الأولاد» وأضاف تحته نصًّا، وغيرها.

* زيادة بعض النصوص عن «التاج» في بعض كتب المنهاج أو بعض أبوابة، كزيادة نص في باب «الجنائز»، ونصين في «باب أسباب الحدث»، ونص في «باب صلاة الجماعة»، ونص في «باب صلاة الجمعة»... وغيرها.

* الاستغناء عن نصوص بعض كتب المنهاج، ويأتي بنصوص جديدة

عما في «التاج»، ومن ذلك نصوص «كِتَاب دَعْوَى الدَّمِ وَالقَسَامَةِ»، وغيرها.

* تغيير التعليق الوارد تحت نص بتمامه، ومن ذلك تغيره التعليق الوارد تحت «كتَاب القَضَاءِ» في قوله: «وَيَبْعَثَ بِهِ مُزَكِّيًا»، وغيره.

* زيادة أقوال لبعض العلماء لم تكن موجودة في (التاج)، كزيادة قول ابن الأنباري والنيلي، والزمخشري، والرضي تحت نص في «كِتَابُ قَسْمِ الفَيءِ وَالغَنِيمَةِ»، وزيادة قول أبي حيان وابن جني تحت النص الأخير من «فَصْلٌ فِي دَفْنِ المَيِّتِ»، وغيرها.

* زيادة بعض الرودود والتعليلات تحت بعض كتب وأبواب المنهاج، فمن زيادة الرودو، قوله في «كِتَابُ العَارِيَةِ»، ومن التعليلات قوله بصدد النص الأول في «كتاب الرهن»، وغيرها.

* زيادة بعض الشواهد الشعرية تحت نصٍّ، فمن ذلك زيادة أربعة أبيات شعرية تحت نص «باب صلاة العيدين»، **هذه بعض ملامح الزيادة.**

○ **الملمح الثاني: ملمح الاختصار والحذف، ويتجلى فيما يأتي:**

* حذف بعض الأبواب والفصول، كحذف «فَصْلٌ فِي فِدْيَةِ الصَّومِ الوَاجِب»، وغيره.

* حذف أكثر من نصٍّ تحت بعض كتب المنهاج وأبوابه، كما في «كتاب الإجارة»، و«كتاب إحياء الموات»، وغيرها.

* اقتضاب بعض أقوال العلماء الواردة في التعليق على بعض الأبواب،

كحذفه نص ابن عصفور المطول الوارد تحت النص الأول في «باب مُحَرِّمَاتِ الإِحْرَامِ»، ونص ابن درستويه الوارد تحت النص الثاني في «بَابُ الصِّيَامِ»... وغيرها.

* اقتضاب بعض النصوص في التعليق، كما في النص الأول في «بَاب الصِّيَامِ». **هذه بعض ملامح الحذف.**

ومما يضاف لذلك أيضًا أنه قد يغير النقل عن عالمٍ تحت نص معين بنقلٍ عن عالم آخر من أحد كتبه، مع قرب النقلين في المعنى، كما ورد بصدد النص الثاني من «**كتَابُ الوَصَايَا**»، فنقل في (التاج) عن السبكي في الابتهاج، ونقل في (دره) عن ولي الدين العراقي في تحرير الفتاوى.

ويضاف إلى ذلك أيضًا أنه قد يورد اصطلاحين مختلفين من اصطلاحات النحويين، ومعناهما واحد، ومن ذلك قوله بصدد النص الأخير في «كتاب الوصايا» في التاج «وإنْ استعملَ (كَفَّارَةً) بمعنى تَكْفِيرًا صَحَّ أنْ يكونَ مَفْعُولاً من أَجْلِهِ»، وفي دره: «وإن استعمَلَ (كفَّارَةً) بمَعْنَى تَكْفِيرًا صَحَّ أنْ يكونُ مَفْعُولًا لَهُ».

قال الشاطبي[1]: «يُسمَّى مفعولا له، ومفعولا من أجله، والمعنى واحد».

۞ أثرهُ فيمن بعدَهُ:

لأهمية هذا الكتاب، فقد نقل عنه العلامة الشبرملسي في حاشيته على

(١) المقاصد الشافية ٣/٢٦٧.

«نهاية المحتاج»، بقوله[1]: «قَوْلُهُ: (وَلَوْ بَانَ إِمَامُهُ إِلَخْ): ذَكَرَ السُّيُوطِيّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ (بَانَ) مِنْ أَخَوَاتِ كَانَ، وَرَدَّهُ. وَعِبَارَتُهُ فِي (**دُرِّ التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ الْمِنْهَاجِ**): (وَقَعَ السُّؤَالُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَنْ وَجْهِ نَصْبِ امْرَأَةٍ، فَذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّ مُدَرِّسِي الْعَصْرِ اخْتَلَفُوا؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَالٌ، وَمِنْهُمْ مِنْ قَالَ: إِنَّهُ خَبَرُ (بَانَ) عَلَى أَنَّهَا مِنْ أَخَوَاتِ (كَانَ). فَقُلْت: لَا يَصِحُّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلِأَنَّ فِعْلَهُ لَازِمٌ لَا يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِهِ، قَالَ فِي (الصِّحَاحِ): (بَانَ الشَّيْءُ وَتَبَيَّنَ اتَّضَحَ وَظَهَرَ وَأَبَنْته أَنَا وَبَيَّنْته أَظْهَرْته).

وَأَمَّا الثَّالِثُ فَبَاطِلٌ قَطْعًا؛ لِأَنَّ أَخَوَاتِ كَانَ مَحْصُورَةٌ مَعْدُودَةٌ قَدْ اسْتَوْفَاهَا أَبُو حَيَّانَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ وَالِارْتِشَافِ، وَذَكَرَ كُلَّ فِعْلٍ عَدَّهُ قَوْمٌ مِنْهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَحَدًا عَدَّ مِنْهَا (بَانَ). وَأَمَّا الثَّانِي فَيَكَادُ يَكُونُ قَرِيبًا، لَكِنْ يُبْعِدُهُ أَنَّ امْرَأَةً لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ وَلَا مُنْتَقِلٍ، وَشَرْطُ الْحَالِ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مُنْتَقِلًا، وَيُبْطِلُهُ أَنَّ الْحَالَ قَيْدٌ لِلْعَامِلِ، وَأَنَّهُ بِمَعْنَى فِي حَالٍ، وَهُوَ غَيْرُ مُتَّجَهٍ هُنَا إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى (بَانَ) فِي حَالِ كَوْنِهِ امْرَأَةً، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: بَانَ أَنَّهُ أَمَّهُ امْرَأَةٌ، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: (أَوْ كَافِرًا)؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ الْمَعْنَى بَانَ فِي حَالِ كُفْرِهِ، فَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا بَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ: بَانَ أَنَّهُ أَمَّهُ كَافِرٌ، وَإِذَا بَطَلَ ذَلِكَ فَالْمُتَّجَهُ أَنَّهُ تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عَنْ الْفَاعِلِ كَطَابَ زَيْدٌ نَفْسًا، وَالتَّقْدِيرُ بَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَحْوَالِهِ كَوْنُهُ امْرَأَةً: أَيْ بَانَتْ أُنُوثَةُ إِمَامِهِ، فَإِنْ قُلْت: فَمَاذَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ بَعْدُ أَوْ

---

(١) ٢/١٧٥.

كَافِرًا فَإِنَّهُ مُشْتَقٌّ وَمُنْتَقِلٌ؟ قُلْت: هُوَ كَـ(فَارِسًا) فِي قَوْلِهِمْ: لِلَّهِ دَرُّهُ فَارِسًا، فَإِنَّهُمْ أَعْرِبُوهُ تَمْيِيزًا لِلْجِهَةِ، وَمَنَعُوا كَوْنَهُ حَالًا. اهـ».

۞ وصف النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب:

انتشر ذكر «درّ التاج» عن أصله «التاج»، فكثُرت نسخه الخطية وتفرّقت في المكتبات، وقد وفقت ـ بفضل الله ـ لجمع سبع نسخ خطية له من مكتبات شتى، اعتمدت عليها في إخراجه، وبياناتها كالآتي:

○ النسخة الأولى:

نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٤٤٦٦ فقه شافعي ـ ١٢٩٣٩٥ ـ طنطا)، ويبدو أن هذه النسخة كانت محفوظة بالمسجد الأحمدي بطنطا تحت رقم (٨٤ ـ خصوصية، ١٩٤ ـ عمومية، فقه شافعي) وفقا للختم الذي على صفحة الغلاف، ثم آلت إلى المكتبة الأزهرية فحُفظت بالرقم المذكور آنفا، وهي نسخة نفيسة جداً، كتبها وملكها: أحمد بن قاسم العبادي، بخط نسخي جميل، وبهامشها تعليقات كثيرة للناسخ، وعدد أورقها: ١٩ورقة، وعدد الأسطر: ٢٩ سطرا، القياس: ٢١ × ١٦، وقد اتخذتها أصلاً، ورمزت لها بالرمز (أ).

○ النسخة الثانية:

نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٠٢ ـ فقه تيمور)، تقع في (٣٧) ورقة من الحجم المتوسط، في كل ورقة صفحتان، في كل صفحة (١٨سطرا)،

كتبها محمد المنياوي الشافعي، وبهامشها بعض التصويبات والحواشي، ورمزت لها بالرمز (ب).

○ **النسخة الثالثة:**

نسخة دار الكتب المصرية رقم (٩٢١ ـ فقه شافعي)، وتقع في ٢٤ ورقه من القطع الكبير، في كل ورقة صفحتان، في كل صفحة (٢٥سطرا)، كتبها محمد العناني، سنة (١٠٣١هـ)، ورمزت لها بالرمز (ج).

○ **النسخة الرابعة:**

نسخة مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة رقم (٤١٥/٨١)، وهي نسخة جيدة مكتوبة بخط نسخ جميل، وبهامشها بعض التصويبات والتعليقات من الناسخ، وهي تقع في (٤٢ورقة)، في كل ورقة صفحتان، في كل صفحة (١٦سطرا)، ولم يدون بها تاريخ نسخ، ولا اسم ناسخ، ورمزت لها بالرمز (د)[1].

○ **النسخة الخامسة:**

نسخة المكتبة الظاهرية رقم (٥٨٩٦)، وتقع في (١٩ورقة) وهي ضمن مجموع، تستقل فيه من اللوحة (٦٣ ـ ب) إلى اللوحة (٨١أ)، في كل صفحة٢٤سطرا، مقاس١٨ . ٥، ولم يُدَوَّن بها تاريخ نسخ، ولا اسم ناسخ، ورمزت لها بالرمز (هـ)[2].

---

(١) الشكر موصول لصديقي د/محمد المنشاوي، الذي تفضل عليَّ بصورة منها إبان إقامته بالمدينة المنورة ـ على ساكنها أفضل الصلاة وأتم التسليم ـ.

(٢) الشكر موصول أيضًا لمركز الحاج/جمعه الماجد ـ بدبي؛ على تفضله بإعطائي مصورة عنها=

○ **النسخة السادسة:**

نسخة مكتبة آية الله المرعشي رقم (٢٣٤٣)، تقع في (١٦) لوحة، وهي ضمن مجموع تستقل فيه من اللوحة (٢٥ ـ ٤٠)، لم يُدَوَّن بها تاريخ نسخ، ولا اسم ناسخ، وهي نسخة مغلوطة[١]، كثيرة الأخطاء، فلم أثبت هذه الأخطاء، وإنما أثبت منها ما يُصَوِّب أو يُضِيف، ورمزت لها بالرمز (و).

○ **النسخة السابعة:**

نسخة المكتبة الوطنية الفرنسية رقم (٢٦٧٧) ضمن مجموع، تبدأ من اللوحة (٢٠١ ـ ٢٠٩)، وهي نسخة ناقصة ومبتورة الآخر، ورمزت لها بالرمز (ز).

وللكتاب نسخ أخرى لم أتمكن من الحصول عليها؛ وهي: نسخة مكتبة (جوتا) بألمانيا رقم (٩٦٧)[٢]. وأخرى بجامعة هارفرد برقم (٨٦٧).

۞ منهج التحقيق:

انتهجتُ في تحقيق هذا الأثر النفيس نفس المنهج السالف الذكر في «التاج»، غير أنني ضربتُ صفحًا عن بعض الأمور التي تؤدي إلى تكرار بلا فائدة، فحذفت بعض التعليقات، وبعض التوثيقات الذي ذكرتها مفصلة في «التاج».

وفيما يلي عرض:

= بثمن بخس، وكذلك مصورة عن النسخة التي تليها، فجزاهم الله خير الجزاء على ذلك.

(١) كما وصفها السيد الحسيني في التراث العربي المخطوط في مكتبات إيران ٥/٣٧٢ ـ ٣٧٣.

(٢) فهرس المخطوطات الشرقية بالمكتبة الدوقية بمدينة جوتة الألمانية ٢/٢٣٢.

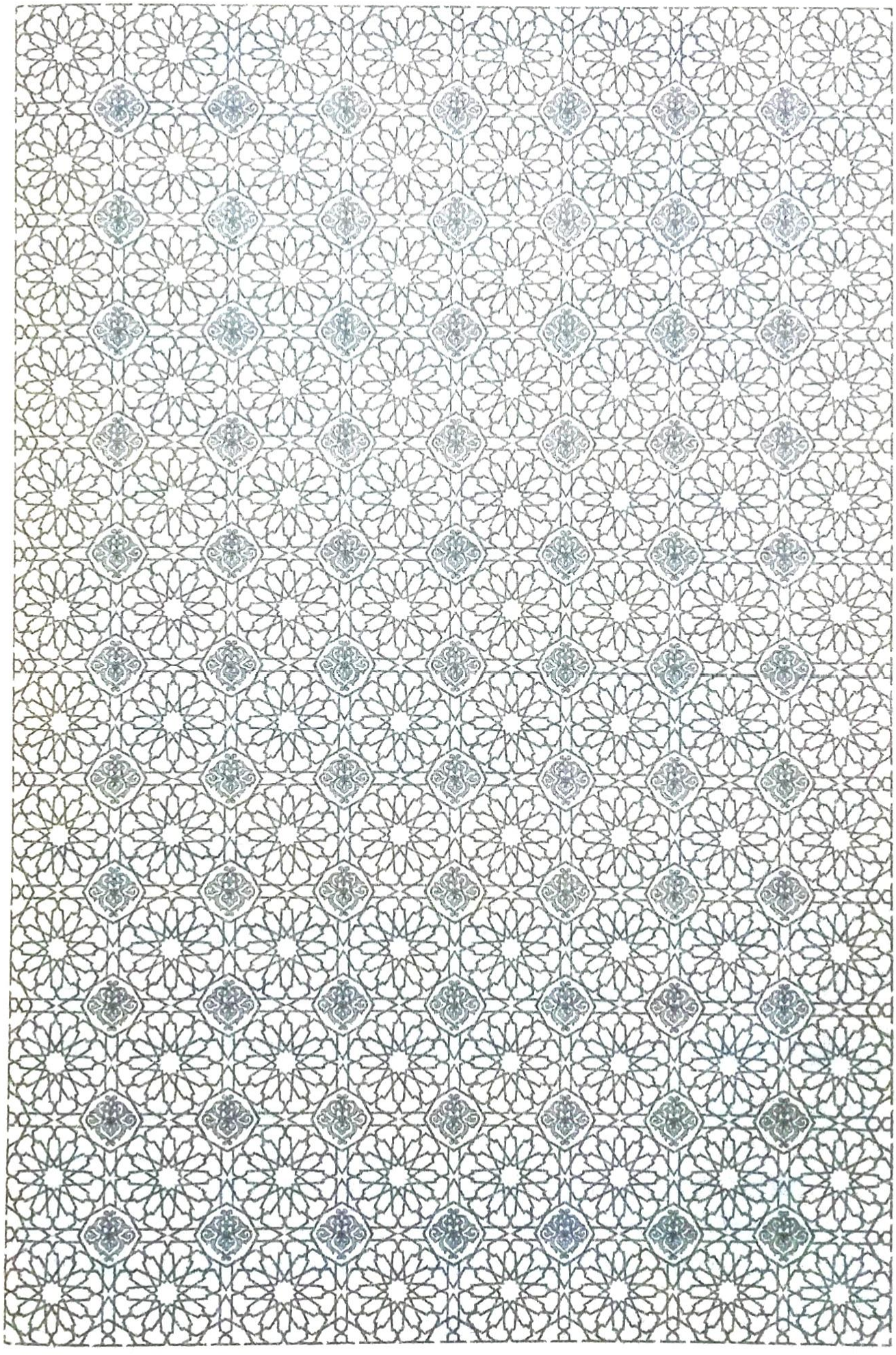

صُوَر مِنَ المَخْطُوطَات المُسْتَعَان بِهَا

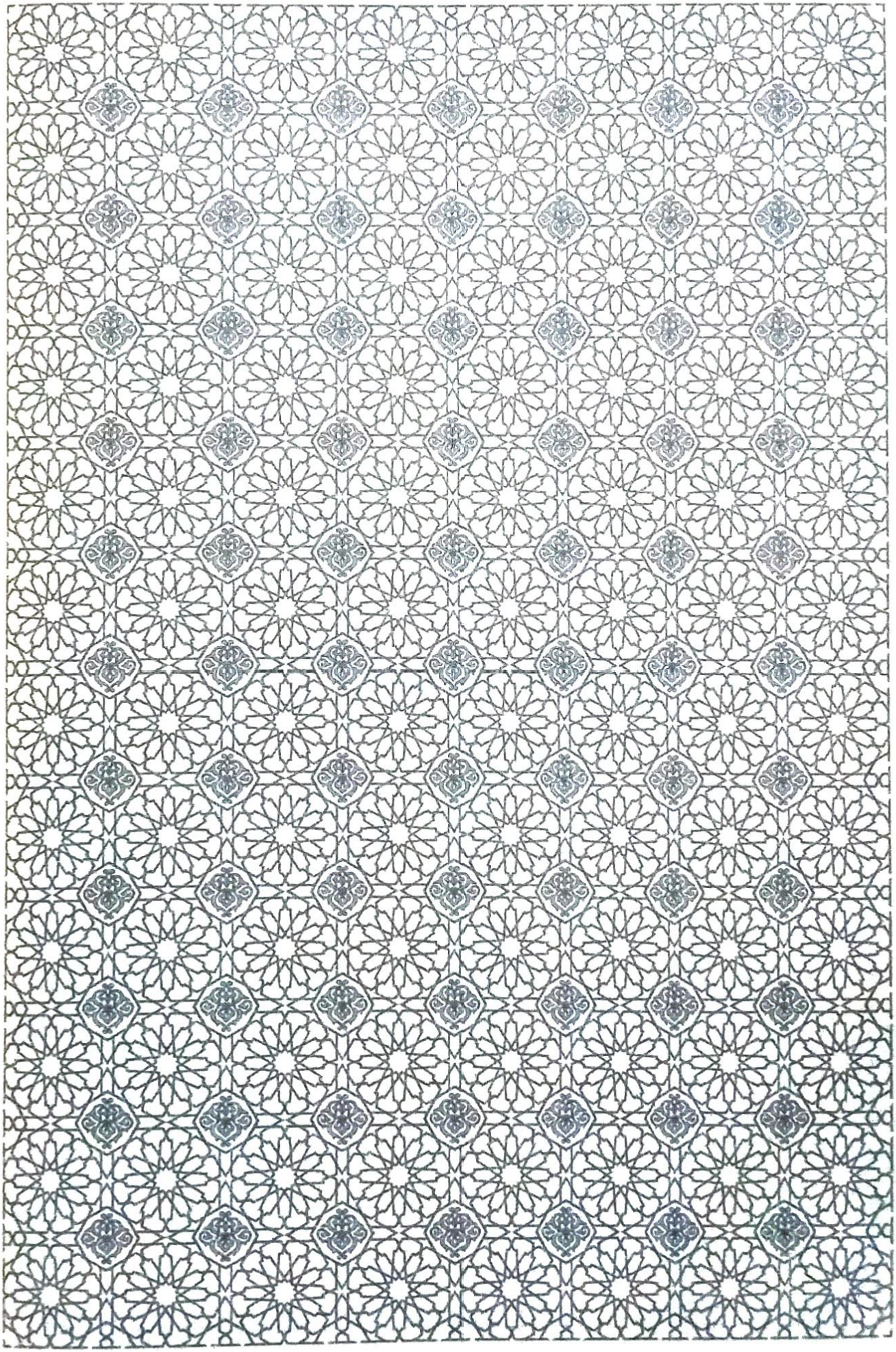

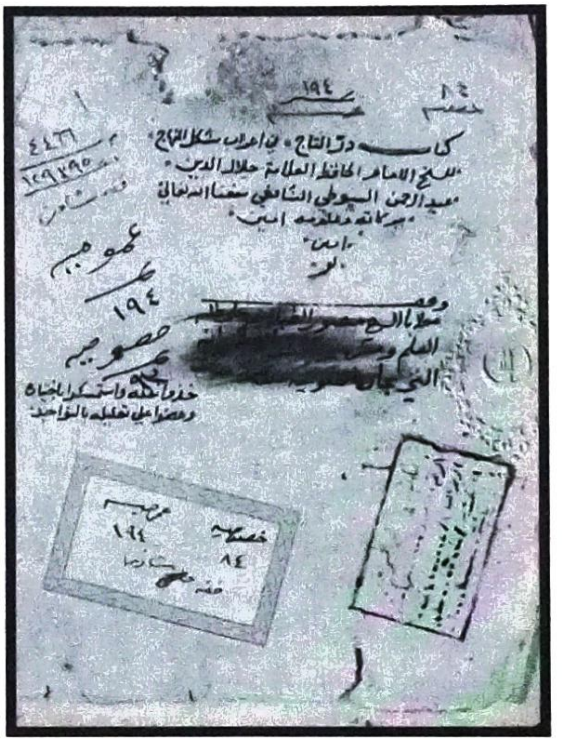

صفحة العنوان من النسخة (أ)

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

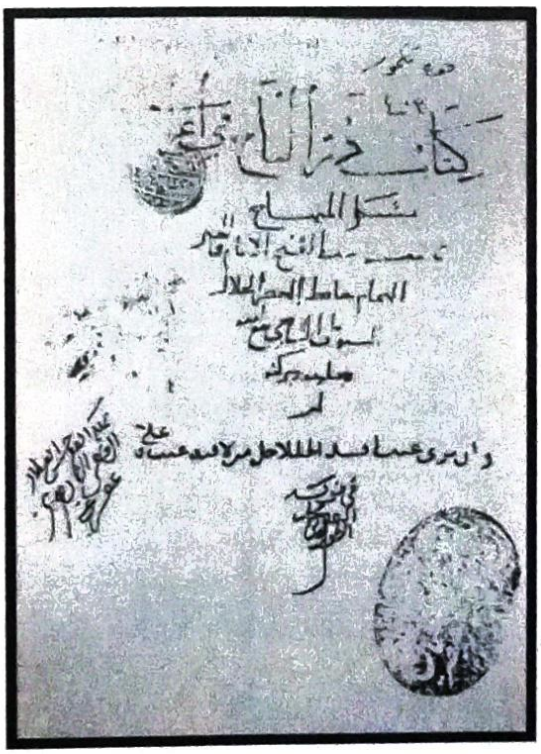

الصفحة العنوان من النسخة (ب)

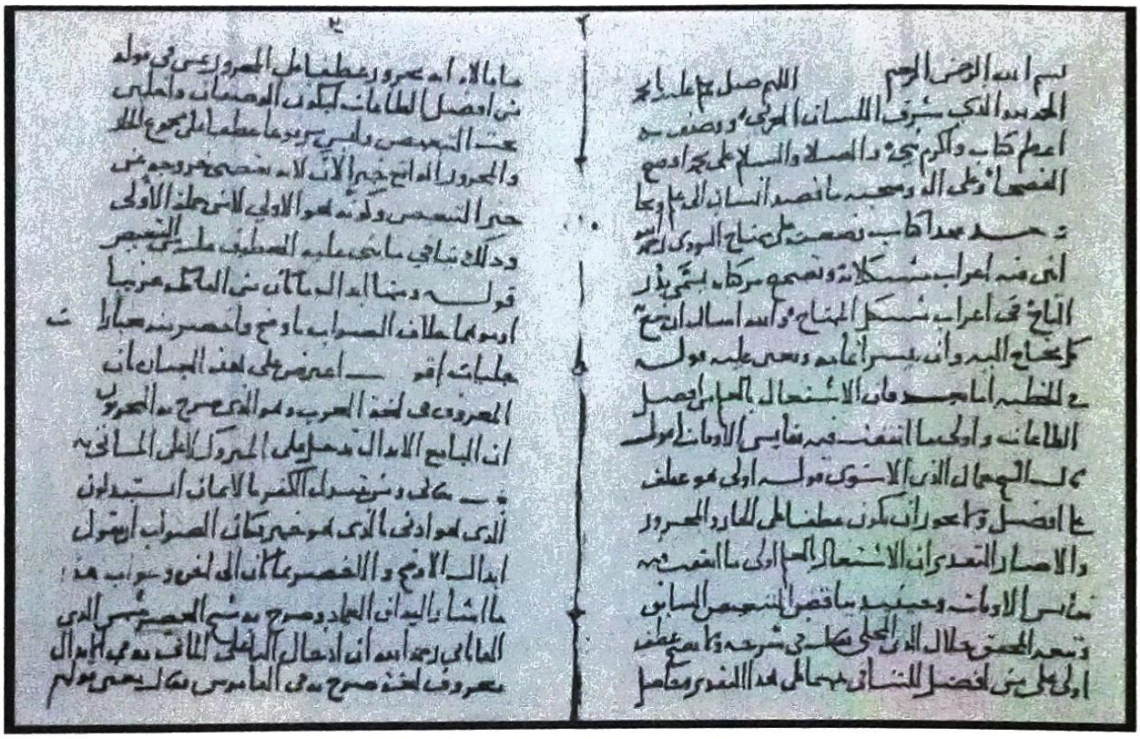

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

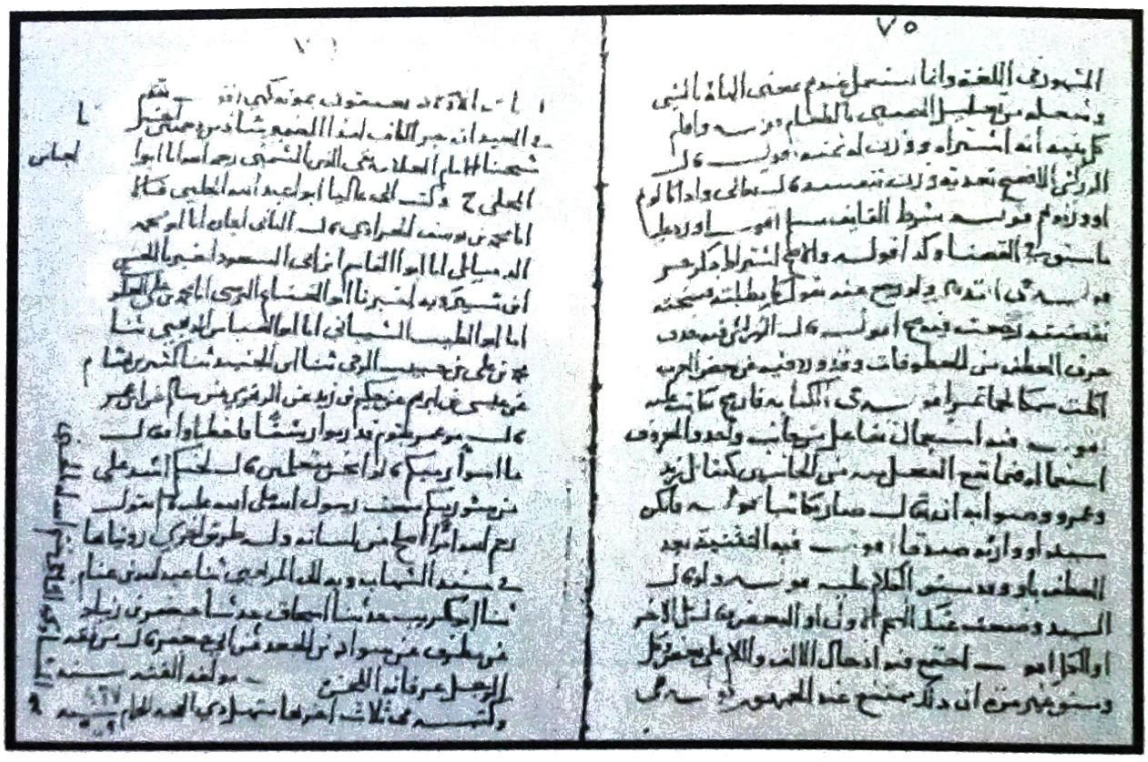

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

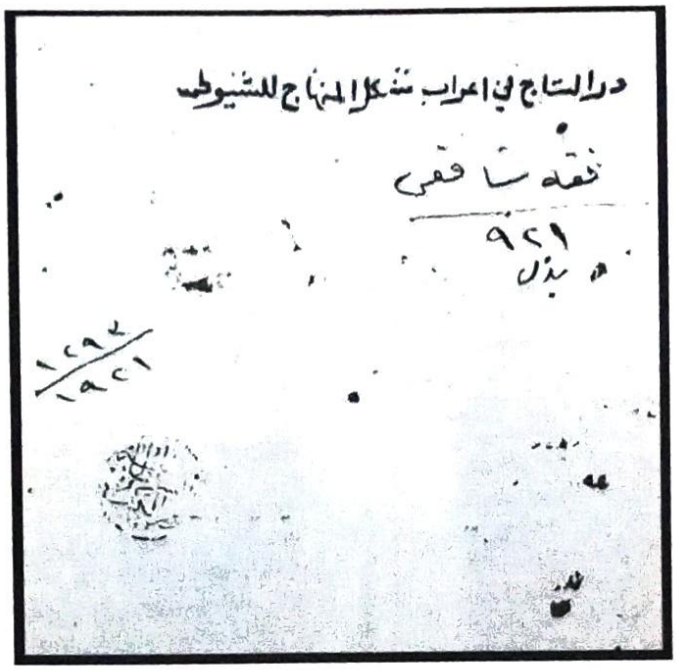
در التاج في اعراب مشكل المنهاج للشيوطي

فقه شافعي

٩٢١

صفحة العنوان من النسخة (ج)

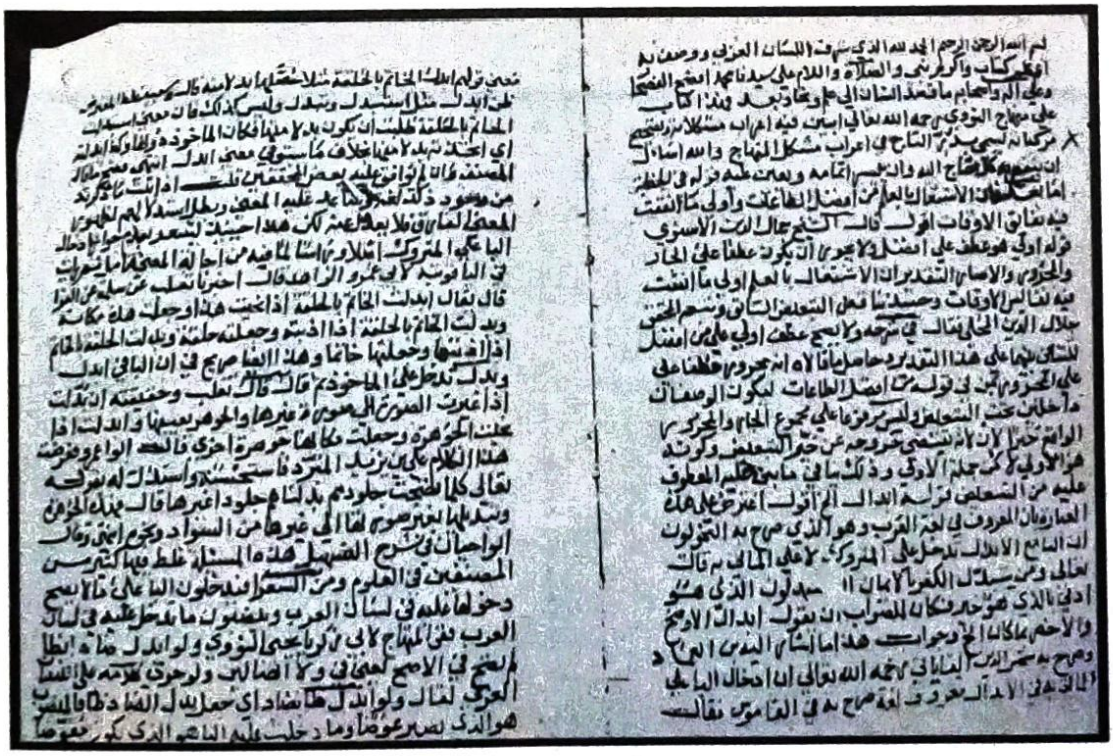

الصفحة الأولى من النسخة (ج)

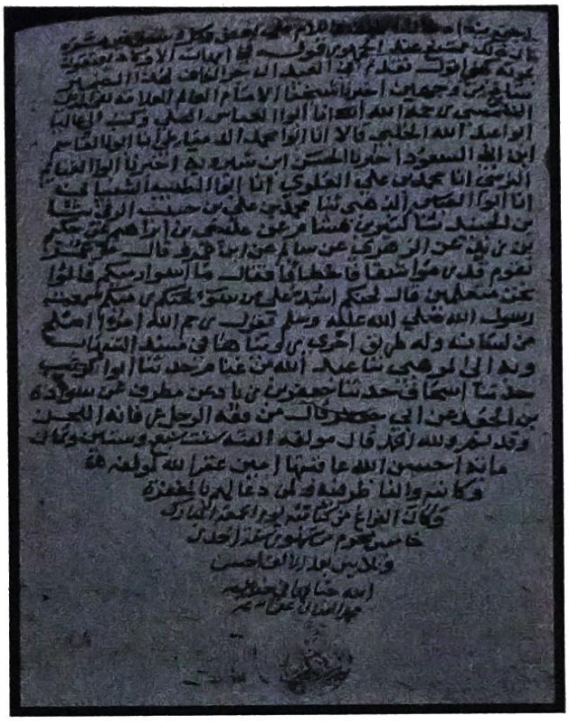

الصفحة الأخيره من النسخة (ج)

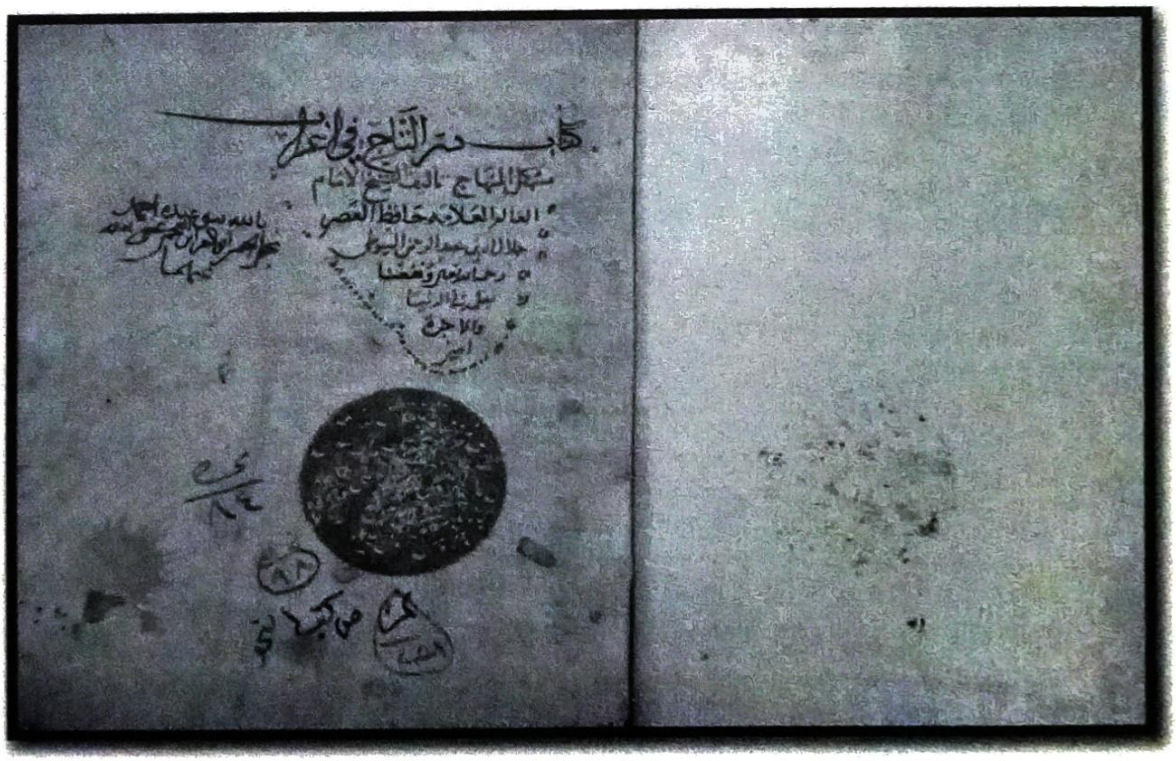

صفحة العنوان من النسخة (د)

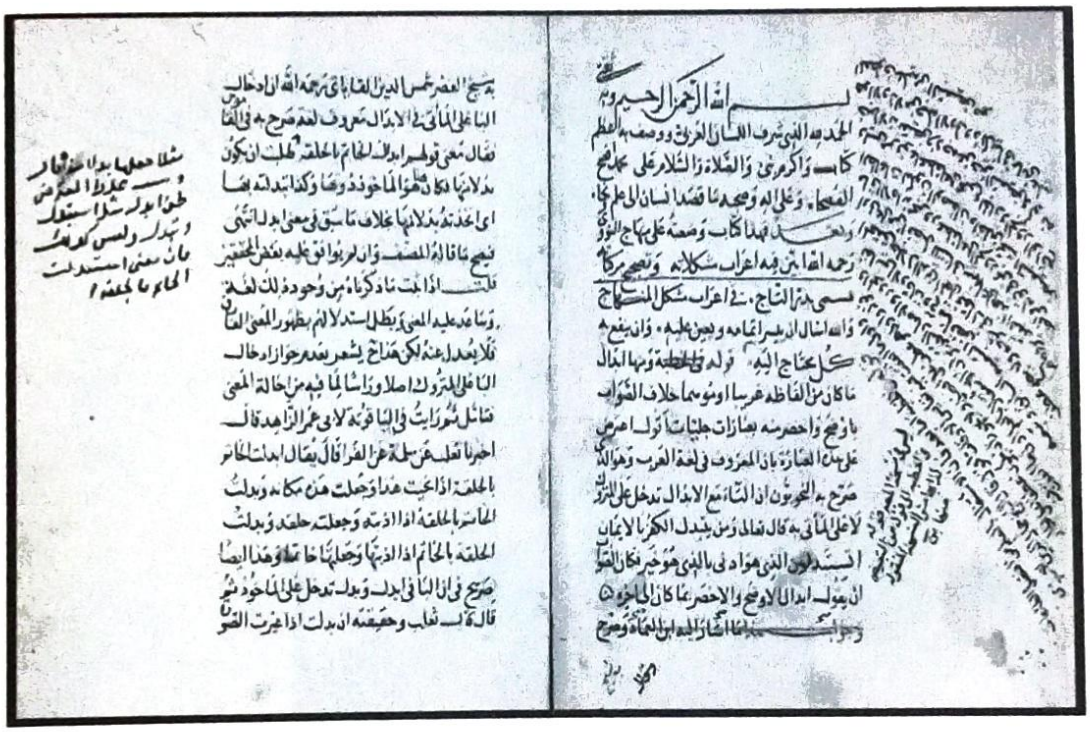

الصفحة الأولى من النسخة (د)

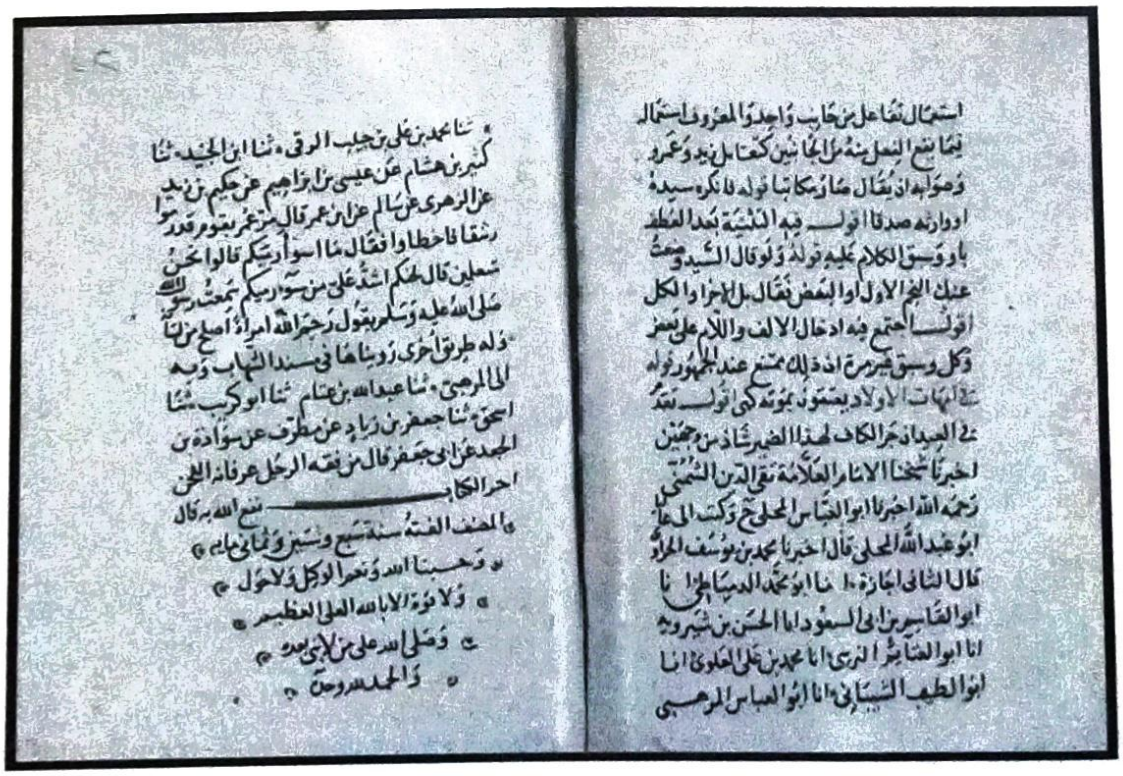

الصفحة الأخيرة من النسخة (د)

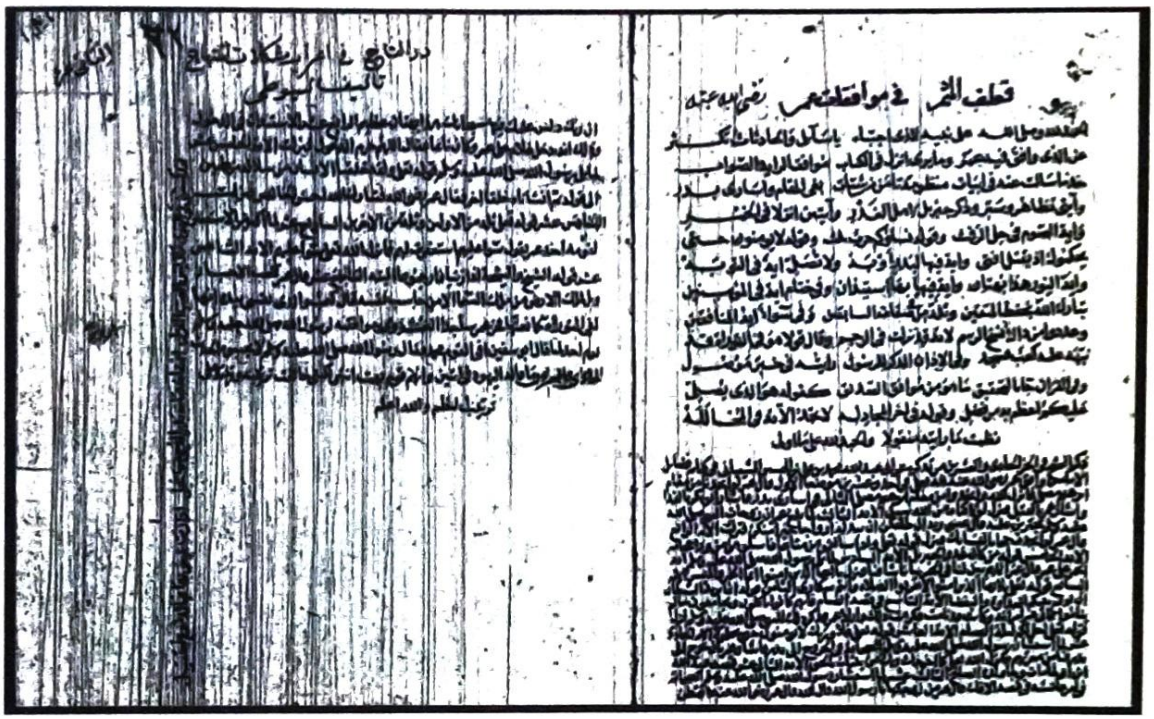

صفحة العنوان من النسخة (هـ)

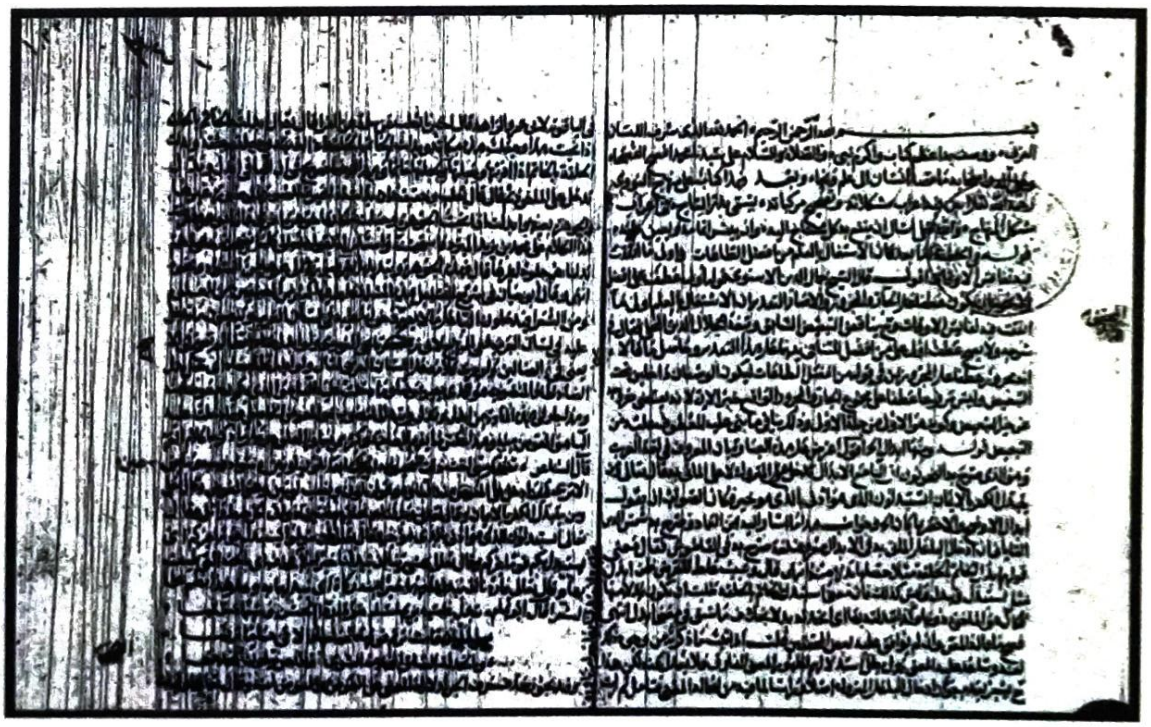

الصفحة الأولى من النسخة (هـ)

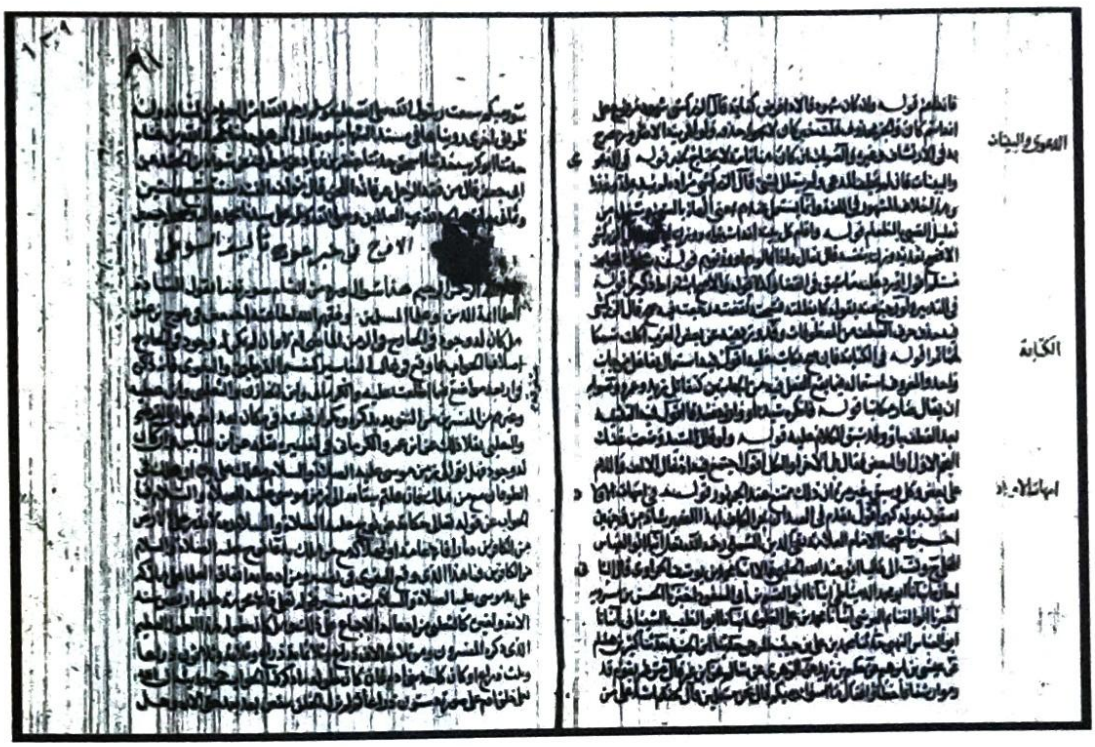

الصفحة الأخيرة من النسخة (هـ)

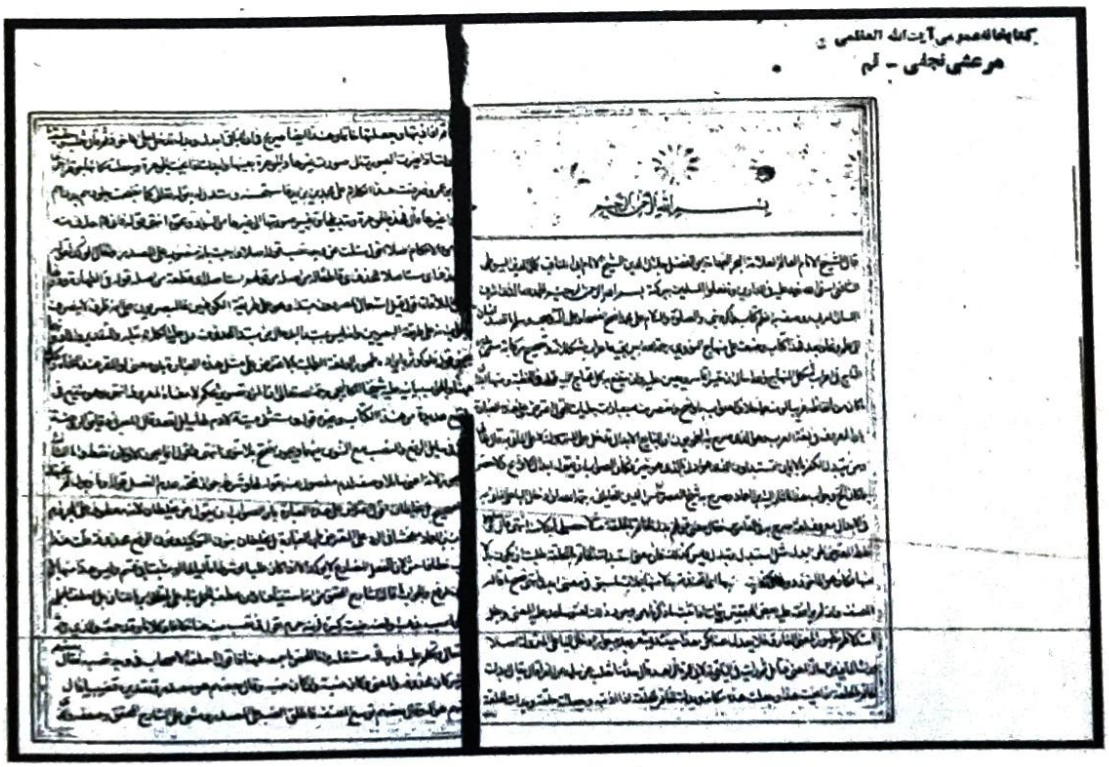

الصفحة الأولى من النسخة (و)

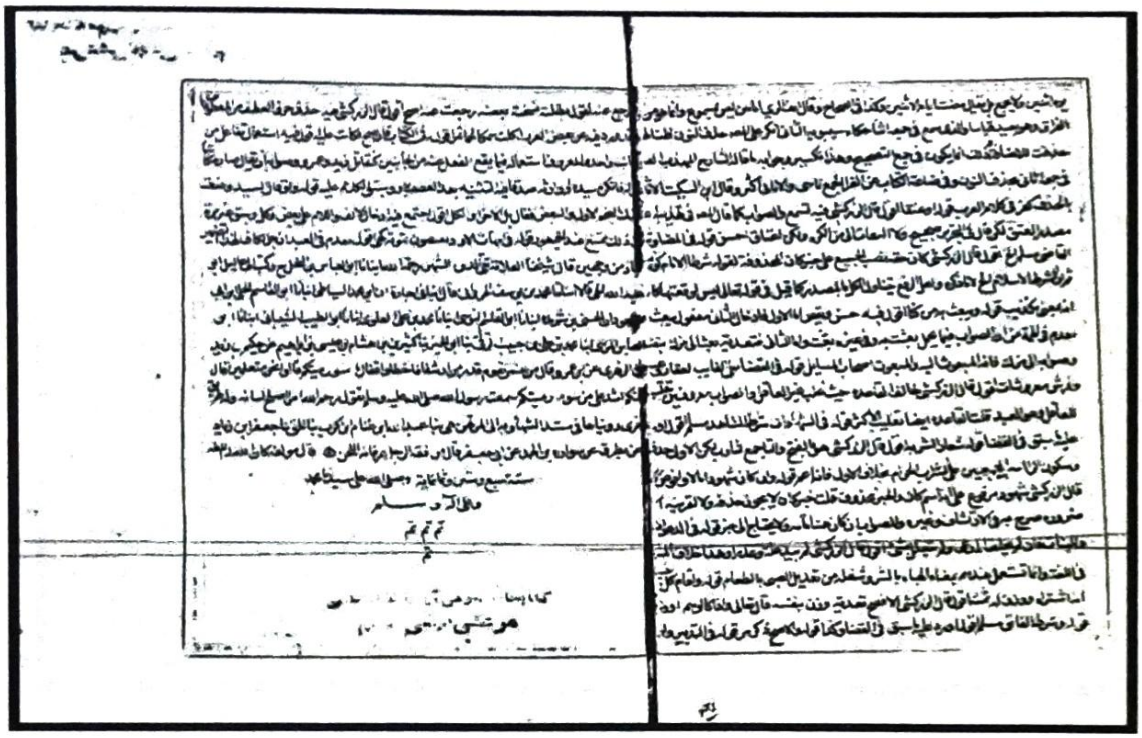

الصفحة الأخيرة من النسخة (و)

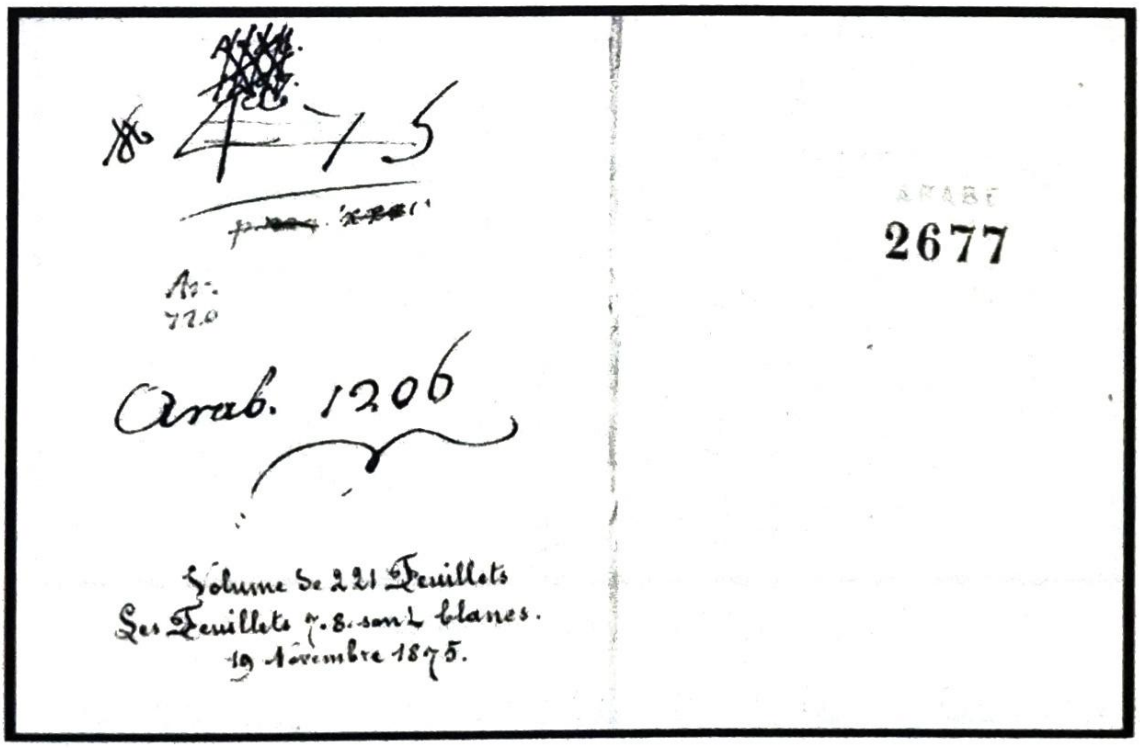

صفحة المجموع من النسخة (ز)

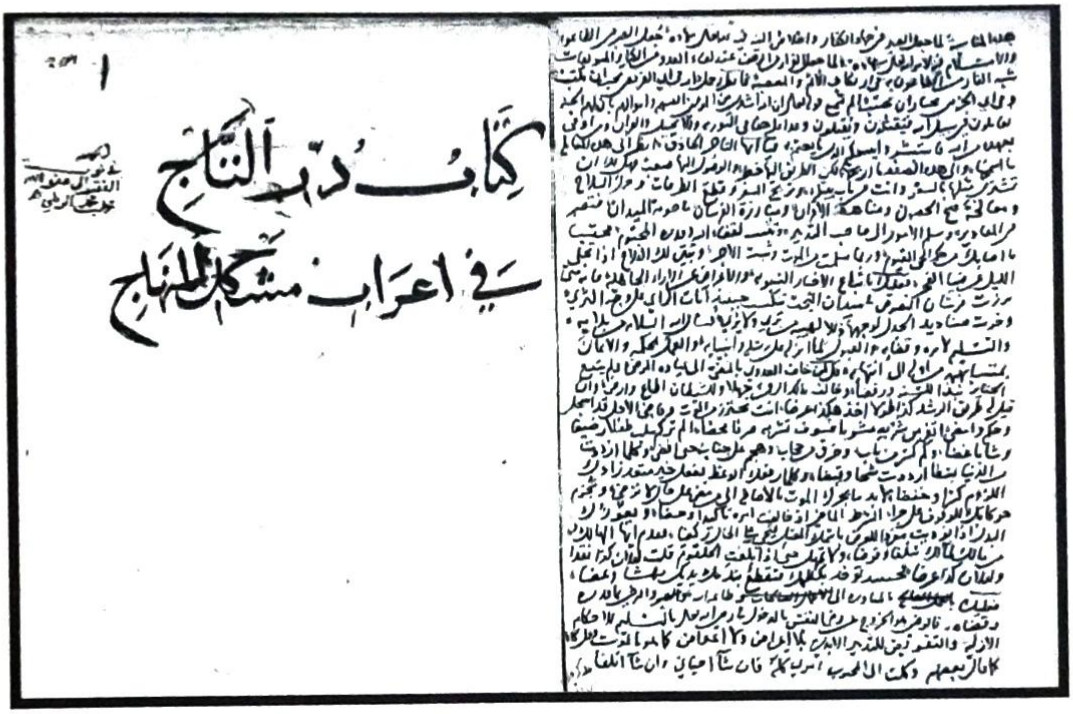

كتاب درء التاج في إعراب مشكل المنهاج

الصفحة الأولى من النسخة (ز)

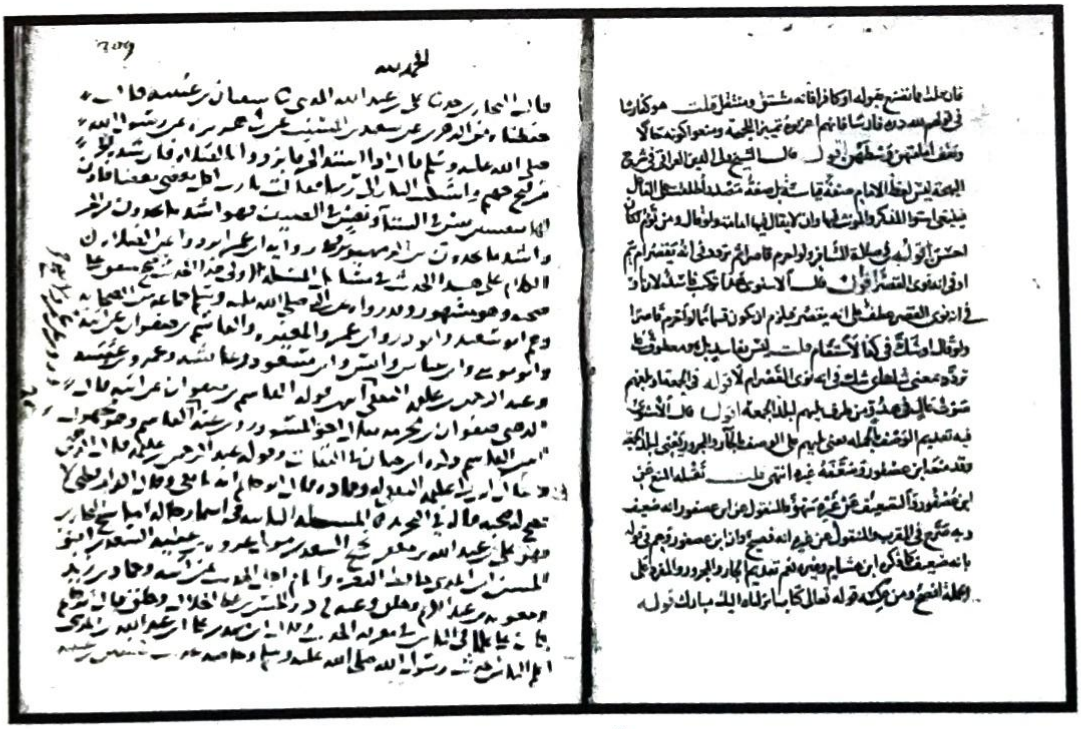

الصفحة الأخيرة من النسخة (ز)

بهذا القدر ينتهي قسم الدراسة بفصْلَيه، فآمل أن أكون قد أمطتُ اللثام عن المؤلفين، وعن التعريف بأثرهما، ويبدأ قسم التحقيق للكتابين ـ بمشيئة الله ـ.

التاج

في إعراب مشكل المنهاج

تأليف

الحافظ الإمام جلال الدين السيوطي

(ت ٩١١هـ)

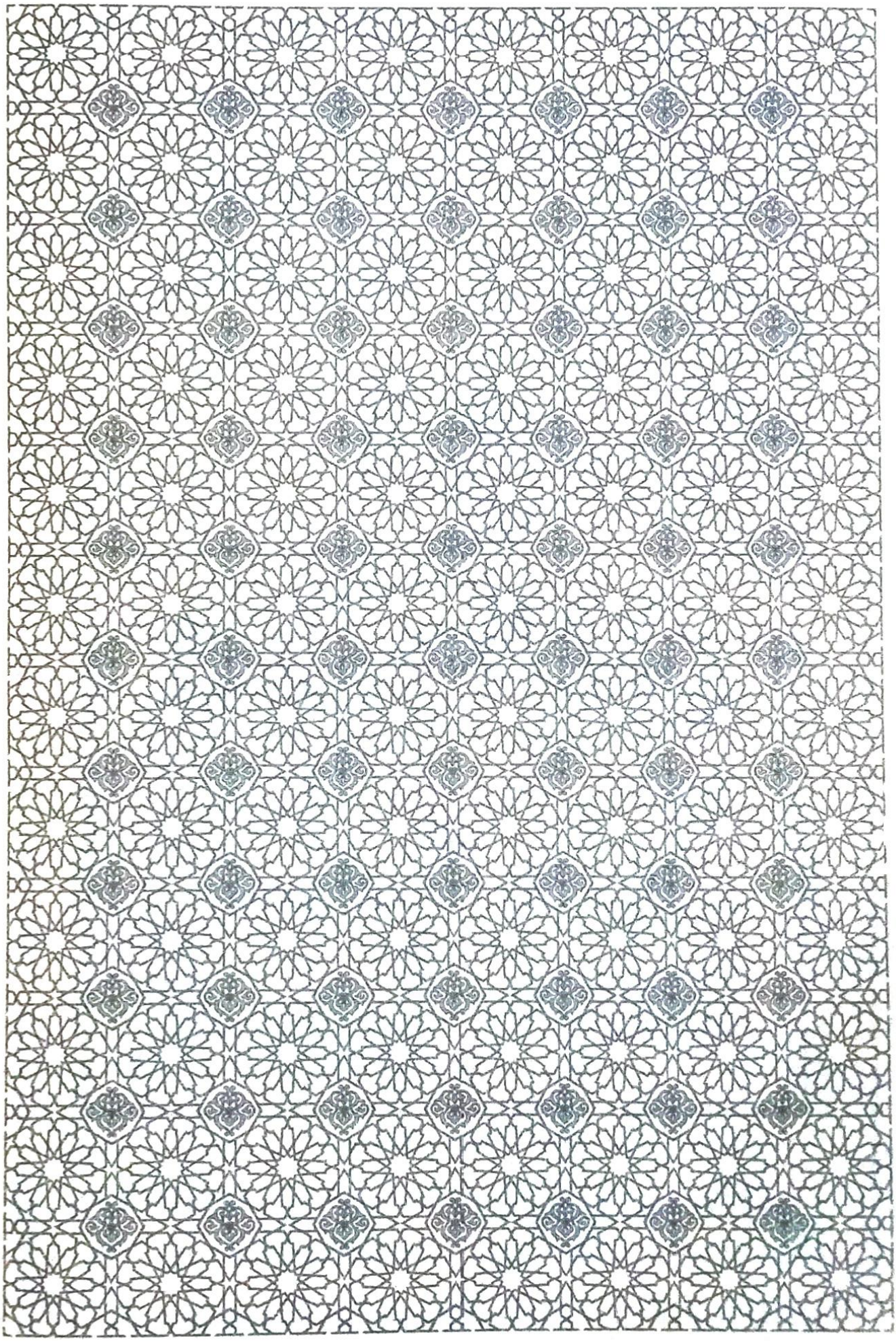

[٢/أ] بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ الَّذِي شَرَّفَ اللِّسَانَ العَرَبِيَّ، وَوَصَفَ بِهِ أَعْظَمَ كِتَابٍ وَأَكْرَمَ نَبِيٍّ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلامُ عَلَى مُحَمَّدٍ أَفْصَحِ الفُصَحَا، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مَا قَصَدَ قَاصِدٌ إِلَى عِلْمٍ وَنَحَا.

وَبَعْدُ:

فَهَذَا كِتَابٌ وَضَعْتُهُ عَلَى «**مِنْهَاجِ النَّوَوِيِّ**» رحمه الله أُبَيِّنُ فِيهِ إِعْرَابَ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحِيحَ مُرَكَّبَاتِهِ، مُسَمًّى بِـ«**التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاجِ**»، وَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُيَسِّرَ إِتْمَامَهُ وَيُعِينَ عَلَيهِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مُحْتَاجٍ إِلَيهِ:

۞ **قَوْلُهُ فِي الخُطْبَةِ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الِاشْتِغَالَ بِالعِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ، وَأَوْلَى مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الأَوْقَاتِ»**[(١)].

قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ الإِسْنَوِيّ[(٢)]: «قَوْلُهُ (أَوْلَى): هُوَ عَطْفٌ عَلَى

---

(١) منهاج الطالبين ص ٦٣.

(٢) أي في كتابه: كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ١/٥ب، نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٧٣٤ ـ عمومية، ٥٦٤١ ـ خصوصية)، وهي عبارة عن ثلاثة أجزاء في مجلد واحد، في (٥٩٢ورقة) من القطع الكبير، وتبدأ من بداية الكتاب إلى نهاية كتاب القراض، وهي المعتمدة في هذا القدر. =

«أَفْضَلِ»، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَطْفًا عَلَى الجَارِّ وَالمَجْرُورِ[1]، وَإِلَّا صَارَ التَّقْدِيرُ: إِنْ الاشْتِغَالَ بِالعِلْمِ أَوْلَى مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الأَوْقَاتِ، وَحِينَئِذٍ يُنَاقِضُ التَّبْعِيضَ السَّابِق».

وَتَبِعَهُ المُحَقِّقُ جَلالُ الدِّينِ المَحَلِّي[2]، فَقَالَ فِي «شَرْحِهِ»[3]:

= **والإسنوي هو**: جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، فقيه أصولي، من علماء العربية. ولد بإسنا سنة (٧٠٤هـ)، وقدم القاهرة، فانتهت إليه رئاسة الشافعية، من مصنفاته: المبهمات على الروضة، والهداية إلى أوهام الكفاية، والأشباه والنظائر، وجواهر البحرين، والكوكب الدُّريّ، وغيرها، توفي سنة (٧٧٢هـ).

انظر في ترجمته: الدرر الكامنة ١٤٧/٣، والنجوم الزاهرة ١١٤/١١، وشذرات الذهب ٢٢٣/٦، والبدر الطالع ٣٥٢/١، والأعلام ٣٤٤/٣.

(١) وأجازه ابن حجر الهيتمي بقوله: «يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى (مِنْ أَفْضَلَ)؛ لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّ كَوْنَهُ أَفْضَلَ لَا يُنَافِي أَنَّهُ مِنْ الْأَفْضَلِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا صَحَّ عَنْ أَنَسٍ: «كَانَ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا»، فَأَتَى هُنَا بِـ(مِنْ) مَعَ أَنَّهُ ﷺ أَحْسَنُ النَّاسِ خُلُقًا إجْمَاعًا، فَنَتَجَ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ مِنْ الْأَفْضَلِ لَا يُنَافِي كَوْنَهُ أَفْضَلَ بِنَصِّ كَلَامِ أَنَسٍ هَذَا الَّذِي هُوَ أَقْوَى حُجَّةً فِي مِثْلِ ذَلِكَ» تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٣٠/١.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم، الجلال المحليّ، نسبة للمحلة الكبرى، ولد في مستهل شوال سنة إحدى وتسعين وسبعمائة بالقاهرة ونشأ بها، وبرع في الفنون فقهًا وكلامًا وأصولاً ونحوًا ومنطقًا وغيرها، وأخذ عن البدر محمود الأقصرائي، والبرهان البيجوري، والشمس البساطي، والعلاء البخاري وغيرهم، وله من التصانيف: تفسير الجلالين، البدر الطالع في حل جمع الجوامع، والطب النبوي وغيرها، توفي سنة ٨٦٣هـ.

انظر في ترجمته: الضوء اللامع ٣٩/٧، وشذرات الذهب ٣٠٣/٧، والأعلام ٣٣٣/٥، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة المنشورة.

(٣) كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ٦٩/١.

«وَلَا يَصِحُّ عَطْفُ (أَوْلَى) عَلَى (مِنْ أَفْضَلِ)؛ لِلتَّنَافِي بَيْنَهُمَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ[1]».

وَحَاصِلُ مَا قَالَاهُ: أَنَّهُ مَجْرُورٌ عَطْفًا عَلَى مَجْرُورٍ بِـ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ (مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ)؛ لِيَكُونَ الوَصْفَانِ دَاخِلَيْنِ تَحْتَ التَّبْعِيضِ، وَلَيْسَ مَرْفُوعًا عَطْفًا عَلَى مَجْمُوعِ الجَارِّ وَالمَجْرُورِ الوَاقِعِ خَبَرًا لـ(إِنَّ)؛ لأَنَّهُ يَقْتَضِي خُرُوجَهُ عَنْ حَيِّزِ التَّبْعِيضِ، وَكَوْنُهُ هُوَ الأَوْلَى لَا مِنْ جُمْلَةِ الأَوْلَى، وَذَلِكَ يُنَافِي مَا بُنِيَ عَلَيهِ المَعْطُوفُ عَلَيهِ مِنَ التَّبْعِيضِ[2].

۞ **قَوْلُهُ: «وَمِنْهَا إِبْدَالُ مَا كَانَ مِنْ أَلْفَاظِهِ غَرِيبًا، أَوْ مُوهِمًا خِلَافَ الصَّوَابِ بِأَوْضِحَ وَأَخْصَرَ مِنْهُ بِعِبَارَاتٍ جَلِيَّاتٍ»**[3].

اعْتُرِضَ[4] عَلَى هَذِهِ العِبَارَةِ [٢/ب] بِأَنَّ المَعْرُوفَ فِي لُغَةِ العَرَبِ ـ وَهُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّحْوِيُّونَ ـ: أَنَّ البَاءَ مَعَ الإِبْدَالِ تَدْخُلُ عَلَى المَتْرُوكِ لَا عَلَى المَأْتِيِّ بِهِ[5]، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [البقرة: ١٠]،

---

(١) أَيْ: لَوْ قُدِّرَ عَطْفُ (أَوْلَى) عَلَى (مِنْ أَفْضَلِ) كَانَ كَوْنُهُ أَوْلَى مَا أَنْفَقَتْ إِلَخْ مُنَافِيًا لِكَوْنِهِ مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ؛ لِأَنَّ كَوْنَهُ أَوْلَى يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ أَفْضَلَ، وَكَوْنُهُ مِنْ أَفْضَلِ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ مِنْ أَوْلَى لَا كَوْنَهُ أَوْلَى، فَالْإِشَارَةُ بِهَذَا التَّقْدِيرِ إِلَى تَقْدِيرِ عَطْفِ (أَوْلَى) عَلَى (مِنْ أَفْضَلِ). انظر: حاشية الشرواني على تحفة المنهاج ١/٣٠.

(٢) انظر: حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المنهاج ١/٣٠.

(٣) منهاج الطالبين ص ٦٤.

(٤) انظر هذا الاعتراض في: نهاية المحتاج ١/٤٤.

(٥) انظر: السراج على نكت المنهاج ١/٣٠، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/٦٣٢ ـ ٦٣٤،

﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١] فَكَانَ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ: إِبْدَالُ الأَوْضَحِ وَالأَخْصَرِ بِمَا كَانَ إِلى آخِرِهِ.

وَجَوَابُ هَذَا مَا أَشَارَ إِليهِ ابنُ العِمَادِ(١)، وَصَرَّحَ بِهِ شَيْخُ الإِسْلامِ شَمْسُ الدِّينِ القَايَاتِيّ(٢) رحمه الله أَنَّ إِدْخَالَ البَاءِ عَلَى المَأْتِيِّ بِهِ فِي الإِبْدَالِ

والتبيان في تفسير غريب القرآن لابن الهائم ص ٥٩، والإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق ص ٤٩٢.

(١) في شرحه على المنهاج، قال عنه السخاوي: «.. الشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن العماد الأقفهسي، في (مطول) لم يوجد منه الآن سوى قطعة يسيرة تنتهي إلى صلاة الجماعة، في ثلاثة مجلدات. و(مختصر) في مجلدين» المنهل العذب ص ٢٧. ويوجد منه المجلد الثالث في دار الكتب المصرية تحت رقم (٢٦٢٦٣ب) باسم (التوضيح شرح المنهاج). انظر: جامع الشروح والحواشي ص ١٩١٤.

وابن العماد هو: شهاب الدين، أحمد بن عماد بن يوسف بن عبد النبي، الشهير بابن العماد الأقفهسي ـ نسبة إلى «أقفهس»، من أعمال الديار المصرية، الشافعي، ثمَّ القاهري، أحد أئمة الفقهاء الشافعية في عصره، ولد قبل الخمسين والسبعمائة، وتوفي سنة ثمان وثمانمائة، ومن تصانيفه: التعقيبات على المهمات، والتبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان، ومنظومة النجاسات، وغيرها.

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤/١٥، وإنباء الغمر ٥/٣١٣، وبهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين لرضي الدين الغزي ص ١١٣، ومقدمة تحقيق لكتابه: الدرة الضوية في هجرة خير البرية ـ هدية هيئة كبار العلماء لمجلة الأزهر الشريف عدد شهر ربيع الأول ـ ١٤٣٨هـ.

(٢) في شرحه على المنهاج، ومنه نسخة خطية في مركز الملك فيصل برقم (١٠١٣ ـ فب)، قال عنه السخاوي: «وكتب على خطبته، وإلى التيمم: الشيخ العلامة القاضي شمس الدين محمد بن علي القاياتي» المنهل العذب ص ٢٨. ونقل قولَهُ الرمليُّ في: نهاية المحتاج ١/٤٤.

والقاياتي هو: شمس الدين محمد بن علي بن محمد بن يعقوب القاياتي، نسبة إلى قايات=

مَعْرُوفٌ لُغَةً، صَرَّحَ بِهِ فِي «**القَامُوسِ**»[1]، فَقَالَ: مَعْنَى قَولُهُمْ: «أَبْدَلَ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ مَثَلاً: جَعَلَهَا بَدَلاً مِنْهُ»، انتهى.

قَالَ: وَسَبَبُ غَلَطِ المُعْتَرِضِ: ظَنُّ «أَبْدَلَ» مِثْلَ «اسْتَبْدَلَ» وَ«تَبَدَّلَ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مَعْنَى: اسْتَبْدَلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ: طَلَبْتُ أَنْ يَكُونَ بَدَلاً مِنْهَا، فَكَانَ هُوَ المَأْخُوذ دُونَهَا، وَكَذَا: تَبَدَّلْتُ بِهَا؛ أَيْ: اتَّخَذْتُهُ بَدَلاً مِنْهَا بِخِلافِ مَا سَبَقَ فِي مَعْنَى «أَبْدَلَ»[2] انتهى.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «**اليَاقُوتَةِ**»[3] لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ[4] .....

= بلد قرب الفيوم، الشافعي قاضي القضاة، ومحقق الوقت، وعلامة الآفاق، ولد سنة خمس وثمانين وسبعمائة، وحضر دروس السراج البلقيني وأخذ عن البدر الطنبذي والعز بن جماعة والعلاء البخاري وغيرهم وبرع في الفقه والعربية والأصلين والمعاني، من مصنفاته: شرح المنهاج، وشرح المنهاج، ورسالة في النفي والإثبات في مركز فيصل، توفي بالقاهرة (٨٥٠هـ).

انظر في ترجمته: شذرات الذهب ٧/٢٦٨، والضوء اللامع ١١/٢١٩، وهدية العارفين ٢/١٩٦.

(١) أي: القاموس المحيط ص ١٢٤٧ ـ والنص فيه بالمعنى.

(٢) في مغني المحتاج ١/٣٥٦: «وَمَنْشَأُ الِاعْتِرَاضِ تَوَهُّمُ أَنَّ الْإِبْدَالَ الْمُسَاوِيَ لِلتَّبْدِيلِ كَالِاسْتِبْدَالِ وَالتَّبَدُّلِ، فَإِنَّ ذَيْنَكَ تَدْخُلُ الْبَاءُ فِيهِمَا عَلَى الْمَتْرُوكِ، قَالَ شَيْخُنَا: وَبِذَلِكَ عُلِمَ فَسَادُ مَا أُعْتُرِضَ بِهِ عَلَى الْفُقَهَاءِ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ، بَلْ يَلْزَمُ دُخُولُهَا عَلَى الْمَتْرُوكِ». وانظر: النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي ١/٥٠٩.

(٣) أي: ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن ص ٢٥١ ـ ٢٥٢.

(٤) هو: محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المطرز اللغوي غلام ثعلب، ولد سنة إحدى وستين ومائتين، من أئمة اللغة وأكابر أهلها وأحفظهم لها، له من التصانيف: اليواقيت، وشرح الفصيح، وغريب مسند أحمد، وغيرها، مات سنة خمس وأربعين وثلثمائة. =

قَالَ: «أَخْبَرَنَا ثَعْلَبٌ(١) عَنْ سَلَمَةَ(٢) عَنِ الفَرَّاءِ(٣) قَالَ: يُقَالُ: أَبْدَلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا نَحَّيْتُ هَذَا وَجَعَلْتُ هَذِهِ مَكَانَهُ، وَبَدَّلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا أَذَبْتَهُ وَجَعَلْتَهُ حَلَقَةً، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتَمِ؛ إِذَا أَذَبْتَهَا وَجَعَلْتَهَا خَاتَمًا».

= انظر في ترجمته: معجم الأدباء ٥/٣٦٠، وتذكرة الحفاظ ٣/٨٧٣، وبغية الوعاة ١/١٦٦، والمقصد الأرشد ٢/٤٤٢.

(١) انظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٢/١١٧، ٥٣٩ ـ بجمعي وتحقيقي ودراستي.

وثعلب هو: أحمد بن يحيى بن يسار، أبو العباس ثعلب الشيباني، إمام الكوفيين في النحو واللغة والفقه والديانة، ولد سنة مائتين، وابتدأ النظر في العربية والشعر واللغة سنة ست عشرة، وحفظ كتب الفراء فلم يشذ منها حرف وعني بالنحو أكثر من غيره، وكان بينه وبين المبرد مناظرات، صنَّف: المصون في النحو، واختلاف النحويين، ومعاني القرآن معاني... وغيرها، وتوفي سنة إحدى وتسعين ومائتين.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٤١، ومعجم الأدباء ٢/٥٥، وبغية الوعاة ١/٣٩٦.

(٢) هو: سلمة بن عاصم سلمة بن عاصم النحوي أبو محمد، أخذ عن الفراء وكان ثقة عالمًا حافظًا، صنف: معاني القرآن، وغريب الحديث، وغيرهما، وهو والد المفضل بن سلمة.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٣٧، والبلغة ص ١٠٦، وبغية الوعاة ١/٥٩٦.

(٣) انظر قوله في: التهذيب «ب د ل»، والتفسير البسيط ٦/٥٢٩، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

والفراء هو: يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان الديلمي، إمام العربية، أبو زكريا الفراء النحوي، كان أبرع الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، له مصنفات كثيرة مشهورة في النحو واللغة ومعاني القرآن، توفي في طريق مَكَّة سنة سبع ومائتين.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ١٣١، وتاريخ بغداد ١٤/١٤٩، ووفيات الأعيان ٦/١٧٦، والبلغة ص ٢٣٨، وبغية الواعاة ٢/٣٣٣، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

وَهَذَا أَيْضًا صَرِيحٌ فِي أَنَّ البَاءَ فِي «أَبْدَلَ» وَ«بَدَّلَ» تَدْخُلُ عَلَى المَأْخُوذِ.

ثُمَّ قَالَ[1]: «قَالَ ثَعْلَبٌ[2]: وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ «بَدَّلْتَ»؛ إِذَا غَيَّرْتَ الصُّورَةَ إِلى صُورَةٍ غَيْرِهَا، وَالجَوْهَرَةَ بِعَيْنِهَا، وَ«أَبْدَلْتُ»؛ إِذَا نَحَّيْتَ الجَوْهَرَةَ وَجَعَلْتَ مَكَانَهَا جَوْهَرَةً أُخْرَى».

قَالَ أَبُو عُمَرَ[3]: «فَعَرَضْتُ هَذَا الكَلامَ عَلَى مُحَمَّد بنِ يَزِيدٍ المُبَرِّدِ[4] فَاسْتَحْسَنَهُ، وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِقَولِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]، قَالَ: فَهَذِهِ [هِيَ][5] الجَوْهَرَةُ، وَتَبْدِيلُهَا: تَغْيِيرُ صُورَتِهَا

---

(١) أي: صاحب الياقوتة.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٢/١١٧.

(٣) أي: الزاهد في ياقوتة الصراط ص ٢٥٣ ـ بتصرف.

(٤) انظر قوله في: شعب الإيمان ١/٣٥٢، والتفسير البسيط للواحدي ٦/٥٣٠، والتهذيب، واللسان، والتاج «ب د ل»، وعقود الزبرجد ١/١٩٧، ولم أقف عليه في كتبه التي بين أيدينا.

والمبرد هو: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري، أبو العباس المبرد، إمام العربية ببغداد في زمانه، ولد سنة عشر ومائتين، وأخذ عن المازني وأبي حاتم السجستاني، وروى عنه: إسماعيل الصفار، ونفطويه، والصولي، وله من التصانيف: معاني القرآن، الكامل، والمقتضب... وغيرها، ومات سنة خمس وثمانين ومائتين ببغداد ودفن بمقابر الكوفة.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين البصريين ص ١٠٤، وطبقات النحويين واللغويين ص ١٠١، ومعجم الأدباء ٥/٤٨٠، وبغية الوعاة ١/٢٦٩، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٥) تتمة يقتضيها المقام من «ياقوتة الصراط»، وهي في نص تهذيب اللغة «ب د ل» المنقول عنه. وفي عقود الزبرجد ١/١٩٧: «فهذه جوهرة بعينها».

إِلَى غَيْرِهَا [٣/أ] مِنَ السَّوَادِ[١] وَنَحْوِهِ» انتهى.

وَقالَ أَبُو حَيَّان[٢] فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»[٣]: «هَذِهِ [المَسْأَلَةُ][٤] غَلِطَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ المُصَنِّفِينَ فِي العُلُومِ، وَمِنَ الشُّعَرَاءِ، فَيُدْخِلُونَ البَاءَ عَلَى مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهَا عَلَيهِ فِي لِسَانِ العَرَبِ، وَيَنْصِبُونَ مَا تَدْخُلُ عَلَيهِ فِي لِسَانِ العَرَبِ؛ فَفِي «المِنْهَاجِ»[٥] لِأَبِي زَكَرِيَا النَّوَوِيّ: (وَلَوْ أَبْدَلَ ضَادًا بِظَاءٍ لَمْ تَصِحَّ فِي الأَصَحِّ) ـ يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] ـ، وَلَو جَرَى كَلَامُهُ عَلَى اللسَانِ العَرَبِيِّ لَقَالَ: وَلَوْ أَبْدَلَ ظَاءً بِضَادٍ؛ أَيْ: جَعَلَ بَدَلَ الضَّادِ ظَاءً، فَالمَنْصُوبُ هُوَ الَّذِي يَصِيرُ عِوَضًا، وَمَا دَخَلَتْ عَلَيهِ البَاءُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ مُعَوَّضاً مِنْهُ، وَهَذَا جَارٍ فِي هَذِهِ المَادَّةِ مِنْ (أَبْدَلَ) وَ(بَدَّلَ) و(تَبَدَّلَ)، المَنْصُوبُ هُوَ المُعَوَّضُ الحَاصِلُ، وَمَا دَخَلَتْ عَلَيهِ البَاءُ هُوَ

---

(١) لأنها كانت ناعمةً فاسودَّتْ بالعذاب.

(٢) هو: محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان، الإمام أثير الدين أبو حيان الأندلسي الغرناطي، نحوي عصره، ولغويه، ومفسره، ومحدثه، ومقرئه، ومؤرخه، وأديبه ولد بغرناطة في آخر شوال سنة أربع وخمسين وستمائة، ومات في ثامن عشرين صفر سنة خمس وأربعين وسبعمائة، وله من التصانيف: البحر المحيط في التفسير، وإتحاف الأريب، والتذييل والتكميل.. وغيرها.

انظر في ترجمته: نفح الطيب ٢/٥٣٧، والوافي بالوفيات ٥/١٨٤، وبغية الوعاة ١/٢٨٠، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٣) الموسوم بالتذييل والتكميل ـ باب جموع التكسير، وورد قوله أيضًا في: البحر المحيط ١/٣٧٩، وقد أورد المؤلف هذا القول بنصه في: عقود الزبرجد ١/١٨٦.

(٤) تتمة يقتضيها المقام من: عقود الزبرجد.

(٥) ص ٩٧.

المُعَوَّضُ مِنْهُ الذَّاهِبُ.

فَإِذَا قُلْتَ: أَبْدَلْتُ دِينَارًا بِدِرْهَمٍ، فَمَعْنَاهُ: اعْتَضْتُ دِينَارًا عوضَ دِرْهَمٍ؛ فَـ(الدِينَارُ) هُوَ الحَاصِلُ لَكَ المُعَوَّضُ، وَ(الدِّرْهَمُ) هُوَ الخَارِجُ عَنْكَ المُعَوَّضُ مِنْهُ، وَهَذَا عَكْسُ مَا يَفْهَمُ العَامَّةُ وَكَثِيرٌ مِمَّن يُعَانِي العُلُومَ، وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ جَاءَ كَلامُ العَرَبِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ[1]:

تَضْحَكُ مِنِّي أُخْتُ ذَاتِ النَّحْيَيْنِ
أَبْدَلَكِ اللهُ بِلَوْنٍ لَوْنَيْنِ:
سَوَادَ وَجْهٍ، وَبَيَاضَ عَيْنَيْنِ

أَلَا تَرَى كَيْفَ أَدْخَلَ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ البَاءَ، وَهُوَ قَوْلُهُ بِـ(لَونٍ)، وَنَصَبَ (لَوْنَيْنِ)، وَهُوَ المُعَوَّضُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [البقرة: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ﴾ [سبأ: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣]؛ أَيْ: يَسْتَبْدِلْ بِكُمْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ[2]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ﴾ [القلم: ٣٢]؛

---

(١) من الرجز، وورد بلا نسبة في: ضرائر الشعر ص ٢٤٩، والبحر المحيط لأبي حيان ٤٧٣/٦، والدر المصون ٥٠٥/٨، واللباب لابن عادل الحنبلي ٥٧٣/١٤، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي ص ٣٩٦، وروايته فيه: «من أيْنَا تضحك ذَات الحجلين».
والشاهد فيه: أنه أَدْخَلَ الباءَ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ بِـ(لَونٍ)، وَنَصَبَ (لَوْنَيْنِ)، وَهُوَ المُعَوَّضُ.

(٢) انظر: إعراب النحاس ١٩٣/٤.

تَقْدِيرُهُ: أَنْ يُبْدِلَنَا [٣/ب] بِهَا خَيْرٌ مِنْهَا، فَحَذَفَ (بِهَا)؛ أَيْ: بِالجَنَّةِ الَّتِي طَيَّفَ بِهَا[١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً﴾ [الكهف: ٨١]؛ أَيْ: يُبْدِلَهُمَا بِهِ، وَعَلَى هَذَا نَظَمَ عُلَمَاءُ الشُّعَرَاءِ؛ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ[٢]:

تَبَـدَّلَ غَاشِـيَهِ بِـرِيمٍ مُسَـلِّمٍ ... تَرَدَّى رِدَاءَ الحُسْنِ وَشْيًا مُنَمْنَمَا

وَبِالحلْي إِنْ قَامَتْ تَرَنَّمَ فَوْقَهَا ... حَمَامًا إِذَا لَاقَى حَمَامًا تَرَنَّمَا

وَبِالخَدْلَةِ السَّاقِ المُخَدَّمَةِ الشَّوَى ... قَلَائِصَ يَتْلُوْنَ العَبَنَّى المُخَدَّمَا[٣]

وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُ حَرْفِ الجَرِّ؛ لِدَلَالَةِ المَعْنَى عَلَى المُعَوَّضِ وَالمُعَوَّضِ مِنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]؛ أَيْ: بِسَيِّئَاتِهِم حَسَنَاتٍ[٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٨٤]، أَيْ: بِغَيرِ الأَرْضِ.

---

(١) انظر: زاد المسير ٨/٣٣٩.

(٢) هو: حبيب بن أوس بن الحارث الطائي، أبو تمام الشاعر، الأديب. أحد أمراء البيان. ولد بسورية، ورحل إلى مصر، واستقدمه المعتصم إلى بغداد، فأجازه وقدمه على شعراء وقته فأقام في العراق، ثم ولي بريد الموصل، فلم يتم سنتين حتى توفي بها سنة (٢٣١هـ).
انظر في ترجمته: الأغاني ١٦/٤١٤، وتاريخ بغداد ٨/٢٤٨، ووفيات الأعيان ٢/١١، والأعلام ٢/١٦٥.

(٣) الأبيات من الطويل، في ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي ١/٢٤.
والشاهد في قوله: «تَبَدَّلَ غَاشِيَهِ»، أي: صار عِوَض مَنْ كان يغشاهُ.

(٤) انظر: المفردات للراغب ص ٣٩، وبصائر ذوي التمييز ٢/٢١٦.

وَقَدْ يَقَعُ مَوْقِعَ البَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ بَعْدُ[1]، وَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى سَبْقِ المُعَوَّضِ مِنْهُ وَذِهَابِهِ بِالعِوَضِ، قَالَ الشَّاعِرُ[2]:

وَبُدِّلْتُ قَرْحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ لَعَلَّ مَنَايَانَا تَحَوَّلْنَ أَبْؤُسَا

مَعْنَاهُ: وَبُدِّلَتْ قَرْحًا دَامِيًا بِصِحَّةٍ، أَيْ: عُوِّضَتْ بَدَلَ الصِّحَةِ قَرْحًا.

وَأَصْلُ (أَبْدَلَ) وَ(بَدَّلَ) أَنْ يَتَعَدَّى لِاثْنَيْنِ مَنْصُوبَيْنِ، وَلِثَالِثٍ بِالبَاءِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (أَبْدَلَكِ اللهُ بِلَوْنٍ لَوْنَيْنِ)، وفِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦]، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ النَّحْوِيِّينَ أَنْ يَقُولُوا: أَبْدَلْتُ كَذَا بِكَذَا[3]، وَلَا يَذْكُرُونَ المَفْعُولَ الأَوَّلَ، وَأَيْضًا فَلَيسَ المَعْنَى عَلَيهِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: أَبْدَلْتُ هَذَا الحَرْفَ بِهَذَا الحَرْفِ، لَا تُرِيدُ: أَبْدَلْتُكَ هَذَا الحَرفَ بِهَذَا الحَرْفِ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ هَكَذا، ثُمَّ حَذَفَ المَفْعُولَ الأَوَّلَ، وَكَثُرَ حَذْفُهُ فِي اصْطِلَاحِهِمْ [٤/أ] حَتَّى صَارَ شَيْئًا لَا يُرَادُ مَعْنَاهُ بِوَجْهٍ» انتهى.

وقال الزَّرْكَشِي[4] .....

---

(١) انظر: المقاصد الشافية للشاطبي ٣/٦١١.

(٢) من الطويل، لامرئ القيس في: ديوانه ص ١٠٧، وثمار القلوب ص ١٢٤، والإنصاف للبطليوسي ص ٩٩، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١/٣٩١، وتمهيد القواعد ٣/١١٠٤، ومعاهد التنصيص ١/١٠.
والشاهد فيه: وقوع (بعد) موقع البَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ، كما ذَكَر.

(٣) انظر: أمالي ابن الحاجب ١/٢٢١.

(٤) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله المصري، ولد سنة خمس وأربعين=

فِي «شَرْحِ المِنْهَاجِ»[1]: «قَدِ اعْتَرَضَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّان على المُصَنِّفِ[2] فِي قَوْلِهِ: (أَبْدَلَ ضَاداً بِظَاءٍ)، وَقَالَ: الصَّوَابُ العَكْسُ[3]؛ لِأَنَّ البَاءَ مَعَ فِعْلِ الإِبْدَالِ إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلى المَتْرُوكِ مِنْ متعلقيهِ دُونَ المَأْتِيِّ بِهِ مِنْهُمَا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢].

وَالجَوَابُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الأَكْثَرُ، وَقَدْ جَاءَ خِلَافهُ؛ كَقَولِ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرٍو الدَّوْسِيِّ[4] ـ لَمَّا أَسْلَمَ ـ .....

= وسبعمائة، كان فقيهًا أُصوليًّا أديبًا فاضلا في جميع ذلك، أخذ عن الشيخين: جمال الدين الإسنوي، وسراج الدين البلقيني، ورحل إلى حلب إلى شهاب الدين الأذرعي، توفي في رجب سنة أربع وتسعين وسبعمائة، ومن تصانيفه: تكملة شرح المنهاج للإسنوي، وخادم الشرح والروضة وهو كتاب كبير فيه فوائد جليلة كتبه على أسلوب التوسط للأذرعي، والنكت على البخاري، وغيرها.

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/١٦٧، والدرر الكامنة ٥/١٣٣، وشذرات الذهب ٦/٣٣٥، وهدية العارفين ٢/١٧٤، والأعلام للزركلي ٦/٦٠.

(١) تفرقت نسخة شرحه على المنهاج في مكتبات مختلفة، فتمكنت من تحصيل بعض أجزاءها، فما حصَّلته وثقتُ أقواله منه، ولم أستطع تحصيل الجزء الأول والأخير منها.

(٢) أي: النووي ـ كما مرَّ ـ.

(٣) انظر: النجم الوهاج ٢/١١٦.

(٤) هو: الطفيل بن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس الدوسي، أسلم وصدق النبي ﷺ بمكة، ثم رجع إلى بلاد قومه من أرض دوس، فلم يزل مُقيمًا بها حتى هاجر رسول الله ﷺ ثم قدم على رسول الله ﷺ وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله ﷺ حتى قبض، قتل الطفيل بن عمرو الدوسي عام اليرموك. وقيل: استشهد يوم اليمامة.

انظر في ترجمته: الثقات ٣/٢٠٣، ومولد العلماء ووفياتهم ١/٨٩، والاستيعاب ٢/٧٥٧، والإصابة ٣/٥٢١، وصفة الصفوة ١/٦٠٠.

فِي النَّبِيِّ ﷺ[1]:

فَـــأَلْهَمَنِي هُـــدَايَ اللهُ عَنْـــهُ وَبَـدَّلَ طَـالِعِي نَحْسِـي بِسَـعْدِي

وَذَكَرَ مِثْلَهُ فِي: «الدِّيبَاجِ»[2]، وَ«الخَادِمِ»[3].

وزاد[4]: وَحَكَى أَبُو عَمْر الزَّاهِد فِي «يَاقُوتَةِ الصِّرَاطِ»: أَنَا ثَعْلَبٌ عَنْ سَلَمَةَ عَنِ الفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ: أَبْدَلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ، أَيْ: نَحَّيْتُ هَذَا وَجَعَلْتُ هَذِهِ مَكَانَهُ، وَبَدَّلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا أَذَبْتَهُ وَجَعَلْتَهُ حَلَقَةً، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتِمِ؛ إِذَا أَذَبْتَهَا وَجَعَلْتَهَا خَاتَمًا، وَسَاقَ بَقِيَّةَ كَلامِهِ المُتَقَدِّم.

وَقَالَ الأَذْرِعِيُّ[5] فِي «التَّوَسُّطِ»[6]: قِيلَ: كَانَ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ:

---

(١) من الوافر، ونسب إليه في: النجم الوهاج ٢/١١٦، ومغني المحتاج ١/٣٥٥.

(٢) أي: الديباج في توضيح المنهاج، طبع في دار الحديث بالقاهرة بتحقيق: يحيى مراد، وطبع طبعة أخرى في دار الكتب العلمية بتحقيق د/عثمان محمود غزال.

(٣) شرح الوجيز للرافعي والروضه للنووي. ومنه نسخة خطية متعددة في مكتبات العالم؛ أغلبها في الظاهرية، ومنه أيضًا نسخة بمركز الملك فيصل برقم (ب ١٤٨٣٣ ـ ١٤٨٣٦)، وقد حقق بعضه في رسائل علمية.

(٤) أي الزركشي، وقد نُقل عنه في: مغني المحتاج ١/٣٥٥.

(٥) في الأصل: الأوزاعي، وهو تحريف.
والأذرعي هو: أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد، شهاب الدين أبو العباس الأذرعي شيخ البلاد الشَّمالية، وفقيه تلك الناحية ومفتيها، والمشار إليه بالعلم فيها، ولد سنة ثمان، وقيل: سبعٍ بأذرعات، وتوفي سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة بحلب، من تصانيفه: قوت المحتاج، والغنية، والتنبيهات على أوهام المهمات... وغيرها.
انظر في ترجمته: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/١٤١، والدرر الكامنة ١/١٤٥، وشذرات الذهب ٦/٢٧٨.

(٦) أي: التوسط والفتح بين الروضه والشرح، وحققت منه أجزاء في جامعة أم القرى ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

وَلَوْ أَبْدَلَ ظَاءً بِضَادٍ؛ لأَنَّ البَاءَ تَدْخُلُ عَلَى المَتْرُوكِ لَا المَأْخُوذِ، قُلْتُ: هَذَا هُوَ الأَشْهَرُ، لَكِنْ نَقَلَ الوَاحِدِيُّ[1] عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] عَنْ ثَعْلَبٍ عَنِ الفَرَّاءِ: (بَدَّلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا أَذَبْتَهُ وَسَوَّيْتَهُ حَلَقَةً، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتَمِ؛ إِذَا أَذَبْتَهَا وَجَعَلْتَهَا خَاتَمًا)، وَإِذَن فَلا تَصْوِيبَ، وَاللغُويُونَ[2] يَقُولُونَ: الإِبْدَالُ: الإِزَالَة، فَيَكُونُ المَعْنَى: أَزَالَ الضَّادَ بِالظَّاءِ، وَفِي شِعْرِ الطُّفَيلِ بنِ عَمْرو الدَّوْسِيِّ [٤/ب] ـ لَمَّا أَسْلَمَ ـ فِي النَّبِيِّ ﷺ:

فَـــأَلْهَمَنِي هُـــدَايَ اللهُ عَنْـــهُ وَبَدَّلَ طَالِعِي نَحْسِي بِسَـعْـدِي[3]

وَهُوَ صَرِيحٌ فِي الجَوَازِ» انتهى.

وَقَالَ الشَّيْخُ تَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيّ[4] .....

---

(١) في: التفسير البسيط ٦/٥٢٩.

والواحدي هو: الإمام العلامة الأستاذ أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، صاحب التفسير، لزم الأستاذ أبا إسحاق الثعلبي وأكثر عنه، صنَّف التفاسير الثلاثة البسيط والوسيط والوجيز، وبتلك الأسماء سمى الغزالي تواليفه الثلاثة في الفقه، مات بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة.

انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ١٨/٣٣٩، وطبقات المفسرين للسيوطي ص ٧٨، ومقدمات التحقيق لكتبة المطبوعة.

(٢) انظر: التهذيب «ب د ل»، والغريبين للهروي ١/١٥٦، ومرقاة المفاتيح ١٠/١٨٤.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) هو: قاضي القضاة تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الشافعي، ولد بالقاهرة سنة سبع وعشرين وسبعمائة، وسمع بمصر من=

فِي «شَرْحِ المِنْهَاجِ»[1]: «قَدْ قِيلَ: إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَقُولَ: وَلَوْ أَبْدَلَ ظَاءً بِضَادٍ؛ لِأَنَّ البَاءَ تَدْخُلُ عَلَى المَتْرُوكِ لَا المَأْخُوذِ، وَقَدْ تَتَبَّعْتُ ذَلِكَ فَوَجَدْتُهُ مُطَّرِدًا فِي التَّبَدُّلِ وَالاسْتِبْدَالِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ [النساء: ٢]، ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، وَكَذَلِكَ فِي التَّبْدِيلِ وَالإِبْدَالِ؛ إِذَا تَعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيل؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦].

وَرَأَيْتُهُ قَدْ جَاءَ مُعَدًّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَالمَعْنَى عَلَى أَنَّهُ المَتْرُوكُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾ [البقرة: ١٨١]، ﴿ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَٰذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥]، ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٣٤].

وَرَأَيْتُهُ قَدْ جَاءَ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ بِغَيرِ حَرْفٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨]، فَيَتَحَمِلُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ مَفْعُولٌ آخَر مُقَدَّر، أَو حَرْفٌ مُقَدَّرٌ.

= جماعة، ثم قدم دمشق مع والده في جمادى الآخرة سنة تسع وثلاثين وسمع بها من جماعة، واستغل على والده وغيره، وقرأ على الحافظ المِزّي، ولازم الذهبي وتخرج به، وتوفي شهيدا بالطاعون في ذي الحجة سنة إحدى وسبعين وسبعمائة، ومن تصانيفه: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، وطبقات الفقهاء الكبرى والوسطى والصغرى، والتوشيح على التنبيه والتصحيح والمنهاج، وغيرها.

انظر في ترجمته: معجم الذهبي ص ١٠٨، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/١٠٤، وشذرات الذهب ٦/٢٢١، والنجوم الزاهرة ١١/١٠٨.

(١) الموسوم بالابتهاج في شرح المنهاج لوحة (٧٢/أ، ب) ـ نسخة مكتبة الأحقاف باليمن رقم (٢٤٣)، وتبدأ من أول الكتاب إلى باب من تلزمه الزكاة.

وَأَمَّا تَعَدِّيهِ إلى مَفْعُولَيْنِ خَاصَّة ؛ أَحَدُهُمَا بِحَرْفِ الجَرِّ كَمَا فِي لَفْظِ المُصَنِّفِ[1] وَالفُقَهَاءِ ، فَرَأَيْتُ الوَاحِدِيَّ[2] فِي سُورَةِ «النِّسَاءِ» عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿بَدَّلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [آية: ٥٦] ، قَالَ: (عَنْ ثَعْلَبٍ عَنِ الفَرَّاءِ: بَدَّلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ ؛ إِذَا أَذَبْتَهُ وَسَوَّيْتَهُ حَلَقَةً ، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتَمِ ؛ إِذَا أَذَبْتَهَا وَجَعَلْتَهَا خَاتَماً) ، وَهَذَا إِنْ صَحَّ مِنْ كَلامِ العَرَبِ دَلَّ عَلَى صِحَّةِ عِبَارَةِ المُصَنِّفِ وَالفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ ، وَلَمْ يَبْقَ عَلَيهِم اعْتِرَاضٌ إِلَّا أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلكِ فِي مَعْرِضِ الفَرْقِ بَيْنَ الإِبْدَالِ وَالتَّبْدِيلِ ؛ وَأَنَّ التَّبْدِيلَ: تَغْيِرُ صُورَةٍ إِلَى صُورَةٍ ، وَالإِبْدَالُ: تَنْحِيَةُ الجَوْهَرِ [٥/أ] فَاستِئْنَافُ جَوْهَرٍ آخَر ، إِلَّا أَنَّهُ يَكْفِي الفُقَهَاء مُوَافَقَة عِبَارَتهم لِعِبَارَةِ الفَرَّاء مَعَ نَقْلِ ثَعْلَبٍ ثُمَّ الوَاحِدِيّ لَهَا مِنْ غَيْرِ اعْتِرَاضٍ عَلَيهَا مَعَ قَوْلِ أَهْلِ اللغَةِ أَيْضًا أَنَّ الإِبْدَالَ: هُوَ الإِزَالَةُ ، فَإِنْ حَافَظْتَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ المَعْنَى: أَزَالَ الضَّادَ بِظَاءٍ ، فَتَصِحُّ عِبَارَةُ المُصَنِّفِ ، وَإِنْ كَانَ الإِبْدَالُ: إِتْيَانُكَ بِبَدَلِ المُزَالِ لَمْ يَصِحّ»[3] .

وقالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «**البَحْرِ**»[4]: «نُكْتَتَانِ في الْبَاءِ يَغْلَطُ الْمُصَنِّفُونَ فِيهِمَا:

الأُولَى: أَنَّهُمْ يُدْخِلُونَهَا مع فِعْلِ الْإِبْدَالِ على [المَتْرُوكِ][5] ،

---

(١) أي: النووي .

(٢) سبق تخريج قوله .

(٣) انتهى قول السبكي .

(٤) أي: البحر المحيط في أصول الفقه ٢/١٧ ـ ١٩ .

(٥) في الأصل: المأخوذ، والتصويب من «البحر» .

فَيَقُولُونَ: لو أُبْدِلَتْ ضَاداً بِطَاءٍ، وَالصَّوَابُ الْعَكْسُ.

فَإِذَا قُلْتَ: أَبْدَلْت دِينَارًا بِدِرْهَمٍ، فَمَعْنَاهُ: اعْتَضْت دِينَارًا عِوَضَ دِرْهَمٍ، فَالدِّينَارُ [هُو][1] الحَاصِلُ لَك الْمُعَوِّضُ، وَالدِّرْهَمُ هو الْخَارِجُ عَنْك الْمُعَوَّضُ بِهِ، وَسَاقَ كَلامَ أَبِي حَيَّانَ السَّابِقِ، ثُمَّ قَالَ: وَهَذَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ فِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ)[2]. وَكَتَبَ الشَّيْخُ تَاجِ الدِّينِ التَّبْرِيزِيّ[3] عَلَى الحَاشِيَةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، وَلَا شَكَّ أَنَّ الجَنَّةَ عِوَضٌ لَا مُعَوَّضٌ، وَعَلَى هَذَا يَتَخَرَّجُ كَلام المُصَنِّفِينَ حَيْثُ أَدْخَلُوا البَاءَ عَلَى المَأْخُوذِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الآيَةِ فِعْلُ إِبْدَالٍ، لَكِنْ الأَكْثَرُ هُوَ الأَوَّلُ، وَالثَّانِي فَصِيحٌ عَرَبِيٌّ».

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «الدَّعْوَى مَعَ فِعْلِ الإِبْدَالِ وَفِي جَرَيَانِ ذَلِكَ فِي كُلِّ مَا دَلَّ عَلَى مُعَاوَضَةٍ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَطَّرِدْ فِيهِ، فَقَدْ جَاءَ:

---

(١) تتمة يقتضيها المقام من «البحر».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) هو: علي بن عبد الله بن أبي الحسن الأردبيلي التبريزي، الشيخ تاج الدين، قرأ النحو على السيد ركن الدين الأستراباذي، والركن الحديثي، والأصول على القطب الشيرازي، مات سنة ستٍ وأربعين وسبعمائة.
انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى ١٠/١٣٧، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب لابن الملقن ص ٤١٥، وبغية الوعاة ٢/١٧١.

(٤) أي: في البحر المحيط ٢/١٨ ـ بتصرف، والنص منه ما زال مسترسلاً.

﴿ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٦]، فَقَدْ دَخَلَتْ عَلَى المَتْرُوكِ، وَجَاءَ عَكْسُهُ؛ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النساء: ٧٤]، وَحِينَئِذٍ فَلَا يُحَسِّنُ الرَّدُّ[١] بالآيةِ الثَّانِيَةِ إِدْخَالَهُمُ البَاء مع فِعْلِ الاختِصَاصِ [٥/ب] عَلَى المُخْتَصِّ، وَالصَّوَابُ عَلَى المُخْتَصِّ بِهِ؛ لأَنَّ التَّخْصِيصَ: إِفْرَادُ بَعْضُ الشَّيءِ عَمَّا لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ الجُمْلَة[٢].

فَإِذَا قُلْتَ: اخْتَصَّ زَيْدٌ بِالمَالِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ زَيْدًا مُنْفَرِدٌ عَنْ غَيْرِهِ بِالمَالِ، فَهُوَ المُخْتَصُّ بِمَعْنَى اسْمِ الفَاعِلِ، وَالمَالُ مُخْتَصٌّ بِهِ، وَالمُخْتَصُّ ـ أَبَدًا ـ: هُوَ المُنْفَرِدُ المُحْتَوِي أَبَدًا عَلَى الشَّيءِ فَهُوَ كَالظَّرْفِ لَهُ، وَالمُخْتَصُّ بِهِ ـ أَبَدًا ـ: هُوَ المَأْخُوذُ كَالمَظْرُفِ، فَلَوْ قُلْتَ: اخْتَصَّ الْمَالُ بِزَيْدٍ؛ [تُرِيدُ][٣] مَا أَرَدْتَهُ بِالْمِثَالِ السَّابِقِ لَمْ يَصِحَّ؛ لِأَنَّكَ فِي المِثَالِ الأَوَّلِ حَصَرْتَ (المَالَ) فِي (زَيدٍ)، وفِي الثَّانِي حَصَرْتَ (زَيْدًا) فِي (المَالِ)، فَلَا يَكُونُ لَهُ صِفَةٌ غَيْرُ الاحْتِوَاءِ عَلَى المَالِ، وَهُوَ غَيْرُ المُرَادِ، فَإِنَّ (زَيْدًا) قَدْ يَكُونُ لَهُ صِفَاتٌ مِنْ دِينٍ وَعِلْمٍ وَغَيْرِهِ، وَبِهَذَا يَظْهَرُ حُسْنُ عِبَارَةِ «**التَّسْهِيلِ**»[٤]: (وَخُصَّ الجَرُّ بِالاسمِ)، عَلَى عِبَارَةِ «**الخُلَاصَةِ**»[٥]:

---

(١) أي: رَدُّ التَّبْرِيزِيِّ بِالآيَةِ.

(٢) انظر: المفردات ص ١٤٩، والتعريفات ص ٧٥، والتوقيف على مهمات التعاريف ص ١٦٥.

(٣) تتمة يقتضيها المقام من «البحر».

(٤) أي ابن مالك في تسهيل الفوائد ص ٨٠. وانظر: شرح التسهيل له ١/٣٩.

(٥) أي: ألفية ابن مالك ص ١٠، وتمام البيت فيه:

والاسم قد خصّص بالجرّ كما ... قد خصّص الفعلُ بأنْ يَنْجَزِمَا

(وَالاسْمُ قَدْ خُصِّصَ بِالجَرِّ)» انتهى.

وَبِالاخْتِصَاصِ وَقَعَتْ فِي «المِنْهَاجِ»[1] فِي «بَابِ المَبِيعِ قَبْلَ القَبْضِ»، وَسَنَتَكَلَّمُ عَلَيهَا هُنَاكَ[2].

وَلِاهْتِمَامِ النَّاسِ بِـ«بَاءِ الإِبْدَالِ» أُفْرِدَتْ بِالتَّأْلِيفِ، فَأَلَّفَ فِيهَا الإِمَامُ أَبُو سَعِيدٍ فَرَجُ بن القَاسمِ بنِ لُبٍّ الغِرْنَاطِيّ[3] كُرَّاسَةً جَمَّةَ الفَوَائِدِ[4]، وَلَوْلَا الإِطَالَةُ لَسُقْتُهَا هُنَا[5].

۞ **قَوْلُهُ: «فَإِنِّي لَا أَحْذِفُ مِنْهُ شَيْئًا مِنَ الأَحْكَامِ أَصْلاً»**[6].

سُئِلْتُ: عَنْ وَجْهِ نَصْبِ قَوْلِهِ: «أَصْلاً».

وَأَجَبْتُ: بِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى المَصْدَرِ، أَوِ الحَالِ المُؤَكِّدَةِ؛ لِقَولِهِ:

---

(١) ص ٢٢٤.

(٢) أي في موضعه.

(٣) هو: فرج بن قاسم بن لب الثعلبي، أبو سعيد الأندلسي، شيخ شيوخ غرناطة، كان شيخًا فاضلاً عالمًا، انفرد برئاسة العلم، وإليه كان المفزع في الفتوى، وكان إمامًا في أصول الدين وأصول الفقه، تَخَرَّج به جماعة من الفضلاء، وله تآليف مفيدة، ومات سنة ثلاث ثمانين وسبعمائة.
انظر في ترجمته: الإحاطة في أخبار غرناطة ٢١٢/٤، ونفح الطيب ٥٠٩/٥، والديباج المذهب ص ٢٢٠، وشذرات الذهب ٢٨٠/٦.

(٤) قال السيوطي ٢٢٤/٢: «وصنّف كتابا في الباء الموحدة» بغية الوعاة ٢٢٤/٢.

(٥) ساقها المؤلف بنصها في: عقود الزبرجد ١٨٩/١ ـ ١٩٧، فتأملها.

(٦) منهاج الطالبين ص ٦٦.

«لَا أحْذِفُ»، أَيْ: مُسْتَأْصِلاً لِلحَذْفِ، أَي: قَاطِعًا لَهُ مِنْ أَصْلِهِ[1]، مِنْ قَوْلِهِمْ: اسْتَأْصَلَهُ؛ أَيْ: قَطَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «تَذْكِرَةِ»[2] ابنِ الصَّائِغِ[3]: «قَالَ مِنْ كِتَابِ (المُظَفَّرِ)[4]: كَتَبَ الحَسَنُ[5] إلى ثَعْلَبٍ[6] يَسْأَلُهُ عَنْ «أَصْلاً» [٦/أ]، هَلْ هِيَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ؟

فَكَتَبَ إِليهِ أَنَّ الشَّاعِرَ قَالَ[7]:

---

(١) انظر: تحفة المحتاج ١/٥٨، ونهاية المحتاج ١/٥٢.

(٢) أي: التذكرة في النحو، في عدة مجلدات، وهو من الكتب المفقودة حتى الآن.

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي الحسن، شمس الدين بن الصائغ الحنفي النحوي، ولد قبل سنة عشرة وسبعمائة، واشتغل بالعلم وبرع في اللغة والنحو، ومات سنة ست وسبعين وسبعمائة.

انظر في ترجمته: بغية الوعاة ١/١٥٥، ومقدمة تحقيقي لكتابه: «الرقم على البردة».

(٤) أي: المظفر أبو بكر محمد بن عبد الله بن مسلمة المعروف بابن الأفطس (ت ٤٦٠هـ). ووصفه ابن بسّام بقوله: «وله التصنيف الرائق والتأليف الفائق المترجم بـ(التذكرة)، والمشتهر اسمه أيضًا بـ(كتاب المظفر) في خمسين مجلدة يشتمل على علوم وفنون من مغازٍ وسيَرٍ ومثل وخبر وجميع ما يختص به علم الأدب..» الذخيرة ٤/٦٤٠. وانظر: هدية العارفين ٢/٧٢.

(٥) أي تلميذه: محمد بن الحسن بن يعقوب بن الحسن بن الحسين بن محمد بن سليمان بن عبيد الله بن مقسم أبو بكر العطار المقرئ النحوي، المتوفى سنة (٣٥٥هـ). انظر في ترجمته: بغية الوعاة ١/٨٩.

وقد ذُكِر هذا الإسناد مقتضبًا في: المحكم، واللسان، والتاج «روض». وذكر مفصلا في التعريب والمعرب ص ١٠١: «عن أبي بكر محمد بن الحسن عن ثعلب».

(٦) انظر قول ثعلب في: الوافي بالوفيات ٨/١٥٩، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٧) البيت من الطويل، ولم أقف عليه إلا في معجم الأدباء ٢/٧٨، والبيت شاهد على ورود لفظة (أصلا) في كلام العرب.

مَـا زِلْـت تَعْتَـادِينَ قَلْبِـي بِـالمُنَى ... وَبِالبُخْلِ حَتَّى قَـدْ ذَهَبْـتُ بِـهِ أَصْـلاَ

أَيْ: قَطْعًا وَكَلًّا».

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «مُعْجَمِ الأُدَبَاءِ»[1] لِـ(يَاقُوتٍ)[2]: «سُئِلَ ثَعْلَبٌ عَنْ مَعْنَى قَولِهِم: لَا أُكَلِّمُكَ أَصْلاً، فَقَالَ مَعْنَاهُ: أَقْطَعُ ذَلِكَ مِنْ أَصْلِهِ، وَأَنْشَدَ[3]:

بأهلِ مَنْ لا يقطعُ البُخْل رَغْبَتِي ... إليه، وَمَنْ يزدادُ عن رَغْبَتِي بَخْلَا

وَمَنْ قَد لَحَانِي النَّاسُ فيهِ فَأَكْثَرُوا ... عَلَيَّ فكُلُّ النَّاسِ مُضطغنَ دَخْلَا

وَأَمْنَحُهُ صَفْوَ الهَوَى وَلَوْ أَنَّهُ ... على البَحْرِ يَسْقِي مَا سقيتُ به سَجْلَا

وَمَا زِلْت تَعْتَادِينَ».. البيت[4].

(١) ٢/٧٧.

(٢) هو: ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي، أبو عبد الله، شهاب الدين، مؤرخ ثقة، من أئمة الجغرافيين، ومن العلماء باللغة والأدب، توفي سنة ست وعشرين وستمائة.
انظر في ترجمته: ووفيات الأعيان ٦/١٢٧، وتاريخ الإسلام ٤٥/٢٦٦، والأعلام للزركلي ٨/١٣١.

(٣) الأبيات من الطويل، ولم أقف عليه في غير مصدر الرواية ـ أي معجم الأدباء ـ.

(٤) أي: البيت السابق الذي مرَّ تخريجه.

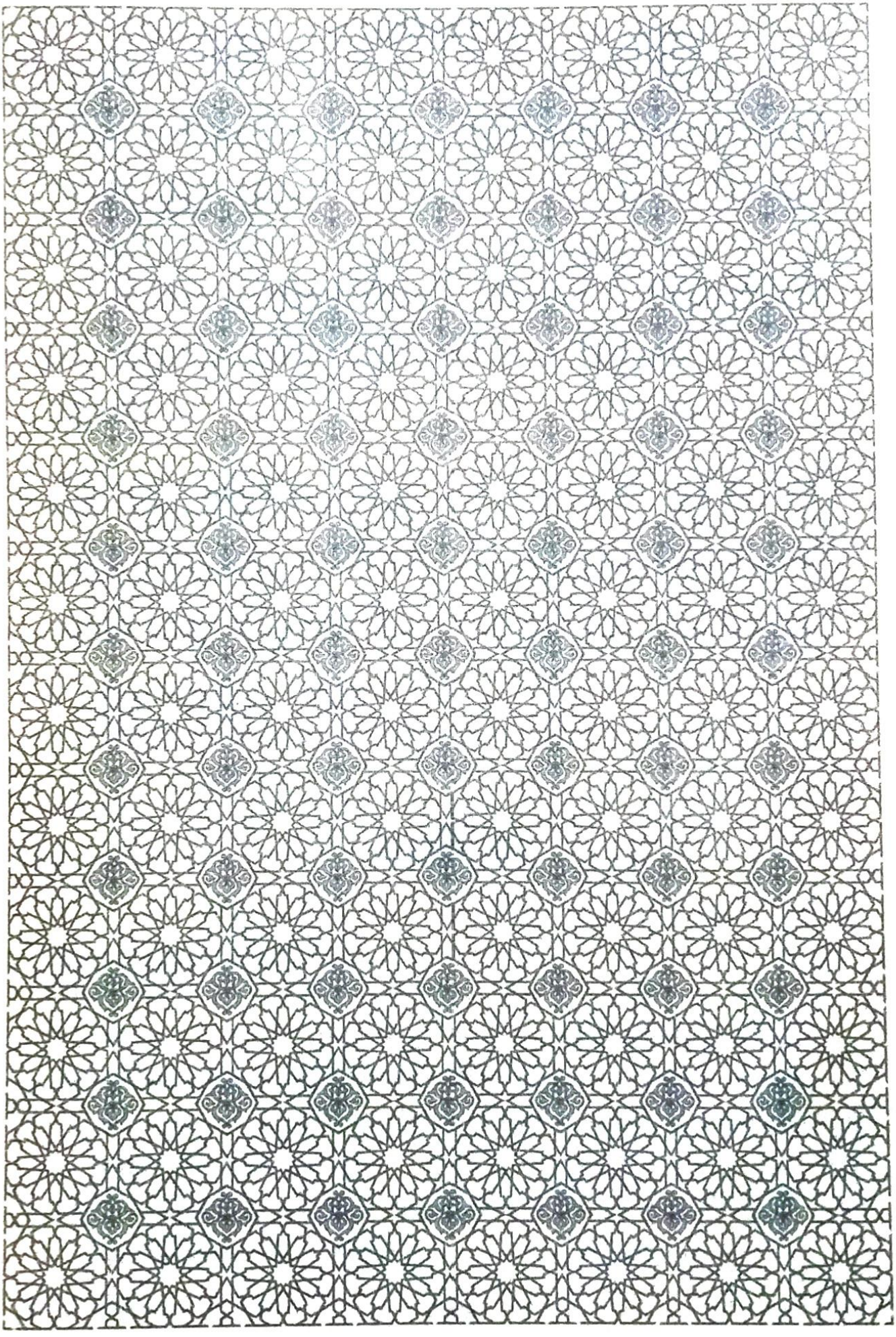

[كِتَابُ الطَّهَارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الطَّهَارَةِ): «وَدُونَهُمَا يَنْجُسُ بِالمُلَاقَاةِ»(١).

قِيْلَ: اسْتَعْمَلَ المُصَنِّفُ «دُونَ» مُبْتَدَأً، وَهُوَ عَلَى طَرِيقَةِ الكُوفِيِّينَ(٢)، فَالبَصْرِيُّونَ عَلَى أَنَّهُ: ظَرْفٌ لَا يَتَصَرَّفُ(٣).

وَالجَوَابُ: عَلَى أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ البَصْرِيِّينَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُبْتَدَإٍ، بَلْ حَالٌ مِنْ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ(٤)، دَلَّ عَلَيهِ الكَلامُ قَبْلَهُ؛ وَالتَّقْدِيرُ: وَالمَاءُ دُونَهُمَا يَنْجُسُ(٥).

۞ قَوْلُهُ: «فَلَوْ كُوثِرَ بِإِيرَادِ طَهُورٍ»(٦).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٦.
والقصد: ينجس بالملاقة وإن لم يتغير؛ لمفهوم قوله ﷺ: «إذا بلغ الماء قلتين.. لم يحمل خبثاً».

(٢) وهو مذهب الأخفش أيضًا. انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٢٣٤، والتذييل والتكميل ٨/٥٨، والبحر المحيط ١/٢٤٣، والمساعد ١/٥٢٧، وأثر الأخفش في الكوفيين وتأثره بهم ص ٢٦٤.

(٣) انظر: الكتاب ١/٤٠٩، والارتشاف ٣/١٤٥٠، وتمهيد القواعد ٤/٢٠٠٥.

(٤) علق الناسخ في حاشية الأصل بقوله: «قوله: بل حال من مبتدأ محذوف جعله بعضهم حالاً من فاعل (ينجس) هرمًا مما في مجيء الحال من المبتدأ، واعترض بأنه ارتكب محظورا أيضًا؛ لأن ضمير (ينجس) جزء الخبر، ومجيء الحال من الخبر كهو من المبتدأ».

(٥) انظر: نهاية المحتاج ١/٧٨.

(٦) منهاج الطالبين ص ٦.
والقصد: أَيْ أُورِدَ عَلَيْهِ طَهُورٌ أَكْثَرُ مِنْهُ.

أُولِعَتِ الطَّلَبَةُ بِالاعْتِرَاضِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ العِبَارَة بِأَنَّ مَعْنَى «لَوْ» المُقَرَّر عند النُّحَاةِ[1] رَكِيكٌ هَاهُنَا.

وَالجَوَابُ: مَا نَبَّهَ عَلَيهِ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ الكَافِيَجِيُّ[2]: «أَنَّ المُرَادَ تَصْوِيرُ الحُكْمِ، لَا مَعْنَاهَا المَعْرُوف» انتهى. وَهُوَ يَقَعُ فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ من هَذَا الكِتَابِ وَغَيْرِهِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيُسْتَثْنَى: مَيْتَةٌ لَا دَمَ لَهَا سَائِلٌ»**[3].

قَالَ المُصَنِّفُ فِي «**دَقَائِقِ الرَّوضَةِ**»[4]: «يَجُوزُ فِي (سَائِلٍ): الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ مَعَ التَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَيَجُوزُ الفَتْحُ بِلَا تَنْوِينٍ» انتهى.

---

(١) وفق قول سيبويه: «وأما (لو) فَلِمَا كان سيقع لوقوع غيره» الكتاب ٤/٢٢٤. وقول ابن مالك: «حرف يدل على انتفاء تالٍ يلزم لثبوته ثبوت تاليه» شرح الكافية الشافية ٣/١٦٣١. وانظر: مغني اللبيب ص ٣٤٢، والجنى الداني ص ٢٧٢.

(٢) لم أقف على قوله بصدد حديثه عن (لو) في شرحه لقواعد الإعراب ص ٣٩٨ ـ ٤٢٧.
والكافيجي هو: محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي، محيي الدين أبو عبد الله الكافيجي الحنفي، ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمائة، وكان إماماً كبيرًا في المعقولات لا يشق أحد غباره، توفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة.
انظر في ترجمته: بغية الوعاة ١/١١٧، ومقدمة تحقيقي لكتابيه: تفسير الأسماء الحسنى، وخلاصة الأقوال في حديث (إنما الأعمال).

(٣) منهاج الطالبين ص ٦٨.

(٤) لم أقف عليه، قال السيوطي: «ودقائق الروضة: كتب منها إلى أثناء الأذان» المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي ص ٦٤. وقد ورد قوله أيضًا في المجموع ١/١٨٦، ونصه: «ويجوز في إعراب (سائلة) ثلاثة أوجه: الفتح بلا تنوين، والنصب والرفع مع التنوين فيهما». وانظر: روضة الطالبين ١/١٥.

وَأَقُولُ: إِنَّمَا يَجُوزُ الأَوَّلَانِ فَقَطْ[1]، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ ـ أَعْنِي «سَائِلاً» ـ وَصْفٌ لِدَمٍ مَفْصُولٍ عَنْهُ بِقَولِهِ: «لَهَا»، وَشَرْطُ جَوَازِ [٦/ب] فَتْحِهِ عَدَمُ الفَصْلِ[2].

۞ **قَوْلُهُ: «أَو مَاءٌ وَبَوْلٌ... لَمْ يَجْتَهِدْ عَلَى الصَّحِيحِ[3]، بَلْ يُخْلَطَانِ»[4].**

اعْتُرِضَ عَلَى هَذِهِ العِبَارَةِ بِأَنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَقُولَ: بَلْ يُخْلَطَا؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى المَجْزُومِ.

وَأَجَابَ ابنُ العِمَادِ مُفْحِشًا فِي الرَّدِّ عَلَى المُعْتَرِضِ؛ بِأَنَّ العِبَارَةَ: (بَلْ يُخْلَطَانِّ)؛ بِنُونِ التَّوْكِيدِ، وَنُونُ الرَّفْعِ مَحْذُوفَةٌ.

---

(١) أي: الوجهان الأولان. وَالرَّفْعُ تَبَعًا لِمَحَلِّ اسْمِ (لَا) الْبَعِيدِ، وَالنَّصْبُ تَبَعًا لِمَحَلِّهِ الْقَرِيبِ. انظر: حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ١/٩١.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ١/٩١. وقال الشرواني في حاشيته على تحفة المنهاج: «وَاعْتُرِضَ بِانْتِفَاءِ الِاتِّصَالِ الْمُشْتَرَطِ فِي الْفَتْحِ، وَأَقُولُ: الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنَّ اشْتِرَاطَ الِاتِّصَالِ فِي الْفَتْحِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ فَتْحَتَهُ فَتْحَةُ بِنَاءٍ، أَمَّا إِذَا قُلْنَا بِأَنَّهَا فَتْحَةُ إِعْرَابٍ وَإِنْ تُرِكَ التَّنْوِينُ لِلْمُشَاكَلَةِ فَلَا لِانْتِفَاءِ عِلَّةِ الْبِنَاءِ بِالْفَصْلِ عَلَى الْأَوَّلِ مِنْ تَرَكُّبِهِ مَعَ اسْمِ (لَا) قَبْلَ دُخُولِهَا بِخِلَافِهِ عَلَى الثَّانِي، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ كَلَامُ الشَّيْخِ مَبْنِيًّا عَلَيْهِ فَلْيُتَأَمَّلْ». وانظر: حاشية الشبرملسي على نهاية المحتاج ١/٨٠.

(٣) قال الدميري: «سواء كان أعمى أو بصيراً؛ لأن الاجتهاد يقوي ما في النفس من الطهارة الأصلية، والبول لا أصل له فيها فامتنع الاجتهاد» النجم الوهاج ١/٢٥١.

(٤) منهاج الطالبين ص ٦٨.

قُلْتُ: هَذَا الجَوَابُ خَطَأٌ فَاحِشٌ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ المُضَارِعَ لَا يُؤَكَّدُ إِلَّا إِذَا كَانَ طَلَبًا أَوْ شَرْطًا تَالِيًا «إِمَّا»، أَوْ مُثْبَتًا فِي قَسَمٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا، بَلِ النُّونُ لِلرَّفْعِ.

وَالجَوَابُ مَا قَالَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ الشَّيخُ جَلال الدِّينِ المَحَلِّيّ[1]: «إِنَّهُ استِئْنَافٌ، أَوْ مِنْ عَطْفِ الجُمَلِ[2]؛ بِنَاءً عَلَى مَا قَالَهُ ابنُ مَالِكٍ[3]: إِنَّ (بَلْ) تَعْطِفُ الجُمَلَ».

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «شَرْحِ المِنْهَاجِ»: «قِيلَ: الصَّوَابُ حَذْفُ النُّونِ مِنْ (يُخْلَطَانِ)؛ لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى المَجْزُومِ، وَهَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ (بَلْ) إِنَّمَا تَعْطِفُ المُفْرَدَاتِ، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الجُمَلِ فَهِيَ حَرْفُ ابتِدَاءٍ لَا عَاطِفَة على الصَّحِيحِ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ[4]، وَحِينَئِذٍ فَإِثْبَاتُ النُّونِ هُوَ الصَّوَابُ»[5] انْتَهَى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَا ضُبِّبَ بِذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ ضَبَّةً كَبيرَةً لِزِينَةٍ.. حَرُمَ»**[6].

---

(١) أي المحلي في: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ١/٧٩. وانظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ١/٩٤.

(٢) أي: عطفًا على «لم يجتهد».

(٣) انظر: شرح الكافية الشافية ٣/١٢٣٣.

(٤) انظر: مغني اللبيب ص ١٥٢، والجنى الداني ص ٢٣٦.

(٥) انظر: مغني المحتاج ١/١٣٢، وتحفة المحتاج ١/١٠٧.

(٦) منهاج الطالبين ص ٦٩.

اضْطَرَبَ النَّاسُ فِي تَخْرِيجِ نَصْبِ «ضَبَّة»[1]، وَأَلَّفَ فِي ذَلِكَ وَالِدِي[2] ﷺ رِسَالَةً، وَأَنَا أَسُوقُهَا هِنَا لِتُسْتَفَادَ[3]، قَالَ:

الحَمْدُ للهِ، وَعَرَضَ الاجْتِمَاعَ بِبَعْضِ الأَشْيَاخِ ـ أَعَزَّهُ اللهُ تَعَالَى ـ فَذَكَرَ لِي أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا الشَّافِعِيَّة سَأَلَهُ عَنْ وَجْهِ نَصْبِ «ضَبَّةٍ» مِنْ قَوْلِ صَاحِبِ «المِنْهَاجِ»، «**وَمَا ضُبِّبَ بِذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ ضَبَّة كَبِيرَةً لِزِينَةٍ حَرُمَ**»، وَقَالَ ـ أَعَزَّهُ اللهُ ـ: وَأَخْبَرَنِي ـ يَعْنِي السَّائِلَ ـ أَنَّ الأَصْحَابَ اخْتَلَفُوا فِي وَجْهِ نَصِبِهِ، وَأَنَّ [٧/أ] بَعْضَهُمْ قَالَ: هُوَ خَبَرُ (كَانَ) مَحْذُوفَة، وَالمَعْنَى: وَكَانَ ضَبَّةً، أَوْ: وَإِنْ كَانَ ضَبَّةً.

وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ مَصْدَرٌ؛ تَقْدِيرُهُ: تَضْبِيبًا ضَبَّةً[4].

وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ آلَةٌ[5].

---

(١) أَصْلُ الضَّبَّةِ: أَنْ يَنْكَسِرَ الْإِنَاءُ فَيُوضَعَ عَلَى مَوْضِعِ الْكَسْرِ نُحَاسٌ أَوْ فِضَّةٌ أَوْ غَيْرُهُ لِتَمْسِكَهُ، ثُمَّ تَوَسَّعَ الْفُقَهَاءُ فَأَطْلَقُوهُ عَلَى إلْصَاقِهِ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَنْكَسِرْ. انظر: مغني المحتاج ١/١٣٧، والنجم الوهاج ١/٢٦٠.

(٢) نعته بقوله في الهمع ٥/٢٠: «ووالدي ـ رحمه الله ـ كان ممن له التمكن في علوم الشرع والعربية والبيان والإنشاء، أجمع على ذلك كل من شاهده».

(٣) أشار إليها في الهمع ٥/١٩ بقوله: «وما نقلته عن والدي ذكره في رسالةٍ له في توجيه قول (المنهاج): (وما ضبب بذهبٍ أو فضة ضبةً)». ونقلها كاملة في: الأشباه والنظائر ٨/٢٤٥ ـ ٢٥٣.

(٤) انظر: الأشباه والنظائر ٨/٢٤٩.

(٥) أي: أن «ضبة» مفعول مطلق؛ لأنه آلة التضبيب، وانظر: الأشباه والنظائر ٨/٢٥٠.

وَقَالَ بَعْضُهُم: تَوَسَّعَ المُصَنِّفُ فَأَطْلَقَ الضَّبَّةَ عَلَى المَصْدَرِ[1]، وَرُبَّمَا قِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَدْ ظَهَرَ لِي عَلَى أَنَّ إِطْلَاقَ هَذَا اللفظِ بِإِزَاءِ هَذَا المَعْنَى عَرَبِيٌّ، [وَ]أَنَّ هَذِهِ الأَقْوَالَ كُلَّهَا لَا تُسَلَّمُ.

أَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: وَ(كَانَ ضَبَّةً)، أَوْ: (وَإِنْ كَانَ ضَبَّةً) فَغَنِيٌّ عَنِ الجَوَابِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ عَوْدُ الضَّمِيرِ فِي (كَانَ) المُقَدَّرَةِ على (مَا) الوَاقِعَةِ علَى (الإِنَاءِ المُضَبَّبِ)، فَيَكُونُ المَعْنَى: وَمَا ضُبِّبَ، وَكَانَ المُضَبَّبُ ضَبَّةً، أَوْ وَإِنْ كَانَ المُضَبَّبُ ضَبَّةً، وَلَا يَخْفَى فَسَادُهُ، سَوَاءٌ جُعِلَتْ (كَانَ) تَامَّة أو نَاقِصَة، وَالوَاوُ عَاطِفَةٌ أَوْ لِلحَالِ؛ هَذَا كَلامُ الشَّيْخِ ـ سَلَّمَهُ اللهُ ـ وَقَدِ اقْتَضَى أَمْرَينِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اسْمَ (كَانَ) المُقَدَّرةَ ضَمِيرٌ.

---

(١) انظر: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ٨١/١، وفُسِّرَ هذا الوجه في مغني المحتاج ١٣٧/١: «وَتَوَسَّعَ الْمُصَنِّفُ فِي نَصْبِ (الضَّبَّةِ) بِفِعْلِهَا نَصْبَ الْمَصْدَرِ. أَيْ: لِأَنَّ انْتِصَابَ الضَّبَّةِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ فِيهِ تَوَسُّعٌ عَلَى خِلَافِ الْأَكْثَرِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ مَصْدَرًا، وَهُوَ اسْمُ الْحَدَثِ الْجَارِي عَلَى الْفِعْلِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي مَحَلِّهِ، نَحْوَ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾، لَكِنْ قَدْ يَنُوبُ عَنْ الْمَصْدَرِ فِي الِانْتِصَابِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ أَشْيَاءُ: مِنْهَا مَا يُشَارِكُ الْمَصْدَرَ فِي حُرُوفِهِ الَّتِي بُنِيَتْ صِيغَتُهُ مِنْهَا، وَيُسَمَّى الْمُشَارِكَ فِي الْمَادَّةِ... فَـ (ضَبَّةٌ) اسْمُ عَيْنٍ مُشَارِكٌ لِمَصْدَرِ ضَبَّبَ، وَهُوَ التَّضْبِيبُ فِي مَادَّتِهِ، فَأُنِيبَ مَنَابَهُ فِي انْتِصَابِهِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ». وانظر: الأشباه والنظائر للسيوطي ٢٥٠/٨.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى (مَا) الوَاقِعَةِ عَلَى المُضَبَّبِ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا لَيْسَ بِلَازِمٍ.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسم (كانَ) ظَاهِرًا؛ تَقْدِيرُهُ: وَكَانَتِ الضَّبَّةُ ضَبَّةً كَبِيرَةً، إِلخ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلأَنَّا إِذَا جَعَلْنَا اسمَ (كَانَ) عائدًا عَلَى (الضَّبَّةِ) المَفْهُومَةِ مِنْ قَوْلِهِ: (وَمَا ضُبِّبَ)؛ لِأَنَّ مُفَسِّرَ الضَّمِيرِ يَجُوزُ الاستِغْنَاءُ عَنْهُ بِمُسْتَلْزِمٍ لَهُ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٩]، فـ﴿عُفِيَ﴾ يَسْتَلْزِمُ عَافِيًا، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿إِلَيْهِ﴾ عَائِدٌ إِليهِ[1]، كَقَولِهِ[2]:

لَكَالرَّجُلِ الحَادِي وَقَدْ تَلَعَ[3] الضُّحَى ... وطَيْرُ المَنَايَا فَوْقَهُنَّ أَوَاقِعُ

---

(١) قرَّر ذلك ابن مالك بقوله: «وقد يستغنى عن ذكر صاحب الضمير بذكر ما لصاحبه بوجهٍ ما؛ كالاستغناء بمستلزِم عن مستلزَم، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾، فـ (عُفي) يستلزم عافِيًا، فأغنى ذلك عن ذكره، وأعيد الهاء من إليه عليه» شرح التسهيل ١/١٥٨. وانظر: التذييل والتكميل ٢/٢٥٧، والبحر المحيط ٢/١٧، والدر المصون ٢/٢٥٦، واللباب لابن عادل ٣/٢٢٦.

(٢) من الطويل، وورد بلا نسبة في: سر الصناعة ٢/٨٠١، وشرح الكافية الشافية ٢/١٠١٤، وتمهيد القواعد ١/٥٤٥، والمقاصد النحوية ٣/١٤١٣، والمحكم، واللسان، والتاج «و ق ع». المعنى: حادي: سائق الإبل. تلع الضحى: كناية عن ارتفاع الشمس. أواقع: نوازل. والبيت شاهد على أن الضمير في (فوقهن) يعود إلى الإبل؛ لأن الحاد يستلزم إبلاً محدودة، فأغنى ذلك عن ذكرهن، وأعاد ضمير فوقهن عليهن.

(٣) في الأصل «متعَ»، والتصويب من مصادر تخريجه، حيث أجمعت على ما أثبته.

فَـ(الحَادِي يَسْتَلْزِمُ إِبِلاً مَحْدُودَةً، وَضَمِيرُ (فَوْقَهنّ) عَائِدٌ [٧/ب] عَلَيهِنَّ[١].

إِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَقَدْ حَذَفَ (كَانَ) وَاسمَهَا ظَاهِرًا قَدَّرْنَاهُ، أَوْ ضَمِيرًا، وَبَقِي خَبَرُهَا.

فَإِنِ اعْتَرَضَ مُعْتَرِضٌ بِأَنَّ حَذْفَ (كَانَ) مَعَ اسْمِهَا إِنَّمَا يَحْسُنُ وَيَكْثُرُ بَعْدَ (إِنْ)[٢]، وَلَو أَجَبْنَا بِأَنَّهُ يَكْفِينَا فِي التَّخْرِيجِ وُقُوعهُ فِي كلامِ العَرَبِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً[٣] فَقَدْ خَرَّجَ سِيبَوَيهِ[٤] قَولَ الرَّاجِزِ[٥]:

---

(١) قال ابن مالك تلو البيت: «فالحادي يستلزم إبلا مَحْدُوّة، فأغنى ذلك عن ذكرهن، وأعاد ضمير فوقهن عليهن» شرح التسهيل ١/١٥٨.

(٢) أي الشرطية. وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ١/٣٦٥، والمقاصد الشافية للشاطبي ٢/٢٠٥، وشرح الألفية لابن الناظم ص ١٠١.

(٣) انظر: توضيح المقاصد ١/٥٠٣. وذهب ابن عقيل إلى أنه شاذ، فقال: «وقد شذ حذفها بعد لدن..» شرح الألفية ١/٢٩٥.

(٤) فقال: «كأنك قلت: من لَدُ أَنْ كانتْ شَوْلاً فإلى إتلائها» الكتاب ١/٢٦٤ ـ ٢٦٥.

(٥) أي العجاج، ونُسب إليه في: إعراب النحاس ١/٣٥٧، وورد بلا نسبة في: أمالي ابن الشجري ١/٣٣٨، وشرح المفصل لاين يعيش ٤/١٠١، ٨/٣٥، وشرح الكافية للرضي ٢/١٥٢، والتذييل والتكميل ٤/٢٣٠، وتمهيد القواعد ٣/١١٧٢، وتخليص الشواهد ص ٢٦٠ ـ ٢٦٢، وشرح شواهد المغني ٢/٨٣٦، والمقاصد النحوية ٢/٦١١.

والشَّول: التي ارتفعت ألبانها من النوق. إتلائها: مصدر أتلت الناقة؛ إذا تلاها ولدها، أي: تبعها.

وجه الاستشهاد: حذف (كان) واسمها، مع بقاء خبرها، وهو (شولا) بعد (لدُ)، وحكم هذا الحذف القلة.

مِـنْ لَـدُ شَـوْلاً فَـإِلى إِتْلَائِهَـا

عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: مِنْ لَدُنْ كَانَتْ شَوْلاً.

وَأَمْكَنَنَا أَنْ نَتَخَلَّصَ مِن اعْتِرَاضِهِ بِوَجْهٍ آخرَ؛ وَهُوَ أَنْ نَقُولَ: أَصْلُهُ (فَإِنْ كَانَتِ الضَّبَّةُ ضَبَّةً كَبِيرَةً)، فَحُذِفَتْ [كانَ] وَاسْمُهَا بَعْدَ (إِنْ)، وَبَقِيَ خَبَرُهَا، ثُمَّ حَذَفَ (إِنْ) بَعْدَ ذَلِكَ[1].

وَجَوَّزَ حَذْفُهُ دَلَالَةُ «حَرُمَ»، الَّذِي هُوَ الجَوَابُ عَلَيهِ، فَإِنَّ حَذْفَ الشَّرْطِ مَعَ القَرِينَةِ جَائِزٌ مَعَ (إِنْ)، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِي غَيْرِهَا مِنْ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ، وَاشْتَرَطَ ابنُ عُصْفُور[2] وَالأُبَّذِيّ[3] تَعْوِيضَ (لَا) مِنَ الفِعْلِ

---

(١) فالحذف يُجرؤ على الحذف.

(٢) انظر: المقرب ١/٢٧٦ ـ ٢٧٧، وشرح الجمل ٢/٢٠٠.

وابن عصفور هو: علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن أحمد بن محمد بن عمر بن عبدالله بن عصفور أبو الحسن الحضرمي الإشبيلي، حامل لواء العربية في زمانه بالأندلس، ولد سنة سبع وتسعين وخمسمائة، وتوفي سنة تسع وستين وستمائة.

انظر في ترجمته: البلغة ص ١٦٠، وبغية الوعاة ٢/٢١٠، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٣) انظر قوله في: شرح الجزولية، وتمهيد القواعد ٩/٤٣٨٢، والمساعد ٣/١٦٩، وتوضيح المقاصد ٣/١٢٨٨.

والأبذي هو: علي بن محمد بن محمد بن عبد الرحيم الخشني، أبو الحسن الأبذي، شيخ أبي حيان، كان نحويًا ذاكرًا للخلاف في النحو، من أحفظ أهل وقته لخلافهم، من أهل المعرفة بكتاب سيبويه والواقفين على غوامضه، أقرأ بمالقة، وقرأ عليه ابن الزبير ثم انتقل إلى غرناطة فأقرأ بها إلى أن مات سنة ثمانين وستمائة. =

المَحْذُوفِ[1].

قَالَ فِي «الارْتِشَافِ»[2]: «وَلَيْسَ بِشَيءٍ»[3].

وَمِنْ أَمْثِلَهِ حَذْفِ الشَّرْطِ مَعَ (إِنْ) بِدُونَ (لَا)[4]:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ [الأنفال: ١٧]؛ تَقْدِيرُهُ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ: إِنِ افْتَخَرْتُمْ بِقَتْلِهِمْ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ أَنْتُم ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾[5].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱللَّهُ هُوَ ٱلْوَلِيُّ﴾ [الشورى: ٩]؛ تَقْدِيرُهُ: إِنْ أَرَادُوا وَلِيًّا بِحَقٍ فَاللهُ هُوَ الوَلِيُ بِحَقٍّ[6].

= انظر في ترجمته: بغية الوعاة ٢/١٩٩، والوافي بالوفيات ٥/١٨٤.

(١) وتعقبهما ناظر الجيش بقوله: «والعجب من هذين الرجلين الكبيرين، كيف يزعمان أن «لا» عوض مع أن الشرط ليس الفعل المثبت، بل الشرط إنما هو الفعل المنفى، فأداة الشرط إنما هي طالبة في مثل هذا التركيب للفعل المنفي لا للفعل المثبت، ثم إن الفعل حذف وبقيت «لا» لتدل على أن المشروط إنما هو النفي لا الإثبات، وإذا كان كذلك فكيف يقال: إن «لا» عوض من الفعل؟ لأن لازم هذه الدعوى أن «لا» إنما أتي بها بعد أن حذف الفعل، ويلزم منه أن أداة الشرط مباشرة للفعل دون «لا» وليس الأمر كذلك» تمهيد القواعد ٩/٤٣٨٢.

(٢) ٤/١٨٨٣. ونقل عنه تلميذه ناظر الجيش نحو ذلك بقوله: «وقال الشيخ: وليس ذلك بشئ لأن «لا» هي نافية وليست عوضا من الفعل، ولو كانت عوضا لما جاز الجمع بينهما، وأنت يجوز لك أن تقول: وإن لا يسئ فلا تضربه» تمهيد القواعد ٩/٤٣٨٢.

(٣) أي: قولهما.

(٤) انظر: مفتاح العلوم ص ٢٧٩، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٥٠٢، وشرح الأشموني على ألفية ابن مالك ١/٣٧١.

(٥) انظر: اللمحة في شرح الملحة ٢/٨٨٧.

(٦) لا وليّ سواه.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ أَرْضِي وَٰسِعَةٌ فَإِيَّٰيَ فَٱعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، أَيْ: إِنْ لَمْ يَتَأَتَ أَنْ[1] تُخْلِصُوا العِبَادَةَ لِي فِي أَرْضٍ فَإِيَّايَ فِي غَيْرِهَا فَاعْبُدُونَ[2].

وَهَذَا هُوَ الأَنْسَبُ لِتُوَافِقَ عِبَارَةُ «**المِنْهَاجِ**» عِبَارَةَ أَصْلِهِ، فَإِنَّ عِبَارَةَ «**المُحَرَّرِ**»[3]: «وَالمُضَبَّبُ بِالذَّهَبِ أَوِ الفِضَّةِ إِنْ كَانَتْ ضَبَّةً كَبِيرَةً وَفَوْقَ قَدْرِ الحَاجَةِ حَرُمَ اسْتِعْمَالُهُ، وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً» إِلى آخِرِهِ [٨/أ]، فَهَذَا يُشْعِرُ بِأَنَّ صَاحِبَ «**المِنْهَاجِ**» لَمَّا اخْتَصَرَ مَا فِي «**المُحَرَّرِ**» حَذَفَ أَوَّلاً «كَانَ» وَاسْمَهَا، ثُمَّ الشَّرْطَ.

ثُمَّ قَوْلُهُ فِي رَدِّ هَذَا الوَجْهِ سَوَاء جُعِلَتْ «كَانَ» تامَّة أو ناقِصَة، كَيْفَ يَصِحُّ فَرْضُ «كَانَ» تَامَّةً وَالمُدَّعَى أَنَّ «ضَبَّةً» مَنْصُوبٌ بِهَا، فَتَأَمَّل.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: «**تَضْبِيبًا ضَبَّةً**» فَلَيسَ بِشَيءٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُعْرِبْ «ضَبَّةً»، وَإِنَّمَا أَكَّدَ الفِعْلَ بِمَصْدَرِهِ القِيَاسِيّ، وَأَبْقَى الضَّبَّةَ عَلَى حَالِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ «ضَبَّةً» مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ؛ لِأَنَّهُ آلَةُ التَّضْبِيبِ، أَوْ

---

(١) في الأصل «أن لم»، والصَّواب المثبت.

(٢) انظر: شرح الألفية لابن الناظم ص ٥٠٢.

(٣) أي: المحرر في فقه الإمام الشافعي لأبي القاسم الرافعي القزويني، ولم أقف عليه فيه، وهو لفظ المجموع أيضًا ١/٣١٤.

تَوَسَّعَ المُصَنِّفُ فَأَطْلَقَ «الضَّبَّةَ» عَلَى المَصْدَرِ، وَنَصَبَهَا مَفْعُولاً مُطْلَقًا، فَشُبْهَتُهُ قَوِيَّةٌ جِدًّا؛ لِأَنَّ لَفْظَ «ضَبَّةٍ» مُوَافِقٌ فِي المَعْنَى، وَاللفْظُ لِلفِعْلِ قَبْلَهُ.

وَيُرَدُّ بِأَنَّ «الضَّبَّةَ» لَيْسَتْ بِآلَةٍ لِلمُتَضَبِّبِ؛ لِأَنَّ كُلَّ الآلَاتِ تَكُونُ مَوْجُودَةً قَبْلَ الفِعْلِ مُعَدَّةً مَعْرُوضَةً لَهُ كَالسَّوْطِ قَبْلَ الضَّرْبِ، وَالقَلَمِ قَبْلَ الكِتَابِ.

وَأَيْضًا فَإِطْلَاقُ آلَةِ المَصْدَرِ عَلَيهِ سَمَاعٌ؛ كَضَرَبْتُهُ سَوْطًا، وَلَا تَقُولُ: كَتَبْتُهُ قَلَمًا.

وَالضَّبَّةُ: عِبَارَةٌ عَنِ الرُّقْعَةِ الَّتِي يُرَقَّعُ بِهَا الإِنَاءِ أَوْ نَحْوِهِ، وَقَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ جِنْسًا مِنَ الأَجْنَاسِ، صَيَّرَهُ المُضَبِّبُ بِفِعْلِهِ فِيهِ ضَبَّة، فَفِعْلُهُ فِيهِ يُسَمَّى تَضْبِيبًا، وَالضَّبَّةُ عِبَارَةٌ عَنِ الذَّاتِ، وَكَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ جِنْسًا لَا يُسَمَّى ضَبَّةً[1].

وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّهَا مِنَ الأَلْفَاظِ الَّتِي أَطْلَقَهَا العَرَبُ عَلَى المَصَادِرِ وَلَيْسَتْ بِمَصَادِرَ كَالآلَاتِ وَالعَدَدِ وَمَا أُضِيفَ إِلَيهَا وَنَحْوُهُ، فَإِنَّ وَصْفَهَا بِـ«كَبِيرَةٍ» يَرُدُّهُ؛ لِأَنَّ المَعَانِي لَا تُوصَفُ بِكِبَرٍ وَلَا صِغَرٍ، وَإِنَّمَا تُوصَفُ بِالقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، وَالقُوَّةِ وَالضَّعْفِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَوْصَافِ المَعَانِي.

---

(١) في النجم الوهاج ١/٢٦٠: «و (المضبب): الذي فيه ضبة، وهي: صفيحة يسمر بها موضع الشق من الإناء ونحوه، وجمعها: ضباب». وانظر: شمس العلوم ٦/٣٨٨٦.

وَإِذَا صَحَّ ذَلِكَ [٨/ب] فَلَا يُقَالُ: تَوَسَّعَ المُصَنِّفُ فَنَصَبَ «الضَّبَّةَ» عَلَى المصْدَرِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَوَسَّعَ: ارْتَكَبَ لُغَةً مُوَلَّدَةً، فَهُوَ قِلَّةٌ[1] حِشْمَةٍ وَأَدَبٍ عَلَى المُصَنِّفِ، لَكِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ حَتَّى يَقَعَ العَجْزُ بَعْدَ النَّظَرِ وَالاجْتِهَادِ؛ لأَنَّ المُوَلَّدَ إِذَا صَنَّفَ فِي الفُرُوعِ أَوْ غَيْرِهَا يُعْذَرُ فِي ارتِكَابِهِ لُغَتَهُ المُوَلَّدَةِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كُلِّفَ الكَلامَ بِاللسانِ العَرَبِيّ دَائِمًا صَعُبَ عَلَيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيهِ إِلَّا بِكُلْفَةٍ، فَإِذَا عَجَزْنَا عَنِ الدُّخُولِ بِكَلامِهِ فِي اللسَانِ العَرَبِيِّ عَذَرْنَاهُ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيهِ، انتهى.

وَاقْتَضَى كَلامُهُ أَنَّ نِزَاعَهُ إِنَّمَا هُوَ فِي تَعْلِيلِ كَوْنِهِ مُطْلَقًا بِجَعْلِهِ آلَةً، وَأَمَّا نَفْسُ الدَّعْوَى فَلَا نِزَاعَ فِيهَا، فَإِنَّ المَصْدَرَ قَدْ يَنُوبُ عَنْهُ فِي الانْتِصَابِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مُلَاقٍ لَهُ فِي الاشْتِقَاقِ، وَإِنْ كَانَ اسْمَ عَيْنٍ حَاصِلاً بِفِعْلِ فَاعِلِ المَصْدَرِ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا﴾ [نوح: ١٧]، فَقَدَ انْتَصَبَ ﴿نَبَاتٗا﴾ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَلَيسَ بِآلَةٍ، بَلِ النَّبَاتُ ذَاتٌ حَاصِلَةٌ بِفِعْلِ الفَاعِلِ[2].

وَالَّذِي ظَهَرَ لِي فِيهِ بَعْدَ البَحْثِ مَعَ نُجَبَاءِ الأَصْحَابِ فِيهِ، وَنَظَر

---

(١) في الأصل: يعد، والتصويب من الأشباه والنظائر ٨/٢٥٠.

(٢) أي: أن النبات ليس بمصدر لـ(أنبت)، ولكن قد وضع موضعه، فوضع النبات موضع الإنبات، فجاءَ بالمَصْدَرِ فيه على غَيْرِ وزنِ الفِعْلِ، وفي الهمع ٣/٩٨: «... فنصبه بفعل مضمر؛ والتقدير: فنبتم نباتًا؛ لأنَّ النبات ليس بمعنى الإنبات، فلا يصح توكيده به». وتحرَّ تفصيل القول في ذلك في: المقتضب ٣/٢٠٤، وليس في كلام العرب ص ٢٢٦، والتذييل والتكميل ٧/١٤٢، وتمهيد القواعد ٤/١٨٢٦.

«المُحْكَم»، وَ«الصِّحَاحِ»، وَ«تَهْذِيبِ اللغة» وَغَيرِهَا، وَلَمْ نَجِدْهُ مُتَعَدِيًّا بِهَذَا المَعْنَى، أَنَّ البَاءَ فِي «بِذَهَبٍ» بِمَعْنَى «مِنْ» البَيَانِيَة، ارْتَكَبَهُ عَلَى مَذْهَبٍ كُوفِيٍّ(١)، وَ«ضَبَّةٌ»(٢) مَنْصُوبٌ عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ؛ إِمَّا مِنْ بَابِ:

أَمَرْتُكَ الخَيرَ فَافْعَلْ مَا أُمِرْتَ بِهِ

فَقَدْ تَرَكْتُكَ ذَا مَالٍ وَذَا نَشَبِ(٣)

وَهُوَ ظَاهِرٌ، وَلَا يُرَدُّ عَلَيَّ بِإِدْخَالِهِ فِيهِ بِكَوْنِهِمْ لَمْ يَعُدُّوهُ مِنْ أَفْعَالِهِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: مَا قِيسَ عَلَى كَلامِهَا فَهُوَ مِنْ كَلامِهَا، وَقَدْ قَالُوا فِي ضَبْطِ أَفْعَالِ بَابِ «أَمَرْتُهُ»(٤): «كُلُّ فِعْلٍ يَنْصِبُ مَفْعُولَيْنِ لَيْسَ أَصْلُهُمَا المَبْتَدأ

---

(١) أي: نيابة حروف الجر بعضها مكان بعض. وأشار إليه صاحب الجني الداني ص ٤٦، بقوله: «ما تقدم من نيابة الباء عن غيرها من حروف الجر هو جار على مذهب الكوفيين، ومن وافقهم، في أن حروف الجر قد ينوب بعضها عن بعض. ومذهب البصريين إبقاء الحرف على موضوعه». وهو مذهب المبرد وابن السراج أيضا.
انظر: المقتضب ٢/٣١٩ ـ ٣٢٠، والأصول في النحو ١/٤١٤ ـ ٤١٥، وإعراب القرآن ٢/٣٩٠، وما يجوز للشاعر للضرورة ص ٢٢٢، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/٣١٢.

(٢) حُرِّفَ فِي نصِّ الهمع إلى «فضة».

(٣) في الأصل: نسب، وهو تصحيف. و(النّشب): المال الثّابت كالضّياع ونَحْوِها، وهو من نشب الشّيء؛ إذا ثبت في موضع ولزمه.
والبيت من البسيط، لعمر بن معدي كرب في: شعره ص ٦٣، والكتاب ١/٣٧، والأصول ١/١٧٨، واللمحة في شرح الملحة ١/٣٢٧، ومغني اللبيب ص ٤١٥.
والشاهد فيه على حذف حرف الجر، وتعدية الفعل إلى (الخير) بنفسه، وأصله: أمرتك بالخير.

(٤) قال أبو حيان: «ما تعدى بحرف جر لا يجوز حذف الحرف منه ووصول الفعل إليه بنفسه=

والخَبَرَ، وَأَصْلُ الثَّانِي [٩/أ] مِنْهُمَا حَرْفُ الجَرِّ فَهُوَ مِنْ بَابِ (أَمَرَ)»[(١)]، وَهَذَا الضَّابِطُ يَشْمَلُهُ لَا مَحَالَةَ، وَهُوَ أَوْلَى مِنْ أَنْ يُدَّعَي أَنَّهُ مَنْصُوبٌ مِنْ بَابِ قَوْلِ الشَّاعِرِ[(٢)]:

تَمُرُّونَ الدِّيَارَ وَلَمْ تَعُوجُوا ... كَلَامُكُمُ عَلَيَّ إِذَنْ[(٣)] حَرَامُ

عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ؛ لِأَنَّ هَذَا يُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيهِ، وَارْتِكَابُهُ يُخَلِّصُ مِنْ مُشْكِلَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَدَعْوَاهُ أَقَلُّ ضَرَرًا مِنْ دَعْوَى اللَّحْنِ لِعَالِمٍ.

= إلى مع (أنْ) و(أنّ)، أو في أفعال مسموعة، تحفظ، ولا يقاس عليها، وهي: اختار، واستغفر، وأمر، وسمى، ودعا، وكنى، وزوج، وصدق، ومنها عير، تقول: اخترت زيداً من الرجال، واستغفرت الله من الذنب، والذنب، وأمرت زيداً بالخير، والخير، وأبا الحسن، وزوجته بامرأة، وامرأة، وصدقت زيداً في الحديث، والحديث، وعيرت زيداً بسواده، وسواده، فهذه الأفعال سُمع حذف حرف الجر منها» التذييل ١٩/٧. وانظر: الكتاب ٣٧/١ ـ ٣٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٦٣/٧، والمحصول لابن إياز ٣١٧/١، ٣٢٠، واللمحة في شرح الملحة ٣٢٧/١، وشرح المقدمة المحسبة لابن بابشاذ ٣٦٠/٢ ـ ٣٦١، والمقاصد الشافية ٥٢٢/٢، ودليل الطالبين لكلام النحويين ص ٧٤، وشرح الألفية لابن عقيل ١٤٨/٢، وشرح الشذور لابن هشام ص ٤٥٦، ٤٧٧ وما بعدها، وللجوجري ٦٣٨/٢.

(١) ذكر المؤلف هذه الفقرة بنصها في: الهمع ١٩/٥.

(٢) من الوافر، لجرير في: ديوانه ٢٧٨/١، وروايته: «أتمضون الرسوم ولا تُحَيَّى»، وإعراب القرآن ٣٩٠/٢، ٤١٢/٣، والمقاصد النحوية ٩٨٨/٢، والتاج «م ر ر». وورد بلا نسبة: التذييل والتكميل ٢٣/٧، والبديع في علم العربية ٤٣٥/١، والمقاصد الشافية للشاطبي ١٢٦/٣، والفوائد العجيبة ص ٣٦.

والشاهد في قوله: «تمرون الديار» حيث حذف الشاعر حرف الجر، والأصلُ: تَمرّونَ بالديار، فانتصب المجرورُ بعد سُقوط الجارِّ.

(٣) في الأصل: إذن علي، والصَّواب المثبت.

وَيَكُونُ «بِذَهَبٍ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الحَالِ مِنَ النَّكِرَةِ؛ لِتَقَدُّمِهِ عَلَيهَا، لِأَنَّهُ لَوْ تَأَخَّرَ كَانَ صِفَةً لَهَا، وَالبَاءُ بِمَعْنَى «مِنْ» البَيَانِيَّةِ؛ وَالتَّقْدِيرُ: وَمَا ضُبِّبَ بِضَبَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ كَبِيرَةٍ لِزِينَةٍ حَرُمَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَدَّعِي أَنَّهُ مِنْ بَابِ «أَعْطى»، وَلَيْسَ بِظَاهِرٍ؛ لِأَنَّ سُقُوطَ الحَرْفِ فِيهِ ظَاهِرٌ، وَلَيْسَ فِيهِ مُعْطِي وَلَا مُعْطَى لَهُ، وَ«مَا» مُبْتَدَأٌ، وَهِيَ مَوْصُولَةٌ، وَصِلَتُهَا جُمْلَةُ: ضُبِّبَ، وفِي «ضُبِّبَ» ضَمِيرٌ نَائِبٌ فَاعِلٌ، وَهُوَ العَائِدُ، وَهُوَ المَفْعُولُ الأَوَّلُ إِنْ جَعَلْنَاهُ مِنْ بَابَ «أَمَرَ» أَوْ «أَعْطَى»، وَجُمْلَةُ «حَرُمَ» خَبَرُهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ «حَرُمَ» خَبَرًا عَنْ «مَا»؛ لِأَنَّ «مَا» وَاقِعَةٌ عَلَى «المُضَبَّبِ»، وَ«المُضَبَّبُ» جَمَادٌ، لَا يُوصَفُ بِحَرَامٍ وَلَا حَلَالٍ؟

قُلْتُ: هُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: وَاسْتِعْمَالُ مَا ضُبِّبَ حَرَامٌ عَلَى المُكَلَّفِ، وَكَذَلِكَ يُقَدَّرُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ قَالَهُ الفُقَهَاءُ؛ لِأَنَّ الجَمَادَاتِ كَالخَمْرِ لَا تُوصَفُ بِحَرَامٍ وَلَا بِحَلَالٍ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِهِمَا فِعْلُ المُكَلَّفِ، وَإِذَا قَالُوا: الخَمْرُ حَرَامٌ[1]، فَإِنَّمَا يُرِيدُونَ اسْتِعْمَالِهَا، وَحَذَفُوهُ اخْتِصَارًا؛ لِلعِلْمِ بِهِ، انْتَهَى كَلَامُ الوَالِدِ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى ـ.

(١) في الأصل: حلال، والتصويب من الأشباه والنظائر ٨/٢٥٣، و«در التاج».

[بَابُ أَسْبَابِ الحَدَثِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (أَسْبَابِ الحَدَثِ): «وَالأَصَحُّ: حِلُّ حَمْلِهِ فِي أَمْتِعَةٍ[1]، وَتَفْسِيرٍ»[2].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «هَذَا تَرْكِيبٌ مُمْتَنِعٌ [٩/ب] عِنْدَ البَصْرِيِّينَ[4]؛ لِأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ بِدُونِ إِعَادَةِ الجَارِّ، وَهُوَ المُضَافُ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: وَحَمْلِ تَفْسِيرٍ».

قُلْتُ: هَذَا الاعْتِرَاضُ لَا يَحْسُنُ بَعْدَ اخْتِيَارِ ابْنِ مَالِكٍ[5] ـ شَيْخِ المُصَنِّفِ ـ أَنَّهُ جَائِزٌ، وَأَنَّ إِعَادَةَ الجَارِّ غَيْرُ لَازِمَةٍ[6].

وَقَدْ وَافَقَهُ أَبُو حَيَّانَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ[7]: «لَسْنَا مُتَقَيِّدِينَ فِي النَّحْوِ

---

(١) لأنَّ المقصود حملُ غيره فلا إخلال بالتعظيم.

(٢) منهاج الطالبين ص ٧١.

(٣) سقط هذا النص من نسخة كافي المحتاج إلى شرح المنهاج المعتمدة في توثيق أقواله كما مرَّ لوحة ١/٢٠، وهو موجود في نسخة الأزهرية رقم (٥٦٤٢) لوحة: ٢٢.

(٤) انظر: مجالس العلماء ص ٢٤٦، والإنصاف ٢/٤٦٣، واللباب ١/٤٣٢، والارتشاف ٤/٢٠١٣، وائتلاف النصرة ص ٦٢.

(٥) انظر: شرح التسهيل ٣/٣٧٦، وشرح الكافية الشافية ٢/٦٩٣، ٣/١٢٤٩.

(٦) وافقه على ذلك جمع من النحويين، وقد ذكرتهم بصدد تفصيل هذه المسألة في: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ١/٥٣٩.

(٧) انظر: البحر المحيط ٢/١٥٦، والتذييل والتكميل ج ٥ ـ ١/٤٣٨ ـ رسالة.

بِقَوْلِ البَصْرِيِّينَ، وَإِنَّمَا نَتَّبِعُ مَا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ، قَالَ: وَالَّذِي نَخْتَارُهُ أَنْ يَجُوزَ ذَلِكَ فِي الكَلامِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ السَّمَاعَ يُعَضِّدُهُ، وَالقِيَاسُ يُقَوِّيهِ:

أَمَّا السَّمَاعُ:

لِمَا رُوِيَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ: «مَا فِيهَا غَيْرِهِ وَفَرَسِهِ»(١) بِجَرِّ «الفَرَسِ»، عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي «غَيْرِهِ»؛ التَّقْدِيرُ: مَا فِيهَا غَيْرِهِ وَغَيْرِ فَرَسِهِ.

وَالقِرَاءَةُ الثَّابِتَةُ فِي السَّبْعَةِ(٢): ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامِ﴾ [النساء: ١]، أَيْ: وَبِالأَرْحَامِ(٣).

وَتَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ العَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ مِمَّا يُخْرِجُ الكَلامَ عَنِ الفَصَاحَةِ، فَلا تَلْتَفِتْ إِلَى التَّأْوِيلِ(٤).

وَقَدْ وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ العَرَبِ كَثِيرٌ، يُخَرَّجُ عَنْ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ ضَرُورَةً، فَمِنْهُ(٥):

---

(١) حكاه قطرب. انظر: شرح التسهيل ٣/٣٧٦، وشرح الكافية الشافية ١/٣١١، والفاخر ٢/٨٣٥، والبحر ٢/١٤٧، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٣٨٦، والفضة المضية ص ٤٣٧، وتمهيد القواعد ٧/٣٥٠٠، والمقاصد الشافية للشاطبي ٥/١٥٧، وشرح الشذور للجوجري ٢/٨١٩.

(٢) هي قراءة حمزة الزيات. انظر: السبعة ص ٢٢٦، ومعاني القراءات ١/٢٩٠، والحجة للفارسي ٣/١٢١، وكتاب التجريد لبغية المريد لابن الفحام ص ٢٨٢، وحجة القراءات ص ١٩٠، والفاخر ٢/٨٣٤، ومعجم القراءات القرآنية لعبد اللطيف الخطيب ٢/٥ ـ ٦، ومظان حواشيه.

(٣) انظر: تفسير الطبري ٤/٢٢٦، ومعالم التنزيل ١/٣٨٩، وزاد المسير ٢/٣.

(٤) انظر: الخصائص ١/٢٨٥، والإنصاف ٢/٤٦٧، وإبراز المعاني ١/٤١١.

(٥) البيت من الطويل، لمسكين الدَّارمي في ديوانه ص ٥٣، وورد في: معاني القراءات=

تُعَلَّــقُ فِــي مِثْــلِ السَّــوَارِي سُــيُوفَنَا

وَمَــا بَيْنَهَــا وَالأَرْضِ غُــوطٌ نَفَــائِفُ

آخَرُ(١):

هَــلَّا سَــأَلتَ بِــذَي الجَمَــاجِمِ عَــنْهُمُ

وَأَبِــي نُعَــيْمٍ ذِي اللِّــوَاءِ المُحْــرِقِ

آخَرُ(٢):

= ١/٢٩٠، والحيوان ٦/٤٩٤، ومقاييس اللغة ٥/٣٥٨، والكشف والبيان للثعلبي ٣/٢٤٢، والفوائد والقواعد ص ٣٩١، وشرح المفصل ٣/٧٩، والفاخر ٢/٨٣٥، والتعليقة على المقرب ٢/٧٤٤.

والسَّواري: جمع سارية؛ وهي العمود. والغوط: جمع غائط؛ وهو المطمئن من الأرض.

والنفائف: جمع نفنف؛ وهو الهواء بين الساريتين. والقصد: أنهم طوال المقامات.

والمعني: أن سيوفهم مُعَلَّقَةٌ عليهم، كأنها معلَّقة على سواري، وبينها وبين الأرض غائط ومَهْوَى، أي: مسافة.

والشاهد فيه: عطف (الكعب) على الضمير المخفوض في (بينها).

(١) البيت من الكامل، وورد بلا نسبة في: معاني الفراء ٢/٨٦، والكشف والبيان ٥/٣٣٥، والإنصاف ٢/٤٦٦، والفاخر ٢/٨٣٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٧٧، وشرح عمدة الحافظ ٢/٦٦٢، والدر المصون ٢/٣٩٥، والخزانة ٥/١٢٥. و«ذي الجماجم»: موضع في ديار بني تميم.

والشاهد فيه: عطف (أبي نعيم) على الضمير المخفوض في (عنهم).

(٢) البيت من البسيط، وورد بلا نسبة في: تحفة الأقران للرعيني ص ١٦٨، وشرح التسهيل ٣/٣٧٧، وشواهد التوضيح ص ٥٦، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢٥٣، والفاخر ٢/٨٣٦، وشرح عمدة الحافظ ٢/٦٦٤، والدر المصون ٢/٣٩٦، وتمهيد القواعد ٧/٣٥٠١، واللباب في علوم الكتاب ٤/١٢. =

لَـوْ كَـانَ لِـي وزهيـرٍ ثَالـثٌ وَرَدَت

مِـنَ الحِمَـامِ عِـدَانَا شَـرَّ مَـوْرُودِ

آخَرُ[1]:

إِذَا أَوْقَـدُوا نَـارًا لِحَـرْبِ عَـدُوِّهِم

فَقَـدْ خَـابَ مَـنْ يَصْـلَى بِهَـا وَسَـعِيرهَا

وَهُوَ كَثِيرٌ[2].

فَأَنْتَ تَرَى هَذَا السَّمَاعَ وَكَثْرَتَهُ وَتَصَرُّفَ العَرَبِ فِي حَرْفِ العَطْفِ، فَتَارَةً عَطَفَ بِالوَاوِ، وَتَارَةً بِـ«لَا»، وَتَارَةً بِـ«بَلْ»، وَتَارَةً بِـ«أَمْ»، وَتَارَةً بِـ«أَوْ»، وَكُلُّ هَذَا التَّصَرُّفِ يَدُلُّ عَلَى الجَوَازِ، وَإِنْ كَانَ الأَكْثَرُ أَنْ يُعَادَ الجَارُّ[3].

وَقَدْ خُرِّجَ [١٠/أ] عَلَى العَطْفِ بِغَيْرِ إِعَادَةِ الجَارِّ قَوْلُهُ: ﴿وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ [الحجر: ٢٠] عَطْفًا عَلَى: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾، أَيْ: وَلِمَنْ[4].

= **والشاهد فيه:** عطف (زهيرٍ) على الضمير في (لِي) بدون إعادة الخافض.

(١) البيت من الطويل، وورد بلا نسبة في: إبراز المعاني ١/٤١١، وشرح التسهيل ٣/٣٧٧، وشواهد التوضيح ص ٥٦، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢٥٣، والدر المصون ٢/٣٩٥، واللباب في علوم الكتاب ٤/١٢.

والشاهد فيه: عطف «وسعيرِها» على الضمير المخفوض في «بها».

(٢) وقد حصرت هذه الشواهد في: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ١/٥٤٠، وما بعدها.

(٣) وفاقًا للبصريين كما مرَّ.

(٤) انظر: معاني الفراء ٢/٨٦، والتبيان للعكبري ٢/٧٧٩.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧] عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ ﴿فِيهِنَّ﴾، أَيْ: وَفِيمَا يُتْلَى عَلَيكُمْ(١).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَكُفْرٌ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، أَيْ: وَبِالمَسْجِدِ(٢).

وَأَمَّا القِيَاسُ:

فَهُوَ أَنَّهُ كَمَا يَجُوزُ أَنْ يُبْدَلَ مِنْهُ وَيُؤَكَّدَ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ جَارٍّ، كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَيهِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ جَارٍّ.

وَمَنِ احْتَجَّ لِلمَنْعِ بِأَنَّ الضَّمِيرَ كَالتَّنْوِينِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ لَا يُجَوِّزَ العَطْفَ عَلَيهِ مَعِ الإِعَادَةِ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَا يُعْطَفُ عَلَيهِ بِوَجْهٍ(٣)»، انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانَ فِي: «**إِعْرَابِ القُرْآنِ**»(٤).

وَقَالَ الزَّرْكَشِي فِي «**شَرْحِ المِنْهَاجِ**»: «قِيلَ: إِنَّ قَوْلَهُ (**وَتَفْسِيرٍ**) مَعْطُوفٌ عَلَى الضَّمِيرِ فِي (**حَمْلِهِ**)، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الجَارِّ عَلَى مَذْهَبِ البَصْرِيِّينَ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ (**فِي أَمْتِعَةٍ**) المُتَعَلِّقُ بـ(**حِلِّ حَمْلِهِ**)(٥)، وَالقَيْدُ فِي المِعْطُوفِ عَلَيهِ قَيْدٌ فِي المَعْطُوفِ،

---

(١) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف لابن الأنباري ٢/٤٦٣، والمحرر الوجيز لابن عطية ٢/١١٨.

(٢) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٤٦٣، والدر المصون ٢/٣٩٣.

(٣) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٧٥.

(٤) أي: في البحر المحيط ٢/١٧٤ ـ ١٧٥.

(٥) انظر: كنز الراغبين ١/٨٦.

وَلَوْ كَانَ مَعْطُوفًا عَلَى الضَّمِيرِ لَصَحَّ حُلُولُهُ مَحَلَّ الضَّمِيرِ، وَكَانَ التَّقْدِيرُ: وَحِلُّ حَمْلِ تَفْسِيرٍ، وَلَيْسَ المَعْنَى عَلَيهِ، فَإِنَّ المَقْصُودَ: حِلُّ حَمْلِ القُرْآنِ الَّذِي فِيهِ التَّفْسِير لَا التَّفْسِير»[1].

قَالَ[2]: «وَقَوْلُهُ: «وَدَنَانِيرَ»[3] ـ بِالفَتْحِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُنْصَرِفٍ[4]. وَقَوْلُهُ: «لَا قَلْبِ»[5] ـ بِالجَرِّ، أَيْ: لَا حِلُّ قَلْبٍ[6]. وَيَجُوزُ رَفْعُهُ إِعْطَاءً لِلثَّابِتِ حُكْمَ المَحْذُوفِ» انتهى.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا يَحْمِلُ ذِكْرَ اللهِ»[7].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[8]: «هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى قَاعِدَةِ العَرَبِيَّةِ، وَعِبَارَةُ (المُحَرَّرِ)[9]: (وَلَا يَسْتَصْحِبُ شَيْئًا عَلَيهِ اسمُ اللهِ)، وَهُوَ تَعْبِيرٌ صَحِيحٌ».

قُلْتُ: وَجْهُ عَدَمِ اسْتِقَامَتِهِ أَنَّ الذِّكْرَ لَا يُحْمَلُ إِنَّمَا يُحْمَلُ مَا كُتِبَ

---

(١) انظر: مغني المحتاج ١/١٥٠.

(٢) أي: الزركشي.

(٣) منهاج الطالبين ص ٧١.

(٤) لصيغة منتهى الجموع. انظر: حاشية الصبان على الأشموني ٣/٣٥٧.

(٥) منهاج الطالبين ص ٧١.

(٦) قال الدّميري: «قال: (لا قلب وَرَقِه بعود) هو بالجر، أي: لا حِل قلب ورقه بعود؛ لأنه حمل للورقة؛ لأنها إنما انقلبت بحمله» النجم الوهاج ١/٢٨١. وانظر: مغني المحتاج ١/١٥١.

(٧) منهاج الطالبين ص ٧١.
والقصد: ما عليه ذكرُ الله تعالى تعظيماً له عن مكان القاذورات.

(٨) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢١.

(٩) للرافعي ص ١٠.

فِيهِ[1]، وَهَذَا [١٠/ب] سَهْلٌ، فَحَذْفُ الْمُضَافِ إِذَا عُلِمَ وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ إِلَيهِ مُقَامَهُ كَثِيرٌ؛ نَحْوُ: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أَيْ: أَمْرُ رَبِّكَ[2]، ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، أَيْ: بَدَل شُكْرِهِ[3]؛ وَالتَّقْدِيرُ هُنَا: وَلَا يَحْمِلُ مَكْتُوبُ ذِكْرٍ، كَمَا أَبْرَزَهُ الشَّارِحُ الْمُحَقِّقُ الشَّيْخُ جَلَالُ الدينِ الْمَحَلِّيّ[4].

❁ **قوله: «وَيَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ: (بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)[5]، وَخُرُوجِهِ: غُفْرَانَكَ»[6]، إِلى آخِرِهِ[7].**

---

(١) قال الرَّملي: «(وَلَا يَحْمِلُ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى) أَيْ: مَكْتُوبَ ذِكْرِهِ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا يَجُوزُ حَمْلُهُ مَعَ الْحَدَثِ، وَيَلْحَقُ بِذَلِكَ أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَسُولًا، وَالْمَلَائِكَةُ سَوَاءٌ عَامَّتُهُمْ وَخَاصَّتُهُمْ، وَكُلُّ اسْمٍ مُعَظَّمٍ مُخْتَصٍّ أَوْ مُشْتَرَكٍ وَقَصَدَ بِهِ التَّعْظِيمَ، أَوْ قَامَتْ قَرِينَةٌ قَوِيَّةٌ عَلَى أَنَّهُ الْمُرَادُ بِهِ» نهاية المحتاج ١/١٣٢.

(٢) انظر: الكشف والبيان للثعلبي ١٠/٢٠١، والبرهان للزركشي ٣/١٠٩، والتسهيل لابن جزي ٤/١٩٨.

(٣) أي: تجعلون شكر رزقكم التكذيب، فحذف (شكر)؛ لدلالة المعنى عليه.
انظر: الكشاف ٢/٥٢١، ومفاتيح الغيب ٢٩/١٧٢، وتفسير القرطبي ١/١٧٨، والبرهان للزركشي ٣/١٤٧، والإتقان ٢/١٧١.

(٤) في كنز الراغبين ١/٨٧.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ١/٦٦ ـ حديث رقم (١٤٢)، ومسلم في صحيحه ١/٢٨٣ ـ حديث رقم (٣٧٥).

(٦) أخرجه الترمذي في سننه ١/١٢، ونصّه: «عن عَائِشَةَ ﵂ قالت: كان النبي ﷺ إذا خَرَجَ من الْخَلَاءِ قال: غُفْرَانَكَ»، وأبو داود في سننه ١/٨، وابن ماجه في سننه ١/١١٠، والنسائي في سننه الكبرى ٦/٢٤.

(٧) منهاج الطالبين ص ٧٢.

فِي هَذَا التَّرْكِيبِ العَطْفُ عَلَى مَعْمُولَيِّ عَامِلَينِ، فَإِنَّ «**خُرُوجِهِ**» مَعْطُوفٌ عَلَى «**دُخُولِ**» مَعْمُولِ «**عِنْد**»، و«**غُفْرَانَكَ**» عَلَى «**بِسْمِ اللهِ**» مَعْمُولِ «**يَقُولُ**»، وَقَدْ مَنَعَهُ الجُمْهُورُ(١)، لَكِنْ جَوَّزَهُ الفَرَّاءُ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ: مُحْيِي الدِّينِ الكَافِيَجِيّ(٢)، قَالَ: «وَلَا يُتَوَقَّفُ تَصْحِيحُهُ عَلَى مَجِيئِهِ فِي كَلامِ العَرَبِ؛ لِأَنَّهُ تَرْكِيبٌ مُنْتَظِمٌ، وَإِلَّا يَلْزَمُ تَخْطِئَةُ العُلَمَاءِ فِي تَرَاكِيبِهِمْ الَّتِي أَكْثَرُوا فِيهَا مِثْل ذَلِكَ» انتهى.

وَقَالَ أَبُو حَيَّان فِي «**الارْتِشَافِ**»(٣): «لَا يَجُوزُ نِيَابَةُ حَرْفِ العَطْفِ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ عَامِلَينِ، فَلَوْ نَابَ مَنَابَ عَامِلَينِ وَكَانَ أَحَدُهُمَا جَارًّا وَتَقَدَّمَ المَجْرُورُ المَعْطُوفُ؛ فَالمَشْهُورُ عَنْ سِيبَوَيْه(٤) المَنْعُ مُطْلَقًا، وَنَقَلَ عَنْهُ أَبُو جَعْفَر النَّحَاس(٥) الجَوَازَ.

---

(١) انظر: مشكل إعراب القرآن ٢/٦٦١، والهمع ٥/٢٧٠.

(٢) انظر قوله في: الهمع ٥/٢٧٠.

(٣) ٤/٢٠١٥. ونُقل بنصه في: تمهيد القواعد ٧/٣٥٠٥.

(٤) الكتاب ١/٦٤ ـ ٦٥.

(٥) انظر: إعراب القرآن ٤/١٤٠ ـ ١٤١، وتمهيد القواعد ٧/٣٥٠٥.

والنحاس هو: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المعروف بالنحاس، أخذ عن أبي إسحاق الزجاج، وغيره، وكان واسع العلم، غزير الرواية، كثير التأليف، وله تآليف مفيدة، منها: معاني القرآن، وإعراب القرآن، والكافي في العربية، والمقنع في اختلاف البصريين والكوفيين، توفي سنة ثمان وثلاثين وثلثمائة.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ٢٢٠، والبلغة ص ٦٢، وبغية الوعاة ١/٣٦٢.

وَأَمَّا الأَخْفَشُ[1] فَعَنْهُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: الجَوَازُ، وَهُوَ المَشْهُورُ عَنْهُ[2]، وَهُوَ مَذْهَبُ الكِسَائِيِّ[3]، وَالفَرَّاءِ[4]، والزَّجَاجِ[5]، وَتَبِعَهُم مِنْ أَصْحَابِنَا: أَبُو جَعْفَر بن .....

---

(١) هو الأخفس الأوسط: سعيد بن مَسْعدة المجاشعيّ، مولى بني مُجاشع، يُكنَى أبا الحسن، أخذ عن سيبويه، وهو أكبر منه، وصحب الخليل قَبْل صُحْبته لسيبويه، توفي سنة خمس عشرة ومائتين، وصنف: معاني القرآن، والمقاييس في النحو، والاشتقاق... وغيرها.
انظر في ترجمته: أخبار النحويين البصريين ص ٦٦، وطبقات النحويين واللغويين ص ٧٢، والبغية ١/٥٩٠.

(٢) انظر قوله في: المقتضب ٤/١٩٤، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/٢٧، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢٤١، وشرح الكافية للرضي ٢/٣٤٧، ومغني اللبيب ص ٦٣٢.

(٣) انظر قوله في: المساعد ٢/٤٧١، ومغني اللبيب ص ٦٣٢، وشرح الأشموني على الألفية ١/٢٢٧.
والكسائي هو: أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي، إمام الكوفيين في النحو واللغة، وأحد القرّاء السبعة المشهورين، أخذ عن الرُّؤَاسيّ، وأدَّب ولدَ الرشيد، توفي سنة ثنتين ـ أو ثلاث وقيل تسع ـ وثمانين ومائة، صنَّف: معاني القرآن، والقراءات، وكتاب العدد، والنوادر... وغيرها.
انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٢٧، ومعرفة القراء الكبار ١/١٢٠، والبغية ٢/١٦٢.

(٤) انظر قوله في: مغني اللبيب ص ٦٣٢، وشرح الأشموني على الألفية ١/٢٢٧. وفي شرح الكافية للرضي ٢/٣١٧: «وسيبويه يمنعه مطلقًا، والفراء، كما نسب إليه ابن مالك، يوافق سيبويه ويخالف الأخفش».

(٥) انظر قوله في: إعراب النحاس ٤/١٤١، والمغني ص ٦٣٢، وشرح الأشموني على الألفية ١/٢٢٧، والهمع ٥/٢٧٠.
والزجاج هو: إبراهيم بن السَّري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، كان من أهل الفضل والدين، حسن الاعتقاد، أخذ عن ثعلب والمبرد، وتوفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وله: معاني=

مَضَاء[1]، وأبو بَكْر بن طَلْحَة[2].

وَالقَوْلُ الثَّانِي: المَنْعُ، ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ «**المَسَائِلِ**»[3]، وَهُو مَذْهَبُ هِشَام[4]، .....

= القرآن، وخلق الإنسان، وفعل أفعل... وغير ذلك.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١١١، وإنباه الرواة ١/١٩٤، والبلغة ص ٤٥، وبغية الوعاة ١/٤١١.

(١) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن سعيد بن مضاء اللخمي قاضي الجماعة، أبو جعفر الجياني القرطبي، أحد من ختمت به المائة السادسة من أفراد العلماء، ولد بقرطبة سنة ثلاث عشرة وخمسمائة، ومات بإشبيلية سنة ثنتين وتسعين وخمسمائة، صنف: المشرق في النحو، والرد على النحاة، وغيرها.

انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ١/٧٩، والبلغة ص ٦٤، والبغية ١/٣٢٣.

(٢) انظر قولهما في: تمهيد القواعد ٧/٣٥٠٥. وذُكِر رأي ابن مضاء وحده في: الهمع ٥/٢٧٠.

وابن طلحة هو: محمد بن طلحة بن محمد بن عبد الملك بن خلف بن أحمد الأموي الإشبيلي، أبو بكر المعروف بابن طلحة، كان إماماً في صناعة العربية، تأدَّب بالأستاذ أبي إسحاق بن ملكون، ولد ببابرة سنة خمس وأربعين وخمسمائة، ومات بإشبيلية سنة ثمان عشرة وستمائة.

انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ٢/١١٥، والبلغة ص ١٩٨، والبغية ١/١٢١.

(٣) أي الأخفش في كتابه «المسائل الكبير»، وهو من الكتب المفقودة حتى الآن، وقد حفظت لنا كتب التراث بعض نصوصه، كما في: المسائل البغداديات ص ١٨٠، ٢٤٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/٣٦، والتذييل والتكميل ٥/٣٨، ١٣٨، ٦/٢٤٤، ١١/٣٢٠، وتمهيد القواعد ٣/١٣٦٤، وغيرها.

(٤) في الأصل: حسام، وهو تحريفٌ. وانظر قوله في: مغني اللبيب ص ٦٣٢، وشرح الأشموني على الألفية ١/٢٢٧.

وهشام هو: هشام بن معاوية الضرير أبو عبد الله النحوي الكوفي، أحد أعيان أصحاب الكسائي، له مقالة في النحو تُعزى إليه، صنّف: مختصر النحو، والحدود، والقياس،=

والمُبَرِّد[1]، وابنِ السَّرَّاجِ[2].

فَعَلَى المَشْهُورِ من مَذْهَبِ الأَخْفَشِ وَمَنْ تَبِعَهُ يَجُوزُ، سَوَاء أَكَانَ المَجْرُورُ مُتَقَدِّمًا فِي المَعْطُوفِ عَلَيهِ، نَحْوَ: إِنَّ فِي الدَّارِ زَيْدًا وَالحُجْرَةِ عَمْرًا، أَوْ [١١/أ] مُتَأَخِّرًا، نَحْوَ: إِنَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ وَالحُجْرَةِ عَمْرًا.

وَفَصَّل قَوْمٌ بَيْنَ أَنْ يَتَقَدَّمَ المَجْرُورُ فِي المُتَعَاطِفَينِ مَعًا فَيَجُوزُ، كَالمِثَالِ الأَوَّلِ، أَوْ لَا فَيَمْتَنِعُ كَالمِثَالِ الثَّانِي، وَنُسِبَ هَذَا لِلأَعْلَمِ[3]؛

= توفي سنة تسع ومائتين.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٣٤، وإنباه الرواة ٣/٣٦٤، وبغية الوعاة ٢/٣٢٨.

(١) انظر: المقتضب ١/١٩٥.

(٢) انظر: الأصول ٢/٧٤ ـ ٧٥.

وابن السَّراج هو: محمد بن السري البغدادي النحوي، أبو بكر بن السراج، كان أحدث أصحاب المبرد سناً مع ذكاء وفطنة، وكان المبرد يقرُّ به، أخذ عنه أبو القاسم الزجاجي، والسيرافي، والفارسي، والرماني، ويقال: ما زال النحو مجنونا حتى عقَلَهُ ابن السراج بـ(أصوله)، ومات شابا في ذي الحجة سنة ست عشرة وثلاثمائة، وله من الكتب: الأصول، والموجز، شرح سيبويه، والاشتقاق... وغيرها.

انظر في ترجمته: إنباة الرواة ٣/١٤٥، والبلغة ص ١٩٧، والبغية ١/١٠٩.

(٣) انظر قوله في: شرح الكافية للرضي ٢/٣٤٧، ومغني اللبيب ص ٦٣٢، والهمع ٥/٢٧٠. وبمعناه في: النكت في تفسير كتاب سيبويه ١/٢٩٥ ـ ٢٩٦.

والأعلم هو: يوسف بن سلمان بن عيسى الأعلم الشنتمري النحوي، أبو الحجاج النحوي الأديب اللغوي، كان عالمًا بالعربية واللغة ومعاني الأشعار، حافظًا لها حسن الضبط لها مشهورًا بإتقانها، مات سنة ست وأربعين وأربعمائة، وصنف: شرح الحماسة، وشرح الجمل، وشرح أبياته.

انظر في ترجمته: إنباه الرواة ٤/٦٥، والبلغة ص ٢٤٦، والبغية ٢/٣٥٦.

لِتَسَاوِي الجُمْلَتَيْنِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ مَسْمُوعاً غَيْرُ هَذَا»[1] انتهى.

وَقَدِ اخْتَارَ ابْنُ الحَاجِبِ[2] أَيْضًا الجَوَازَ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ، فَقَالَ فِي «كَافِيَتِهِ»[3]: «وَإِذَا عُطِفَ عَلَى عَامِلَينِ مُخْتَلِفَينِ لَمْ يَجُزْ خِلَافًا للفَرَّاءِ، إِلَّا فِي نَحْوِ: فِي الدَّارِ زَيْدٍ وَالحُجْرَةِ عَمْرٌو، خِلَافًا لِسِيبَوَيهِ».

۞ **قَوْلُهُ: «وفِي مَعْنَى الحَجَرِ: كُلُّ جَامِدٍ طَاهِرٍ قَالِعٍ غَيْرِ مُحْتَرَمٍ، وَجِلْدِ دُبِغَ»**[4].

اعْتُرِضَ عَلَيهِ[5]: بِأَنَّ كَلامَهُ كَالمُفْلِت؛ لِأَنَّهُ إِنْ رُفِعَ (جِلْدٌ) عَلَى

---

(١) فحصلَ في هذه المسألة مذاهب: القول بالجواز مطلقًا، والقول بالمنع مطلقًا، والتفصيل بين أن يكون أحد العاملين جارًا، فيجوز، أو ليس بجار فيمتنع.

(٢) هو: عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، العلامة جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب الكردي الدُّويني الأصل، الإسنائي المولد، المقرئ النحوي المالكي الأصولي الفقيه، صاحب التصانيف المنقحة، ولد بعد سنة سبعين وخمسمائة بإسنا من الصعيد، وتوفي سنة ست وأربعين وستمائة، وصنّف في الفقه مختصرًا، وفي الأصول مختصرًا، وفي النحو الكافية وفي التصريف الشافية.. وغيرها.
انظر في ترجمته: الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد ص ٣٥٢، والعبر ١٨٩/٥، والبداية والنهاية ١٧٦/١٣، والبغية ١٣٤/٢.

(٣) ص ٣٠.

(٤) منهاج الطالبين ص ٧٢.
وبين الدّميري مقصوده بقوله: «لحصول الغرض به سواء كان من خشب، أو خزف، أو حشيش أو ثياب أو غيرها؛ لأن التنصيص على الحجر خرج مخرج الغالب. واحترز بـ(الجامد): عن المائع. وبـ(الطاهر): عن النجس والمتنجس؛ لأن المقصود من الاستنجاء إزالة النجاسة أو تخفيفها والنجس يزيدها.» النجم الوهاج ٣٠٢/١.

(٥) انظر هذا الاعتراض في: مغني المحتاج ١٦٢/١.

الابتِدَاءِ فَلَا خَبَرَ[1] لَهُ، أَوِ العَطْفِ عَلَى (كُلّ) اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ قَسِيمًا لَهُ وَهُو بَعْضٌ مِنْهُ.

وَكَذَا إِنْ جُرَّ عَطْفًا عَلَى مَجْرُورِهِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: وَمِنْهُ جِلْدٌ[2].

قُلْتُ: بَلْ هُوَ تَرْكِيبٌ صَحِيحٌ؛ إِمَّا بِالجَرِّ، أَوِ الرَّفْعِ عَلَى العَطْفِ، وَلَا مَانِعَ بَجَوَازِ عَطْفِ البَعْضِ عَلَى الكُلِّ.

قَالَ الإِسْنَوِيّ[3]: «قَوْلُهُ: (وَجِلْدٍ) يَجُوزُ رَفْعُهُ عَطْفًا عَلَى (كُلِّ)، وَجَرُّهُ عَطْفًا عَلَى (جَامِدٍ)».

وَاقْتَصَرَ الزَّرْكَشِيُّ عَلَى الثَّانِي.

❁ ❁ ❁

(١) في الأصل: خير، وهو تصحيفٌ.

(٢) أَيْ: مِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا الْجَامِدِ جِلْدٌ دُبِغَ دُونَ جِلْدِ غَيْرِ مَدْبُوغٍ طَاهِرٍ فِي الْأَظْهَرِ.

(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٦.

[بَابُ الوضُوءِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوضُوءِ): «فَرْضُهُ سِتَّةٌ»[1].

قيلَ: أَخْبَرَ عَنِ المُفْرَدِ بِـ«سِتَّة»، وَكَانَ القِيَاسُ أَنْ يَقُولَ: فُرُوضُهُ سِتَّةٌ[2].

وَأُجِيبَ: بِأَنَّ المُفْرَدَ إِذَا أُضِيفَ يَعُمُّ[3]، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فُرُوضُهُ[4].

۞ قَوْلُهُ: «الثَّالِثُ: غَسْلُ يَدَيْهِ مَعَ مِرْفَقَيْهِ، فَإِنْ قُطِعَ بَعْضُهُ»[5].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[6]: «أَيْ: بعض اليَّدِ، نَعَم: اليَد مُؤَنَّثة بِلا نِزَاعٍ[7]، كَمَا قَالَهُ فِي (الجِنَايَاتِ) من «لُغَاتِ التَّنْبِيهِ[8]»، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: (بَعْضُهَا)» انتهى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٣.

(٢) كما في أصله المحرر ص ١١.

(٣) أي: يشمل كل فردٍ.

(٤) انظر: كنز الراغبين ١/٩٤، ونهاية المحتاج ١/١٥٦.

(٥) منهاج الطالبين ص ٧٤.

(٦) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٣٤.

(٧) انظر: المذكر والمؤنث للفراء ص ٧١، ولابن الأنباري ١/٣٥٦، ولابن جني ص ٤٥، ولابن فارس ص ٥٦.

(٨) أي: تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ص ٣٠٩ ـ فصل: فما يؤنث من الأعضاء.

وَأُجِيبَ: بِأَنْ المُرَادَ بَعْضُ المَذْكُورِ مِنَ [١١/ب] اليَدَينِ(١)، وَقَدْ وَقَعَ فِي العِبَارَةِ عَوْدُ ضَمِيرِ المُؤَنَّثِ مُذَكَّرًا، وَالمُثَنَّى مُفْرَدًا، وَهُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِي كَلامِهِم حَمْلاً عَلَى المَعْنَى.

قَالَ ابنُ جِنِّي(٢) فِي «الخَصَائِصِ»(٣): «يُذَكَّرُ المُؤَنَّثُ وَيُؤَنَّثُ المُذَكَّرُ حَمْلاً عَلَى المَعْنَى؛ فَمِنْ تَذْكِيرِ المُؤَنَّثِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٨]، أَيْ: هَذَا الشَّخْص(٤)، ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٥]؛ لأَنَّ المَوْعِظَةَ وَالوَاعْظَ وَاحِدٌ(٥)، ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [الأعراف: ٥٦]، أَرَادَ بِالرَّحْمَةِ هُنَا: المَطَرَ(٦).

---

(١) انظر: مغني المحتاج ١/١٧٥.

(٢) هو: أبو الفتح الموصلي النحوي، عثمان بن جني، من أحذق أهل الأدب وأعلمهم بالنحو والتصريف، وعلمه بالتصريف أقوى وأكمل من علمه بالنحو، لزمه الفارسي أربعين سنة، ولما مات تصدر ابن جني مكانه ببغداد، أخذ عنه الثمانيني وأبو الحسن السِّمسميّ، مات سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، وصنّف: الخصائص في النحو، وسر الصناعة، وشرح تصريف المازني... وغيرها.
انظر في ترجمته: وفيات الأعيان ٣/٢٤٦، وسير أعلام النبلاء ١٧/١٧، والبلغة ص ١٤١، وبغية الوعاة ٢/١٣٢.

(٣) ٢/٤١١، ٤١٥ ـ بتصرف.

(٤) انظر: إعراب النحاس ٥/٨١، وتفسير الطبري ٧/٢٥٠، والتبيان للعكبري ١/٥١٢، والبرهان للزركشي ٣/٣٥٩.

(٥) انظر: الأصول في النحو ١/١٧٣، والتكملة للفارسي ص ٨٧، والكشف والبيان للثعلبي ٢/٢٨٣، والتفسير البسيط ٢/٤٨٠.

(٦) انظر: أمالي ابن الشجري ١/٣٤٦، ومسألة الحكمة في تذكير «قريب» في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ لابن هشام ص ٥١، وتحفة الطالبين في=

وَمِنْ تَأْنِيثِ المُذَكَّرِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ[1]: ﴿تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ﴾ [يوسف: ١٠]، وَقَوْلُهُمْ[2]: ذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ، أَنَّثَ ذَلِكَ لَمَّا كَانَ بَعْضُ السَّيارَةِ سَيَّارَةً فِي المَعْنَى[3]، وَبَعْضُ الأَصَابِعِ إِصْبَعًا. قَالَ: وَالحَمْلُ عَلَى المَعْنَى وَاسِعٌ فِي اللغَةِ جِدًّا» انتهى.

وَذَكَّرَ المُصَنِّفُ ضَمِيرَ «اليَدِ» حَمْلاً عَلَى المَعْنَى؛ وَهُوَ «العُضْوُ».

وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»[4]: «قَدْ يَأْتِي ضَمِيرُ الجَمَاعَةِ أَوِ الاثْنَينِ مُفْرَدًا حَمْلاً عَلَى المَعْنَى؛ فَالأَوَّلُ كَقَولِهِ: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ﴾ [النحل: ٦٦]، أَعَادَ ضَمِيرَ ﴿ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ مُفْرَدًا حَمْلاً عَلَى (النَّعَمِ)[5].

والثَّانِي: كَقَولِ الشَّاعِرِ[6]:

= إعراب قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ لابن طولون الدمشقي ص ٢٣٠ ـ ضمن مجلة المورد م ١٧ ـ ع ٤ ـ ١٩٨٨م.

(١) وهي قراءة الحسن، وابن أبي عبلة، وقتادة.
انظر: الكتاب ١/٥١، وإعراب النحاس ٢/٦٠، وتفسير الطبري ١٢/١٥٧، وشواذ القراءات للكرماني ص ٢٤٢، وإعراب القراءات الشواذ ١/٦٨٥.

(٢) انظر: المحكم «خ ل ص»، والتبيان للعكبري ٢/٧٢٤، واللباب له ٢/١٠٤.

(٣) انظر: إعراب النحاس ٢/١٠٠، والكشاف ٢/٤٢٢، وتفسير القرطبي ٧/٩٥، وزاد المسير ٤/١٨٥.

(٤) ١/١٢٨ ـ بتصرف.

(٥) هو قول الفراء في معانيه ١/١٢٩، وانظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/٤٦٧، وأحكام القرآن لابن العربي ٣/١٣٠، وتأمل فيهما بقية الأقوال في ذلك.

(٦) من الطويل، لغَضُوب، وهي امرأة من رهط ربيعة بن مالك في: النوادر لأبي زيد=

أَخُو الذِّئبِ يَعْوِي والغُرابِ ومَنْ يَكُنْ
شَرِيْكَيْهِ يَطْمَعُ نَفْسُهُ كُلَّ مَطْمَعِ

أَرَادَ: وَمَنْ يَكُنْ الذِّئْبُ وَالغُرَابُ شَرِيكيهُ، فَأَفْرَدَ الضَّمِيرَ مُؤوَّلاً، كَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَكُنْ هَذَا النَّوْعُ، أَوْ مَنْ يَكُنْ مَا ذَكَرْتُ» انتهى.

وَمِنْهُ فِي الإِعَادَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨]، أَيْ: بَيْنَ المَذْكُورِ مِنَ السِّنَّيْنِ(١).

* **قَوْلُهُ: «وَالتَّسْمِيَةُ أَوَّلَهُ، فَإِنْ تَرَكَ... فَفِي أَثْنَائِهِ»(٢).**

حَقُّهُ: «فَإِنْ تَرَكَتْ»؛ لِأَنَّ الفِعْلَ إِذَا [١٢/أ] أُسْنِدَ إِلى ضَمِيرِ المُؤَنَّثِ المَجَازِيِّ يَجِبُ تَأْنِيثُهُ، وَظَهَرَ لِي فِيهِ تَخَارِيجَ:

الأَوَّلُ: أَنْ يُخَرَّجَ عَلَى مَا سُمِعَ مِنْ قَوْلِهِم: الشَّمْسُ طَلَعَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلامِ الوَالِدِ: أَنَّهُ يَكْفِي فِي التَّخْرِيجِ وُقُوعُهُ فِي كَلامِ

= ص ٣٧١، وورد بلا نسبة في: كتاب الشعر ٣١٦/١، والخصائص ٤٢٣/٢، والمحتسب ١٧٩/٢، وأمالي ابن الشجري ٤٤/٢، والتذييل والتكميل ١٥٤/٢، وتمهيد القواعد ٤٧١/١. والشاهد فيه كما أفصح ابن مالك.

(١) قال ابن مالك: «والإشارة بما للواحد إلى الاثنين؛ كقوله تعالى: ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾، أي: بين الفارض والبكر» شرح التسهيل ٢٤٩/١، وانظر: أمالي ابن الحاجب ٤٣٨/١، والبديع لابن الأثير ٣٤١/١، وشرح الكافية للرضي ٤٨٢/٢، وغرائب التفسير ١٤٦/١، والتذييل والتكميل ٢٠٩/٣، والمقاصد النحوية ١٣٣٥/٣.

(٢) منهاج الطالبين ص ٧٥.

العَرَبِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً، وَأَنْشَدُوا مِنْهُ قَوْلَ الشَّاعِرِ(١):

فَــلَا مُزْنَــةٌ وَدَقَــتْ وَدْقَهَــا وَلَا أَرْضَ أَبْقَــلَ إِبْقَالَهَــا

وَقَوْلَ الآخَرِ(٢):

فَإِمَّــا تَرَيْنِــي وَلِــي لِمَّــةٌ فَــإِنَّ الحَــوَادِثَ أَوْدَى بِهَــا

وَابْنُ كَيْسَانَ(٣) ذَهَبَ إِلى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَخْتَصُّ بِالشِّعْرِ(٤).

---

(١) من المتقارب، لعامر بن جوين الطائي، وورد في: الكتاب ٢/٤٦، واللباب للعكبري ٢/١٠٢، وما يجوز للشاعر في الضرورة ص ٢٥٥، وأمالي ابن الحاجب ١/٣٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/١١٢، والمقاصد النحوية ٢/٩٢٨.

والشاهد في قوله: «أبقل» حيث ذكر الفعل مع إسناده إلى الأرض وهي مؤنثة؛ لأجل ضرورة الشعر. والشاعر يصف سحابة وأرضًا نافعتين.

(٢) من المتقارب، للأعشى في: ديوانه ص ١٧١، والكتاب ٢/٤٥ ـ ٤٦، وصدره فيه: «فإمّا تَرَىْ لِمَّتِى بُدِّلَتْ»، وشرحه للسيرافي ٢/٣٧٦، ومجاز القرآن ١/٢٦٧، والأصول ٢/٤١٣، ومشكل مكي ١/٤٢٢، والمحرر الوجيز ٢/٤٧، وتوضيح المقاصد ١/٢٢٨، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/٥١٣، والمحكم واللسان والتاج «ح د ث»، والمقاصد النحوية ٢/٩٣٠.

والشاهد فيه في قوله: حذف تاء التأنيث، من قوله: (أودت) ضرورة، حملا للحوادث على الحدثان.

(٣) هو: محمد بن أحمد بن كيسان، أبو الحسن النحويّ، أخذ عن المبرد وثعلب، وكان بصريًّا كوفيًّا، يحفظ القولَين، ويَعرفُ المذهبين، وكان مائلا إلى مذهب البصريين، من تصانيفه: المهذب في النحو، واللامات، ومعاني القرآن، وعلل النحو، وغير ذلك، مات سنة تسع وتسعين ومائتين، وقيل: مات سنة عشرين وثلاثمائة.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٥٣، والبلغة ص ١٨٣، وبغية الوعاة ١/١٨.

(٤) انظر: ما يجوز للشاعر في الضرورة ص ٢٥٦.

الثَّانِي: أَنَّهُ مِنْ بَابِ تَذْكِيرِ المُؤَنَّثِ حَمْلاً عَلَى المَعْنَى[1]، وَهُوَ الذِّكرُ، كَمَا ذُكِّرَ فِعْلُ «المَوْعِظَةِ»؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى «الوَعِظِ»[2].

الثَّالِثُ: أَنَّ الضَّمِيرَ لَيْسَ عَائِدًا إِلى التَّسْمِيَةِ بَلْ [إلى] «أَوَّلهُ»[3]، وَهُوَ أَقْرَبُ مَذْكُورٍ، أَيْ: فَإِنْ تَرَكَ أَوَّلَهُ مِنَ التَّسْمِيَةِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ تَرَكَهُ مَبْنِيًا لِلفَاعِلِ، وَهُوَ ضَمِيرُ المُتَوَضِيءُ المَعْلُومُ فِي الذِّهْنِ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ عِبَارَةَ «**المُحَرَّرِ**»[4]: «فَإِنْ نَسِيَ».

❁ ❁ ❁

(١) قال ابن مالك: «وبعض النحويين يحملون ما ورد من هذا على التأويل بمذكر، فيتأول (أرض) بمكان، و(الحوادث) بالحدثان» شرح التسهيل ٢/١١٢. وانظر: التذييل والتكميل ٦/١٩٦.

(٢) كما سبق.

(٣) أي: أول الوضوء. انظر: بداية المحتاج لابن أبي شهبة ١/١٣٩.

(٤) ص ١٢، ونصه: «وإن نسي في الابتداء يسمِّ إذا تذكر في الأثناء».

[بابُ مَسْحِ الخُفِّ]

۞ قَوْلُهُ فِي (مَسْحِ الخُفِّ): «وَشَرْطُهُ: أَنْ يُلْبَسَ بَعْدَ كَمَالِ طُهْرٍ»(١).

قَالَ وَالِدِي - رحمه الله -: «الظَّاهِرُ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَولِهِ «وَشَرْطُهُ» عَائِدٌ عَلَى مَا عَادَ عَلَيهِ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «يَجُوزُ فِي الوُضُوءِ»(٢)، أَيْ: مَسْحُ الخُفِّ.

۞ وَقَوْلُهُ: «سَاتِرَ مَحَلِّ فَرْضِهِ»(٣): صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: أَنْ يَلْبَسَ بَعْدَ كَمَالِ طُهْرٍ خُفًّا سَاتِرَ مَحَلّ فَرْضِهِ.

قَالَ: وَعَلَى هَذَا يَدْخُلُ فِيهِ مَسْأَلَهُ مَا لَو لَفَّ عَلَى قَدَمِهِ قِطْعَةً مِنْ أُدْمٍ [١٢/ب] وَأَحْكَمَهَا بِالشَّدِّ، وَأَمْكَنَهُ مُتَابَعَة المَشْيِ عَلَيهَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ المَسْحُ عَلَيهَا(٤).

وَوَجْهُ تَنَاوُل كَلام المُصَنِّف لهَا أَنَّه شَرَطَ فِي المَلْبُوسِ أَنْ يَكُونَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٧.

(٢) أي في بداية الباب.

(٣) منهاج الطالبين ص ٧٧.

(٤) انظر: مغني المحتاج ١/٢٠٩.

خُفًّا، وَهَذِهِ لَا تُسَمَّى خُفًّا، فَقَدْ تَنَاوَلَ كَلامُهُ إِخْرَاجهَا.

قَالَ: وَإِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ «سَاتِرَ» لَا بُدَّ لَهُ مِنْ اسمٍ يَجْرِي عَلَيهِ، فَيَكُونُ صِفَةً، وَتَقْدِيرُهُ ذَلِكَ الاسْم بِالخُفِّ المَدْلُولِ عَلَيهِ بِالكَلامِ السَّابِقِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ» انتهى.

وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ «يَلْبِسَ» مَبْنِيٌّ للفَاعِلِ.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ جَلالُ الدينِ المَحَلِّيِّ[1] أَنَّ «سَاتِرَ» وَمَا بَعْدَهُ[2] أَحْوَالٌ[3]، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ «يلبسَ» وَمَا بَعْدَهُ مَبْنِيٌّ لِلمَفْعُولِ.

(١) في: كنز الراغبين ١/١٠٩.

(٢) لفظ كنز الراغبين: «وما بينهما».

(٣) من ضمير «يلبس»، أي: وهو بهذه الصفة.

[بابُ الغسْلِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الغسْلِ): «وَأَقَلُّهُ: نِيَّةُ رَفْعِ جَنَابَةٍ، أَوِ اسْتِبَاحَةِ مُفْتَقِرٍ إِلَيْهِ، أَوْ أَدَاءِ فَرْضِ الغُسْلِ، مَقْرُونَةٌ بِأَوَّلِ فَرْضٍ»(١).

ضَبَطَ المُصَنِّفُ «مَقْرُونَةٌ» بِالرَّفْعِ(٢)، وَوَجْهُهُ: أَنَّهَا صِفَةٌ لِـ«نِيَّةٌ»؛ لِأَنَّهَا مُضَافَةٌ إلى نَكِرَةٍ، فَهِيَ نِكِرَةٌ(٣).

وقال الإسنوي(٤) فِي قوله (مَقْرُونَة): «مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، عَامِلُهُ الْمَصْدَرُ الْمَلْفُوظُ بِهِ أَوَّلًا(٥)؛ تَقْدِيرُهُ: وَأَقَلُّهُ أَنْ يَنْوِيَ كَذَا نِيَّةً(٦)»(٧).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٨.

(٢) انظر: كنز الراغبين ١/١١٣، وتحفة المحتاج ١/٢٧٥.

(٣) انظر: مغني المحتاج ١/٢١٨.

(٤) سقط هذه الباب والأبواب التي تليه حتى (كتاب الصلاة) من كافي المحتاج إلى شرح المنهاج النسخة المعتمدة في تخريجات قوله كما أشرت آنفا، فاستعضت بنسخة الأزهرية رقم (٥٦٤٢) لتوثيق أقواله في هذه القدر الساقط. وانظر قوله فيها في لوحة: ٤٨.

(٥) أَيْ: وَهُوَ نِيَّةٌ.

(٦) قال الخطيب الشربيني: «فَنِيَّةٌ الْمُقَدَّرَةُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَالْعَامِلُ فِيهِ نِيَّةٌ الْمَلْفُوظَةُ، وَالْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ مَصْدَرٌ وَهُوَ يُنْصَبُ بِمِثْلِهِ الَّذِي هُوَ نِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مَصْدَرٌ» مغني المحتاج ١/٢١٨ ـ ٢١٩.

(٧) قرره المحلي أيضا بقوله: «وقيل بالنصب صفة (نية) المقدرة المنصوبة بنيةالملفوظة» كنز الراغبين ١/١١٤. وانظر: تحفة المحتاج ١/٢٧٥، ونهاية المحتاج ١/٢٢٤.

* قَوْلُهُ: «بَابُ الغَسْلِ»[1]: فِي «تَذْكِرَةِ»[2] الشَّيْخِ تَاجِ الدِّينِ بنِ مَكْتُومٍ[3]: قَالَ أَبُو حَفْص عُمَرُ بن مكِّيّ الصّقلِّي[4] فِي «**تثقيف اللسانِ**»[5]: «وَيَقُولُونَ لِلاغْتِسَالِ مِنَ الجَنَابَةِ وَغَيْرِهَا: الغُسْلُ، وَالصَّوَابُ: غَسْلٌ ـ بِفَتْحِ الغَيْنِ ـ، فَأَمَّا الغُسْلُ ـ بِالضَّمِّ ـ فَهُوَ المَاءُ، وَالوضُوءُ بِعَكْسِ ذَلِكَ؛ المَفْتُوحُ هُوَ المَاءُ، وَالمَضْمُومُ هُوَ الفِعْلُ».

وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بنِ السِّيدِ البَطَلْيَوْسِيّ[6] .....

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٨. وكان الأولى به أن يقدِّم هذا القول على سابقه في الترتيب؛ لأنه صدر الباب.

وقال المؤلف في تحرير ألفاظ التنبيه ص ٣٨: «الغسل: بفتح العين وضمها».

(٢) هي من الكتب المفقودة حتى الآن، قال عنها السيوطي: «تذكرة الشيخ تاج الدين بن مكتوم خمس مجلدات، وفيها تراجم نحاة كثيرة» بغية الوعاة ١/٥، وأكثر من النقل في البغية منها. وقال في البغية ١/٣٢٧ أيضًا: «التذكرة ثلاث مجلدات، سمَّاها: قيد الأوابد، وقفت عليها بخطه في المحمودية، أعادنا الله إلى الانتفاع منها».

(٣) هو: أحمد بن عبد القادر بن أحمد بن مكتوم بن أحمد بن محمد بن سليم بن محمد القيسي، تاج الدين أبو محمد الحنفي النحوي، ولد في آخر ذي الحجة سنة ثنتين وثمانين وستمائة، وأخذ النحو عن البهاء بن النحاس، ولازم أبا حيان دهراً طويلا، وتقدَّم في الفقه والنحو واللغة، وتوفي سنة تسع وأربعين وسبعمائة، ومن تصانيفه: شرح كافية ابن الحاجب، وشرح شافيته، وشرح الفصيح، والدر اللقيط من البحر المحيط... وغيرها.

انظر في ترجمته: الدررالكامنة ١/٢٠٤، وشذرا ت الذهب ٦/١٥٩، والبغية ١/٣٢٦.

(٤) هو: عمر بن خلف بن مكي الصقلي، فقيه محدّث لغويّ عالم بالعربيّة، رحل إلى تونس فاستوطنها، وولى قضاءها، وكان يجيد الخطب، يخطب فى كل جمعة بخطبة من إنشائه؛ تفوق خطب ابن نباته، توفي سنة واحد وخمسمائة.

انظر في ترجمته: إنباه الرواة ٢/٣٢٩، والبلغة ص ١٦١، وبغية الوعاة ٢/٢١٧.

(٥) وتلقيح الجَنان ص ٢٦٢.

(٦) هو: أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد النحوي اللغوي، كان عالما بالآداب واللغات مُتَبَحرًا فيهما، مُقَدَّمًا في معرفتهما وإتقانهما، سكن مدينة بلنسية، وكان الناس يجتمعون إليه=

فِي «شَرْحِ المُوَطَّأ»[1]: «الغَسْلُ ـ بالفَتْحِ ـ المَصْدَرُ؛ وَهُوَ فِعْلُ الغَاسِلِ [١٣/أ]، وَالغُسْلُ ـ بِالضَّمِّ: اسْمُ المَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الفُقَهَاءِ وَالعَامَّةِ يُولَعُونَ بِقَولِ: غُسْلٍ، وَيُرِيدونَ فِعْلَ الغَاسِلِ، وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ اللغَةِ قَالَهُ[2]»[3].

قَالَ[4]: «وَالوُضُوءُ ـ بِضَمِّ الوَاوِ ـ الفِعْلُ، وَبِفَتْحِهَا: المَاءُ[5]. وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ[6]: الوَضُوءُ ـ بِالضَّمِّ لَيْسَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ قَاسَهُ النَّحْوِيُّونَ» انتَهَى.

= ويقرأون عليه ويقتبسون منه، وكان حسن التعليم جيد التفهيم ثقة ضابطًا، ألَّف كُتُبًا نافعة ممتعة؛ منها: المثلث، والاقتضاب في شرح أدب الكتاب، إصلاح الخلل... وغيرها، مات في رجب سنة إحدى وعشرين وخمسمائة.

انظر في ترجمته: إنباه الرواة ١٤١/٢، وفيات الأعيان ٩٥٦/٣، وسير أعلام النبلاء ٥٣٢/١٩، والبلغة ص ١٢٧، وبغية الوعاة ٥٥/٢.

(١) المسمَّى: مشكلات موطأ مالك ص ٦٦.

(٢) قَرَّر ذلك اليفرني في غريب الموطأ ٧١/١ بقوله: «الغسل ـ بالفتح: المصدر، والغسل ـ بالضم: اسم الماء، وقد أولع الفقهاء بإيقاع الغسل المضموم على فعل الغاسل، ولا وجه له».

(٣) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٤٨٣/٢، ومشارق الأنوار ٢٨٠/٣، والنظم المستعذب ٤٠/١، والذخيرة ٢٤٠/١، وعجالة المحتاج ١١٤/١، والسراج الوهاج شرح متن المنهاج ص ٢٠.

(٤) أي ابن السِّيد في مشكلات موطأ مالك ص ٥٠.

(٥) فسَّر ابن السيد على هذا القول بقوله: «وهو قول مشهور عن الكوفيين، وأما سيبويه وأصحابه فقالوا: بالفتح في المصدر والماء جميعا». وانظر: العين ٧٦/٧، والفصيح ص ٢٩٣، والزاهر لابن الأنباري ٤٠/١، والصحاح «وض أ»، وإسفار الفصيح ٦١٠/٢.

(٦) هذا القول الذي نسبه ابن السيد للأصمعي حكاه الأصمعي نفسه عنه، ففي تهذيب اللغة «وض أ»: «قال الأصمعي: قلتُ لأبي عمرو بن العَلاء: ما الوَضُوء؟ فقال: الماء الّذي يُتوضَّأ به. قال: قلتُ: فما الوُضُوء ـ بالضَّم؟ فقال: لا أعرِفُه».

[بَابُ النَّجَاسَةِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (النَّجَاسَةِ): «وَجِلْدٌ نَجِسَ[1] بِالمَوْتِ»[2].

قَالَ الزَّرْكَشِي: «هُوَ مَرْفُوعٌ عَطْفًا عَلَى المَرْفُوعِ المُسْتَثْنَى مِنَ النَّفْيِ[3]».

❁ قَوْلُهُ: «غُسِلَ سَبْعًا إِحْدَاهَا بِتُرَابٍ»[4].

قَالَ الشَّيْخُ وَلِي الدِّينِ[5]: «الأَفْصَحُ: إِحْدَاهُنَّ[6]، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ[7]: الأَجْذَاعُ انْكَسَرْنَ» انتهى.

---

(١) بكسر الجيم وضمها. انظر الأفعال لابن القوطية ص ٢٦٥.

(٢) منهاج الطالبين ص ٨٠.

(٣) في قوله: «إِلَّا خَمْرٌ».

(٤) منهاج الطالبين ص ٨١.

(٥) في تحرير الفتاوى على التنبيه والمنهاج والحاوي، المسمى: النكت على المختصرات الثلاثة ١/١٥٤.

وولي الدين هو: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ الفقيه المصنف قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة بن الإمام العلامة الحافظ زين الدين أبي الفضل العراقي الأصل المصري، ولد سنة اثنتين وستين وسبعمائة، ومات سنة ست وعشرين وثمانمائة، ومن تصانيفه: تحرير الفتاوى على التنبيه، والمنهاج، والحاوي... وغيرها.

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤/٨٠، والضوء اللامع ١/٣٣٦، والبدر الطالع ١/٧٢.

(٦) كما في المحرر للرافعي ص ١٦، والتنبيه للشيرازي ص ٢٣.

(٧) حكاه المازني، كما سيأتي.

أَيْ: لِأَنَّ الجَمْعَ القَلِيلَ مِمَّا لَا يَعْقِلُ، الأَوْلَى فِيهِ أَنْ يُؤْتَى بِالنُّونِ وَ(هُنَّ)، نَحْو: الأَجْذَاعِ انْكَسَرْنَ وَكَسَرْتُهُنَّ، وَفِي الكَثِيرِ بِالتَّاءِ وَهَاءٍ، نَحْو: الجُذُوعُ انْكَسَرَتْ وَكَسَرْتُهَا(١)، كَمَا قُرِّرَ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»(٢) وَغَيْرِهِ(٣)، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾، ثُمَّ قَالَ [ﷺ]: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾(٤) [التوبة: ٣٦].

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ(٥) فِي «أَدَبِ الكَاتِبِ»(٦): «إِذَا أَرَدُوا التَّأْرِيخَ قَالُوا

---

(١) قال الرضي: «وقريب من ذلك: ما حكى المازني: الأجذاع انكسرن، والجذوع انكسرت، جعل ضمير الأجذاع، وهو جمع قلة، ضمير الجمع وهو النون؛ لأنك لو صرحت بعدد القلة، أي من ثلاثة الى عشرة، لكان مميزه جمعا نحو: ثلاثة أجذاع، وجعل ضمير الجذوع، وهو جمع الكثرة، ضمير الواحدة، أي المستكن في انكسرت، لأنك لو صرحت بعدد الكثرة، أي ما فوق العشرة لكان مميزه مفردًا، نحو: ثلاثة عشر جذعًا» شرح الكافية ٣١٣/٣. وانظر: تمهيد القواعد ٢٤٥٥/٥.

(٢) لأبي حيان المسمى: التذييل والتكميل ١٥٦/٢، ١٥/٩. وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ٤١١/٢.

(٣) أي في: الارتشاف ٩١٦/٢، والبحر المحيط ٢٦٠/١، ٤١/٥.

(٤) انظر: المحرر الوجيز ٢٧٢/١، وتفسير القرطبي ٤٠٦/٢، والتذييل والتكميل ١٥٥/٢، وعقود الزبرجد ٢٩/٢، والكليات ص ٣٣٤.

(٥) هو: عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الكاتب الدينوري النحوي اللغوي العالم، صاحب التصانيف الحسان في فنون العلوم. مروزيّ الأصل، ولد ببغداد، ونشأ بها وتأدّب، وأقام بالدّينور مدّة فنسب إليها، توفي سنة ست وسبعين ومائتين. ومن تصانيفه: غريب القرآن، وغريب الحديث، وعيون الأخبار، والمعارف... وغيرها.
انظر في ترجمته: الفهرست ص ١١٥، وإنباه الرواة ١٤٣/٢، وسير أعلام النبلاء ٢٩٦/١٣، وبغية الوعاة ٦٣/٢.

(٦) ص ٢٧١.

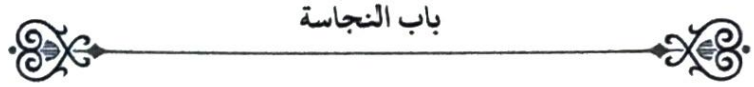

للعَشَرَةِ[1] وَمَا دُونَهَا: (خَلَوْنَ) وَ(بَقِيْنَ)، وَقَالُوا لِسَبْعِ لَيَالٍ: بَقِينَ، وثَمَانِي لَيَالٍ: خَلَوْنَ؛ لِأَنَّهُم بَيَّنُوهُ بِجَمْعٍ، وَقَالُوا لِمَا فَوْقَ العَشَرَةِ: خَلَتْ، وَبَقِيَتْ، وَمَضَتْ؛ لِأَنَّهُم بَيَّنُوهُ بِوَاحِدٍ فَقَالُوا لِإِحْدَى عَشْرَةَ لَيْلَةٍ: خَلَتْ، وَلِثَلاثَ عَشْرَةَ: بَقِيَتْ».

وَقَالَ البَطَلْيَوْسِيُّ فِي «شَرْحِهِ»[2]: «إِنَّمَا كانَ العَدَدُ قَبْلَ العَشَرَةِ بِالنُّونِ، وَبَعْدَ العَشَرَةِ بِالتَّاءِ؛ لأَنَّ النُّونَ للقَلِيلِ، والتَّاءَ للكَثِيرِ، وَذَلِكَ لأَنَّ النُّونَ [١٣/ب] فِي المُؤَنَّثِ بِإِزَاءِ الوَاوِ فِي المُذَكَّرِ، وَالعَدَدُ القَلِيلُ مِنَ الثَّلَاثَةِ إلى العَشَرَةِ وَبَعْدَ العَشَرَةِ كَثِيرٌ».

وَحَكَى المَازِنِيُّ[3] عَنِ العَرَبِ: «الأَجْذَاعُ انْكَسَرْنَ، وَالجُذُوعُ انْكَسَرَتْ»، فَاسْتَعْلَمُوا التَّاءَ فِيمَا زَادَ عَلَى العَشَرَةِ؛ لِتُنَاسِبَهَا فِي الكَثْرَةِ. فَأَمَّا مُرَاعَاه فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ التَّمْيِيزَ جِنْسٌ فَلا يُوصَفُ بِالبَقَاءِ وَالخُلُوِّ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِهِمَا العَدَدُ، فَيَقُولُ: لِثَلَاث عَشْرَةَ خَلَتْ وَبَقِيَتْ، وَلِثَلاثٍ خَلَوْنَ وَبَقِينَ[4].

(١) في أدب الكاتب: للعشر.

(٢) المسمى: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، ولم أقف على هذا النص في المطبوع، لأنه الباب الذي منه هذا النص لم يرد فيه، وقد ورد بعض معناه في ٢/٥٨.

(٣) انظر حكايته في: التكملة للفارسي ص ٨٨، والمقتصد في شرح التكملة ١/٥٦٣، والمخصص ٥/٥٦، وشرح المفصل لابن يعيش ٥/١٠٦، والبديع لابن الأثير ١/١٠٩.

(٤) انظر: شرح الكافية للرضي ٣/٣١٣.

[بَابُ التَّيَمُّمِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (التَّيَمُّمِ): «وَلَوْ وُهِبَ ثَمَنَهُ(١)»(٢).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ شَمْسُ الدِّينِ القَايَاتِيّ: «هُوَ بِالنَّصْبِ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ إِذَا تَعَدَّى لِمَفْعُولَيْنِ وَبُنِيَ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ يَبْقَى المَفْعُولُ الثَّانِي مَنْصُوبًا».

❁ قَوْلُهُ: «أَوْ نَفْلاً أَوِ الصَّلَاةَ... تَنَفَّلَ لَا الفَرْضَ»(٣).

فِي هَذَا التَّرْكِيبُ عَطْفُ الاسْمِ الخَالِي مِنْ شَبهِ الفِعْلِ، وَهُوَ (الفَرْضُ) عَلَى (النَّفْلِ)؛ وَهُوَ (تنفَّلَ)، وَذَلِكَ مَمْنُوعٌ، وَأَيْضًا فَلَا عَامِلَ فَيُنْصَبَ (الفَرْض)، وَإِذَا عُطِفَ عَلَى (تَنَفَّلَ) وَهُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ لَزِمَ أَنْ يَحِلَّ مَحَلَّهُ، وَلَا يَحِلَّ مَحَلَّ جَوَابِ الشَّرْطِ اسمٌ مُفْرَدٌ(٤).

❁ ❁ ❁

(١) أَي: المَاءُ، أَوْ ثَمَنُ آلَةِ الِاسْتِقَاءِ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٨٣.

(٣) منهاج الطالبين ص ٨٥.

(٤) فسَّر المحليّ والرَّملي قوله: (تنَفَّل): أَيْ فَعَل النَّفْلَ، وعليه يصح العطف. انظر: كنز الراغبين ١/١٣٢، ونهاية المحتاج ١/٢٩٩.
وقال الشَّبرملسي: «(قَوْلُهُ: أَيْ فَعَلَ النَّفْلَ) أَشَارَ بِهِ إِلَى صِحَّةِ الْعَطْفِ، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ نَظَرَ فِي الْعَطْفِ إِلَى صِحَّةِ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: تَنَفَّلَ مَعْنَاهُ: فَعَلَ النَّفْلَ». انظر: حاشيته على نهاية المحتاج ١/٢٩٩.

[بَابُ الحَيْضِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الحَيْضِ): «وَتَصُومُ رَمَضَانَ ثُمَّ شَهْرًا كَامِلَيْنِ»[1].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: «(كَامِلَيْنِ) حَالٌ مِنْ (رَمَضَانَ) وَمِنْ (شَهْرًا)، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَعْرِفَةً وَالآخَرُ نَكِرَةً»[3].

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «انْتِصَابُ (كَامِلَيْنِ) عَلَى الحَالِ، وَإِنْ كَانَ (رَمَضَان) مَعْرِفَةً، وَ(شَهرًا) نَكِرَةً، كَمَا قَالَ ابْنُ جِنِّيّ[4] فِي قَوْلِهِم: هَذَا زَيْدٌ وَرَجُلٌ ضَاحِكَيْنِ: تَنْصِبُهُمَا عَلَى الحَالِ، وَلَا تَرْفَعُهُمَا عَلَى الصِّفَةِ؛ تَغْلِيبًا لِلمَعْرِفَةِ عَلَى النَّكِرَةِ[5]».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٨٨.

(٢) كافي المحتاج نسخة الأزهرية رقم (٥٦٤٢) لوحة: ٧٧.

(٣) انظر هذا الوجه أيضًا في: مغني المحتاج ١/٢٩١.

(٤) انظر: توجيه اللمع ص ٢٦٢.

(٥) قال السهيلي: «... قد غلبوا حكم المعرفة على النكرة في غير هذا الموطن؛ كقولهم: هذا زيد ورجل ضاحكين، على الحال. ولا يجوز: ضاحكان، على النعت تغليباً منهم لحكم المعرفة» نتائج الفكر ص ١٦٩ ـ ١٧٠. وانظر: بدائع الفوائد ١/١٨٤، والتذييل والتكميل ٨/١٤٩، والمساعد ١/٥٤٧.

۞ قَوْلُهُ: «وَعُبُورُهُ سِتِّينَ كَعُبُورِهِ أَكْثَرَهُ[1]»[2].

قَالَ الرَّاغِبُ[3] فِي «مُفْرَدَاتِ القُرْآنِ»[4] [١٤/أ]: «أَصْلُ العَبْرِ: تَجَاوُزُ[5] حَالٍ إِلَى حَالٍ، فَأَمَّا العُبُورُ فَيَخْتَصُّ بِتَجَاوُزِ المَاءِ؛ إِمَّا بِسِبَاحَةٍ، أَوْ فِي سَفِينَةٍ، أَوْ عَلَى بَعِيرٍ، أَوْ قَنْطَرَةٍ» انتهى.

وَعَلَى هَذَا فَلأَوْلَى التَعْبِيرُ بِالعَبْرِ لَا بِالعُبُورِ؛ لَكِنْ فِي «الصحاح»[6]: «عَبَرْتُ النَّهْرَ وَغَيْرَهُ، أَعْبُرُهُ عَبْرًا، وَعُبُورًا[7]». وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الاخْتِصَاصِ.

---

(١) أي: (وَعبورُهُ) أَيْ النِّفاس (سِتِّينَ) يَوْمًا (كَعُبُورِهِ) أَيْ الْحَيْضِ (أَكْثَرَهُ) أي: كعبُور الحَيْضِ أكثرهُ، وهو خمسةَ عَشَرَ؛ لِأَنَّ النفَاسَ كَالْحَيْضِ فِي غَالِبِ أَحْكَامِهِ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٨٩.

(٣) هو: الحسين بن محمد أبو القاسم الراغب الأصبهاني، أحد أعلام العلم ومشاهير الفضل، مُتحقق بغير فنٍّ من العلم، وتوفي سنة خمس وثلاثين وخمسمائة، من تصانيفه: كتاب الذريعة في محاسن الشريعة، وأفانين البلاغة، والتفسير وغيرها.
انظر في ترجمته: الوافي بالوفيات ٢٩/١٣، والبلغة ص ٩١، والبغية ٢٩٧/٢، وطبقات المفسرين للأدنه وي ص ١٦٨.

(٤) ص ٣٢٠.

(٥) في المفردات: تجاوز من.

(٦) ٧٣٣/٢ ـ «ع ب ر».

(٧) انظر: إصلاح المنطق ص ١٩٥، والتهذيب واللسان: «ع ب ر».

[كِتَابُ الصَّلاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّلَاةِ): «فَلَا قَضَاءَ عَلَى كَافِرٍ إِلَّا المُرْتَدِّ»(١).

وَهُوَ بِجرِّ «المُرْتَدِّ»(٢) عَلَى الاتبَاعِ بَدَلاً(٣)؛ لأَنَّهُ الأَفْصَحُ فِي الاستِثْنَاءِ مِنْ غَيْرِ المُوجَبِ(٤).

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا ذِي حَيْضٍ»(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٩١.

(٢) انظر: كنز الراغبين ١/١٥٤.

(٣) انظر: تحفة المحتاج ١/٤٤٧.

(٤) وهو الأرجح. ويجوز النصب على الاستثناء.
قال ابن عصفور: «فإن كان الكلام الواقع قبل (إلّا) منفياً فلا يخلو أَن يكون ما قبلها مفرغ لما بعدها أَو غير مفرغ. فإن كان مفرغاً فيكون الاسم على حسب ما يطلب العامل من رفع أَو نصب أَو خفض. وإن كان غير مفرغ جاز فيما بعد إلّا وجهان، أَحسنهما أَن يكون مبدلاً من الاسم الذي قبله على حسب إعرابه من رفع أو نصب أَو خفض، لأنَّ فيه مجانسة الاسم الذي بعد إلّا لما قبلها من الإعراب، والمجانسةُ مما تلحظها العرب وتؤثرها. والثاني: النصب على الاستثناء.....» شرح الجمل ٢/٢٥٦. وانظر: الكتاب ٢/٣١١، والمقتضب ٤/٣٩٤، والمفصل ص ٩٨، والكافية في النحو ص ٢٥، واللمحة في شرح الملحة ١/٤٦٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/٢٨٣، والتذييل والتكميل ٨/٢١٢، وتمهيد القواعد ٥/٢١٤٥، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/٣٥٤، وأوضح المسالك ٢/٢٦٠، ومغني اللبيب ص ٩٨، وشرح الشذور للجوجري ١/٣٣٧.

(٥) منهاج الطالبين ص ٩١.

حَقُّهُ: ذَاتُ حَيْضٍ(١)، لَكِنْ ذُكِّرَ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِالشَّخْصِ(٢).

قَالَ سِيبَوَيْهِ(٣): «قَوْلُهُم: امْرَأَةٌ حَائِضٌ، أَيْ: شَخْصٌ ذُو حَيْضٍ».

(١) قال ابن الوراق: «إذا قلت: امرأة حائض، كأنك قلت: ذات حيض» علل النحو ص ٥٦٦. وانظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/١٤٨.

(٢) انظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/١٤٤، وشرح الشافية للرضي ١/٢٤٠، والبديع لابن الأثير ٢/٤٩، وتمهيد القواعد ٨/٤٠١٦.

(٣) الكتاب ٣/٣٨٣، ونصه: «قولك: امرأةٌ حائضٌ، وهذه طامثٌ... فإنما الحائض وأشباهه في كلامهم على أنه صفة شيء والشيء مذكر، فكأنهم قالوا: هذا شيء حائضٌ، ثم وصفوا به المؤنث كما وصفوا المذكر بالمؤنث فقالوا: رجلٌ نكحةٌ». وانظر: شرحه للسيرافي ٤/١٣٣.

[فَصْلٌ فِي بيَانِ الأذَانِ وَالإِقَامَةِ]

❁ **قَوْلُهُ: «الأَذَانُ وَالإِقَامَةُ سُنَّةٌ»**[1].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: «إِنَّمَا أَفْرَدَ الضَّمِيرَ مَعَ عَوْدِهِ عَلَى شَيْئَينِ[3]؛ لِتَأْوِيلِهِ بِالمَجْمُوعِ[4]، وَلَوْ أَتَى بِهْ مُثَنًّى كَمَا فَعَلَ فِي (المُحَرَّرِ)[5] لَكَانَ أَحْسَنَ».

❁ **قَوْلُهُ: «وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ فِي السَّلَامِ أَيْضًا»**[6].

قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ بنُ هِشَامٍ فِي رِسَالَةٍ لَهُ[7]: «اعْلَمْ أَنَّ (أَيْضًا) مَصْدَرُ (آضَ)، وَ(آضَ) فِعْلٌ مُسْتَعْمَلٌ[8]، وَلَهُ مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: رَجَعَ، فَيَكُونُ تَامًّا.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٩٢.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ٦٢/١ب.

(٣) أي: الأذان والإقامة، ونصه: «الأذانُ وَالإِقَامَةُ سُنَّةٌ».

(٤) وقال المحلي: «أي: كل منهما سنة» كنز الراغبين ١٥٥/١.

(٥) ص ٢٧، ونصه: «الأذان والإقامة سنتان».

(٦) منهاج الطالبين ص ٩٤.

(٧) في المسائل السفرية ص ٢٩ ـ ٣١.

(٨) انظر: التهذيب «أ ي ض»، والفوائد العجيبة لابن عابدين ص ٢٧.

قَالَ صَاحِبُ «المُحْكَمِ»[1]: (وَآضَ إِلى أَهْلِهِ رَجَعَ إِليهِمْ» انتهى. وَكَذَا قَالَ ابْنُ السِّكِيتُ[2] وَغَيْرُهُمَا[3]، وَهَذَا هُوَ المُسْتَعْمَلُ مَصْدَرُهُ فِي قَوْلِكَ: (قَالَ أَيْضًا).

وَالثَّانِي: (صَارَ)، فَيَكُونُ نَاقِصًا عَامِلاً عَمَلَ (كَانَ)، ذَكَرَهُ ابنُ مَالِكٍ[4] وَغَيْرُهُ[5]، وَأَنْشَدُوا قَوْلَ الرَّاجِزِ[6]:

رَبَّيْتُـــهُ حَتَّـــى إِذَا تَمَعْـــدَدَا[7]

وآضَ نَهْـدًا كَالحِصَـانِ أَجْـرَدَا[8]

كَـانَ جَزَائِـي بِالعَصَـا أَنْ أُجْلَـدَا

---

(١) في مادة «أ ي ض».

(٢) في إصلاح المنطق ص ٣٤٢، ونصه: «وتقول: افعل ذاك أيضًا، وهو مصدر آض يئيض أيضًا؛ إذا رجع».

(٣) انظر: أدب الكاتب ص ٥٩، والزاهر لابن الأنباري ١/١٦٨، وتثقيف اللسان ص ٣٠٢، واللسان «أ ي ض»، والفوائد العجيبة ص ٢٧، وموصل الطلاب ص ٤٨.

(٤) في تسهيل الفوائد ص ٥٣، ونصه: «ترد الخمسة الاوائل بمعنى (صار)، ويلحق بها ما رادفها من: آض وعاد وآل ورجع وحار...»، وشرح التسهيل ١/٣٤٤.

(٥) انظر: التذييل والتكميل ٤/١٤٨، ١٦١، والارتشاف ٣/١١٦٣، وتمهيد القواعد ٣/١٠٩٩، والهمع ٢/٦٨.

(٦) العجاج في ملحق ديوانه ٢/٢٨١. ونُسب الأول والثالث إليه في: المحتسب ٢/٣٠٩.

(٧) التمعدد: الشدة والقوة. ويقال معناه: تشبَّهُوا بعيش معدٍ وكانوا أهل قَشَفٍ وغِلظ في المعاش.

(٨) النهد: العالي المرتفع. والحصان: هو الذكر من الخيل. والأجرد مما تمدح به الخيل، ومعناه: القصير الشَّعر.

وَرَوَاهُ الجَوْهَرِيُّ[1]: (وَصَارَ نَهْدًا).

وَانْتِصَابُ (أَيْضًا) فِي قَوْلِكَ: (قَالَ أَيْضًا) لَيْسَ عَلَى الحَالِ مِنْ ضَمِيرِ (قَالَ)، كَمَا [١٤/ب] تَوَهَّمَهُ جَمَاعَةٌ[2]، فَزَعَمُوا أَنَّ التَّقْدِيرَ: وَقَالَ أيضًا، أَيْ: رَاجِعًا إلى القَولِ، وَهَذَا لَا يَحْسُنُ تَقْدِيرُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ هَذَا القَولُ إِنَّمَا صَدَرَ مِنَ القَائلِ بَعْدَ صُدُورِ القَوْلِ السَّابِقِ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَالَ رَاجِعًا إلى القَوْلِ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَرْطٍ فِي استعمَالِ (أَيْضًا)، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: قُلْتُ اليَومَ كَذَا، وَقُلْتُ أَمْسِ أَيْضًا، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: كَتَبْتُ اليومَ، وَكَتَبْتُهُ أَمْسِ أَيْضًا.

والَّذِي يَظْهَرُ لِي: أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ حُذِفَ عَامِلُهُ، أَوْ حَالٌ حُذِفَ عَامِلُهَا وَصَاحِبُهَا، وَذَلِكَ أَنَّكَ قُلْتَ: وَقَالَ فُلانٌ، ثُمَّ اسْتَأْنَفْتَ جُمْلَةً فَقُلْتَ: أَرْجِعُ إلى الأَخْبَارِ رُجُوعًا، وَلَا اقْتَصِرُ عَلَى مَا قَدَّمْتُ فَيَكُونُ مَفْعُولاً[3] مطْلَقًا، أَوِ التَّقْدِيرُ: أُخْبِرُ أَيْضًا، أَوْ أَحْكِي أَيْضًا، فَيَكُونُ حَالاً مِنْ ضَمِيرِ المُتَكَلِّمِ، فهذا هو الَّذِي يَسْتَمِرُّ فِي جَمِيعِ المَوَاضِعِ.

وَمِمَّا يُؤنِسُكَ بِمَا ذَكَرْتُهُ من أَنَّ العَامِلَ مَحْذُوفٌ أَنَّكَ تَقُولُ: عِنْدَهُ

---

(١) لم يرد في الصحاح: «أ ي ض»، ونقل فيه قول ابن السكيت. وورد بهذه الرواية في: الاشتقاق لابن دريد ص ٣١، وشرح الكتاب للسيرافي ٥/١٧٣، وسفر السعادة ١/١٨٥، والمقاصد النحوية ٤/١٨٩٦.

(٢) في نص المسائل السفرية: «جماعة من الناس».

(٣) في الأصل: مفعول، وهو تحريفٌ.

مَالٌ وأيضًا عِلْمٌ، فَلَا يَكُونُ قَبْلَهَا مَا يَصْلُحُ للعَمَلِ فِيهَا فَلا بُدَّ حِنَيئِذٍ مِنَ التَّقْدِيرِ. وعَلَى ذَلِكَ قَالَ[1] الشَّاطِبِيُّ[2]، وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يُدعمُ الحَرْفَ إِذَا كانَ تَاءَ مُتَكلِّمٍ، أو مُخَاطَبٍ، أو مُنَونًا، أو مُشَدَّدًا:

كَكُنْتُ تُرَابًا أَنْتَ تُكْرِهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ وَأَيْضًا تَمَّ مِيقَاتُ مُثِّلَا

قَالَ أَبُو شَامَةَ[3]: «قَوْلُهُ: وَأَيْضًا، أَيْ: أَمْثَل النَّوع الرَّابع ولا اقتَصِرُ على تَمْثِيلِ الأَنْوَاعِ الثَّلاثَة، وَهُو مَصْدَرُ: آضَ؛ إِذَا رَجَعَ» انْتَهَى كَلامُهُ.

فَـ«أَيْضًا» عَلَى تَقْدِيرِه: حَالٌ من ضَمِيرِ «أَمْثَل» الذي قَدَّرَهُ.

---

(١) في الأصل: وقال، والصَّواب المثبت.

(٢) متن الشاطبية: حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع ص ١٠.

والشَّاطبي هو: القاسم بن فيرة بن أبي القاسم خلف بن أحمد الإمام العلامة الحفظة الضرير، أبو محمد الرعيني الأندلسي الشاطبي المقرئ الشهير صاحب القصيدة الموسومة بحرز الأماني، ولد بشاطبة في آخر سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة، وتوفي بالقاهرة في جمادى الآخرة سنة تسعين وخمسمائة.

انظر في ترجمته: معجم الأدباء ٤/٦١٨، ومعرفة القراء الكبار ٢/٥٧٣، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٢/٣٥.

(٣) إبراز المعاني من حرز الأماني ١/٨١.

وأبو شامة هو: عبد الرحمن بن إسماعيل ين إبراهيم بن عثمان، الإمام شهاب الدين الدمشقي الشافعي المشهور بأبي شامة الفقيه المقرئ النحوي؛ لشامة كبيرة كانت على حاجبه الأيسر، ولد سنة تسع وتسعين وخمسمائة بدمشق، وقرأ القراءات على العالم السخاوي، واعتنى بالحديث، وأتقن الفقه ودرّس وأفتى وبرع في العربية، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية والإقراء بالتربة الأشرفية، وكان متواضعًا، وصنّف: شرح المفصل للزمخشري، ومقدمة في النحو، ومفردات القراء.. وغير ذلك، توفي سنة خمس وستين وستمائة.

انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام ٤٩/١٩٥، وفوات الوفيات ١/٦١٧، وبغية الوعاة ٢/٧٧.

واعْلَمْ أنَّ هذه الكلمةَ إنّمَا تُسْتَعْمَلُ مع ذِكْرِ [١٥/أ] شَيئينِ بينهُمَا تَوَافُق، ويُمْكِنُ استغناءُ كُلٍّ مِنْهُمَا عن الآخَرِ، فَلا يجوزُ: جاءَ زيدٌ أيضًا إلَّا أنْ يَتَقَدَّم ذِكرُ شَخْصٍ أَخَر[١]، أو تدلَّ عليه قَرِينَةٌ ولا: جاءَ زَيْدٌ وَمَضَى عَمْرٌو أيضًا؛ لِعَدَمِ التَّوَافُقِ، وَلَا: اخْتَصَمَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو أَيْضًا؛ لأنَّ أَحَدَهُما لا يَسْتَغْنِي عن الأخَرِ» انتهى كلامُ ابن هشامٍ.

وفِي «**القَامُوسِ**»[٢]: «الأَيْضُ: العَوْدُ إلى الشَّيءِ وَصَيْرُورَةُ الشَّيء غَيْرَهُ، وتَحَوُّلُهُ من حَالةٍ إلى حالةٍ والرُّجُوعُ، وآضَ كَذَا: صَارَ وَفَعَلَ ذَلِكَ أَيْضًا؛ إِذَا فَعَلَهُ مُعَاوِدًا».

وفِي الحَدِيثِ أنَّ عُمَرَ بن الخطَّابِ بينمَا هو يخطبُ يوم الجمعةِ إذْ جاءَ رجلٌ فقالَ عمرُ: لم تَحْتبِسُونَ عن الصَّلاةِ، فقالَ الرَّجُلُ: مَا هُوَ إلَّا أنْ سَمِعْت النِّدَاءَ فتوضَأتُ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ [والوضُوءَ أَيْضًا][٣]، وَقَدْ سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ[٤]: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُم إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ**».

---

(١) انظر: أمالي السهيلي ص ٧٩، والفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغريبة لابن عابدين ص ٢٨، وحاشية الشبراملسي ٣/٣١٦، والكليات ص ٢٢٤.

(٢) ص ٨٢١ ـ بتصرف يسير.

(٣) تتمة يقتضيها المقام من مظان الحديث الآتية، ودر التاج لوحة (٩).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ١/٣٠١ ـ رقم (٨٤٢)، وصحيح مسلم ٢/٥٨٠ ـ رقم (٨٤٥)، ومصنف ابن أبي شيبة ١/٤٣٣.

قالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «شَرْحِ البُخَارِيّ»[1]: «قَوْلُهُ (أَيْضًا)، أي: أَلَمْ يَكْفِكَ أَنْ فَاتَكَ فَضْلَ التَّبْكيرِ إلى الجمعَةِ حتَّى أضفتَ إليه تَرْكَ الغُسْلِ المُرَغَّبِ فِيهِ».

❁ ❁ ❁

(١) فتح الباري ٢/٣٦٠.

[بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ]

۞ **قَولُهُ: «بَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ»**(١).

قَالَ الزَّرْكَشِي: «هُوَ من إِضَافَةِ المَصْدَرِ إلى المَفْعُولِ، وَقِيْلَ: إِنَّهَا مِنْ إِضَافَةِ الشَّيءِ إلى نَفْسِهِ(٢)؛ إِذْ لَيْسَتِ الصِّفَةُ أمرًا وَرَاءَ الصَّلاةِ، قالَ: وليسَ كذلكَ؛ لأنَّ حِلْيَةَ الشَّيءِ غَيْرُهُ»(٣).

۞ **قَولُهُ: «وَيَتَعَيَّنُ عَلَى القَادِرِ: (اللهُ أَكْبَرُ)»**(٤).

ضَبَطَهُ الزَّرْكَشِيُّ بِقَطْعِ الهَمْزَةِ(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٩٦.

(٢) وفاقًا للكوفيين. تحرَّ تفصيل ذلك في: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤٣٦/٢، والبسيط في شرح الجمل ١٠٨٦/٢، واللباب ٣٩١/١، والمتبع ٣٩٦/١، وائتلاف النصرة ص ٥٥، والتصريح ١٣٥/٣.

(٣) قرر المؤلف ذلك في الحاوي للفتاوى ٣٩/١ بقوله: «... وَصِفَةُ الصَّلَاةِ لَيْسَتْ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مُرَادِفِهِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ غَيْرُ الْمَوْصُوفِ وَالْكَيْفِيَّةَ غَيْرُ الْمُكَيَّفِ، وَهِيَ عَلَى تَقْدِيرِ اللَّامِ، وَهِيَ مَحْضَةٌ تَتَبَيَّنُ مُفَارَقَتُهَا لِلْبَيَانِيَّةِ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ». وانظر: حاشية ابن قاسم على تحفة المنهاج ٢/٢.

(٤) منهاج الطالبين ص ٩٦. وعلة تعيينه لما رواه ابن ماجه في سننه ٢٦٤/١ ـ رقم (٨٠٣): «كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وقال: الله أَكْبَرُ».

(٥) في النجم الوهاج ٩٠/٢: «ولو قال: أصلي الظهر مأمومًا أو إمامًا الله أكبر.. فالأولى أن=

وَقَالَ شَيْخُ الإسلَامِ القَاياتِي: «أفادَ شَيْخُنَا: الشَّيخُ: همَّام الدِّين الخوارزمي[1] أنَّ قَوْلَ صَاحِبِ «اللبابِ»[2] فِي النِّيَّةِ: إنَّ هَمْزَتَهَا هَمْزَةُ قَطْعٍ، وإنَّمَا أرادَ أنْ يُبَيِّنَ أنَّ [١٥/ب] القَطْعَ على خِلافِ القِيَاسِ، وترَكَ الوَصْلَ لوضُوحِهِ؛ لِكَونِهِ على القِيَاسِ».

۞ قَوْلُهُ: «وَلِلقَادِرِ النَّفْلُ قَاعِدًا، وَكَذَا مُضْطَجِعًا»[3].

ظَاهِرُهُ: أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلى «قَاعِدًا»، وَفِيهِ الفَصْلُ بينَ العَاطِفِ وَالمَعْطُوفِ، وَهُو غَيْرُ جَائِزٍ، لَكِنْ قالَ وَالِدِي - رحمه الله -: إنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُبْتَدَأ، أي: وكَذَا الحُكْمُ أو التَّنَفُّل.

وَوَجَدْتُ بِخَطِّهِ أيضًا: كُلُّ مَا فِي «المِنْهَاجِ» بَعْدَ «كذَا» مَرْفُوعٌ [إِلَّا][4]

= يقطع الهمزة من قوله: الله أكبر وليحققها، فإن وصلها.. خلاف الأولى، ولكن تصح صلاته، كذا في (شرح المهذب) و(التحقيق)، وأفتى به ابن الصلاح وابن عبد السلام». وانظر: نهاية المحتاج ١/٤٦٠.

(١) هو: محمد بن أحمد همام الدين الخوارزمي الشافعي نزيل القاهرة، وهو بلقبه أشهر، اشتغل ببلاده ثم قدم حلب قبل الفتنة فأنزله الشرف أبو البركات الأنصاري القاضي في دار الحديث البهائية، ثم تحول إلى القاهرة في أوائل أيام الناصر واستمل عليه بعض الإملاء فحصل له بعض المدارس ثم رغب عنها للحاجة، وعلم جمال الدين به فاستحضره إليه بعد أن بولغ عنده في وصفه واستخص به وأسكنه بالقرب منه ورتب له الرواتب الجزيلة. انظر في ترجمته: الضوء اللامع ٧/١٢٨.

(٢) لم أقف عليه في اللباب للعكبري، ولا للإسفرايني، ولا لابن عادل الدمشقي.

(٣) منهاج الطالبين ص ٩٧.

(٤) تتمة يقتضيها المقام من نسخة «در التاج».

سِتَّة مَوَاضِع ؛ هَذَا[1]، وَقَوْلُهُ فِي «الجَمَاعَةِ»: «**وَكَذَا جَمَاعَة فِي الأصح**»[2]، وَفِي «الحِوَالَةِ»: «**وَكَذَا حُلُولاً وَأَجَلاً، وَصِحَّةً وَكَسْرًا**»[3]، وَفِي «السَّلَمِ»: «**وَكَذَا كَيْلاً**»[4]، وفِي «العَدَدِ»: «**وَكَذَا لَيْلاً إلى دَارِ جَارَةٍ**»[5]، وفِي «الأَيْمَانِ»: «**وكَذَا ظَاهِرًا عَلَى المَذْهَبِ**»[6] انتهى.

وَيُقَدَّرُ فِي البَوَاقِي مَا قُدِّرَ هُنَا.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ أَبْدَلَ ضَادًا بِظَاءٍ لم تَصِحَّ»**[7].

تَقَدَّمَ مَا فيهِ فِي أَوَّلِ الكِتَابِ[8]، وَبَقِيَ أَنِّي رَأَيْتُ بِخَطِّ بَعْضِ تَلامِذَةِ القَايَاتِيِّ ما نَصُّهُ: «حَرَّرَ ذَلِكَ شَيْخُنَا القَايَاتِي أَحْسَنَ تَحْرِيرٍ، وَأَجَابَ عَنْ كَلامِهِم بِجَوَابَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الإِبْدَالَ والتَّبْدِيلِ تَدْخُلُ البَاءُ فِيهِ عَلَى المَتْرُوكِ إِذَا ذكرَ المفعول قبل ذِكْر المُتَقَابِلين، كمَا فِي قولِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦].

---

(١) أي: هذا الموضع.
(٢) ص ١١٩.
(٣) ص ٢٦٤.
(٤) ص ٢٣٧.
(٥) ص ٤٥٠.
(٦) ص ٥٤٤.
(٧) منهاج الطالبين ص ٩٧.
(٨) ص ٨٥، ٩٢.

وَالثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُ فِي «**المِنْهَاجِ**»[1]: (إِبْدَالُ مَا كانَ مِنْ أَلفَاظِهِ غَرِيبًا[2]، أَوْ مُوهِمًا خِلَافَ الصَّوَابِ بِأَوضَحَ فأَخْصَرَ) الَّذِي دخلتْ عليه البَاءُ مَتْرُوك بالنِّسْبَة لـ(المُحَرَّرِ)، مَأْخُوذٌ بِالنِّسْبَةِ لـ(المِنْهَاجِ)، فَيَصِحُّ الجَوَابُ بِحَسَبِ الاعْتِبَارِ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَإِنْ عَلِمَ فِي قِيَامِ ثَانِيَةٍ تَرْكَ سَجْدَةٍ؛ فَإِنْ كَانَ جَلَسَ بَعْدَ سَجْدَتِهِ... سَجَدَ، وَإِلَّا فَلْيَجْلِسْ مُطْمَئِنًّا ثُمَّ يَسْجُد»**[3].

الأَوْلَى مِنْ حَيْثُ اللغَةِ: وَإِلَّا فَلْيَقْعُدْ.

قَالَ الحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «**دُرَّة** [١٦/أ] **الغَوَّاص فِي أَوْهَام الخَوَاص**»[4]: «وَيَقُولُونَ للقَائِم: اجْلِسْ، والاختيارُ على ما حكَاهُ الخَلِيلُ بن أحمَد[5] أَنْ يُقَالَ لِمَنْ كَانَ قَائِمًا: اقْعُدْ، وَلِمَنْ كانَ نَائِمًا أو سَاجِدًا: اجْلِسْ، وَعَلَّلَ بَعْضُهُم هَذَا الاخْتِيَارَ بأَنَّ القُعُودَ هُوَ الانتِقَالُ مِنْ عُلْوٍ إلى سُفْلٍ، وَلِهَذَا

---

(١) ص ٦٤.

(٢) في الأصل: عريبا، وهو تصحيف.

(٣) منهاج الطالبين ص ١٠٣.

(٤) ص ١٧٠.

(٥) حُكي عنه أيضًا في: تصحيح التصحيف ص ٨٣، والمزهر ٢/٢٩٤.
والخليل هو: الْخَلِيل بن أَحْمد بن عَمْرو بن تَمِيم الفراهيدي البَصْرِيّ، أَبُو عبد الرَّحْمَن، صَاحب الْعَرَبيَّة وَالْعرُوض، مات سنة سبعين ومئة. وقيل: سنة خمس وسبعين.
انظر في ترجمته: أخبار النحويين البصريين ص ٥٤، وطبقات النحويين ص ٤٧، وإنباه الرواة ١/٣٧٦، ومقدمة التحقيق لكتابه «العين».

قِيْلَ لِمَنْ أُصِيبَ بِرِجْلِهِ: مُقْعَدٌ، والجُلُوسُ: هُوَ الانتِقَالُ مِنْ سُفْلٍ إلى عُلْوٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ نَجْدُ: جَلْسًا؛ لارْتِفَاعِهَا»[1].

وَقَالَ ابنُ خَالَوَيه[2]: «دَخَلْتُ على سَيْفِ الدَّوْلَةِ بن حَمْدَان[3]، فلمَّا مَثلْتُ بين يَدَيهِ قالَ لي: اقعُدْ، وَلَمْ يَقُلْ: اجلسْ، فَتَبَيَّنْتُ اعْتِلاقهُ بأهْدَابِ الأَدَبِ واطِّلَاعَهُ علَى أَسْرَارِ كَلامِ العَرَبِ» انتهى.

(١) انظر: شرح درة الغواص للخفاجي ص ٥١٨، والكليات ص ٧٢٨.

(٢) انظر قوله في: معجم الأدباء ٣/١٠٠٠، ووفيات الأعيان ٢/١٧٨.
وابن خالويه هو: الحسين بن أحمد بن خالويه بن حمدان، أبو عبد الله الهمذاني النحوي، إمام اللغة والعربية وغيرهما من العلوم الأدبية، سكن حلب واختص بسيف الدولة بن حمدان وأولاده، وهناك انتشر علمه وروايته، وله مع المتنبي مناظرات، ومن تصانيفه: الجمل في النحو، والاشتقاق، وإعراب ثلاثين.. وغيرها، توفي سنة سبعين وثلاثمائة.
انظر في ترجمته: معجم الأدباء ٣/٩٩، والبغية ١/٥٢٩، والأعلام ٢/٢٣١، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٣) هو: علي بن عبد الله بن حمدان التغلبي الربعي، أبو الحسن سيف الدولة الحمداني الأمير العربي المشهور صاحب المتنبي وممدوحه، كان فارسا بطلاً فقيهًا شاعرًا أديبًا بليغًا، ملك ديار مصر وديار بكر ودمشق وحلب، وكانت حلب دار ملكه ومقر عزّه، مولده ببغداد سنة اثنتين وثلاثمائة، وتوفي سنة ست وخمسين وثلاثمائة.
انظر في ترجمته: الوافي بالوفيات ٢١/١٢٦، ويتيمة الدهر ١/٣٧، والأعلام ٤/٣٠٣.

[بابَ شُرُوطِ الصَّلاة]

۞ قَوْلُهُ فِي (شُرُوطِ الصَّلاةِ): «وَشَرْطُهُ: مَا مَنَعَ إِدْرَاكَ لَوْنِ البَشْرَةِ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «(مَا) فِي كَلامِ المُصَنِّفِ مَصْدَرِيَّةٌ؛ تَقْدِيرُهُ: مَنْعُ إِدْرَاك»(٣).

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ طِينٌ وَمَاءٌ كَدِرٌ»(٤).

قَالَ الزَّرْكَشِي: «رَفْعُ الطِّيْنِ وَالمَاءِ الكَدِر لا وجهَ لَهُ إِلَّا بِإِضْمَارِ فِعْلٍ، أَيْ: وَلَوْ مَنَعَهُ طِيْنٌ(٥)، وَالوَجْهُ نَصْبُهُمَا عَلَى إِضْمَارِ (كَانَ) وَاسْمِهَا، أَيْ: وَلَوْ كَانَ السَّاتِرُ كَذَا» انتهى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٠٥.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١٠٦/١أ.

(٣) لِأَنَّ الشَّرْطَ: المَنْعُ. وقيل: موصوفة، والأحسن كونها مصدرية. انظر: تحفة المحتاج بحواشيه ١١٢/٢.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٠٥.

(٥) في مغني المحتاج ٣٠/٥: «تَنْبِيهٌ: كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ الْمُصَنِّفُ مَا بَعْدَ (لَوْ) كَمَا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ: (وَلَوْ طِينٌ وَمَاءٌ كَدِرٌ) عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ كَمَا قَدَّرْتهُ، وَلَكِنْ الْكَثِيرُ نَصْبُهُ عَلَى حَذْفِ (كَانَ) وَاسْمِهَا».

قُلْتُ: قَالَ أَبُو حَيَّان فِي «**شَرْحِ التَّسْهِيلِ**»(١): «وَتَقُولُ: أَلَا(٢) طَعَامَ وَلَوْ تَمْرًا، وَائْتِنِي بِدَابَّةٍ وَلَوْ حِمَارًا(٣)؛ يَجُوزُ النَّصْبُ، أي: وَلَوْ يَكُونُ الطَّعَامُ تَمْرًا، والرَّفْعُ، أَيْ: وَلَوْ يَكُونُ عِنْدَكُمْ تَمْرٌ، وَعَلَى الفِعْلِ التَّامِّ، أَيْ: وَلَوْ وُجِدَ تَمْرٌ، والأَحْسَنُ مَا كَانَ عِنْدَ الظُّهُورِ أَحْسَنَ، وَهُوَ (كَانَ)، والأَحْسَنُ مِنْهَا ما نصبَ.. وَقَالُوا: ادفعِ الشَّرَّ وَلَوْ إِصْبَعًا، أَي: وَلَو كَانَ إِصْبَعًا(٤)، أيْ: قَدْرُهُ إِصْبَعًا، وَعَلَى الفِعْلِ التَّام، أَيْ: وَلَوْ دَفَعْتَهُ إِصْبَعًا، وَالرَّفْعُ على مَعْنَى: وَلَوْ كَانَ فِي قَدْرِهِ إِصْبَعٌ، أَيْ: قَدْر [١٦/ب] إِصْبَعٍ» انتهى.

(١) التذييل ٤/٢٢٤ ـ ٢٢٥.

(٢) في الارتشاف ٣/١١٨٨: «ويجرى مجرى (لو) غيرها من الحروف الدالة على الفعل، إذا تقدم ما يدل عليه نحو: (هلا)، و(ألا)، لكنه ليس بكثير الاستعمال».

(٣) انظر: الكتاب ١/٢٦٩، والأصول ٢/٢٤٨، والبديع لابن الأثير ١/١٤٠، وشرح الكافية الشافية ١/٤١٧، والمقاصد الشافية ٢/٢٠٤.

(٤) انظر: الكتاب ١/٢٧٠، والارتشاف ٣/١١٨٩.

[بابُ سُجُودِ السَّهْوِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (سُجُودِ السَّهْوِ): «وَلَوْ تَذَكَّرَ قَبْلَ انْتِصَابِهِ[1].. عَادَ لِلتَّشَهُّدِ، وَيَسْجُدُ إِنْ كَانَ صَارَ إِلَى القِيَامِ أَقْرَبَ»[2].

قال الزَّرْكَشِي: «اسْمُ (كَانَ) مُضْمَرٌ فِيهَا إِذْ لَا يَدْخُلُ فِعْلٌ عَلَى فِعْلٍ، قَالَ: نَعَم فِي تَعْبِيرِهِ مُنَاقشَة؛ لأنَّ خبرَ (كَانَ) إِذَا وَقَعَ فِعْلاً لَا يَكُونُ مَاضِيًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ مُسْتَقْبَلاً» انتهى.

قُلْتُ: الجَوَابُ:

أَوَّلاً: أَنَّهُ هُنَا مُسْتَقْبَل المعنَى؛ لأنَّ دخولَ أَدَاةِ الشَّرْطِ على (كَانَ) خَلَّصَتْهُ للاستِقْبَالِ، كَمَا قِيلَ بِذَلِكَ فِي قولِهِ - تعَالَى -: ﴿إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي﴾[3] [الممتحنة: ١].

وَثَانِيًا: أَنَّ الَّذِي اخْتَارَهُ ابنُ مَالِكٍ وَجَزَمَ بِهِ فِي «**التَّسْهِيلِ**»[4]

---

(١) أي: وَلَوْ تَذَكَّرَ الْمُصَلِّي التَّشَهُّدَ الْأَوَّلَ قَبْلَ اسْتِوَائِهِ مُعْتَدِلًا.

(٢) منهاج الطالبين ص ١١١.

(٣) انظر: التذييل والتكميل ٤/١٥١، وتمهيد القواعد ٣/١٠٩٥، وفتوح الغيب ١٥/٣٤٧.

(٤) ص ١٨٧.

وَ«شَرْحِهِ»[1] هُوَ الجَوَازُ مُطْلَقًا، وَقَالَ[2]: «إِنَّهُ كَثُرَ ذَلِكَ فِي كَلامِهِم نَظْمًا وَنَثْرًا كَثْرَةً تُوجِبُ القِيَاسَ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا۟ عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ١٥]، ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٤٤] فَإِنَّ المَاضِي فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ لَيْسَ مَعْنَاهُ مُسْتَقْبَلاً؛ لِقَولِهِ: ﴿مِّن قَبْلُ﴾، ثُمَّ أَوْرَدَ عِدَّةً من الشَّوَاهِدِ الشِّعْرِيَّةِ[3]، وَوَافَقَهُ أبو حَيَّان[4] على هذَا الاخْتِيَارِ.

❁ ❁ ❁

(١) لم يرد قوله في النسخ المطبوعة من شرح التسهيل ١/٣٤٣ ـ ٣٤٤، بصدد الموضع الذي ذُكر فيه في التسهيل والتذييل.

(٢) النص منقول عن أبي حيان.

(٣) الذي أورد أبو حيان، وقد أورد ستة شواهد.

(٤) انظر: التذييل والتكميل ٤/١٥١.

[بابُ سُجُودِ التِّلاوَة والشُّكْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (سُجُودِ التِّلاوَةِ): «وَإِنْ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ سَجَدَ الإِمَامُ وَالمُنْفَرِدُ لِقِرَاءَتِهِ فَقَطْ»(١).

قِيْلَ: (الإِمَامُ والمُنْفَرِدُ) تنازَعَ فِيهِ «قَرَأَ» وَ«سَجَدَ»، فَلَا يَصِحُّ التَّرْكِيبُ عَلَى مَذْهَبِ البَصْرِيِّينَ؛ لأَنَّهُمْ يُعْمِلُونَ الثَّانِي(٢) وَيُضْمِرُونَ فِي الأَوَّلِ(٣)، وَهُو هُنَا مُثَنًّى فكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: قَرَءَا ـ بِضَمِيرِ التَّثْنِيَةِ، وَلَا عَلَى مَذْهَبِ الكُوفِيِّينَ(٤)؛ فَإِنَّهُم يُعْمِلُونَ الأَوَّلَ ويُضْمِرُونَ فِي الثَّانِي، فَيُقَالُ عَلَى مَذْهَبِهِم: سَجَدَا(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ١١٣.

(٢) قال ابن الحاجب: «ومعنى إعماله فيه أن تجعله معرباً بما يقتضيه تعلقه به من رفع أو نصب أو خفض بحرف جر» أماليه ٢/٤٩٧.

(٣) لأنه الأقربُ. انظر مذهبهم في: الكتاب ١/٧٧ ـ ٧٩، والجمل للزجاجي ص ١١١، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/٨٣، والمقدمة الجزولية ص ١٦٤، وارتشاف الضرب ٤/٢١٤٢، ٢١٤٧.

(٤) لأنه الأسبق. انظر مذهبهم في: الجمل للزجاجي ص ١١١، وشرح الكافية للرضي ١/٢٠٤، وائتلاف النصرة ص ١١٣.

(٥) انظر: كنز الراغبين ١/٢٢١.

وَإِنَّمَا يُخَرَّجُ على مَذْهَبِ الكِسَائِيِّ مِنْ حَذْفِ فَاعِلِ الأَوَّلِ[1]، أو الفَرَّاء من إِعْمَالِهِمَا فِيهِ[2].

وَخَرَّجَهُ [١٧/أ] الشَّيخُ جَلال الدِّين المَحَلِّيّ[3] على أنَّ المَعْنَى: سَجَدَ كُلٌّ مِنَ الإِمَامِ وَالمُنْفَرِدِ، فَأُقِيمَ الضَّمِيرُ المُفْرَدُ مُقَامَ المُثَنَّى، حَمَلَهَا عَلَى المَعْنَى كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: «**فَإِنْ قُطِعَ بَعْضُهُ**»[4]، وَقَوْلِهِ: «**الأَذَانُ وَالإِقَامَةُ سُنَّةٌ**»[5].

وَعِنْدِي: أَنَّهُ يُخَرَّجُ على أنَّ الضَّمِيرَ فِي «قَرَأَ» عَائِدٌ على القَارِيء المَفْهُومِ مِنْ «قَرَأَ»، وَكَذَا الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ «لِقِرَاءَتِهِ» عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ - تَعَالَى - ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم﴾ [يوسف: ٣٥] الآية؛ أَيْ: بَدَاءٌ[6]، وَقَوْلِهِ ﷺ[7]: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حين يَشْرَبُهَا

---

(١) انظر مذهبه في: شرح الجمل لابن عصفور ١/٦١٧، وشرح الكافية للرضي ١/٢٠٥، والتذييل ٧/٧٩، والارتشاف ٤/٢١٤٣، والمساعد ١/٤٥٨.

(٢) أي: إعمال الفعلين معًا فيه. انظر مذهبه في: الحلبيات ص ٢٣٨، وشرح المفصل لابن يعيش ١/٧٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/١٦٦، والتذييل ٧/٧٩، وشفاء العليل ١/٤٤٥.

(٣) انظر: كنز الراغبين ١/٢٢١.

(٤) ص ٧٣.

(٥) ص ٩٢.

(٦) قرر نحو ذلك في الهمع ٢/٢٥٦. وانظر: الحلبيات ص ٢٣٩، والتبيان ٢/٧٣٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/١١٢.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/٨٧٥ - رقم (٢٣٤٣)، وصحيح مسلم ١/٧٦ - رقم (٥٧).

وهو مُؤْمِنٌ»، أَيْ: وَلَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ[1]، وَحِينَئِذٍ فَلا تَنَازُع.

۞ قَوْلُهُ: «وَسَجْدَةُ الشُّكْرِ لَا تَدْخُلُ الصَّلَاةَ[2]»[3].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «(الصَّلاةَ) مَنْصُوبَة انتصَاب المفعول به على السَّعَة لا نَصْبَ الظَّرف، كمَا قَرَّرَهُ [ابنُ][4] ابن مالكٍ فِي «شَرْحِ الخُلَاصَة»[5] انتهى.

وَعِبَارَتُهُ[6]: «قَوْلُهُم: دَخَلْتُ البيتَ، وسَكَنْتُ الدَّارَ مُنْتَصِبٌ نَصْبَ المَفْعُولِ بهِ على السَّعَة فِي الكَلامِ لا نَصْبَ الظَّرفِ؛ لأنَّ الظَّرفَ غَيْرُ المُشْتَق من اسم الحَدَثِ يَتَعَدَّى إليه[7] كُلُّ فِعْلٍ، و(البيتَ) و(الدَّارَ) لا يَتَعَدَّى إِليهِمَا كُلُّ فِعْلٍ، فَلَا يُقَالُ: نمتُ البيتَ، ولا قرأتُ الدارَ، كَمَا

(١) قرَّر المؤلف ذلك في: عقود الزبرجد ٣/١١. وانظر: مغني اللبيب ص ١٤٧.

(٢) لِأَنَّ سَبَبَهَا غَيْرُ مُتَعَلِّقٍ بِهَا، فَلَوْ سَجَدَهَا فِيهَا عَامِدًا عَالِمًا بِالتَّحْرِيمِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ.

(٣) منهاج الطالبين ص ١١٤.

(٤) تتمة يقتضيها المقام، والمقصود به ابن الناظم، وعبارته الآتية تقرِّر ذلك.

وابن الناظم هو: محمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الإمام بدر الدين بن الإمام جمال الدين الطائي الدمشقي الشافعي النحوي ابن النحوي، كان إماما في النحو والمعاني والبيان والبديع والعروض والمنطق، وله من التصانيف: شرح ألفية والده، وشرح كافيته، وشرح لاميته... وغيرها، توفي سنة ست وثمانين وستمائة.

انظر في ترجمته: بغية الوعاة ١/٢٢٥، والأعلام ٧/٣١، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٥) أي: في شرح ألفية والده.

(٦) شرح الألفية لابن الناظم ص ٢٠٠.

(٧) في الأصل: إلى، والتصويب من شرح ابن الناظم.

يُقَالُ: نِمْتُ أَمَامَكَ، وَقَرَأتُ عندَ زَيْدٍ، فَعُلِمَ أنَّ النَّصْبَ فِي (دَخَلْتُ البيتَ)، وسَكَنْتُ الدَّارَ) علَى التَّوسُّعِ وإجرَاءِ الفِعْل اللازم مُجْرَى المُتَعَدِّي» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «جَازَ عَلَيْهَا قَطْعًا»**[1].

هُوَ مَنْصُوبٌ؛ إِمَّا على المَصْدَرِ[2]، أَيْ: أَقْطَعُ بِذَلِكَ، أو نَقْطَعُ، أو قَطَعُوا، أو قَطَعَ قَطْعًا، وَإِمَّا على الحَالِ، أَيْ: قَاطِعًا أَوْ مَقْطُوعًا بِذَلِكَ، والوَجْهَانِ جَارِيَانِ فِي قَوْلِ العلماء خِلافًا لِفُلانٍ.

(١) منهاج الطالبين ص ١١٤.

(٢) أي: على المفعول المطلق، قال ابن الخباز: «وإنما سمي مصدرًا؛ لأن الفعل يصدر عنه من حيث إنه مشتق منه» توجيه اللمع ص ١٦٥.

[بابٌ فِي صَلاةِ النَّفْلِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (صَلَاةِ النَّفْلِ): «قِسْمٌ** [١٧/ب] **لَا يُسَنُّ جَمَاعَةً»**(١).

قَالِ الإِسْنَوِيُّ(٢): «هُوَ مَنْصُوبٌ على التَّمْييزِ، منقولٌ من المَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ(٣)، وَلِهَذَا عَبَّرَ فِي «المُحَرَّرِ»(٤) بِقَولِهِ: (يُسَنُّ لَهُ جَمَاعَةً)، وَلَا يَصِحُّ نَصْبُهُ على الحَالِ؛ لِأَنَّ مَدْلُولَهُ حِينَئِذٍ: نَفْيُ السُّنِّيَّةِ عَنْهُ حَالَ كَونِهِ فِي جَمَاعَةٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ»(٥).

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ١١٥.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ١/١٣٠أ.

(٣) أي: لا تُسَنُّ فيه الجماعة.

(٤) في الأصل: المجرر، وهو تصحيفٌ. والنص فيه ص ٤٧.

(٥) نصَّ على ذلك المحلي في كنز الراغبين ١/٢٢٤، وابن حجر في تحفة المحتاج ٢/٢٢٠، والخطيب الشربيني في مغني المحتاج ١/٤٤٩، والرملي في نهاية المحتاج ٢/١٠٧.

[كتابُ صَلاةِ الجَمَاعَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (صَلَاةِ الجَمَاعَةِ): «هِيَ فِي الفَرَائِضِ غَيْرَ الجُمْعَةِ»[1].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: «(غَيْر) مَنْصُوبٌ على الحَالِ، ولا يصِحُّ جَرُّهُ هُنَا على الصِّفَةِ؛ لِكَوْنِهِ لَا يَتَعَرَّفُ».

قُلْتُ: أَمَّا مَنْعُ الصِّفَةِ لمَا ذَكَرَهُ فَمَرْدُودٌ؛ لأَنَّ «غَيْرًا» تَتَعَرَّفُ إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَ اثْنَيْنِ لا ثَالِثَ لَهُمَا، قالَ الرَّضِيُّ[3]: «قال ابن السَّرِيّ[4]: إِذَا أُضِيفَتْ (غَيْرُ) إلى مُعَرَّفٍ لَهُ ضِدٌّ واحدٌ فقد تعرَّفَتْ (غَيْر)؛ لانحصَارِ الغَيْرِيَّةِ، كَقَولِهِ: عَلَيْكَ بِالحَرَكَةِ غَيْرِ السُّكُونِ، فلذلكَ كانَ قَوْلُهُ ـ تَعَالَى ـ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] صِفَةَ ﴿ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾؛ إِذْ لَيْسَ لِمَنْ رَضِيَ عَنْهُم ضِدّ غَيْر ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾».

وَقَالَ الأَنْدَلُسِيّ[5] فِي .....

---

(١) منهاج الطالبين ص ١١٨.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٣٩ب.

(٣) شرح الكافية ٢/٢١٠.

(٤) أي: الزجاج، وانظر: معاني القرآن له ١/٥٣ ـ ٥٤.

(٥) هو: القاسم بن أحمد بن الموفق بن جعفر الأندلسي المرسي، الإمام أبو محمد اللورقي=

«شَرْحِ المُفَصَّل»[1]: «قَالَ صَدْرُ الأَفَاضِلِ[2]: اعلمْ أنَّ (غَيْرًا) لَهَا ثَلَاثَةُ مَوَاضِع؛ أَحَدُهَا: أنْ تَقَعَ مَوْقِعًا لا تكونُ فيه إلا نكرةً، وذلكَ إذا أُرِيدَ بِهِ النَّفْيُ[3] السَّاذِج، نَحْو: مررتُ برجلٍ غيرِ زيدٍ، تُرِيدُ أنَّ المَجْرُورَ[4] به ليسَ بِهَذَا.

الثَّانِي: أنْ تقعَ مَوْقِعًا لا تكونُ فيهِ إِلَّا مَعْرِفَةً، وذلكَ إِذَا أُرِيدَ بِهِ شَيءٌ قَدْ عُرِفَ بِمُضادَّةِ المُضَافِ إليهِ فِي مَعْنَى لا يُضَادُّهُ فيهِ إِلَّا هُو؛ كَقَولِهِم: الحركةُ غَيْر السُّكُون[5].

الثَّالثُ: أنْ تقعَ مَوْقِعًا تكونُ فيه نكرةً تارةً ومعرفةً أُخْرَى، كَمَا إِذَا قُلْتَ: مررتُ برجُلٍ كَرِيمٍ غَيْرِ لَئِيمٍ، وعَاقِلٍ غَيْرِ جَاهِلٍ، والرَّجُلُ الكَرِيمُ غَيْرُ اللئيمِ. قَالَ [١٨/أ] عَبْدُ القَاهِرِ: «وَقَولُهُ ـ تَعَالَى ـ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]

= النحوي، إمامٌ في العربية، عالم بالقراءات، صنّف: شرح المفصل، وشرح الجزولية، وشرح الشاطبية، ولد سنة خمس وسبعين وخمسمائة، ومات سنة إحدى وستين وستمائة.
انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام ٤٩/٨٤، والوافي بالوفيات ٢/٧٣، والبغية ٢/٢٥٠.

(١) المسمى بـ«المحصل في شرح المفصل» ـ باب الاستثناء.

(٢) التخمير ٢/١٧ ـ ١٨ ـ بتصرف يسير.

(٣) في الأصل: المنفي، والتصويب من «التخمير».

(٤) في التخمير: المرور، وكلاهما صواب، وقد أثبت القُوجوي لفظ السيوطي في نقله لهذا النص في كتابه: شرح قواعد الإعراب ص ٦٥.

(٥) علَّل لذلك الخوارزمي بقوله: «أما قولهم: الحركة غير السكون، فكلام فيه استكراه؛ وهذا لأن (غير) في هذا الوجه تجري مجرى الكناية، فلذلك تتعرّف..» التخمير ٢/١٧ ـ ١٨.

مِنْ قَبِيلِ القِسْمِ الثَّالث[1]، وَقَدْ جَعَلَهُ الزَّمَخْشَرِي[2] مِنْ قَبِيل القِسْمِ الثَّانِي[3]» انتهَى.

وَأَمَّا إِعْرَابُهُ إِيَّاهَا حَالاً فَبَعِيدٌ، والمُتّجهُ نَصْبهَا على الاستِثْنَاءِ، كَمَا فِي قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، وَكَذَلِكَ أَعْرَبَهَا الشَّيْخُ جَلال الدِّين المَحَلِّي[4].

۞ قَوْلُهُ: «وَيُسَنُّ لِلمُصَلِّي وَحْدَهُ»[5].

قَالَ أَبُو حَيَّان فِي «الارتِشَافِ»[6]: «وَأَمَّا (وَحْدَهُ)[7]: فَذَهَبَ الخَلِيلُ[8] وَسِيبَوَيْهِ[9] إلى أَنَّهُ اسْمٌ مَوضُوعٌ مَوضِعَ المَصْدَرِ المَوضُوع

---

(١) في الأصل: الثاني، والتصويب من «التخمير».

(٢) انظر: المفصل ص ١١٧.

(٣) في الأصل: التخمير، والتصويب من «التخمير».

(٤) فقال: «وَقَوْلُهُ (غَيْرَ) ـ بِالنَّصْبِ بِمَعْنَى (إلا) أُعْرِبَتْ إعْرَابَ الْمُسْتَثْنَى وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ، كما تقَرَّرَ في عِلْمِ النَّحْو» كنز الراغبين ١/٢٣٥.

(٥) منهاج الطالبين ص ١١٩.

(٦) ٣/١٥٦٦ ـ ١٥٦٧. وهو أيضًا في: التذييل والتكميل ٩/٣٧ ـ ٣٨، ومنهج السالك ص ١٨٦. وحكاه السيوطي أيضا في الهمع ٤/٢٠.

(٧) تحرَّ تفصيل القول فيها في: الأصول ١/١٦٥، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/١٦٢، توضيح المقاصد ٢/٦٩٦، ومختصر تذكرة ابن هشام للتباني ص ١٧٨ ـ ١٨١.

(٨) ما في الكتاب ١/٣٧٨: «وهو عند الخليل كقولك: مررتُ به خُصوصاً» يرجح كونه مصدرًا لا اسمًا عند الخليل. وانظر: الجمل في النحو للخليل ص ١٤٠.

(٩) انظر: الكتاب ١/٣٧٣ ـ ٣٧٨.

قال المرادي: «ورجح مذهب سيبويه بأن وضع المصدر موضع اسم الفاعل أكثر» توضيح=

موضع الحَالِ، كأَنَّهُ قَالَ: إِيْحَادًا، وإِيْحَادًا[1]، [وُضِعَ][2] مَوضِعَ مُوْحِدًا[3]، فَمَعَ الفِعْل المُتَعَدِّي، نَحْو: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَحْدَهُ، هو حَالٌ من الفَاعِلِ، أَيْ: ضَرَبْتُهُ فِي حَالِ إِيْحَادِي[4] لَهُ بِالضَّرْبِ.

وَمَذْهَبُ المُبَرِّدِ[5]: أَنَّهُ حالٌ من المَفْعُولِ [أَيْ: ضَرَبْتُهُ فِي حَالِ أَنَّهُ مُنْفَرِدٌ بالضَّرْبِ.

وَذَهَبَ أَبُو بَكْرِ بن طَلْحَة[6] إلى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ المَفْعُولِ][7] لَيْسَ «إِلَّا».

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ[8] إلى أَنَّهُ مَصْدَرٌ موضُوعٌ مَوضِع الحَالِ[9]؛ فَمِنْهُم مَنْ قَالَ: مَصْدَرٌ عَلَى حَذْفِ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، أَيْ: إيحَادَهُ[10]. ومنهم مَنْ

= المقاصد ٢/٦٦٥. وانظر: شرح الجمل لابن عصفور ٢/١٦٣، والتذييل ٩/٣٦.

(١) في الأصل: وأمجادًا، والصواب المثبت.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من منهج السالك ص ١٨٦.

(٣) في الأصل: موجدا، وهو تصحيف.

(٤) في الأصل: إتحادي، والمثبت موافق لنص «الارتشاف».

(٥) انظر: المقتضب ٣/٢٣٩.

(٦) انظر قوله في: تمهيد القواعد ٥/٢٢٦١، وتوضيح المقاصد ٢/٦٩٦، وشرح الأشموني على الألفية ٢/٨.

(٧) تتمة يقتضيها المقام من «الارتشاف».

(٨) من البصريين كما في: الزاهر لابن الأنباري ١/٢٣٢، واللسان «وح د».

(٩) تعقب أبو حيان هذا القول بقوله: «ورد قول من ذهب إلى أنه مصدر بأن المصادر التي وضعت موضع الحال لا تتصرف، وهذا يتصرف» التذييل والتكميل ٩/٣٧.

(١٠) هو مذهب ابن جني كما في: توضيح المقاصد ٢/٦٩٦. وانظر: التذييل ٩/٣٧، وتمهيد القواعد ٥/٢٢٦١.

قالَ: مصدرٌ لم يُوضَع لَهُ فِعْلٌ[1].

وَذَهَبَ يُونسُ[2] وهشَامُ ـ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ[3] ـ إلى أَنَّهُ مُنْتَصِبٌ انْتِصَابَ الظُّرُوفِ، فَيُجْرِيهِ مجْرَى (عِنْدَهُ)، فَجَاءَ زَيْدٌ وَحْدَهُ؛ تَقْدِيرُهُ: جَاءَ زَيْدٌ على وَحْدِهِ، ثُمَّ حُذِفَ الحَرْفُ وَنُصِبَ عَلَى الظَّرْفِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا، حَكَى الأَصْمَعِيُّ[4]: وَحَدَ يَحِدُ[5]، وَيَدُلُّ عَلَى انتصَابِهِ عَلَى الظَّرْفِ قَوْلُ العَرَبِ: زَيْدٌ وَحْدهُ، فهذا خَبَرٌ لا حَالٌ» انتهى.

---

(١) قال المرادي: «على هذين القولين، فهو مصدر في موضع الحال» توضيح المقاصد ٢/٦٩٦. انظر: التعليقة ١/٩٢، وتمهيد القواعد ٥/٢٢٦٢.

(٢) انظر قوله في: الكتاب ١/٣٧٨، والزاهر لابن الأنباري ١/٢٣٢، والأصول ١/١٦٥، ومختصر التذكرة للتباني ص ١٧٩، وتمهيد القواعد ٥/٢٢٦٢، وتوضيح المقاصد ٢/٦٩٦، وشرح الأشموني على الألفية ٢/٨.
وفي التذييل ٩/٣٨: «ورد مذهب يونس بأن حذف حرف الجر لا يجوز بقياس. وهذا ليس بشيء؛ لأن يونس لم يحذف الحرف بقياس، بل العرب حذفته، وذلك بعد ما أدخلته؛ ألا تري إلى ما يحكي يونس عن العرب: جلسا علي وحديهما، أي: موضع انفرادهما..».

(٣) مذهبه الثاني: أن يكون مصدرا بفعل مقدر هو الخبر، كما قالوا: «زيد إقبالا»، أي: يقبل إقبالا. حكى أبو حيان عنه ذلك بقوله: «وأجاز هشام في زيد وحده وجهًا آخر، وهو: أن يكون منصوبًا بفعل مضمر يخلفه (وحده)، كما قالت العرب: زيد إقبالاً وإدبارًا، قال هشام: ومثل زيد وحده في هذا المعنى: زيد أمره الأول، وقصته الأولى وحاله الأول، خلف هذا المنصوب الناصب كما خلف وحده وحد، ويسمى هذا منصوبًا على الخلاف للأول، وقال: لا يجوز (وحده زيد)» الارتشاف ٣/١٥٦٧. وانظر: الزاهر لابن الأنباري ١/٢٣٢، وتوضيح المقاصد ٢/٦٩٦.

(٤) انظر حكايته في: الزاهر لابن الأنباري ١/٢٣٢، والتذييل ٩/٣٧، وتوضيح المقاصد ٢/٦٩٦، والهمع ٤/٢٠.

(٥) فعلى هذا هو مصدر لفعلٍ مستعمل. انظر: توضيح المقاصد ٢/٦٩٦.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمُلَازَمَةِ غَرِيمٍ مُعْسِرٍ»**[1].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: «(غَرِيم) مُضَاف إلى (مُعْسِر)[3]، كَذَا قَالَهُ فِي «**الدَّقَائِق**»[4]، وَحِينَئِذٍ فيكونُ مفعولُ المصدَرِ مَحْذُوفًا؛ تَقْدِيرُهُ: وَخَوْف مُلازَمَةِ غَرِيمِ مُعْسِر إيَّاهُ، أي: المُعْسِر.

ويجوزُ التَّنْوِينُ مع نَصْبِ «مُعْسِر» أَيْ: خَافَ أنْ يُلازِمَ الغَرِيم [١٨/ب] المُعْسِر، ومع جَرِّهِ أيضًا فيكونُ فاعِلُ المَصْدَرِ مَحْذُوفًا، وذَلِكَ لأنَّ المَصْدَرَ يَجُوزُ حَذْفُ فَاعِلِهِ تَارَةً، وَحَذْفُ مَفْعُولِهِ أُخْرَى.

وَالغَرِيمُ: يُطْلَقُ لغَةً عَلَى مَنْ عَلَيهِ الدَّيْن، وهو الأكثَرُ، وَعَلَى صَاحِبِ الدَّيْنِ أيضًا[5]، فَلِذَلِكَ جَاءَتْ هَذِهِ الإِعْرَابَاتُ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَأَكْلِ ذِي رِيحٍ كَرِيهٍ»**[6].

الرِّيحُ: مُؤَنَّثَةٌ[7]، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: كَرِيهَةٍ؛ لأنَّ «فَعِيلاً» إِذَا تَبِعَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ١١٩.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٤٥ب.

(٣) انظر: النجم الوهاج ٢/٣٤١، ونهاية المحتاج ٢/١٥٩، ومغني المحتاج ١/٤٧٥.

(٤) أي: دقائق المنهاج ص ٤٦، ونصه: «قَوْله: وملازمة غَرِيم مُعسر هُوَ بِإِضَافَة غَرِيم إِلَى مُعسر».

(٥) فهو من الأضداد، انظر: الأضداد لقطرب ص ٦٣، ولابن الأنباري ص ٢٠٣، ولأبي الطيب اللغوي ص ٣٢٥، والصحاح ٥/١٩٩٦، وكنز الراغبين ١/٢٤١.

(٦) منهاج الطالبين ص ١١٩.

(٧) انظر: الريح لابن خالويه ص ٤٩، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/٢٥٦.

مَوصُوفَهُ يُجَرَّدُ مِنَ التَّاءِ[1]، قالَ ابنُ مالكٍ فِي «الألفِيَّةِ»[2]:

وَمِنْ فَعِيلٍ كَقَتِيلٍ إِنْ تَبِعْ مَوصُوفَهُ غَالِبًا التَّا تَمْتَنِعْ

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ بَانَ إِمَامُهُ امْرَأَةً»[3].

سُئِلْتُ عَنْ وَجْهِ نَصْبِ «امْرَأَةٍ»، وَقَدْ ذَكَرَ السَّائِلُ أَنَّ مُدَرِّسِي العَصْرِ اخْتَلَفُوا:

فَمِنْهُم مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ حَالٌ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ خَبَرٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ أَخَوَاتِ (كَانَ).

فَقُلْتُ: لَا يَصِحُّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلاثَةِ:

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلِأَنَّ (بَانَ) فِعْلٌ لَازِمٌ لَا يَنْصِبُ المَفْعُولَ بِهِ، قَالَ فِي «الصِّحَاحِ»[4]: «بَانَ الشَّيءُ وَتَبَيَّنَ: اتَّضَحَ وَظَهَرَ، وَأَبَنْتُهُ أَنَا وَبَيَّنْتُهُ:

---

(١) في التسهيل ص ٢٥٤: «لا تلحق التاء غالبا صفة مفعال.. أو فعيل بمعنى مفعول إلا أن يحذف موصوف (فعيل) فتلحقه». وانظر: توضيح المقاصد ١٣٥٥/٣، والمقاصد الشافية ٣٥٨/٦، وشرح الألفية للأشموني ٤١٩/١، وللمكودي ص ٣١٤.

(٢) ص ٦٣.

(٣) منهاج الطالبين ص ١٢٠. وقد نقل الشبرملسي عن المؤلف تعقيبه على هذا النص كاملا في: حاشيته على نهاية المحتاج ١٥٩/٢.

(٤) ٢٠٨٣/٥ ـ «ب ي ن» ـ بتصرف.

أَظْهَرْتُهُ[1]».

وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَبَاطِلٌ قَطْعًا؛ لِأَنَّ أَخَوَاتِ (كَانَ) مَحْصُورَةٌ مَعْدُودَةٌ، قَدِ اسْتَوْفَاهَا أَبُو حَيَّان فِي «**شَرْحِ التَّسْهِيلِ**»[2]، وَ«**الارْتِشَافِ**»[3]، وَذَكَرَ كُلَّ فِعْلٍ عَدَّهُ قَوْمٌ مِنْهَا، وَلَمْ يَذْكُر أَنَّ أَحَدًا عَدَّ مِنْهَا (بَانَ).

وَأَمَّا الثَّانِي: فَيَكَادُ يَكُونُ قَرِيبًا، لَكِنْ يُبْعِدُهُ أَنَّ (امْرَأَةً) لَيْسَ بِمُشْتَقٍ وَلَا مُنْتَقِلٍ، وَشَرْطُ الحَالِ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مُتَنَقِلًا[4]، وَيُبْطِلُهُ أَنَّ الحَالَ قَيْدٌ لِلعَامِلِ، وَأَنَّهُ بِمَعْنى: فِي حَالٍ، وَهُوَ غَيْرُ مُتَّجَهٍ هُنَا؛ إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ المَعْنَى: بَانَ فِي حَالِ كَوْنِهِ امْرَأَةً، وَإِنَّمَا المَعْنَى: بَانَ أَنَّهُ أَمَّهُ امْرَأَةٌ، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «**أَوْ كَافِرًا**»[5]، فَإِنَّهُ [١٩/أ] لَيْسَ المَعْنَى: بَانَ فِي حَالِ كُفْرِهِ، فَقَدْ يَكُونُ إِنَّمَا بَانَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَإِنَّمَا المُرَادُ: بَانَ أَنَّهُ أَمَّهُ كَافِرٌ.

---

(١) انظر: ما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي ص ٢٧.

(٢) المسمى (التذييل والتكميل) ٤/١١٥، وما بعدها.

(٣) ٣/١١٤٦، وما بعدها.

(٤) هذا هو الغالب فيها، قال ابن هشام: «للحال أربعة أوصاف: أحدها أن تكون منتقلة لا ثابتة، وذلك غالب لا لازم..... الثاني: أن تكون مشتقة لا جامدة، وذلك أيضًا غالب لا لازم، وتقع جامدة مؤولة بالمشتق في ثلاث مسائل..» أوضح المسالك ٢/٢٩٦ ـ ٢٩٧. وانظر: الارتشاف ٣/١٥٥٧.

وعلل لذلك العكبري بقوله: «وإنما وجب أن تكون مشتقة؛ لأنها صفة، وكل صفة مشتقة، فإن وقع الجامد حالا فهو محمول على المعنى، كقولك هذا زيد أسدًا أي شجاعا جزئيا... وإنما لزم أن تكون منتقلة؛ لأنها خبر في المعنى، والأخبار تتجدد فيجهل المتجدد منها، فتمس الحاجة إلى الإعلام به» اللباب ١/٢٨٥.

(٥) منهاج الطالبين ص ١٢٠.

وَإِذَا بَطَلَ ذَلِكَ فَالمُتَّجَهُ أَنَّهُ تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عَنِ الفَاعِلِ، كَـ«طَابَ زَيْدٌ نَفْسًا»(١)، وَالتَّقْدِيرُ: بَانَ مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ امْرَأة، أَيْ: بَانَتْ أُنُوثَةُ إِمَامِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا تَصْنَعُ بِقَولِهِ بَعْدُ: «**أَوْ كَافِرًا**»؛ فَإِنَّهُ مُشْتَقٌّ وَمُنْتَقِلٌ؟

قُلْتُ: هُوَ كَـ«فَارِسًا»، فِي قَوْلِهِم: لِلهِ دَرُّهُ فَارِسًا؛ فَإِنَّهُمْ أَعْرَبُوهُ تَمْيِيزًا لِلجِهَةِ(٢)، وَمَنَعُوا كَوْنَهُ حَالاً(٣).

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَتَقِفُ إِمَامَتُهُنَّ [وَسْطَهُنَّ]**»(٤).

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «كَذَا وَقَعَ هُنَا بِتَاءِ التَّأْنِيثِ، وَصَوَابُهُ بِالتَّذْكِيرِ؛ لِأَنَّ (الإِمَامَ) اسمٌ، أَيْ: مَصْدَرٌ وَلَيْسَ بِوَصْفٍ حَتَّى يُؤَنَّثُ وَيُذَكَّرُ، قَالَهُ

---

(١) انظر: أوضح المسالك ٢/٣٦٧، وشرح الشذور للجوجري ٢/٤٦٩.

(٢) قال ابن عقيل: «.... وبقوله للدلالة على الهيئة التميز المشتق، نحو لله: دره فارسا فإنه تمييز لا حال على الصحيح...» شرح الألفية ٢/٢٤٣. وانظر: المقتضب ٣/٣٥، والمفصل ص ٩٤، وتوضيح المقاصد ٢/٦٩٢، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/٥٤٨، والكناش ١/١٩١.

(٣) فسَّر ذلك ابن الحاجب: «قوله: (لله دره فارساً) وشبهه: الأولى فيه التمييز. وانتصابه على الحال ضعيف. لأنه لا يخلو إما أن تكون حالاً مقيدة أو مؤكدة، وكلاهما غير مستقيم. أما المقيدة فلأن قولك: لله دره فارساً، لم ترد به المدح في حال الفروسية، وإنما تريد مدحه مطلقاً... والحال المؤكدة أيضاً غير مستقيمة؛ لأن الحال المؤكدة شرطها أن يكون معنى الحال مفهوماً من الجملة التي قبلها. وأنت ها هنا لو قلت: لله دره، لكان محتملا للفروسية وغيرها، ولكان قولك: لله دره عالما أو رجلا أو كاتباً، لا يفيد إلا ما أفاده الأول، ولا خلاف في جواز ذلك، فدل والحالة هذه على انتفاء الحال المقيدة والحال المؤكدة، وإذا بطلا ثبت التمييز» أماليه ١/٣٦٧. وانظر: تمهيد القواعد ٥/٢٣٥٩.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٢٢.

المُطَرِّزِيّ[1]».

وَقَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ العِرَاقِيّ فِي «شَرْحِ البَهْجَةِ»[2]: «لَيْسَ وَصْفُ (الإِمَامِ) صِفَةً قِيَاسِيَّةً، بَلْ صِفَةَ مَصْدَرٍ أُطْلِقَتْ عَلَى الفَاعِلِ، فَيَنْبَغِي اسْتِوَاءُ المُذَكَّرِ وَالمُؤَنَّثِ فِيهَا، وَأَنْ لَا يُقَالَ فِيهَا: إِمَامَةٌ، وَلَوْ قَالَ: مَنْ تَؤُمُّ، لَكَانَ أَحْسَنَ».

(١) في المغرب في ترتيب المعرب ١/٤٥، ونصه: «والإمام من يؤتم به، أي: يقتدي به ذكرًا كان أو أنثى، ومنه: قامت الإمام وسطهن، وفي بعض النسخ: الإمامة، وترك الهاء هو الصَّواب؛ لأنه اسم لا وصف».

(٢) المسمى: النهجة المرضية شرح البهجة الوردية.

[فَصْلٌ فِي شُرُوطِ القَصْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (صَلَاةِ المُسَافِرِ): «وَلَوْ أَحْرَمَ قَاصِرًا ثُمَّ تَرَدَّدَ فِي أَنَّهُ يَقْصُرُ أَوْ يُتِمُّ، أَوْ فِي أَنَّهُ نَوَى القَصْرَ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «(أَوْ فِي أَنَّهُ نَوَى القَصْرَ) تَرْكِيبٌ فَاسِدٌ؛ لأَنَّهُ جَعَلَهُ قِسْمًا ممَّا لو أَحْرَمَ قَاصِرًا، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِتَدَافُعِهِ، فَلَو زَادَ لَفْظَةً واحِدَةً، فقالَ: (أَوْ شَكَّ فِي كَذَا) لاسْتَقَامَ؛ لأَنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ عَطْفًا على (أَحْرَمَ)».

قلتُ: هو على تَقْدِيرِ: أَوْ شَكَّ، عَلَى حَدِّ قَوْلِ الشَّاعِرِ(٣):

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٣٠.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٦٦أ.

(٣) من الوافر، للراعي النميري في ديوانه ٢٦٩، وصدره في:

وَهِـزَّةِ نِسْـوَةٍ مِـنْ حَـيِّ صِـدْقٍ ....

ونسب إليه في: المقاصد النحوية ٣/١٠٧٤، وصدره في: (إِذَا مَا الغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يومًا)، وهي رواية النحويين لهذا الشاهد. ونُسب للحُطيئة في: إيضاح الوقف والابتداء ٢/٩٢٢، ولم أقف عليه في ديوانه. وورد بلا نسبة في: معاني الفراء ٣/١٩١، والزاهر لابن الأنباري ١/٥٢، والإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٦١٠، والبديع لابن الأثير ١/١٧٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٥٠، ودليل الطالبين ص ٥٧.

والشاهد في قوله: «والعيونا» حيث نُصب بفعل مضمر كما قدَّر، ولا يجوز أن يكون=

وَزَجَّجْـنَ الحَوَاجِـبَ وَالعُيُونَـا

أَيْ: وَكَحَّلْنَ.

وَقَوْلِهِ[1]:

عَلَفْتُهَـا تِبْنًـا وَمَـاءً بَـارِدًا

أي: وَسَقَيْتُهَا.

وَهِي قَاعِدَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي (بَابِ العَطْفِ)[2]؛ قَالَ فِي «الأَلْفِيَّةِ»[3] [١٩/ب] وَهِيَ - أي الوَاو - انْفَرَدَتْ[4].

بِعَطْـفِ عَامِـلٍ مُـزَال قَـد بَقِـي مَعْمُولُـهُ دَفْعًـا لِـوَهْمٍ اتُّقِـي

= بالعطف لعدم المشاركة، ولا باعتبار المعية والمصاحبة لعدم الفائدة بالإعلام بمصاحبة العيون الحواجب.

(١) من الرجز، وورد بلا نسبة في: معاني الفراء ١/١٤، ٣/١٢٤، وشرح الكتاب للسيرافي ١/٧٠، والخصائص ٢/٤٣١، والإنصاف ٢/٣١٣، وشرح الكافية للرضي ١/٥٢٠، والتذييل ٨/١٣٦، والمقاصد الشافية ٥/١٦٨، ومغني اللبيب ص ٨٢٨، والمقاصد النحوية ٣/١٠٨١، والفصول المفيدة في الواو المزيدة ص ٢٠٢، وخزانة الأدب ٣/١٣٩. والشاهد في قوله: «وماءً» حيث نُصب بفعل مضمر كما قدَّر؛ لأن الماء البارد لا يُعْلَف.

(٢) أي: عطف النسق.

(٣) ص ٤٨.

(٤) قال الشاطبي: «فيريد أن الواو انفردت عن (الفاء) بعطف عاملٍ مزال، أي: محذوفٍ قد بقي معمولة على عاملٍ ظاهر، وذلك ليس بجائز في (الفاء)» المقاصد الشافية ٥/١٦٧. وانظر: شرح الألفية لابن الناظم ص ٣٨٨، وإرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ٢/٦٤١، وتوضيح المقاصد ٢/١٠٢٩.

قال فِي «شَرْحِ الكَافِيَةِ»[1]: «نَبَّهْتُ بِهَذَا عَلَى مِثَالِ قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ [الحشر: ٩]، فَإِنَّ الإِيْمَانَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلٍ مَعْطُوفٍ عَلَى ﴿تَبَوَّءُو﴾؛ والتَّقْدِيرُ - واللهُ أَعْلَمُ -: تَبوأوا الدَّارَ واعْتَقَدُوا الإِيمَانَ، وَكَذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ[2]:

تَــرَاهُ كَــأَنَّ اللهَ يَجْــدَعُ أَنْفَــهُ وعَيْنَيْـهِ إِنْ مَـوْلاهُ ثـابَ لَـهُ وَفْـرُ

وَالتَّقْدِيرُ: يَجْدَعُ أَنْفَهُ، وَيَفْقَأُ عَيْنَيْهِ[3].

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الآخَرِ[4]:

إِذَا مَــا الغَانِيَــاتُ بَــرَزْنَ يَوْمًــا وَزَجَّجْــنَ الحَوَاجِــبَ والعُيُونَــا

وَالتَّقْدِيرُ: وَكَحَّلْنَ العُيُونَ» انتهى.

(١) أي: الكافية الشافية ٣/١٢٦٤ - ١٢٦٥.

(٢) من الطويل، لعلقمة بن عبدة في ديوانه ص ٣٩، ولزبرقان بن بدر في: شعره ص ٤٠، والمقاصد النحوية ٤/١٦٥٥، ونُسب لخالد بن الطَّيْفان في: الحيوان ٦/٣٩، وورد بلا نسبة في: تأويل مشكل القرآن ص ٢١٣، والزاهر لابن الأنباري ١/٢٦، والخصائص ٢/٤٣١، والصناعتين ص ١٨١، وتمهيد القواعد ٤/٢٠٨٨، واللسان والتاج «ج د ع».
والشاهد فيه: نصب «عينيه» بفعل مقدر كما قُدر.

(٣) انظر: شرح القصائد السبع الطوال ص ١٤٩.

(٤) خُرِّج قَرِيبًا.

[بابُ صَلاةِ الجُمْعَة]

۞ قَوْلُهُ فِي (صَلَاةِ الجُمْعَةِ): «مِنْ طَرَفٍ يَلِيهِمْ لِبَلَدِ الجُمْعَةِ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «قَدَّمَ المُصَنِّفُ الوَصْفَ بِالجُمْلَةِ عَلَى الوَصْفِ بِالجَارِ وَالمَجْرُورِ(٣)، وَقَدْ مَنَعَهُ ابنُ عُصْفُور، وَضَعَّفَهُ غَيْرُهُ».

قُلْتُ: هَذَا النَّقْلُ سَهْوٌ؛ فَإِنَّ ابنَ عُصْفُور(٤) هو الَّذِي ضعَّفَهُ، وغيرهُ جَوَّزَهُ(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٣٢.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ١/١٧٢أ.

(٣) والأولى العكس، قال أبو حيان: «وإذا اجتمعت صفات مفرد، وظرف، أو مجرور، وجملة، فالأولى البداءة بالمفرد ثم بالظرف، أو المجرور ثم بالجملة» الارتشاف ٤/١٩٢٩. وانظر: التسهيل ص ١٦٩، وشرحه لابن مالك ٣/٣١٩، وتمهيد القواعد ٧/٣٣٥٧.
وعلَّل لذلك المؤلف في الهمع ٥/١٨٥بقوله: «وَإِذا وصف بمفرد وظرف أَو مجرور وَجُمْلَة فَالْأولى ترتيبها هَكَذَا... وَعلة ذَلِك أَن الأَصْل الْوَصْف بِالِاسْمِ فَالْقِيَاس تَقْدِيمه، وَإِنَّمَا تقدم الظّرْف وَنَحْوه على الْجُمْلَة؛ لِأَنَّهُ من قبيل الْمُفْرد».

(٤) صرح بمصدر النقل عنه في در التاج لوحة (١٢) بقوله: «وبه صرَّح في (المُقَرَّب)». انظر: المقرب ١/٢٢٧. وانظر مذهبه أيضًا في: شرح الجمل ٢/١٧ ـ ٢١٨.

(٥) فقال أبو حيان: «.. ويجوز تقديم الجملة على المفرد؛ نحو: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾....» الارتشاف ١/١٩٢٩، وانظر: الإيضاح العضدي ص ٢٧٦، والشيرازيات=

قَالَ أبو حيَّان فِي «**شرحِ التَّسهيل**»[1]: «ذَكَرَ ابنُ عُصْفُور أَنَّهُ ضَعِيفٌ، أو فِي قَلِيلٍ مِنَ الكَلامِ، أَوْ فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، وَلَيْسَ كَمَا ذَكَرَ[2]، بَلْ هُوَ مَوجُودٌ فِي لِسَانِ العَرَبِ كَثِيرًا بِحَيْثُ لا يَكَادُ يَنْحَصِرُ، وَمَا كانَ بِهَذِهِ المَثَابَةِ يَنْبَغِي أَنْ يُقَاسَ عَلَيهِ، وَرُبَّ كَثِيرٍ فِي الاستِعْمَالِ وَلَيْسَ عَلى القِيَاسِ قِيْسَ عَلَيْهِ وَبُنِيَتْ عَلَيهِ القَوَاعِدُ»[3] انتهى.

❁ **قَوْلُهُ: «وَقَبْلَ الزَّوَالِ كَبَعْدِهِ»**[4].

ذَكَرَ لِي ذَاكِرٌ أَنَّهُ قَرَأَهَا عَلَى شَيْخٍ لَهُ (كبعدِهِ) بالجَرِّ، فَرَدَّهَا عليهِ بِالفَتْحِ، وَقَالَ: إنَّ «بَعْد» مَبْنِيٌّ على الفَتْحِ، وَهَذَا خَطَأٌ من وَجْهَيْنِ؛ لأنَّ «بَعْد» لا تُبْنَى حَالَ الإضَافَة، وإذَا بُنِيَتْ عِنْدَ قَطْعِهَا عَنِ [٢٠/أ] الإضَافَةِ تُبْنَى عَلَى الضَّمِّ[5]، وَلَيْسَ لَهَا حَالَة تُبْنَى فِيهَا عَلَى الفَتْحِ، وإنَّمَا تُنْصَبُ

= ٢/٤٨٥، وشرح الكافية للرضي ٢/٣٢٧، والمقاصد النحوية ٤/١٧٧٩، وشرح الأشموني على الألفية ٢/٣٣٣.

(١) التذييل والتكميل ١٢/٢٩٧ ـ ٢٩٨.

(٢) تعقبه ناظر الجيش أيضا بقوله: «وهذا الذي قاله لا معول عليه لقيام الأدلة على خلافه» تمهيد القواعد ٧/٣٣٦٢.

(٣) قرَّر نحو ذلك في الارتشاف ٤/١٩٢٩.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٣٢.
والقصد: فِي الْحُرْمَةِ (فِي الْجَدِيدِ) وَالْقَدِيمِ لَا لِعَدَمِ دُخُولِ وَقْتِ الْجُمُعَةِ. انظر: النجم الوهاج ٢/٤٥٢.

(٥) قال الزجاجي: «قبل وبعد: إذا أُضيفتا أُعربتا، كقولك: جئت قبلَكَ وبعدَكَ، ومن قبلِك ومن بعدِك. فإذا أُفردتا بُنيتا على الضم، كقولك: جئت من قبلُ ومن بعدُ...، وإنما وجَبَ=

فِي حَالِ الإِضَافَةِ عَلَى الظَّرْفِيَّة إِذَا لَمْ يَدْخُلْ عليها حَرْفُ الجَرِّ، [وإلا] جُرَّت.

قَالَ ابنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»(١): «(قَبْلُ وَبَعْدُ) اسمَانِ مُتَقَابلانِ تَلْزَمهُمَا الظَّرفِيَّة مَا لَمْ يَنْجَرَّا [بِمِنْ](٢)، وَتَلْزَمُهُمَا الإِضَافَةُ مَعْنًى ولفظًا فِي [أَكْثَرِ](٣) الاستِعْمَالِ، وَيُقْطَعَانِ عَنِ الإِضَافَةِ لَفْظًا، وَيُنْوَى مَعْنَاهَا إِذَا عُلِمَ المُضَافُ إليهِ ولم يُقْصَدْ إبْهَام؛ كقوله تعالى: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]، وَيَسْتَوجِبَانِ البِنَاء على الضَّمِّ إِذَا قُطِعَا لَفْظًا لا مَعْنًى؛ لِمُنَاسَبَتِهِمَا للحَرْفِ منْ قِبَل أَنَّهُمَا لا يُفْهَمُ تَمَامُ ما يُرَادُ بِهِمَا إِلَّا بِمَا يَصْحَبُهُمَا، وَكَانَ بِنَاؤهُمَا على حَرَكَةٍ: لأَنَّ لَهُمَا أَصْلًا فِي التَّمَكُّنِ وَلَولاهُ لَمْ يُفَارِقْهُمَا البِنَاءُ، وكانتِ الحَرَكَةُ ضَمَّةً؛ لِئَلا يَلْتَبِسَ الإِعْرَابُ بالبنَاءِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمَا إِذَا كَانَا مُعْرَبَيْنِ لَا تَدْخُلُهُمَا ضَمَّةٌ، وَإِنَّمَا تَدْخُلُهُمَا

= بناء (قبل، وبعد) في الإفراد على الضم؛ لأن (قبل، وبعد) لا يُعقل معناهما إلا بما يُضافان إليه، فلما أُفردتا ودلَّتا ـ مفردتين ـ على ما كانتا تدلان عليه مضافتين؛ لأنهما لا تفردان من الإضافة إلا من بعد أنْ يَعلَم المخاطب المضاف إليه ـ بُنِيَتَا لخروجهما عن بابهما ومفارقتهما طريقهما» تفسير رسالة أدب الكاتب ص ٥٧ ـ ٥٨، وانظر في تفصيل الكلام عنهما في: الكتاب ١٩٩/٢، ٢٨٦/٣ ومعاني الفراء ٣١٩/٢، والمقتضب ٢٠٦/٤ ـ ٢٠٧، وعلل النحو ص ٢٢٩، واللباب للعكبري ٨١/٢، وتذكرة النحاة ص ٩٢، والهمع ١٩٢/٣ ـ ١٩٣، والتمس فيه باقي علل النحويين في هذا الشأن.

(١) ٢٤٢/٣ ـ بتصرف يسير.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من «شرح التسهيل».

(٣) تتمة يقتضيها المقام من «شرح التسهيل».

فَتْحَة أو كَسْرَة، نحو: جئتُ قبلكَ وَمِنْ قَبْلِكَ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَالمُعْتَبَرُ: سَبْقُ التَّحَرُّمِ، وَقِيلَ: التَّحَلُّلِ»**[1].

قَالَ وَالدِي - رحمه الله -: «(التَّحَلُّلِ) بِالجَرِّ بِضَبْطِ المُصَنِّفِ؛ عَطْفًا على (التَّحَرُّمِ)، وَفِيهِ فَصْلٌ بَيْنَ العَاطِفِ وَالمَعْطُوفِ.

وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ مُبتَدَأ مَحْذُوف؛ تَقْديرُهُ: وَالمُعْتَبَرُ التَّحَلُّلُ، أَيْ: سَبْقُهُ، فحُذِفَ المُضَافُ وَأُقِيمَ المُضَافُ إليه مُقَامَهُ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَتَصِحُّ خَلْفَ العَبْدِ وَالصَّبِيِّ وَالمُسَافِرِ فِي الأَظْهَرِ**[2] **إِنْ تَمَّ العَدَدُ بِغَيْرِهِ»**[3].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[4]: «التَّعْبِيرُ (بِغَيرِهِم) بِضَمِيرِ الجَمْعِ لا بِضَمِيرِ الإِفْرَادِ؛ لأَنَّ العَطْفَ بِالوَاوِ»[5].

وَجَوَابُهُ يُعْلَمُ مِمَّا تَقَدَّمَ فِي [٢٠/ب] الوضُوءِ».

(١) منهاج الطالبين ص ١٣٣.

(٢) لِصِحَّتِهَا مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَلْزَمْهُمْ.

(٣) منهاج الطالبين ص ١٣٤.

(٤) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٧٦أ.

(٥) في النجم الوهاج ٢/٤٦٥ أيضًا: «وكان الصواب التعبير: بـ(غيرهم) بضمير الجمع؛ لأجل العطف بـ(الواو)». وانظر: مغني المحتاج ١/٥٤٨.

[بابُ صَلَاةِ العِيْدَيْنِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (العِيْدِ): «وَغَيْرُهُ كَهُوَ»(١).

فِيهِ إِدْخَالُ الكَافِ عَلَى الضَّمِيرِ(٢)، وَذَلِكَ نَادِرٌ، واستعمالُ الضَّمِيرِ المرفُوعِ المنفصل مَجْرُورًا، وَفِي «التَّذْكِرَةِ»(٣) لأَبِي حيَّان: «وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ضَمِيرُ الرَّفْعِ مَجْرُورًا؛ كَقَولِهِم: أَنَا كَأَنْتَ(٤) وَكَهُو، وَهُوَ كَأَنَا»(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٤٢. والقصد: أَيْ غَيْرُ الْحَاجِّ كَالْحَاجِّ فِي ذَلِكَ.

(٢) تحرَّ خلاف العلماء حول اسميه الكاف وحرفيتها في: الكتاب ٢/٣٨٣، والمقتضب ٤/١٤٠، ومعاني القرآن للأخفش ١/٣٢٩، ومجالس ثعلب ١/٢٣١، ٢/٥٥٨، والإغفال ٢/٣٤٩، والإيضاح العضدي ص ٢٧٣، والبغداديات ص ٣٩٩، وسر صناعة ١/٢٨٢، والأصول ١/٤٣٧، ورصف المباني ص ٢٧٤، والبسيط في شرح الجمل ٢/٨٥، والتبصرة والتذكرة ١/٢٨٢، والمقتصد ٢/٨٥٠، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/٤٢، والتسهيل ص ١٤٧، وشرحه لابن مالك ٣/١٧٠، والتخمير ٤/٩٢، ومنهج السالك ص ٢٣٢، والجنى ص ٧٨، واللؤلؤة في علم العربية ص ١٢٤، والمقاصد الشافية ٣/٥٨٢، وشرح قواعد الإعراب للكافيجى ص ٢٣٧، وشرح المغني في النحو للعمري ص ١٥٦، وكحل العيون النجل في حل مسألة الكحل لابن الحنبلي ص ٢٧ ـ ضمن مجلة المورد، م ٢٣، ع ١.

(٣) أي: تذكرة النحاة، ولم أقف عليه في الجزء المطبوع منها.

(٤) في الأصل: أكانت، والصواب المثبت.

(٥) قرَّر ذلك المؤلف أيضا بقوله: «وَقد تستَعْمل هَذِه الضمائر الْمُنْفَصِلَة مجرورة حُكيَ أَنا كَأَنت وكهو» الهمع ١/٢١١.

وفِي «**التَّسْهِيلِ**»[1]: «وَدُخُولُ الكَافِ عَلَى ضَمِيرِ الغَائِبِ المَجْرُورِ قَلِيلٌ، وَعَلَى (أَنْتَ) و(إِيَّاكَ) وَأَخَوَاتِهَا أَقَلُّ».

قَالَ أَبُو حَيَّان فِي «**شَرْحِهِ**»[2]: «ظَاهِرُهُ جَوَازُهُ عَلَى قِلَّةٍ، وَأَصْحَابُنَا خَصُّوهُ بالضَّرُورَةِ».

وَفِي «**شَرْحِهِ**»[3] للمُصَنِّفِ: «وَقَدْ خُولِفَ بِهَا الأَصْلُ، فَأُدْخِلَتْ على ضَمِيرِ الرَّفْعِ وَضَمِيرِ النَّصْبِ المُنْفَصِلَيْنِ، وَقَالُوا: أَنَا كَأَنْتَ، وَأَنْتَ كَأَنَا، وَأَنَا كَإِيَّاكَ».

(١) ص ١٤٧.

(٢) التذييل والتكميل ١١/٢٥٥.

(٣) شرح التسهيل ٢/١٦٩.

[كِتَابُ الجَنَائِزِ]

قَوْلُهُ فِي (الجَنَائِزِ): «وَبِهَا قَرَابَاتُهَا»[1].

قال الإسنوي[2]: «القَرَابَةُ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى (الرَّحِمِ)، تَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، وَتَقُولُ: ذُو قَرَابَتِي، وَلَا تَقُولُ: هُمْ قَرَابَتِي، وَلَا هُمْ قَرَابَاتِي، والعَامَّةُ تَقُولُ ذَلِكَ[3]، وَلَكِنْ قُلْ: هُوَ قَرِيبِي، قَالَهُ الجَوْهَرِيُّ[4].

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ ظَهَرَ لَكَ أَنَّ مَا قَالَهُ المُصَنِّفُ خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ[5]:

أَحَدُهُمَا: تَوَهُّمُهُ أَنَّ (القَرَابَةَ) لا تُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الأُنْثَى، وَأَنَّ مُرَادَهُ لا يَسْتَقِيمُ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ.

الثَّانِي: أَنَّ القَرَابَاتِ مِنْ كَلامِ العَوَامِّ، كَمَا قَالَهُ الجَوْهَرِيُّ، وَسَبَبُهُ أَنَّ المَصْدَرَ لا يُجْمَعُ إِلَّا عِنْدَ اختلافِ النَّوعِ، وَهُوَ مَفْقُودٌ هُنَا، وَإِطْلَاقه على الأشخَاصِ أَيْضًا» انتهى[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٠.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢١٤ب.

(٣) انظر: تقويم اللسان ص ١٠٩، وتصحيح التصحيف ص ٤١٩.

(٤) الصحاح ١/١٩١ ـ ٢٠٠.

(٥) في النجم الوهاج ٣/٢٦: «وعبارة (المحرر) سالمة من ذلك؛ فإنه قال: وأما المرأة.. فأولى النساء بغسلها نساء القرابة». وانظر: المحرر للرافعي ص ٨٢.

(٦) انظر: نهاية المحتاج ٦/٨٢، ومغني المحتاج ٢/١٣.

وَقَالَ الحَرِيرِيُّ فِي (دُرَّةِ الغَوَّاصِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاص)[1]: «وَيَقُولُونَ: هُوَ قَرَابَتِي، والصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ ذُو قَرَابَتِي، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[2]:

يَبْكِي الغَرِيبُ عَلَيْهِ لَيسَ يَعْرِفُهُ ... وَذُو قَرَابَتِهِ فِي الحَيِّ مَسْرُورُ».

(١) ص ٦٦.

(٢) من البسيط، لِعثير بن لبيد العذريّ، وقيل: لعثمان بن لبيد العذريّ، وقيل: لحُرَيْث بن جَبَلة العذريّ.
وورد في: المعمّرين ص ٦١، وعيون الأخبار ٢/٣٢٨، ومجالس ثعلب ١/٢٢١، والأمالي للقالي ٢/١٨٤، وشرح أبيات سيبويه ١/٢٣٨، والعقد الفريد ٣/١٥١، ومحاضرات الأدباء ٢/٥٥٧، والمجالسة وجوهر العلم ص ١٣٣، واللمحة في شرح الملحة ١/٢٨٤، واللّسان (دهر) ٤/٢٩٣، وشرح شواهد المغني ١/٢٤٤، واللسان والتاج «د هـ ر».
والشّاهد فيه: قوله (وذو قرابته) حيث أضاف (ذو) إلى المضاف للمضمر.

[فَصْلٌ فِي دَفْنِ المَيِّتِ]

۞ قَوْلُهُ: «وَيَحْرُمُ النَّدْبُ بِتَعْدِيدِ شَمَائِلِهِ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢) [٢١/أ]: «إِدْخَالُ البَاءِ عَلَى (التَّعْدِيدِ) لا مَعْنَى لَهُ هُنَا؛ فَإِنَّ النَّدْبَ هُوَ التَّعْدِيدُ نَفْسُهُ(٣)، وبه عَبَّرَ الرَّافعيُّ(٤) والنَّوَوِي(٥) فِي كُتُبِهِمَا، فَقَالَا: «والنَّدْبُ: هو تعدادُ الشَّمَائلِ».

۞ قَوْلُهُ: «وَإِذَا مَاتَا غُسِّلَا غُسْلًا فَقَطْ»(٦).

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٦.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٢٩ب.

(٣) في الصحاح ١/٢٢٣: «نَدَبَ الميِّت، أي: بكى عليه وعدَّد محاسنه، يَنْدُبُه نَدْبًا».
وأجاب السيوطي عن ذلك في در التاج لوحة: ١٤ ـ ١٥ بقوله: «قلتُ: هي للتفسير والمصدر الداخلةُ عليه في موضع (أن) والفعل، فكأنه قال بأن يعدد؛ كقولك مثلًا: يكره الكلام في الخلاء بأن يَذكُر أو يُسَبِّح ونحو ذلك....».

(٤) انظر: المحرر ص ٨٨، ونصه: «والندب حرام؛ وهو أن يعد شمائل الميت».

(٥) انظر: روضة الطالبين ٢/١٤٥، ولفظه: «والندب حرام؛ وهو أن يعد شمائل الميت، فيقال: واكهفاه واجبلاه، ونحو ذلك».

(٦) منهاج الطالبين ص ١٥٦.
والقصد: يُغَسَّلُ الْجُنُبُ وَالْحَائِضُ الْمَيِّتَ بِلاَ كَرَاهَةٍ، لأنهما طاهران كغيرهما، وَإِذَا مَاتَا غُسِّلاَ غُسْلاً وَاحِداً فَقَطْ، لأن الغسل الذى كانَ عليهما قد انقطع بالموت.

قَالَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّيْن التَّفْتَازَانِي فِي «**المُطَوَّل**»[١] عِنْدَ قَوْلِ «**التَّلْخِيصِ**»[٢]: «وَالبَلاغَةُ يُوصَفُ بِهَا الأَخِيرَانِ فَقَطْ[٣]، قَوْلُهُ: (فَقَطْ) مِنْ أَسْمَاءِ الأَفْعَالِ، يَعْنِي: انْتَهِ، وَكَثِيْرًا مَا تُصَدَّرُ بِالفَاءِ تَزْيِيْنًا للفْظِ[٤]، وَكَأَنَّهُ جَزَاءُ شَرْطٍ[٥] مَحْذُوفٍ، أي: إذَا وَصَفْتَ بِهَا الأَخِيْرَينِ فَقَطْ، أي: فانْتَهِ عَنْ وَصْفِ الأَوَّلِ[٦] بِهَا» انتهى. وكذَا قَالَ السَّيِّد عَبْدُ الله فِي «**شَرْحِ التَّلْخِيص**»[٧].

وَكَذَلِكَ يُقَدَّرُ هُنَا: إذَا غَسَّلتَهُمَا غُسْلًا وَاحِدًا فَانْتَهِ عَنْ غُسْلٍ ثَانٍ[٨].

---

(١) ص ١٣٩.

(٢) أي: تلخيص المفتاح للخطيب القزويني.

(٣) أي: الكلام والمتكلم.

(٤) قال ابن عابدين: «قال بعضُ المُحشين: وقال ابن هشام في حواشي التسهيل: لم يُسمع منهم إلّا مقروناً بالفاء، وهي زائدة لازمة عندي). وقال الدّماميني نقلا عن ابن السِّيد في نحو: (أَخذتُ درهماً فقط): أخذتُ درهماً فاكتفيتُ به، فجعلها عاطفة. قال: وهو خيرٌ من قول التفتازاني وابن هشام. بقي أنّه يُرَدُّ على كلام (المطوّل) أنّ الفاء في جواب الشرط ليس للتزيين بل من حروف المعاني، ففيه منافاة، ويُجابُ بأنّ الشرط المحذوف إنّما يُعتبرُ لإصلاح الفاء المذكور للتزيين، وليس في المعنى داعٍ إلى اعتبار الشرط المحذوف، فذكر الفاء لتزيين اللفظ فيه تقوية لجانب المعنى لرعاية جانب اللفظ. هذا والأظهر أنّ قوله: وكأنّه توجيه ثانٍ، ثمّ إنّه قدّر أداة الشرط المحذوفة (إذا)، وكذا وقع لغيره. والحقُّ أنّه لا يُحذف من أدوات الشرط إلّا (إنْ)..» الفوائد العجيبة ص ٤٧. وانظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني ١/٢٥٧.

(٥) في الأصل: وكاتبه ويشترط، وهو تحريف، والتصويب من «المطوّل».

(٦) في الأصل: الأولى، والتصويب من «المطوّل».

(٧) حاشيته على المطول ص ١٥ ـ ١٦.

(٨) لِانْقِطَاعِ الْغُسْلِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمَا ـ أي غسل الجنابة ـ بِالمَوْتِ. خلافًا للحسن البصري=

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ نَوَى الإِمَامُ صَلَاةَ غَائِبٍ، وَالمَأْمُومُ صَلَاةَ حَاضِرٍ، أَو عَكَسَ.. جَازَ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «لَوْ عَبَّرَ بِقَولِهِ: (أو انْعَكَسَ الحَالُ)، أو نَحْو ذَلِكَ لَكَانَ أَوْضَحَ؛ لأَنَّ عَوْدَ الضَّمِيرِ المُفْرَدَ فِي (عَكَسَ) للإِمَامِ والمَأْمُومِ فيه تَكَلُّفٌ».

وَقَالَ الشَّيْخُ جَلالُ الدين المَحَلِّي(٣): «أَيْ: عَكْسُ كُلّ مِنْهُمَا».

وَيَجُوزُ أَنْ يُبْنَى لِلمَفْعُولِ ويكونَ الضَّمِيرُ فِيهِ للشَّأْنِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا يُفْرَشُ تَحْتَهُ شَيءٌ وَلَا مِخَدَّةٌ»(٤).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٥): «هَذَا تَعْبِيرٌ رَكِيْكٌ أو فَاسِدٌ؛ لأَنَّ المِخَدَّةَ إِنْ دَخَلَتْ فِيْمَا يُفْرَشُ تَحْتَه فَقَدْ دَخَلَتْ فِي لَفْظِ الشَّيءِ، وَإِنْ لَمْ تَدْخُلْ فِيْهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ لَمْ يَبْقَ لَهَا عَامِلٌ يَرْفَعُهَا»(٦).

= الذي قال: يغسلان غسلين. انظر: المجموع ٥/١٢٣، وكنز الراغبين ١/٣٧٥، والنجم الوهاج ٣/٩٧، وتحفة المحتاج ٣/١٨٤، ونهاية المحتاج ٣/٢٠.

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٨.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٣٣ أ، ولفظه: «... لأن عود الضمير المنفرد فيه تكليف، فتأمله».

(٣) كنز الراغبين ١/٣٨٢.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٥٨.

(٥) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٣٣ب.

(٦) نبَّه على ذلك أيضا الخطيب الشربيني في: مغني المحتاج ٢/٥٣.

قُلْتُ: هُوَ مِنَ القَاعِدَةِ السَّابِقَةِ قَرِيبًا على تَقْدِيرِ: ولَا مَوضِعَ تَحْتَ رَأْسِهِ مِخَدَّة(١).

۞ **قَوْلُهُ: «إِلَّا فِي أَرْضٍ نَدِيَّةٍ»**(٢).

قَالَ فِي «**تَثْقِيفِ اللسَانِ**»(٣): «وَيَقُولُونَ: [٢١/ب] أَرْضٌ نَدِيَّةٌ(٤)، وَالصَّوَابُ تَخْفِيفُ اليَاءِ»(٥).

(١) في كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ٢٣٣/ب: «ولو عبر بقوله: ولا يتخذ له فراش ولا مخدة لكان حسنًا».

(٢) منهاج الطالبين ص ١٥٨.

(٣) ص ١٦٣ ـ بتصرف.

(٤) أي: من ندى المطر. انظر: شرح الفصيح لابن هشام اللخمي ص ١٨٩.

(٥) انظر: أدب الكاتب ص ٣٧٩، وإصلاح المنطق ض ١٨١، وتقويم اللسان ص ١٧٩، وتصحيح التصحيف ص ٥١٣.

[كِتَابُ الزَّكَاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الزَّكَاةِ): «إِنَّمَا تَجِبُ مِنْهُ فِي النَّعَمِ؛ وَهِيَ: الإِبِلُ، وَالبَقَرُ، وَالغَنَمُ»[1].

فِي «دُرَّةِ الغَوَّاص فِي أَوْهَام الخَوَاص»[2]: «وَكَذَا لا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ النَّعَمِ والأَنْعَامِ[3]، وَقَد فَرَّقَتْ بينهُمَا العَرَبُ؛ فَجَعَلَتِ (النَّعَمَ) اسمًا للإبلِ خَاصَّة وللمَاشِيَة التي فيهَا الإِبِل، وَجَعَلَتِ (الأَنْعَامَ) اسمًا لأَنْوَاعِ المَوَاشِي[4] مِنَ: الإبلِ، والبَقَرِ، والغَنَمِ»[5].

(١) منهاج الطالبين ص ١٦٠.

(٢) ١/٢٤٠.

(٣) انظر: تصحيح التصحيف ص ٥١٩.

(٤) في الأصل: الماشي، والصَّواب المثبت.

(٥) قال الرَّاغب مُقَرِّرًا ذلك: «النَّعم مختصٌّ بالإبل، وجمعه: أنعام، وتسميته بذلك؛ لكون الإبل عندهم أعظم نعمة، لكن (الأنعام) تقال: للإبل والبقر والغنم، ولا يقال لها (أنعام) حتى يكون في جملتها الإبل» المفردات ص ٤٩٩. وانظر: العين ٢/١٦٢، والغريبين ٦/١٨٦٢، والمغرب للمطرزي ٢/٣١٤.

[بابُ زَكَاةِ الفِطْرِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (زَكَاةِ الفِطْرِ): «إِلَّا فِي عَبْدِهِ وَقَرِيبِهِ المُسْلِمِ»[1].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: «إِفْرَادُ (المُسْلِم) غَيْرُ جَيِّدٍ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُثَنِّيَهِ؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ لاثنينِ، أو يَعْطِفَهُ بِـ(أَوْ)؛ لِيَصِحَّ الإِفْرَادُ، وَقَدْ مَرَّ جَوَابُ مِثْل هَذَا مَرَّات»[3].

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ١٧٢.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٤٩ب.

(٣) نبَّه على ذلك الدّميري أيضًا بقوله: «وإفراد المصنف لفظ: (المسلم) غير جيد، وكان الأولى التعبير بـ(المسلِمَين) بالتثنية كما في (المحرر)، أو يعطف (القريب) بـ(أو)؛ ليصح إفراد الضمير» النجم الوهاج ٣/٢٢٦. وانظر: مغني المحتاج ٢/١١٢.

[بَابُ الصِّيَامِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصِّيَامِ): «وَإِذَا صُمْنَا بِعَدْلٍ وَلَمْ نَرَ الهِلَالَ بَعْدَ ثَلَاثِينَ.. أَفْطَرْنَا فِي الأَصَحِّ، وَإِنْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً»[1].

هُنَا ثَلاثُ فَوَائِد:

الأُوْلَى: أنَّ إِطْلاقَ (الصَّحْوِ) عَلَى عَدَمِ (الغَيْمِ) نَازَعَ فِيهِ أبو حَاتِمٍ[2] من عُلَمَاءِ اللغَةِ؛ فَقَالَ: «النَّاسُ يَقُولُونَ: إن الإِصْحَاءَ هُوَ: انْقِشَاعُ الغَيْمِ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِنَّمَا هُوَ إِقْلَاعُ البَرْدِ سَوَاء كانَ غَيْمٌ أو لم يَكُنْ[3]، لَكِنْ فِي «**الصِّحَاحِ**»[4]: «الصَّحْوُ: ذَهَابُ الغَيْم».

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٧٨.

(٢) انظر قوله في: المقاييس ٣/٣٣٥، وتحفة المجد الصريح ص ٤٨٢، ولعل قوله في كتابه لحن العامة المفقود.

وأبو حاتم هو: سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد الجُشْميّ السِّجِسْتَانيّ، صنَّف: إعراب القرآن، ولحن العامة، والمقصور والممدود، والقراءات.. وغير ذلك، مات سنة خمس وخمسين ومائتين.

انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ٩٤، والبلغة ص ١٠٩، والبغية ١/٦٠٦، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٣) هذا تعقيب ابن فارس، واللبلي على قول السجستاني. انظر: المقاييس ٣/٣٣٥، وتحفة المجد الصريح ص ٤٨٢.

(٤) ٦/٢٣٩٩.

الثانية: أنَّ (مُصْحِيَةً مَمْنُوعٌ)[1].

قالَ ابنُ السِّكيْت[2]: «يُقَالُ: أَصْحَتِ الشَّمْسُ وَهِيَ صَحْوٌ، وَلَا يُقَالُ: مُصْحِيَة»؛ لكنْ جَوَّزَهُ ابنُ سِيْدَة[3].

وفِي «**الصِّحَاحِ**»[4]: أَصْحَتِ السَّماءُ فَهِي مُصْحِيَةٌ. وَقَالَ الكِسَائِيُّ[5]: فَهِيَ صَحْوٌ، وَلَا تَقُلْ: مُصْحِيَةً» انتهى.

الثالثة: أَنَّها فِي كَلامِ المُصَنِّف هِي التِي يُسَمِّيهَا بَعْضُ المُتَأخِرِينَ بِالوَصْفِيَّةِ.

قَالَ الرَّضِيُّ[6]: «وَقَدْ تَدْخُلُ الوَاوُ على أَنَّ المَدْلُولَ على جَوَابِهَا بِالمُتَقَدِّمِ، ولا تَدْخُلُ إِلَّا إِذَا كانَ ضِدّ الشَّرْطِ المَذْكُورِ أَوْلَى بِذَلِكَ المُتَقَدِّم الَّذِي هُوَ كِالعِوَضِ عَنِ الجَزَاءِ مِنْ ذَلِكَ الشَّرْط؛ كَقَولِه: أكْرِمْهُ وَإِنْ شَتَمَنِي؛ فَالشَّتْمُ [٢٢/أ] بَعِيْدٌ مِنْ إِكْرَامِكَ الشَّاتِمَ، وَضِدّهُ وهو المَدْحُ أولى

---

(١) انظر: تصحيح التصحيف ص ٣٤٨، وتقويم اللسان ص ٧٠، والمصباح المنير ١/٣٣٤.

(٢) إصلاح المنطق ص ٢٢٨، ونصه: «ويقال: قد أصحت السماء فهي تصحي إصحاء، وهي مصحية». ونقله عنه وفق حكاية ابن المؤلف اللبلي في تحفة المجد ص ٤٨٢.

(٣) انظر: المخصص ٩/١٢٥. وانظر: العين ٣/٢٦٨، وتصحيح الفصيح ص ١٤٢.

(٤) ٦/٢٣٩٩.

(٥) انظر قوله في: المغرب للمطرزي ١/٤٦٨، وعمدة القاري ٢٥/١٢٨.
والذي فيما تلحن فيه العامة ص ١٣٠: «وأصحت السماء فهي تصحي إصحاء ـ بألفٍ».

(٦) شرح الكافية ٤/٩٨ ـ ١٠٠، بتصرف يسير.

بالإكرَامِ، وكذلكَ قَوْلُهُ[1]: (اطْلُبُوا العِلْمَ وَلَو بِالصِّينِ).

وَالظَّاهِرُ أنَّ الوَاوَ الدَّاخِلَةَ عَلَى كَلِمَةِ الشَّرْطِ فِي مِثْلِهِ اعْتِرَاضِيَّة، وَنَعْنِي بِالجُمْلَةِ الاعْتِرَاضِيَّة: مَا تَتَوَسَّطُ بينَ أَجْزَاءِ الكَلامِ مُتَعَلِّقًا به مَعْنًى، مُسْتَأنَفًا لَفْظًا، وَقَدْ تَجِيءُ بَعْدَ تَمَامِ الكَلامِ، فَتَقُولُ فِي الأَوَّلِ: زَيْدٌ وإنْ كَانَ غنيًّا بَخِيْلٌ، وَفِي الثَّانِي: زَيْدٌ بَخِيْلٌ وَإنْ كانَ غَنِيًّا؛ فَجَوَابُ الشَّرْطِ فِي مِثْلِهِ مَدْلُولُ الكَلامِ، أَيْ: إنْ كَانَ غَنِيًا فَهُوَ بَخِيْلٌ، فَكَيْفَ إذَا افْتَقَرَ، وَالجُمْلَةُ كَالعوضِ مِنَ الجَوَابِ المُقَدَّرِ، وَلَوْ أَظْهَرْتَهُ لَمْ تَذْكُرِ الجُمْلَةَ المَذْكُورَةَ وَلَا الوَاوَ الاعْتِرَاضِيَّة؛ لأنَّ جوَابَ الشَّرطِ لَيْسَ جُمْلَةً اعتراضيَّةً.

وَقَال الجَنْزِيُّ[2]: «هِيَ وَاوُ العَطْفِ، وَالمَعْطُوفُ عليه مَحْذُوفٌ، وَهُوَ ضِدُّ الشَّرْطِ المَذْكُورِ الَّذِي قُلْنَا: إنَّهُ هُوَ الأَوْلَى بالجَزَاءِ المَذْكُورِ؛ فَالتَّقْدِيرُ عَنْدَهُ: زَيْدٌ إنْ لَمْ يَكُنْ غَنِيًا، وَإنْ كَانَ غَنِيًا فَبَخِيلٌ، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُ المَعْطُوفِ عليهِ مع القَرِينَةِ.

---

(١) أخرجه البزار في مسنده ١/١٧٥، وعقب عليه بقوله: «لا يُعرَفُ أَبُو العاتكة، ولا يدري من أين هو؛ فليس لهذا الحديث أصل».

(٢) في الأصح: الخبري، وهو تصحيف.

والجنزي هو: عمر بن عثمان بن الحسين بن شعيب الجنزي، أبو حفص، أحد أئمة الأدب وله باع طويل في النحو والشعر قدم بغداد وصحب الأئمة وقرأ الأدب على أبي المظفر الأبيوردي ورجع وعاد ثانيًا وذاكر الفضلاء، وكان حسن السيرة، صنّف تفسيرًا لو تمَّ لم يوجد مثله، مات سنة خمسين وخمسمائة.

انظر في ترجمته: معجم الأدباء ٤/٤٦٦، والتحبير في المعجم الكبير ١/٥٢١، وبغية الوعاة ٢/٢٢١.

وَعَنِ الزَّمَخْشَرِيِّ أَنَّ الواوَ فِي مِثْلِهِ للحَالِ، فَيَكُونُ الَّذِي هُوَ كالعِوَضِ عنِ الجَزَاءِ عَامِلًا فِي الشَّرطِ نَصْبًا على أَنَّهُ حَالٌ، كَمَا عَمِلَ جَوَابُ (مَتَى) عِنْدَ بَعْضِهِم فِي (مَتَى) النَّصْب على أَنَّهُ ظَرْفٌ[1]، ومَعْنَى الحَالِ والظَّرفِ مُتَقَارِبَانِ» انتهى.

وَقَالَ أبو حيَّان[2]: «الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ الواوَ الدَّاخِلَة على الشَّرطِ فِي مِثْلِ: أَقُومُ[3] وَإِنْ قَعَدْت، واضْرِب زيدًا وإنْ أحسنَ إليكَ، [إِنَّمَا هِيَ][4] للعَطْفِ، لكنَّهَا لِعَطْفِ حَالٍ على حالٍ محذوفةٍ يَتَضَمَّنُهَا [الكَلامُ][5] السَّابق؛ تَقْدِيرُهُ: أقومُ على كُلِّ حالٍ وإنْ قَعَدْت، واضرب زيدًا على كُلِّ [٢٢/ب] حالٍ وَإِنْ أحسنَ إليكَ، أَيْ: وفِي هذهِ الحَالِ[6]، وَكَذَلِكَ حُكْمهَا إذا دَخَلَتْ عَلَى (لَوْ)، نَحْو: أَعْطُوا السَّائِلَ ولو جَاءَ على فَرَسٍ، رُدُّوا السَّائلَ ولو بظلفٍ، أَوْلِم وَلَوْ بِشَاةٍ، المَعْنَى: أَعْطُوهُ كَائِنًا مَا كانَ وَلَوْ جَاءَ... أَوْلِمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَلَوْ بِشَاةٍ، رُدُّوهُ بِشَيءٍ وَلَوْ بظلفٍ[7]،

---

(١) انظر: الأصول ١٩٤/٢، والانتصار لابن ولاد ص ٩٠، والمقرب لابن عصفور ١٤٦/١، والارتشاف ١٣٩٩/٣.

(٢) التذييل ٨٥٣/٦ ـ رسالة، ونقله عنه ناظر الجيش في: تمهيد القواعد ٤٣٧٩/٩.

(٣) في الأصل: أقول، والتصويب من مصدر النقل.

(٤) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل.

(٥) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل.

(٦) عقب ناظر الجيش على ذلك بقوله: «وهذا الذي قاله الشيخ هو الظاهر، بل هو الحق ولا يجوز العدول عنه...» تمهيد القواعد ٤٣٧٩/٩.

(٧) انظر: مغني اللبيب ص ٣٤٨.

وَلَا تَجِيءُ هذِهِ الحَالُ إلا مُشبَّهَة على ما كانَ يتوهمُ أَنَّهُ ليس مُنْدَرِجًا تحتَ عُمُوم الحالِ المَحْذُوفَة فأُدْرِجَ تَحْتَه، أَلَا تَرَى أن لا يَحْسُنَ: أعْطِ السَّائلَ وَلَوْ كَانَ يَسِيْرًا، ولا أَضْرِب زيدًا وَإِنْ أَسَاءَ» انتهى.

۞ قَولُهُ: «عَنْ أَدَاءِ فَرْضِ رَمَضان هَذِهِ السَّنَة[1]»[2].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «رَمَضَانُ: مَجْرُورٌ مُضَافٌ إلى مَا بَعْدَهُ[4]» انتهى.

وَإِضَافَةُ العَلَمِ خِلافُ القَاعَدَةِ.

وَقَالَ وَالِدِي ﷺ: «إِنَّ جَرَرْتَ (رَمَضَان) بِالكَسْرِ جررتَ السَّنَةَ، وَإِنْ جَرَرْتَهُ بِالفَتْحِ نَصَبْتَ السَّنَة» انتهى.

أي: لأَنَّهُ إذَا أُضِيفَ إلى هَذِهِ السَّنَة انْصَرَفَ فَيجَرَّانِ، وَإِذَا لَمْ يُضَفْ جُرَّ بالفَتْحَةِ؛ لأَنَّهُ غَيْرُ مُنْصَرِفٍ، وَتُنْصَبُ (السَّنَةُ) عَلَى الظَّرْفِ، ثُمَّ إِنَّ المُصَنِّفَ اسْتَعْمَلَ (رَمَضَان) بِلَا شَهْرٍ، وَأَهْلُ العَرَبِيَّةِ وَالحَدِيثِ مَعًا يَسْتَنْكِرُونَهُ[5].

---

(١) تمييزًا له عن القضاءِ والنَّفلِ، وغير رمضان هذه السنة.

(٢) منهاج الطالبين ص ١٧٩.

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٦٨ب.

(٤) أي إلى اسم الإشارة.

(٥) اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب:

أصحها: أنه يجوز تعريته عن لفظ (شهر) مُطلقاً، سواء قامت قرينة أم لا، فيقال: جاء رمضان وما أشبه ذلك، وهو مما رجَّحَه النووي في شرحه على صحيح (مسلم). =

قال ابنُ دُرُسْتُوَيْه[1] فِي «المُتَمّم»[2]: «الشُّهُورُ كُلُّهَا مُذَكَّرَةٌ إِلَّا (جُمَادَى)[3]، وَلَيْسَ شَيءٌ مِنْهَا يُضَافُ إِليهِ شَهْر؛ إِلّا شَهْرَا رَبِيعٍ، وَشَهْر رمضَان[4]، قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]،

= والثاني: المنع مطلقاً، وعلى ذلك ابن درستويه حيث قال: «وأما الربيعان، ورمضان، فليست بأسماء للشهر ولا فات لها، فلا بُدَّ من إضافة (شهر) إليها».

والثالث: إن وُجدت قرينة تدل على الشهر كما في قوله: صمتُ رمضان، فقد جاز التعرية، وإلا لم يَجُزْ.

انظر تفصيل ذلك في: الكتاب ٢١٧/١، وصناعة الكتاب ص ٨٢، والأزمنة والأمكنة للمرزوقي ٢٧٨/١، والكشاف ٢٥٣/١، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٨٧/٧، وصبح الأعشى ٣٦٧/٢. وقد أجاد السهيلي في تفصيل هذه القضية في النتائج ص ٣٨٢ ـ ٣٨٦، فليتأمل.

(١) هو: عبدالله بن جعفر بن دُرُستويه بن المرزبان الفارسي الفسوي النحوي، أخذ عن المبرد، وكان شديد الانتصار للبصريين في النحو واللغة، ولد سنة ثمان وخمسين ومائتين، ومات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة، وصنّف: الإرشاد في النحو، وشرح الفصيح، وغريب الحديث... وغير ذلك.

انظر في ترجمته: البلغة ص ١٢٢، وبغية الوعاة ٣٦/٢، ومقدمة التحقيق لكتابه «تصحيح الفصيح».

(٢) أي في: كتاب الكتاب ص ١٤٩، ١٥٠.

وقد سماه بتسمية المؤلف الزمخشريُّ في الكشاف ٦٩/١، فقال: «قال عبد الله بن درستويه في كتابه المترجم بكتاب الكتاب: المتمم في الخط»، وطاش كبرى زاده في مفتاح السعادة ٩٤/١، وحاجي خليفة في كشف الظنون ١٤٥١/٢.

(٣) في الأصل: حمدي، وهو تحريف.

وقرَّر ذلك الفراء وعلَّل بقوله: «الشهور كلها مذكرة، تقول: هكذا شهر كذا، إلا (جمادتين) فإنهما مؤنثان، لأن (جمادى) جاءت على بنية (فُعَالى)، و(فُعالى) لا تكون إلا للمؤنث، تقول: هذه جمادى الأولى، وهذه جمادى الآخرة... فإن سمعت تذكير (جمادى) في شعرٍ، فإنما يُذهب به إلى الشهر، ويُترك لفظه» الأيام والليالي ص ٤٢ ـ ٤٣.

(٤) في الأزمنة والأمكنة ٢٧٨/١: «قال أحمد بن يحيى: إنما خصت العرب (شهر ربيع،=

وَقَالَ الرَّاعِي[1]:

شَهْرَيْ رَبِيْعٍ مَا تَذُوقُ لَبُونُهُمْ إِلَّا حُمُوضًا وَخْمَةً وَدَوِيْلَا[2]

فَمَا كَانَ من أَسْمَائِهَا اسْمًا للشَّهْرِ أو صِفَةً قَامَتْ مَقَامَ الاسْمِ، فَهُوَ الَّذِي لَمْ يَجُزْ أَنْ يُضَافَ [٢٣/أ] الشَّهْرُ إليهِ، وَلَا يُذْكَرَ مَعَهُ كَـ(المُحَرَّمِ)[3]، إِنَّمَا مَعْنَاهُ: الشَّهر المُحَرَّم[4]، وهُوَ من الأَشْهُرِ الحُرُمِ[5]، وَكَـ(صَفَر)،

= وشهر رمضان) بِذِكْرِ (شهر) معهما من دون غيرهما من الشهور؛ ليدل على موضع الاسم، كما قالت العرب: ذو يزه، وذو كلاع، فزادت (ذو) ليدل على الاسم..». لكن ورد إضافتها إلى «جمادى» في قول الشاعر:

أَقَمْنَا بِهَا شَهْرَيْ ربيعٍ كِليهما وشَهْرَيْ جُمادَى، واسْتَحَلُّوا المُحَرَّما

انظر: التهذيب، واللسان «ح ر م».

(١) من الكامل، في ديوانه ص ٢٢٩.

والرَّاعي هو: عبيد بن حصين بن معاوية بن جندل بن قطن بن ربيعة بن عبد الله بن الحارث بن نمير بن عامر، ويكنى: أبا جندل، والراعي لقب غلب عليه؛ لكثرة وصفه الإبل وجودة نعته إياها، وهو شاعر فحل من شعراء الإسلام، وكان مقدما مفضّلا حتى اعترض بين جرير والفرزدق فاستكفه جرير فأبى أن يكف، فهجاه ففضحه.

انظر في ترجمته: ألقاب الشعراء لابن حبيب ٣٤٠/٢ ـ ضمن نوادر المخطوطات، والأغاني ١٦٨/٢٤، ومقدمة التحقيق لديوانه.

(٢) في الأصل: وذريلا، والأصح المثبت.

(٣) قال النحاس: «وأدخلت الألف واللام في (المحرم) دون غيره من الشهور؛ لأن الأشهر الحرم أربعة، فلما خُصَّ بهذا الاسم دونها أُلزم الألف واللام ليكون علما بذلك» صناعة الكتاب ص ٨١.

(٤) في كتاب الكتاب: شهر المحرم.

(٥) قال الفراء: «وإنما سمي المحرم محرمًا؛ لأن العرب كانوا يحرمون القتال فيه» الأيام والليالي ص ٤١.

وَهُوَ اسْمُ مَعْرِفَةٍ كَزَيْدٍ مِنْ قَوْلِهِم: صَفِرَ الإناءُ يَصْفَرُ صَفرًا؛ إذَا خَلَا[1]، و(جُمَادَى) وَهِيَ مَعْرِفَةٌ وَلَيْسَتْ بِصِفَةٍ؛ وهي من جُمُودِ المَاءِ[2]، وَ(رَجَبُ) وهو معرفةٌ، مِثْل (صَفَر)، وهُوَ مِنْ قَوْلِهِم: رَجَّبْتُ الشَّيءَ؛ إذَا عَظَّمتهُ[3]؛ لأَنَّهُ أيضًا من الأَشْهُرِ الحُرُم، و(شَعْبَان) وهو صفةٌ بمنزلَةِ (عَطْشَان)؛ مِنَ التَّشَعُّبِ[4] وَالتَّفَرُّقِ، وَ(شَوَّال) وَهُوَ صِفَةٌ جَرَتْ مَجْرَى الاسمِ وَصَارَتْ مَعْرِفَةً؛ وَفِيهَا تَشُولُ الإبلُ[5]، و(ذُو القعدَةِ) وهو صفةٌ قامتْ مَقَامَ الشَّهْرِ من القُعُودِ[6] عَنِ التَّصَرُّفِ[7]؛ كَقَولِكَ: هذَا الرَّجُلُ ذُو الجِلْسَة، فإذَا حذفتَ الرَّجُل قلتَ: ذُو الجِلْسَة، و(ذُو الحجَّة) مِثْلُهُ

---

(١) انظر: إصلاح المنطق ص ٢٠٤، والإبانة في اللغة ٣/٣٥٣، والنهاية لابن الأثير ٣/٣٦.

(٢) انظر: الأيام والليالي ص ٤٣، والأزمنة لقطرب ص ٣٨، وصناعة الكتاب ص ٨٣.

(٣) انظر: الأيام والليالي ص ٤٤، والزاهر لابن الأنباري ٢/٣٥٥، وصناعة الكتاب ص ٨٣، والمجمل ١/٤٢٤، والأدب في رجب للقاري ص ٢٩.

(٤) في الأصل: الشعب، والتصويب من كتاب الكتاب. وفسَّر قطرب ذلك بقوله: «وأمَّا (شَعْبان)؛ فَلِتَشَعُّبِ القبائلِ واعتزالِ بَعْضِهم بَعْضاً» الأزمنة ص ٣٨. وقال النحاس: «لتشعبهم فيه؛ لكثرة الغارات» صناعة الكتاب ص ٨٣. وانظر: الأيام والليالي ص ٤٥، والأنواء للزجاج ص ٣٨.

(٥) قال قطرب: «وأمَّا شَوَّالٌ؛ فلِشَوَلانِ الإبلِ فيه بأَذْنابِها؛ لأَنَّها تَشُولُ بها عندَ اللِّقاحِ، ويُقالُ لها عند ذلك: الشُّوَّلُ، إذا لَقِحَتْ فهي شائِلٌ» الأزمنة ص ٣٨. وانظر: الإبل للاصمعي ص ٤٦، ٨٢، ١٢٣، والأيام والليالي ص ٤٦، وصناعة الكتاب ٢٨٣.

(٦) في الأصل: الشهر والقعود، والتصويب من كتاب الكتاب.

(٧) قال قطرب: «وذو القَعْدَةِ؛ لقعودِهم فيه لا يبرحون» الأزمنة ص ٣٨. وقيل: لقعودهم فيه عن القتال. انظر: الأيام والليالي ص ٤٦، وصناعة الكتاب ص ٨٣، والأنواء للزجاج ص ٣٨.

مأخوذٌ من الحَجَّ[1].

وَأَمَّا (الرَّبِيعَان) و(رَمَضَان) فَلَيْسَتْ بأسمَاء للشَّهر ولا صِفَاتٍ له، فلا بُدَّ من إضافةِ (شَهْر) إليهَا؛ كَقَولِكَ: شَهْر ربيعٍ وشَهْر رمضَان، ويدلكَ على ذلكَ أنَّ رمضَانَ: فَعَلَان؛ من الرَّمْضَاءِ[2]؛ كقولكَ: الغَلَيَان، وليس (الغَلَيانُ) بالشَّهْرِ، ولكنَّ الشهرَ شهرُ الغَلَيان، وجُعِلَ (رَمَضَان) اسمًا مَعْرِفَةً للرمضَاء فَلَمْ يَنْصَرِفْ لذلكَ. فأمَّا رُوَاةُ الحديثِ فَيَرَوونَ أنه اسمٌ من أسمَاءِ اللهِ[3]. و(رَبِيعُ) إنَّما هو اسمٌ للغيثِ وليسَ الغَيْثُ بالشَّهْرِ، ولكنَّ الشهرَ شهرُ غَيْثٍ، وصارَ (ربيعُ) اسمًا للغَيْثِ مَعْرِفَةً كزيدٍ، فإذَا قلتَ: شهر ربيعٍ الأوَّل والآخر فهمَا صفتَانِ لـ(شَهْرٍ)، وإعرابهما كإعرابه[4]، ولا يكونان صفة لـ(ربيعٍ) وإن كانا معرفة؛ لأنه ليس هنا ربيعانِ، وإنما هو ربيعٌ واحدٌ، وشهْرَا [٢٣/ب] ربيعٍ، ولو كانا كذلك لكانَا نكرتينِ، ولكنَّ [الألفَ واللامَ قَدْ دَخَلَتَا فِي صِفَةِ (شهرٍ) لمَّا

---

(١) أي: لحجهم فيه، قال قطرب: «وكانوا يحجُّونَ ويُلبُّونَ في حجِّهم في الجاهليةِ» الأزمنة ص ٣٨. وانظر: الأيام والليالي ص ٤٦، وصناعة الكتاب ص ٨٣.

(٢) انظر: صناعة الكتاب ص ٨٣.

(٣) ففي سنن البيهقي الكبرى ٤/٢٠١: «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله، ولكن قولوا شهر رمضان..»، وكذا في كنز العمال ٨/٢٢٥. وانظر: الإنباء في شرح حقائق الصفات والأسماء للأقليشي ١/٥٨٨ ـ بتحقيقنا، والقول مفصل فيه في ذلك.

(٤) قال الفراء: «ويقال: شهر ربيع الأول. الخفض والرفع في (الأول)؛ فمن رفع ردَّه على الشهر، ومن خفض ردَّه على ربيع» الأيام والليالي ص ٤٢.

كانَ][1] مضافًا إلى معرفةٍ، وصارَ به معرفة» انتهى كلام ابن درستويه.

لَكِنْ رأيتُ فِي «فَوَائِد البُخْتُرِيّ»[2]: «يُقَالُ: هَذَا شَهْرُ رَمَضَان، وَهَذَا رَمَضَانُ بلا شَهْرٍ[3]، وَأَنْشَدَ[4]:

جَارِيَـةٌ فـي رَمَضَـانَ المَـاضْ
تُقَطِّـعُ الحَـدِيثَ بالإِيمَـاضْ».

(١) تتمة يقتضيها المقام من: كتاب الكتاب.

(٢) منه نسخة خطية في المكتبة المركزية بالرياض برقم (١٦٨١/ف). ولم أقف عليه في: مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختري، ط/دار البشائر.

(٣) حكى ذلك الفراء أيضا في: الأيام والليالي ص ٤٥.

(٤) الرجز لرؤية بن العجاج في ملحق ديوانه ص ١٧٦، وورد بلا نسبة في: الأيام والليالي ص ٤٥، والجمل للزجاجي ص ١٠٢، والإنصاف ١/١٤٩ ـ ١٥٠، وجواهر القرآن للباقولي ٣/٨٨٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٦/٦٣، ١٤٧١٧، وشرح الكافية للرضي ٣/٤٥٠، وشرح أبيات المغني ٨/٩٤، والخزانة ١/١٥٦، ٨/٢٣٠. والبيت شاهد على ورود لفظ (رمضان) غير مقترن بلفظ (شهر).

[فَصْلٌ فِي فِدْيَةِ الصَّومِ الوَاجِب]

۞ قَولُهُ: «فَإِنْ أَفْطَرَتَا[1] خَوْفًا عَلَى نَفْسَيْهِمَا»[2].

هَذَا استِعْمَالٌ لِغَيْرِ الأَوْلَى[3].

قَالَ فِي «التسهيل»[4]: «وَيُخْتَارُ فِي المُضَافَيْنِ لَفْظًا أَوْ مَعْنًى إلى مُتَضَمِّنيهما لفظُ الإفرادِ على لفظِ التَّثْنِية، ولفظ الجَمْع على لفظِ الإفراد».

قَالَ فِي «شَرْحِهِ»[5]: «وَإِنَّمَا كانَ لفظُ الإفرادِ أَوْلَى به من لفظِ التَّثْنِيَةِ؛ لأَنَّهُم استثقَلُوا تَثْنِيَتَيْنِ فِي شَيْئَيْنِ[6] هُمَا كَشَيءٍ واحدٍ لفظًا أو معنًى، فَعَدَلُوا إلى غَيْرِ لَفْظِ التَّثْنِيَةِ، فكانَ الجَمْعُ أَوْلَى؛ لأَنَّهُ شَرِيكُهُمَا فِي الضَّمِ وفِي مُجَاوَزَةِ الإِفْرَادِ، وكانَ الإِفْرَادُ أَوْلَى مِنَ التَّثْنِيَةِ؛ لأَنَّهُ أَخَفُّ مِنْهَا، والمُرَادُ [بِهِ][7] حَاصِلٌ؛ إِذْ لا يذهبُ وهمٌ فِي نحوِ: (أكلتُ رأسَ

(١) أي: الحامل والمرضع.
(٢) منهاج الطالبين ص ١٨٤.
(٣) انظر: عقود الزبرجد ١/٣٢٤.
(٤) ص ١٩.
(٥) أي: شرح التسهيل ١/١٠٦ ـ ١٠٧. وانظر: التذييل ٢/٦٥، وتمهيد القواعد ١/٤٠٦.
(٦) في الأصل: شيء، والتصويب من مصدر النقل.
(٧) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل.

شَاتَيْنِ)[1] إلى أنَّ مَعْنَى الإِفْرَادِ حَاصِلٌ، وَيكونُ الجَمْعُ بِهِ أَوْلَى، جَاءَ بِهِ الكِتَابُ العَزِيزُ، نَحْو: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، ﴿فَاقْطَعُوٓا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وفِي الحَدِيثِ[2]: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ»، وَجَاءَ لفظُ الإفرَادِ أيضًا فِي الكَلامِ الفَصِيحِ دُونَ ضَرُورَة؛ وَمِنْهُ الحَدِيثُ[3]: «وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا»، وَلَمْ يَجِيء لفظُ التَّثْنِيَة إِلَّا فِي الشِّعْرِ؛ كَقَولِهِ[4]:

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِذٍ كَنَوَافِذِ العُبُطِ الَّتِي لَا تُرْقَعُ».

انتهَى.

---

(١) حكاه الفراء في معانيه ١/٣٠٨، وانظر: شواهد التوضيح ص ١١٥، وشرح الكافية الشافية ٤/١٧٨٨.

(٢) جزء من حديث أخرجه: ابن ماجة في سننه ٢/١١٨٣، والنسائي في سننه الكبرى ٥/٤٩٠، وابن حبان في صحيحه ١٢/٢٦٢، والطبراني في المعجم الكبير ١٢/٣٤١.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ١/٥٢، وأبو داود في سننه ١/٣٠، وابن ماجه في سننه ١/١٥١، والحاكم في المستدرك ١/٢٤٩، وابن خزيمة في صحيحه ١/٧٨.

(٤) من الكامل، لأبي ذؤيب الهذلي في: ديوان الهذليين ١/٢٠، والمفضليات ص ٤٢٩، ومعاني الفراء ١/٣٠٧، وشرح الكتاب للسيرافي ٤/٣٦٥، وأمالي ابن الشجري ١/١٦، والخزانة ٧/٥٣٩.

وتخالسا: جعل كل منهما يختلس صاحبه بالطعن، والضمير يعود إلى الشجاعين اللذين يتحدث عنهما الشاعر قبل هذا البيت. والنوافذ: جمع نافذة، وهي الطعنة تنفذ حتى يكون لها رأسان. وعبط: جمع عبيط، وأصل العبط: شق الجلد الصحيح. والشاهد في البيت قوله: نفسيهما، حيث ثنى المضاف إلى ما يتضمنه المثنى والأصل فيه الإفراد ثم الجمع.

[بَابُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ]

۞ قَوْلُهُ: «وَسِتَّةٍ مِنْ شَوَّالٍ»(١).

قَالَ ابنُ المُلَقِّن(٢): «إِثْبَاتُ [٢٤/أ] الهَاءِ لُغَةٌ(٣)، وَالأَفْصَحُ: سِتّ من شَوَّالٍ، كما فِي الحديث(٤).

قُلْتُ: إِثْبَاتُ الهَاءِ هُوَ الأَصْلُ، وَلَكِنْ إِذَا حُذِفَ المَعْدُودُ جَازَ حَذْفهَا(٥)، وَعَلَيْهِ حُمِلَ فِي الحديثِ(٦).

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٨٦.

(٢) الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من أسماء الأماكن واللغات لوحة: ٨٧ ـ نسخة بلدية الإسكندرية رقم (١٢٩٤ ب)، والبدر المنير ٥/٧٥٢ أيضًا، ولفظه: «فائدة قوله ـ ﷺ ـ: (بست من شوال أو ستًّا من شوال) هو بغير هاء التأنيث في آخره، هذه لغة العرب الفصيحة المعروفة، تقول: صمنا خمساً، وصمنا ستًّا، وصمناً عشراً وثلاثاً وشبه ذلك بحذف الهاء...».

(٣) انظر: إبراز الحكم من حديث رُفِعَ القَلم ص ٣٤ ـ ٣٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٨٢٢ ـ رقم (١١٦٤)، ولفظه: «من صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا من شَوَّالٍ كان كَصِيَامِ الدَّهْرِ»، والترمذي في سننه ٣/١٣٢.

(٥) قال في عقود الزبرجد ١/٢٨٩: «وتظافر النقل: ثم أتبعه ستًّا من شوال، بحذف التاء يريد: ستة أيام». وانظر: أجوبة على مسائل سألها النووي في ألفاظ الحديث لابن مالك ص ٣١١.
وقال في الديباج ٣/٢٥٣ أيضا: «لم يقل ستة مع أن المعدود مذكر؛ لأنه إذا حذف جاز فيه الوجهان كصيام الدهر».

(٦) قرر ذلك صاحب النجم الوهاج ٣/٣٥٩ بقوله: «قوله: (ستًا من شوال) بغير هاء التأنيث هي اللغة الفصيحة؛ إذا حذف المعدود.. تحذف الهاء».

[كِتَابُ الحَجِّ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الحَجِّ): «وَوَقْت الوُقُوفِ: مِنَ الزَّوَالِ يَوْمَ عَرَفَةَ»[1].

قال الإِسْنَوِيُّ[2]: «(يَوْمَ عَرَفَةَ) مَنْصُوبٌ على أَنَّهُ ظَرْفٌ لـ(الزَّوَالِ) على إِرَادَةِ مَعْنَى الفِعْلِ؛ وَالتَّقْدِيرُ: مِنْ حِيْن تَزُولُ».

قُلْتُ: أَوْ يُجْعَلُ ظَرْفًا لـ«الوقُوفِ».

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٢٠١.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/١١٦أ.

[بابُ مُحَرِّمَاتِ الإحْرَامِ]

۞ قَوْلُهُ: «فِي سَائِرِ بَدَنِهِ»(١).

قَالَ الحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الغَوَّاصِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاص»(٢): «مِنْ أَوْهَامِهِم الفَاضِحَة وَأَغْلاطِهِم الوَاضِحَة أَنَّهُم يَقُولُونَ: قَدِمَ سَائِرُ الحَاجّ(٣)، واسْتَوْفَى سَائِرَ الخَرَاجِ، فَيَستعمِلُون (سَائِرًا) بِمَعْنَى الجَمِيع، وهو فِي كَلامِ العَرَب بِمَعْنَى البَاقِي، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَا يَبْقَى فِي الإِنَاءِ: سُؤْرٌ(٤)؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ لَغَيْلان(٥) حينَ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْر نِسْوَةٍ: «اخْتَرْ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ»(٦)، أي: مَنْ بَقِيَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٠٦.

(٢) ص ٩ ـ ١١ ـ بتصرف يسير.

(٣) الحاج هنا اسم جمع بمعنى: الحجاج، ولذا صح إضافة (سائر) إليه.

(٤) انظر: مقصورة ابن دريد لابن خالويه ص ١٦٩.

(٥) هو: غَيْلان بن سَلَمة بن مُعَتِّب بن مالك بن كعب بن عَمْرو بن سعد بن عوف بن ثقيف بن مُنَبِّه بن بكر بن هوازن، أَسلم بعد فتح الطائف، وهو أَحد وجوه ثقيف ومقدّميهم وهو ممن وفد على كسرى وخبره معه عجيب، وكان شاعر محسناً، توفي آخر خلافة عمر بن الخطاب. انظر في ترجمته: الطبقات الكبرى ٥/٥٠٥، والاستيعاب ٣/١٢٥٦، والروض الأنف ٧/٢٧٠، وأسد الغابة ٤/٣٦٥.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٥٨٦، والبيهقي في سننه الكبرى ٧/١٨١، والدار قطني في سننه ٣/٢٧٠، والشافعي في مسنده ١/٢٧٤.

بَعْدَ الأَرْبَعِ التِي تَخْتَارهُنَّ، ولمَّا وَقَعَ (سَائِر) هَذَا المَوطِن بِمَعْنَى البَاقِي الأَكْثَر، مَنَعَ بَعْضُهُم مِن استعمَالِهِ بِمَعْنَى البَاقِي الأَقَلّ، وَالصَّحِيحُ أَنَّه يستعملُ فِي كُلِّ بَاقٍ، قَلَّ أو كَثُر؛ لإِجْمَاعِ أَهْلِ اللغَةِ على أنَّ مَعْنَى الحَدِيثِ: إِذَا شَرِبْتُم فَأَسْئِرُوا، أَيْ: فأبقُوا في الإنَاءِ بَقِيَّةَ مَاءٍ، لا أنَّ المُرَادَ بِهِ أَنْ يَشْرَبَ الأَقَلّ ويبقى الأَكْثَر[1].. وَمِمَّا يدلُّ على أنَّ (سَائِرًا بِمَعْنَى باقٍ؛ مَا أنشدَهُ سِيبويهِ[2]:

تَـرَى النُّـورَ فِيهَـا مُـدخِلَ الظِّـلّ رَأْسَـهُ

وَسَـائِرُهُ بَـادٍ إِلَـى الشَّـمْسِ أَجْمَـعُ[3]

وَيَشْهَدُ بِذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُ الشَّنْفَرَى[4] حَيْثُ قَالَ:

---

(١) انظر: المجموع المغيث ٢/٤٢، وتصحيح التصحيف ص ٣٠٢.

(٢) الكتاب ١/١٨١، وشرح للسيرافي ١/٢٤٠، ٢/٣٦.

(٣) من الطويل، وورد بلا نسبة في: معاني الفراء ٢/٨٠، والأصول ٣/٤٦٤، وإعراب النحاس ٢/٣٧٣، وما يجوز للشاعر في الضرورة ص ١٨٢، والبديع لابن الأثير ١/٣٣٧، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/٢٥٩، والخزانة ٤/٢٣٥. والبيت شاهد على أن سائرًا بمعنى باقٍ، كما أشار.

(٤) من الطويل، في ديوانه ضمن الطرائف الأدبية ص ٣٦، والشعر والشعراء ص ٨٠، وأمالي ابن الشجري ٢/١٢٥، والأغاني ١٠/١٨٨، والحماسة البصرية ١/٩٤، وأمالي ابن الشجري ٢/١٢٥، والخزانة ٣/٣٤٧.
ونُسب لتأبط شرا، وهو في ديوانه ص ٢٤٣، والحيوان ٦/٤٥٠، والإبانة في اللغة ٣/٤١٥، ونسبته إلى الشنفرى أوثق. وأمّ عامر: كنية الضّبع، وكان الرجل إذا أراد أن يصطادها دخل عليها وهي في مغارها. والشاهد فيه كسابقه.

لَا تَقْبُرُونِـــي إِنَّ قَبْـــرِي مُحَـــرَّمٌ

عَلَـيْكُمْ ولكِـنْ أَبْشِـرِي أُمَّ عَـامِرِ [٢٤/ب]

إِذَا احْتَمَلَـتْ رَأْسِـي وَفِـي الـرَّأْسِ أَكْثَـرِي

وَغُـودِرَ عِنْـدَ المُلْتَقَـى ثَـمَّ سَـائِرِي

فَعَنَى بِلفْظِ (سَائِر): مَا بَقِيَ مِنْ جُثْمَانِهِ بَعْدَ إِبَانَة رَأْسِهِ» انتَهَى.

وَقَالَ ابنُ الصَّلاحِ فِي «**مُشْكَلِ الوَسِيطِ**»(١): «اسْتِعْمَالُ لَفْظَةِ (سَائِر) بمعنى الجَمِيعِ مَرْدُودٌ عِنْدَ أهلِ اللغَةِ، مَعْدُودٌ فِي غَلَطِ العَامَّةِ وَأَشْبَاهِهِم من الخَاصَّة.

قَالَ أبو مَنْصُور الأَزْهَرِيّ(٢) ـ صَاحِبُ كِتَابِ «**تَهْذِيب اللغَة**»(٣) فيه: (أهلُ اللغَةِ اتَّفَقُوا على أنَّ [مَعْنَى](٤) سَائِرَ: البَاقِي).

---

(١) أي: شرح مشكل الوسيط للشهرزوري لابن الصلاح ٩/١ ـ ١٠. ونقله عنه السيوطي في: المزهر ١٣٦/١.

(٢) هو: محمَّد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري الهروي، أبو منصور اللغوي الشافعي، كان رأسًا في اللغة، والفقه، من تصانيفه: تهذيب اللغة، وتفسير ألفاظ المزني، ومعاني القراءات، وغيرها، توفي سنة سبعين وثلاثمائة.
انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣٣٤/٤، وتاريخ الإسلام ٤٤٣/٢٦، واللباب في تهذيب الأنساب ٤٨/١، ومقدمة التحقيق لتهذيب اللغة.

(٣) ٤٧/١٣ ـ (س ا ر).

(٤) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل.

[قُلْتُ][1]: وَلَا التفاتَ إلى قَوْلِ الجَوْهَرِيّ[2] ـ صَاحِب كِتَاب «صِحَاح اللغة»[3]: (سَائِرُ النَّاسِ: جَمِيعُهُم)؛ فإنَّهُ مِمَّن لا يُقْبَلُ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ[4]، وَقَدْ حُكِم عليه بِالغَلطِ فِي هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: فِي تَفْسِيرِهِ ذَلِكَ بِالجَمِيعِ.

وَالثَّانِي: فِي أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي فَصْلِ (سَيَرَ)، وَحَقُّهُ أنْ يَذْكُرَهُ فِي فَصْلِ (سَارَ)؛ لأَنَّهُ مِنَ السُّؤْرِ بِالهَمْزِ؛ وَهُو بَقِيَّةُ الشَّرَابِ وَغَيْرُهُ» انتهى.

وقال ابن جني فِي «**الخاطريات**»[5]: «مِمَّا يُؤْنِسُ عندِي بقولِ أَبِي عَلِيّ[6] أنَّ السَّائِرَ ليسَ مِنْ السُّؤْرِ، كَمَا يَقُولُ أبو العبَّاس[7] وَغَيْرُهُ، وَأَنَّهُ

---

(١) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل، والقائل هو ابن الصلاح.

(٢) هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي اللغوي، أحد أئمة اللسان، كان من أعاجيب الزمان ذكاء وفطنة وعلما، وكان إماما في اللغة والأدب وخطه يضرب به المثل، أكثر الترحال ثم سكن بنيسابور، وصنف عروض الورقة، ومقدمة في النحو، والصحاح في اللغة، مات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وقيل في حدود الأربعمائة.
انظر ترجمته في: معجم الأدباء ٢/٢٥٠، وبغية الوعاة ١/٤٤٦، وشذرات الذهب ٣/١٤٢، ومقدمة التحقيق للصحاح.

(٣) ٢/٦٩٢ ـ (س ي ر).

(٤) عقَّب على ذلك النووي بقوله: «... وقد استعمل الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ (سائر) بمعنى (الجميع) في مواضع كثيرة من (الوسيط)...» تهذيب الأسماء ٣/١٣٢ ـ ١٣٣.
وانظر: شرح أدب الكاتب للجواليقي ص ٤١، وتوجيه اللمع ص ٦٥، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/٢٥٩.

(٥) لم أقف عليه في الخاطريات المطبوع، ولا في (بقية الخاطرات).

(٦) انظر: التعليقة على الكتاب ٣/٣١٤.

(٧) انظر: المقتضب ١/١٠٣. ونقله عنه القيسي بقوله: «وأبو العباس محمد بن يزيد، يأخذه=

إنَّمَا عَيْنُهُ وَاوٌ أو ياءٌ قَوْل الهُذَليّ[1]:

.... **فَهِيَ أَدْمَاءُ سَارُهَا**

فحذفَ العَيْنَ، والعينُ من هذا الضَّرْبِ لم تَكَدْ تُحْذَف همزةً بل حَرْف لينٍ، نَحْو: شَائِك وَشَاكٍ، ولائث ولاثٍ، وهائر وهارٍ[2]، ونظائرهُ صالحة، والهمزةُ لم تَكَدْ يُرَى هذَا فِيهَا، وَهَذَا وَاضِحٌ».

وَقالَ ابنُ عُصْفُورفِي «**شَرْحِ أَبْيَاتِ الإِيْضَاحِ**»[3]: «فَإِنْ قِيلَ: قَدْ حَذَفُوا عَيْنَ (سَائِر)، وليستْ معتلةً بالقلبِ؛ لأَنَّهُ من السُّؤْرِ وهو البَقِيَّة [٢٥/أ].

فالجوابُ: أنَّ (سَائِرًا) ليسَ مِنَ السُّؤرِ، وَإِنْ كانَ قد ذَهَبَ إليه المُبَرِّد؛ لفسادِهِ لَفْظًا وَمَعْنًى.

= من السؤر، وهو البقية. وأنكر أبو علي ذلك عليه. من طريق المعنى، واللفظ. وقال: أما المعنى: فلأن السؤر هو البقية، والبقية دون ما سواها من الشق الآخر، كاثنين من عشرة، وواحد من أربعة ونحو ذلك...» إيضاح شواهد الإيضاح ١/٢٥٨.

(١) جزء بيت من الطويل، وتمامه:

وسَوَّدَ مَاءُ المَرْدِ فَاهَا فلَوْنُهُ كَلَوْنِ النَّؤورِ وَهْيَ أَدْمَاءُ سَارُهَا

وهو لأبي ذؤيب الهذلي في: شرح أشعار الهذليين للسكري ١/٧٣، والعين ٢/٢١٠، والتقفية ص ٣٠٤، وديوان الأدب ٣/٣٣٤، ومجمل اللغة ١/٤٨٢، والدلائل في غريب الحديث ٢/٤٩٠.

قال السُّكرى: «سَارُها يريد: سائِرَها، كما قالوا: هارٍ وهائرٌ، وشاكٍ وشائكٌ».

(٢) انظر: الممتع الكبير ص ٣٢٨.

(٣) لم أظفر به في الجزء المطبوع منه في مركز فيصل بعنوان: «المفتاح في شرح أبيات الإيضاح».

أمَّا لَفْظًا: فَلِمَا قَرَّرْنَاهُ مِنْ أنَّ عَيْنَ «شَاكٍ» وغيره إنَّما اعتلتْ بالحذفِ؛ لاعتلالِهَا بالقَلبِ، فلو كانَ (سَائر) من السُّؤر لما جاز فيه (سَارٍ)، كمَا لم يَجُزْ فِي «سَائل وثائِر: سَالٍ وثارٍ»[1].

وأمَّا فَسَادُهُ معنًى: فلأنَّ السُّؤرَ بمعنى البَقِيَّة إنما يكونُ غالبًا أقلّ مِمَّا مَضي، وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الأَكْثَرِ؛ كَقَوْلِ لبيدٍ يَمْدَحُ النُّعْمَانَ[2]:

إِذَا مَسَّ أَسْآرَ الصُّقُورِ صَبَتْ لَهُ ... مُشَعْشَعَةٌ مِمَّا تُعَتِّقُ بَابِلُ

فَأَسآر الصُّقُور: بَقَايَا صَيدهَا، جَمْعُ سُؤْرٍ، أَيْ: إِذَا أكلَ الصَّيْدَ شَربَ الخَمْرَ، وَمَعْلُومٌ أنَّ مَا يَبْقَى من الصُّقُور أكثر ممَّا مضى، وأمَّا (سَائِر) فلا توقِعُهُ العَرَبُ غَالِبًا إِلَّا على ما فوقَ النِّصْفِ؛ كَقَولِهِ[3]:

وَعَيَّرَ مَاءُ المَرْدِ فَاهَا فَلَوْنُهُ ... كَلَوْنِ النَّؤورِ وَهْيَ أَدْمَاءُ سَارُهَا

وَقَوْلِ الآخَرِ[4]:

تَرَى النُّورَ فِيهَا مُدخِلَ الظِّلِّ رَأْسَهُ ... وَسَائِرُهُ بَادٍ إِلَى الشَّمْسِ أَجْمَعُ

وَقَدْ يَقَعُ عَلَى النِّصْفِ؛ كَقَولِ رَجُلٍ مَنْ طَيِّئٍ[5]:

---

(١) انظر: إيضاح شواهد الإيضاح ١/٢٦٠.

(٢) من الطويل في ديوانه ص ٢٥٨، وروايته: «الطُّيورِ صَفَتْ لَهُ». والبيت شاهد على أن السُّؤرَ بمعنى البَقِيَّة قَدْ يَقَعُ عَلَى الأَكْثَرِ كما ذكر.

(٣) سبق تخريجه قريبًا. والبيت شاهد على أن السُّؤرَ يقع على ما فوقَ النِّصْفِ.

(٤) سبق تخريجه قريبًا. والشاهد فيه كسابقه.

(٥) من الطويل، وورد بلا نسبة في: شرح التسهيل لابن مالك ٣/١٨٧. والشاهد فيه كسابقه.

وأغبر وَلَّيتُ الحَقَائِبَ شَطْرَهُ وَسَائِرُهُ فِي غَارِبٍ وَجِرَانِ

يعنى: طَرِيْقًا.

وَقَوْلِ الآخرِ[1]:

أَخٌ لِي باليه إلى الأرضِ شَطْرُهُ وَسَائرهُ بينَ المَطِيَّةِ والرَّحْلِ

وَيَعْنِي: فِيْهِ.

وَقَوْلِ عَنْتَرَةَ[2]:

إِنِّي امْرِءٌ مِنْ خَيْرِ عَبْسٍ مَنْصِبًا شَطْرِي وَأَحْمِي سَائِرِي بِالمُنْصَلِ

فَدَلَّ ذلكَ عَلَى أَنَّهُ ليسَ مُشْتَقًّا من السُّؤْرِ؛ لمُخَالفتِهِ إيَّاهُ فِي المَعْنَى.

فَأَمَّا قَولُهُ[3] [٢٥/ب]:

إِذَا احْتَمَلُوا رَأْسِي وَفِي الرَّأْسِ أَكْثَرِي وَغُودِرَ عِنْدَ المُلْتَقَى ثَمَّ سَائِرِي

فَلَيْسَ على ظَاهِرِهِ مَنْ جَعَلَ رَأسهُ أكثرهُ، وإنَّمَا أرادَ: وفِي الرأسِ أَكْثَر حَوَاسي، فَحَذَفَ المُضَافَ[4]، أو يكونُ جعلهُ أكثر بالنَّظَرِ إلى ما فيه من الحَوَاس، وأوقعَ (سَائرَ) على ما عَدَاهُ بِالنَّظَرِ إلى كليَّتِهِ، إذْ مَا

(١) لم أقف عليه بهذه الرواية.

(٢) من الكامل، في ديوانه ص ٢٤٨. والشاهد فيه كسابقه.

(٣) سبق تخريجه قريبًا.

(٤) قال الحريري: «وأما قوله (وفي الرأس أكثري) فإنه عنى به: أن فيه أربعا من الحواس الخمس التي بها كملت فضيلة الإنسان وامتاز عن سائر الحيوان» درة الغواص ص ١٢.

عَدَا الرَّأس أَضْعَافهُ» انتهى.

وَحَكَى المُصَنِّفُ فِي «تَهْذِيبِهِ»[1] كَلامَ ابْنِ الصَّلاح، ثُمَّ قَالَ: «واستعمالُ (سَائِر) بمعنى الجَمِيعِ لُغَةٌ صحيحةٌ ذَكَرَهَا غَيْرُ الجَوْهَرِيِّ، وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِهَا الجَوهَرِيُّ[2]، بَلْ وَافَقَهُ عليهَا الإمامُ أبو مَنْصُور الجَوَالِيقِي فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ (شَرْح أَدَبِ الكَاتِب)[3]: أَنَّ السَّائِرَ بِمَعْنَى الجَمِيعِ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ[4]، وَإِذَا اتَّفَقَ هَذَانِ الإِمَامَانِ عَلَى نَقْلِهَا فَهِي لُغَةٌ.

قَالَ ابنُ دُرَيْدٍ[5]: (سَائِرُ الشَّئ يقعُ على مُعْظَمِهِ وَجُلِّهِ).

قَالَ ابنُ بَرِّي[6]: (وَيَدُلُّ على صِحَّةِ قَولِهِ قَوْلُ مُضَرِّسٍ[7]:

---

(١) انظر: تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٤٠ ـ ١٤١ ـ بتصرف يسير.

(٢) الصحاح ٢/٦٩٢، ونصه: «وسائر الناس جميعهم. وسار الشئ: لغة في سائِرِهِ».

(٣) ص ٤١.

(٤) بثلاثة أبيات أوردها.

(٥) في بعض أماليه، كما ذكر ابن بري في حواشيه على درة الغواص ص ٥، ونقله عنه السيوطي في: المزهر ١/١٣٦. ولم أقف عليه في: تعليق من أمالي ابن دريد.

(٦) حواشيه على درة الغواص ص ٥.

(٧) من الطويل، وورد في: تسهيل النظر وتعجيل الظفر ص ١٣٤، ودرر السلوك في سياسة الملوك ص ٨٤، وأدب الخواص ص ٧٨، والمنتحل للثعالبي ص ١١٧، والتذكرة الحمدونية ١/٤٠٠، وشرح الحماسة للتبريزي ٢/٢٠. والبيت شاهد على وقوع «سائر» بمعنى الجميع.
ومُضَرِّسُ هو: مضرس بن رِبْعي بن لقيط الأسدي، شاعر حسن التشبيه والرصف، أورد له البغدادي أبياتا جيدة في وصف ليلة ويوم، ومقطوعة فيها حكمة، واختار أبو تمام (في الحماسة) قطعتين من شعره. وروى له المرزباني عدة مقطوعات. =

فَمَا حَسَنٌ أَنْ يُعْذِرَ المَرْءُ نَفْسَهُ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ عَاذِرُ

وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ(١):

مُعَرِّسًا فِي بَيَاضِ الصُّبْحِ وَقْعَتُهُ وَسَائِرُ السَّيْرِ إِلَّا ذَاكَ مُنْجَذِبُ

(إِلَّا ذَاكَ) المُسْتَثْنَى التَّعْرِيس من السَّيْرِ؛ فَـ(سَائِر) بِمَعْنَى: الجَمِيعِ.

وَأَنْكَرَ أَبُو عَلِيٍّ(٢) أَنْ يكونَ (سَائِر) مِنَ السُّؤْرِ بِمَعْنَى البَقِيَّةِ؛ لأَنَّهَا تَقْتَضِي الأَقَلَّ، والسَّائِرُ الأَكْثَر، وَلِحَذْفِهِم عَيْنيهَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ(٣):

وَسَوَّدَ مَاءُ المَرْدِ فَاهَا فلَوْنُه كَلَوْنِ النَّؤورِ وَهْيَ أَدْماءُ سَارُها

لأَنَّهَا لمَّا اعتلتْ بالقَلْبِ اعتلتْ بالحَذْفِ، وَلَوْ كانَتْ العَيْنُ هَمْزَة فِي الأَصْلِ لَمَا حُذِفَتْ(٤).

وَقَالَ ابنُ وَلَّاد(٥): «سَائِرُ يُوَافِقُ بَقِيَّة فِي نَحْوِ: أَخَذْتُ مِنَ المَالِ

= انظر في ترجمته: خزانة الأدب ٥/٢٢، والأعلام للزركلي ٧/٢٥٠.

(١) من البسيط، في ديوانه ١/٤٠، والتعريس: الوقعة عند السحر. فيقول: وقعته التي ينام فيها عند الصبح. ومنجذبٌ: ماضٍ سريعٌ. والشاهد فيه كسابقه.

(٢) سبق تخريج قوله.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) في الأصل: حذف، والتصويب من مصدر النقل.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن الوليد بن محمد التميمي، وكان بصيرًا بالنحو، أستاذًا فيه، ورحل إلى بغداد، ولقي أبا إسحاق بن السَّرِيِّ الزَّجَّاج وغيره، وأخذ عنهم، صنَّف: المقصور والممدود، وانتصار سيبويه على المبرد، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة. =

بَعْضَهُ وَتَرَكْتُ سَائِرَهُ؛ لأنَّ المَتْرُوكَ بِمَنْزِلَةِ البَقِيَّة، وَيُفَارِقُهَا مِنْ حَيْثُ [٢٦/أ] أنَّ السَّائِرَ لِمَا كَثُرَ، وَالبَقِيَّةُ لِمَا قلَّ».

وَقَوْلُهُ(١): الصَّحِيحُ أنَّ سائرَ بمعنى الباقي قَلَّ أو كَثُرَ لا شاهدَ لهُ عليهِ؛ لأنَّه استُعْمِلَ للأَكْثَرِ والبَقِيَّة للأقلِّ كمَا قالَ أبو عليٍّ(٢).

وَقَالَ ابنْ بَرِّي(٣): مَنْ جَعَل سَائِرَ مِنْ سَار فيجوزُ أنْ يَقُولَ: لَقِيتُ سَائِرَ القَوْمِ؛ أي: الجمَاعَةِ التي يَسِيرُ فيها هذا الاسم، وينشدُوا على ذلك قولَ ابنِ الرِّقَاعِ(٤):

وَحُجْـرٌ وَزبَّـانٌ وَأَرْبَـدُ جُلْقُـطٌ تُـوُفِّيَ فَلْيُغْفَـرْ لَـهُ سَـائِرُ الـذَّنْبِ

وابنِ أَحْمَرَ(٥):

= انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ٢١٩، وإنباه الرواة ١/١٣٤، وبغية الوعاة ١/٣٨٦. ولم أقف على قوله في كتبه التي بين يدي.

(١) أي: الحريري.

(٢) نهاية قول ابن بري في حواشيه ص ٧.

(٣) حواشيه على درة الغواص ص ٧ ـ بتصرف.

(٤) من الطويل، ولم أقف عليه في ديونه بشرح ثعلب، وورد في: شرح درة الغواص للخفاجي ص ٤٨، ومَصْدَرِي النقل.

وابن الرقاع هو: هو عدي بن زيد بن مالك بن عدي بن الرقاع، ونسبه الناس إلى الرقاع وهو جد جده لشهرته، شاعر كبير، من أهل دمشق، يكنى أبا داود. كان معاصرا لجرير، مهاجيا له، مقدما عند بني أمية، ومداحا لهم، خاصا بالوليد بن عبد الملك، مات في دمشق.

انظر في ترجمته: طبقات فحول الشعراء ٢/٦٨١، والشعر والشعراء ٢/٦١٨، والأغاني ٩/٣٥٠، والأعلام ٤/٢٢١، ومقدمة ديوانه.

(٥) من الطويل، ولم أقف عليه في شعره، وورد في مصدري نقل المؤلف، ولم أقف عليه في غيرهما.

فَـلا يَأتِنَـا مِـنْكُم كِتَـابٌ بروعَـةٍ فَلَنْ تعدمُوا من سَـائِرِ النَّاس باغِيَا

وَقَوْلَ ذِي الرُّمَّة، وَقَدْ سَبَقَ.

وَقَولَ ابنِ أحمَرَ أيضًا[1]:

قضـيبًا مِنَ الرَّيْحَانِ غَلَّسَـهُ النَّدَى فَبَلَّـتْ جَنَاحَيْـهِ وَسَـائرهُ نَـدَى

وَقَالَ الأَحْوَصُ[2]:

وَإِنِّـي لَأَسْـتَحْيِيكُم أنْ يَقُـودَنِي إِلى غَيْرِكُمْ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ مَجْمَعُ

وَقَالَ المَعَرِّي[3]:

---

(١) من الطويل، ولم أقف عليه في شعره، وورد في مصدري نقل المؤلف، ولم أقف عليه في غيرهما.

(٢) من الطويل، في شعره ص ١٧٥، وروايته: الناس مطمع، وورد بهذه الرواية في: أمالي القالي ٦٩/١، والحماسة البصرية ٦٢/٢، والأغاني ٢٤٧/٤.

والأحوص هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عاصم الأنصاري، من بني ضبيعة، شاعر هجَّاء، صافي الديباجة، من طبقة جميل ين معمر ونصيب، وكان معاصرا لجرير والفرزدق، توفي سنة خمسين ومائة.

انظر في ترجمته: الشعر والشعراء ٥١٨/١، وطبقات فحول الشعراء ٦٤٨/٢، والأعلام ١١٦/٤.

(٣) من الخفيف في: شروح سقط الزند ٤٦٢/١.

والمعري هو: أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان بن داود بن المطهر بن زياد بن ربيعة، من أهل محلة النعمان من بلاد الشام، كان غزير الفضل، شائع الذكر، وافر العلم، غاية الفهم عالمًا باللغة، حاذقًا بالنحو، جيد الشعر، جزل الكلام، شهرته تغني عن صفته، ولد بمعرة النعمان سنة ثلاث وستين وثلاثمائة، صاحب التصانيف المشهورة والرسائل المأثورة، وله من النظم: لزوم ما لا يلزم، وسقط الزند وشرحه.. وغيرها، توفي سنة تسع=

أُشْـرِبَ العَـالَمُونَ حُبَّـكَ طَبْعًـا فَهْـوَ فَـرْضٌ فِـي سَـائِرِ الأَدْيَـانِ

وَقَالَ الأَحْوَصُ[1]:

فَجَلَتْهَـا لَنَـا لُبَابَـةٌ لَمَّـا وَقَـذَ النَّـوْمُ سَـائِرَ الحُـرَّاسِ»

انتَهَى.

وَقَالَ صَاحِبُ «القَامُوسِ»[2]: «وَالسَّائِرُ: البَاقِي، لَا الجَمِيْع، كَمَا تَوَهَّم جَمَاعَاتٌ، أو قَدْ يستعمل له، ومنه قولُ الأحوص:

فَجَلَتْهَـا لَنَـا لُبَابَـةٌ لَمَّـا وَقَـذَ النَّـوْمُ سَـائِرَ الحُـرَّاسِ»

وَقَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «وَسَائِرُ مَعْنَاهُ: بَاقِي. وَقَالَ الجَوْهَرِيُّ وَالجَوَالِيقِي فِي أولِ كِتَابِهِ «شَرْحِ أَدَبِ الكَاتِبِ»، وابنُ بَرِّي[4] [٢٦/ب] وَغَيرُهُم: إِنَّهَا تُطْلَقُ على الجَمِيعِ، وَلَمْ يَذْكُرْ الجَوْهَرِيُّ غَيْرَهُ» انتهى.

وَهَذَا التَّنْبِيهُ يأتِي فِي قولِ المُصَنِّف فِي الخُطْبَةِ: «وَلِسَائِرِ المُسْلِمِينَ»[5].

= وأربعين وأربعمائة بالمعرة.

انظر في ترجمته: معجم الأدباء ١/٣٩٦، ووفيات الأعيان ١/١١٥، والوافي بالوفيات ٧/٦٢.

(١) من الخفيف، في شعره ص ١٧٠، وخير الكلام في التقصي على أغلاط العوام ص ٣٥، والقاموس ص ٥١٧.

(٢) ص ٥١٧.

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١/٩أ.

(٤) سبق تخريج قولهم جميعًا.

(٥) منهاج الطالبين ص ٦٦، وهو ملمح رائع من المؤلف. =

۞ قَوْلُهُ: «وَبَيْنَ أَنْ يُقَوِّمَ المِثْلَ دَرَاهِمَ»(١).

حَقُّ العِبَارَةِ: «بِدَارَهِمَ»؛ قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ»(٣) انتهى.

وَالنَّصْبُ عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ وَإِنْ كُرِهَ مَسْمُوعٌ لَا مَقِيسٌ(٤).

۞ قَوْلُهُ: «بِثَلَاثَةِ آصُعٍ»(٥).

قَالَ المُصَنِّفُ فِي «التَّحْرِيرِ»(٦): «آصُعُ جَمْعُ: صَاعٍ، وَهُوَ صَحِيحٌ فَصِيحٌ، وَقَدْ عَدَّهُ ابنُ مَكِّي(٧) من لَحْنِ العَوَام، وَقَالَ(٨): (الصَّوَابُ: أَصْوُعٌ، مِثْل: دَار وَأَدْوُرْ)(٩).

= وانظر: كنز الراغبين ١/٧٣، ومغني المحتاج ١/١١٢، ونهاية المحتاج ١/٥٣.

(١) منهاج الطالبين ص ٢٠٧.

(٢) سقط هذا القول من نسخة «كافي المحتاج» المعتمدة.

(٣) نبَّهَ على ذلك الشِّربيني أيضًا بقوله: «تَنْبِيهٌ: قَوْلُهُ دَرَاهِمَ مَنْصُوبٌ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، أَيْ: بِدَرَاهِمَ» مغني المحتاج ٢/٣٠٩. وانظر: بداية المحتاج ١/٧٢٠.

(٤) انظر: البسيط لابن أبي الربيع ٢/١٠٨٤، والفوائد العجيبة لابن عابدين ص ٣٦، والسماع والقياس لأحمد تيمور ص ٨٤.

(٥) منهاج الطالبين ص ٢٠٨.

(٦) أي في: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٤٣. وورد نحو ذلك في شرحه لصحيح مسلم ٤/٣.

(٧) هو: عمر بن خلف بن مكي الصقلي الإمام اللغوي المحدِّث، من تصانيفه: تثقيف اللسان دال على غزارة علمه، وكثرة حفظه، ولي قضاء تونس وخطابتها.
انظر في ترجمته: البلغة ص ١٦١، وبغية الوعاة ٢/٢١٨.

(٨) تثقيف اللسان ص ١٨٩.

(٩) شايعه على ذلك ابن بري في غلط الفقهاء ص ١٩، والصفدي في تصحيح التصحيف ص ٦٦.

وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ابنُ مَكِّي خَطَأٌ صَرِيحٌ، وذهُولٌ بيِّنٌ؛ بَلْ لَفْظَةُ (آصُعٍ) صَحِيحَةٌ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي كُتُبِ اللغَةِ[1]، وفِي الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ[2]، وَهُوَ مِنْ بَابِ المَقْلُوبِ، وَكَذَلِكَ يَجُوزُ: آدُرٌ فِي جَمْعِ: دَارٍ وَشِبْهِ ذَلِكَ، وَهَذَا بَابٌ مَعْرُوفٌ عندَ أَهْلِ التَّصْرِيفِ، يُسَمَّى: باب القَلْبِ[3]؛ لأنَّ فاءَ الكَلمَةِ فِي آصُعٍ: صَادٌ، وعَيْنَهَا وَاوٌ، فَقُلِبَتِ الوَاوُ هَمْزَة، وَنُقِلَتْ إلى مَوضِعِ الفَاءِ، وَقُلِبَتِ الهَمْزَةُ أَلِفًا حِيْنَ اجْتَمعَتْ هِيَ وَهَمَزْة الجَمْعِ، فصَارَ آصُعًا، وَوَزْنُهُ عِنْدَهُم: أَعْفُلٌ[4]، وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِي آدُرْ وَنَحْوه، والصَّاعُ: يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ[5]» انتهى.

(١) في النجم الوهاج ٣/٦١٢: «وقوله: (آصع) جمع صاع، وهو ثابت في اللغة، خلافًا لابن بري».

(٢) ومنها ما في صحيح مسلم ١/٢٥٥: «عن عَائِشَةَ قالت كان رسول الله ﷺ يَغْتَسِلُ في الْقَدَحِ وهو الْفَرَقُ وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أنا وهو في الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ وفي حديث سُفْيَانَ من إِنَاءٍ وَاحِدٍ، قال قُتَيْبَةُ: قال سُفْيَانُ: وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ آصُعٍ»، وورد فيه أيضًا ٢/٨٦١، ١١١٩.

(٣) أي: القلب المكاني، كما في الشافية ص ٦٠، وغيرها.

(٤) انظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١/٤٨١، والنظم المستعذب ١/١٩٧، والمغرب للمطرزي ١/٤٨٦، وعمدة القاري ١٠/١٥٤، ومغني المحتاج ٢/٣١٠، ونهاية المحتاج ٢/٣٥٨.

(٥) قال الفراء: «أهلُ الحجاز يؤنثونه ويجمعون ثلاثها إلى عشرها: آصُعٌ وأصوعٌ، والكثيرة: صيعان. وأسدٌ وأهلُ نجدٍ يذكرونه، ويجمعونه أصواعًا، وربما أنثها بعض بني أسدٍ» المذكر والمؤنث ص ٨٦. وانظر: المذكر والمؤنث لأبي حاتم ص ١٦٧، ولابن الأنباري ١/٤٨٠، ولابن جني ص ٧٥.

[كِتَابُ البَيْعِ، بابٌ في البُيُوعِ المَنْهِيّ عَنْهَا]

۞ قَوْلُهُ فِي (البُيُوعِ):

«وَالأَجَلِ وَالرَّهْنِ وَالكَفِيلِ المُعَيَّنَاتِ»(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «غَلَّبَ مَا لَا يَعْقِلُ عَلَى مَنْ يَعْقِلُ، وَالقَاعِدَةُ العَكْسُ، فَيَقُولُ: المُعَيَّنَيْنِ»(٣).

وَقَالَ ابنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسهِيلِ»(٤): «إِذَا قُصِدَتْ تَثْنِيَةٌ أو جَمْعٌ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢١٦.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/١٥٢ب.
وعقَّب على قوله ابن حجر فقال: «وَعُلِمَ مِمَّا تَقَرَّرَ أَنَّ الْكَلَامَ فِي الْأَجَلِ وَالرَّهْنِ وَالْكَفِيلِ (الْمُعَيَّنَاتِ) بِمَا ذَكَرْنَاهُ وَإِلَّا فَسَدَ الْبَيْعُ، وَغَلَبَ غَيْرُ الْعَاقِلِ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ، إذْ الْأَكْثَرُ فِي الرَّهْنِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَاقِلٍ، وَأَنَّثَ نَظَرًا فِي الْأَجَلِ إلَى أَنَّهُ مُدَّةٌ، وفِي الرَّهْنِ إلَى أَنَّهُ عَيْنٌ، وَفِي الْكَفِيلِ إلَى أَنَّهُ نَسَمَةٌ، فَانْدَفَعَ قَوْلُ الْإِسْنَوِيِّ: صَوَابُهُ الْمُعَيَّنِينَ، عَلَى أَنَّ مَا جُمِعَ بِأَلِفٍ وَتَاءٍ قَدْ يَكُونُ مُفْرَدُهُ مُذَكَّرًا، فَتَصْوِيبُهُ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ» تحفة المحتاج ٤/٢٩٨. وانظر: نهاية المحتاج ٣/٤٥٣.

(٣) ألمح إلى ذلك الدميري أيضًا بقوله: «وكان ينبغي أن يقول: المعينين؛ تغليبًا للعاقل ـ وهو الكفيل ـ على غيره» النجم الوهاج ٤/٨٣.

(٤) ١/٧٩ ـ ٨٠، ولفظه فيه: «إذا قصدت تثنية أو جمعًا فيما لم يعمّه العقل غلَّب ذو العقل وجُعِل ثبوته له مغنيًا عن ثبوته لما زاد عليه، فتقول في: رجل سابق وفرسين سابقين: سابقون، وكذا يفعل إذا قُصِدت تثنية أو جمع فيما لم يعمه التذكير مع اتحاد المادة،=

فِيمَا لَمْ يَعُمَّهُ التَّذْكِير والعَقْل، كَانَ تَذْكِيرُ مَا هُوَ مِنْهَا مُذَكَّرٌ وَعَقْلُهُ مُغْنِيًا عن تَذْكِيرِ الجَمْيعِ وَعَقْلِهِ، فَيَقُولُ فِي مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَتَيْنِ: مُسْلِمُونَ [٢٧/أ]، وفِي رَجُلٍ سَابِق، وَفَرَسَيْنِ سَابِقَيْنِ: سَابِقُونَ، فَيُغَلِّبُ التَّذْكِير وَالعَقْل مطلقًا»(١).

۞ قَوْلُهُ: «وَإِذَا فُرِّقَ بِبَيْعٍ أَوْ هِبَةٍ... بَطَلَا(٢)»(٣).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٤): «كَانَ الأحسنُ إسقَاطَ الألفِ مِنْهُ؛ فإنَّ الأفصحَ فِي الضَّمِيرِ الوَاقِعِ بَعْدَ (أَوْ) أنْ يُؤْتَى بِهِ مُفْرَدًا، فَتَقُولُ: إِذَا لَقِيتَ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا فَأَكْرِمْهُ»(٥).

وَقَالَ ابنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»(٦): «إِذَا كَانَ العَطْفُ بِـ(أَوْ)

= فيقال في: امرئ وامرأة، ومسلم ومسلمة، وأحمر وحمراء، وسكران وسكرى، وابن وابنة، وأخ وأخت، وفتى وفتاة: مسلمان، وأحمران، وسكرانان، وابنان، وأخوان، وفتيان. ولا يقال في رجل وامرأة: رجلان، ولا في ثور وبقرة: ثوران، ولا في غلام وجارية: غلامان، إلا في لغة من قال: رجلة وثورة وغلامة؛ لأن المادة واحدة. وأما من لم يقل إلا رجل وامرأة، وثور وبقرة، وغلام وجارية فلا يقول: رجلان ولا ثوران ولا غلامان إلا في: رجل ورجل، وثور وثور، وغلام وغلام. ويُفهَم الكلام على الجمع من الكلام على التثنية فيغلب التذكير والعقل مطلقًا، وإن ترك التغليب فهو أولى».

(١) انظر: التذييل ١/٣١٧، وتمهيد القواعد ١/٣٦١، وتعليق الفرائد ١/٢٣٨، والمقاصد الشافية ١/١٨٤.

(٢) لعدم القدرة على التسليم شرعًا.

(٣) منهاج الطالبين ص ٢١٧.

(٤) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/١٥٧أ.

(٥) انظر: النجم الوهاج ٤/٩٩.

(٦) ٣/٣٨٢.

وَجَبَ إِفْرَادُ مَا بَعْدَهُ مِنْ خَبَرٍ وَغَيْرِهِ».

وَقَالَ أَبُو حَيَّان فِي «الارتِشَافِ»[1]: «وَإِنْ كَانَ العَطْفُ بِـ(أَوْ)، فَنَقَلَ الأخفشُ[2] عن العَرَبِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الحُكْمُ لِلأَوَّلِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الحُكْمُ للثَّانِي، فَتَقُولُ: زَيْدٌ أو هِنْدٌ مُنْطَلِقٌ، وَيَجُوزُ: زَيْدٌ أَوْ هِنْدٌ مُنْطَلِقَةٌ.

وَقَالَ ابنُ عُصْفُور[3]: (الضَّمِيرُ فِي (أَوْ) عَلَى حَسَبِ المُتَأَخِّرِ، فَتَقُولُ: زَيْدٌ أَوْ عَمْرٌو قَامَ، وَهَذَا مُخَالِفٌ لِمَا نَقَلَ الأَخْفَشُ عَنِ العَرَبِ).

وَقَالَ ابنُ عُصْفُور[4] أَيْضًا: (وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ عَلَى حسبِ مَا تقدَّمَ فِي (أَوْ) إِلَّا شُذُوذًا لَا يُقَاسُ عَلَيهِ، قَالَ اللهُ ـ تعَالى ـ: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]، فَأَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى الغَنِيّ وَالفَقِيرِ؛ لِتَفَرُّقِهِمَا فِي الذِّكْرِ)[5]»[6].

وقال أيضًا[7]: «إِنْ كَانَتْ (أَوْ) مُسْتَعْمَلَة حيثُ يجوزُ الجَمْع بين

---

(١) ٤/٢٠٢١.

(٢) انظر: معاني القرآن ١/٨٧ ـ ٨٨، ونصه: «... وليس هذا مثل (أو)؛ لأن (أو) إنما يُخبر فيه عن أحد الشيئين. وأنت في (أو) بالخيار إن شئت جعلت الكلام على الأول، وإن شئت على الآخر، وأن تحمله على الآخر أقيس...».

(٣) شرح الجمل ١/٢٤٨ ـ بتصرف.

(٤) المقرب ١/٢٣٥ ـ ٢٣٦، وشرح الجمل ١/٢٤٨ ـ بتصرف.

(٥) انظر: مختار التذكرة لابن جني ص ٣١٢.

(٦) نهاية النقل الأول من الارتشاف.

(٧) أي أبو حيان في الارتشاف ٤/٢٠٢١.

المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ كالَّتِي فِي الإِبَاحَةِ، أَوْ فِي النَّهْي عَنِ المُبَاحِ، فَيَجُوزُ فِي الخَبَرِ الإِفْرَادُ أو الجَمْعُ، نَحْوَ: الحَسَن أو ابن سِيْرِين جَالِسْهُ، والآثمُ أو الكفورُ لا تُطِعْهُ، إِنْ شِئْتَ جَالِسْهُمَا، وَلَا تُطِعْهُمَا، وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ الجَمْعِ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾، وَهَذَا اضْطِرَابٌ مِنِ ابنِ عُصْفُور، تَارَةً[1] حَمَلَ الآيَةَ على الشُّذُوذِ، وَتَارَةً استَدَلَّ بِهَا» [٢٧/ب]، انتَهَى مَا فِي «**الارتِشَافِ**».

❁ ❁ ❁

(١) في الأصل: وتارة، والتصويب من مصدر النقل.

[بَابُ الخِيَارِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الخِيَارِ لَهُمَا): «[لَهُمَا][1] وَلِأَحَدِهِمَا شَرطُ الخِيَارِ فِي أَنْوَاعِ البَيْعِ»[2].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «هَذَا تَعْبِيرٌ فَاسِدٌ؛ فَإِنَّ مَدْلُولَهُ أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُمَا الشَّرْطُ، وَلَيْسَ فِيهِ تَعَرُّضٌ للمشرُوطِ لَهُ، وَقَدْ عَبَّرَ فِي «المُحَرَّر»[4] بِقَوْلِهِ: (يَجُوزُ شَرْطُ الخِيَارِ لِلمُتَبَايِعَيْنِ وَلِأَحَدِهِمَا[5])، وَهُوَ تَعْبِيرٌ صَحِيحٌ».

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ القَايَاتِي وَمَا كَتَبَهُ بِخَطِّهِ عَلَى «حَاشِيَةِ النُّكَتِ»[6]: «يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ كَلامُ المُصَنِّفِ مُوَافِقًا لِكَلامِ «المُحَرَّر» بأنْ يُعْرَبَ هَكَذَا؛ فَيُقَالُ: (شَرْطٌ) مُبْتَدَأٌ، و(الخِيَارُ) مُضَافٌ إِلَيهِ، وَ(فِي أَنْوَاعِ البَيْعِ) خَبَرٌ، وَ(لُهَمَا) متعلقٌ بِالمُبْتدأ؛ الَّذِي هو (شَرْطٌ)، (ولِأَحَدِهِمَا) مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ، وَيَصِيرُ المَعْنَى: شَرْطُ الخِيَارِ كَائِنٌ فِي أَنْوَاعِ البَيْعِ لَهُمَا

(١) تتمة يقتضيها المقام؛ لورود ذكرها في نص القاياتي الآتي.
(٢) منهاج الطالبين ص ٢١٩.
(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/١٦٠ب.
(٤) ص ١٤٣.
(٥) في المحرر: أو لأحدهما.
(٦) لم أقف عليه.

وَلِأَحَدِهِمَا، وَهُو وَاضِحٌ إِلَّا أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ مَنْ يُجِيزُ تَقْدِيمَ مَعْمُولِ المَصْدَرِ عليهِ إِذَا كانَ ظَرْفًا أَو جَارًّا وَمَجْرُورًا[1]، وَعَلَى طَرِيقَةِ مَنْ يَمْنَعُ ذَلِكَ[2]، فَيُقَالُ: إِنَّ لَهُمَا مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ المَذْكُورُ» انتهى.

۞ **قَولُهُ: «وَتَقْوِيرِ بِطِّيخٍ مُدَوِّدٍ»**[3].

قَالَ ابنُ مَكِّيّ فِي «**تَثْقِيفِ اللسَانِ**»[4]: «وَيَقُولُونَ: طَعَامٌ مُسَوَّسٌ وَمُدَوَّدٌ، وَالصَّوَابُ كَسْرُ الوَاوِ»[5].

(١) كالرضي حيث قال: «وأنا لا أرى منعًا من تقدم معموله عليه إذا كان ظرفا أو شبهه، نحو قولك: اللهم ارزقني من عدوك البراءة، وإليك الفرار» شرح الكافية ٤٠٦/٣. وانظر: حاشية الصبان على الأشموني ٤٣٨/١.

(٢) علل لذلك ابن بابشاذ بقوله: «ولما كانت المصادر أسماء، والأسماء ليس من حقها أن تعمل إلا لضرب من الشبه، نقصت أيضًا المصادر في عملها، فلم يجز تقديم شيء من معمولاتها عليها لأنها من صلاتها، والصلة لا تتقدم على الموصول...» شرح المقدمة المحسبة ٣٩٥/٢. وانظر: اللباب للعكبري ٤٥١/١، والبديع لابن الأثير ٥٢٣/١، وتمهيد القواعد ٢٨٢٧/٦، وشرح الشذور للجوجري ٦٧٧/٢، والمقاصد الشافية ٢٢٦/٤.

(٣) منهاج الطالبين ص ٢٢٢.

(٤) ص ١٣٠.

(٥) قرَّر ذلك صاحب النجم الوهاج ١٤١/٤ بقوله: «ومدوَّد ومسوِّس حيث ورد بكسر الواو».

[بابٌ فِي حُكْمِ المَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِهِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (المَبِيْعِ قَبْلَ القَبْضِ): «وَقَبْضُ العَقَارِ: تَخْلِيَتُهُ»(١).

لَا يَصِحُّ الإِخْبَارُ عَنِ القَبْضِ بِأَنَّهُ التَّخْلِيَة، بَلْ لا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ البَاءِ؛ أي: حَاصِلٌ بِالتَّخْلِيَةِ، أَوْ يُجْعَلَ القَبْضُ بِمَعْنَى الإقبَاض(٢).

۞ قَوْلُهُ: «بِمَوْضِعٍ لَا يَخْتَصُّ بِالبَائِعِ»(٣).

قَالَ الشَّيْخُ وَلِيّ الدِّين العِرَاقِيّ فِي «النكت»(٤): «اعترضَ عليهِ بأَنَّهُ مَقْلُوبٌ، وَصَوَابُهُ: لَا يَخْتَصُّ البائِعُ بِهِ؛ لأَنَّ البَاءَ تَدْخُلُ عَلَى المَقْصُورِ الَّذِي لا يَتَعَدَّى» انتهى.

وَالمُعْتَرِضُ بِذَلِكَ هُوَ الإمامُ شهَاب الدِّين [٢٨/أ] ابن النَّقِيب(٥) فِي

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٢٥.

(٢) ألمح إلى ذلك المحلي بقوله: «وَلَوْ أَتَى الْمُصَنِّفُ بِالْبَاءِ فِي التَّخْلِيَةِ كَمَا فِي (الرَّوْضَةِ) وَأَصْلِهَا وَ(الْمُحَرَّرِ) كَانَ أَقْوَمَ؛ لِأَنَّ الْقَبْضَ فِعْلُ الْمُشْتَرِي، وَالتَّخْلِيَةَ فِعْلُ الْبَائِعِ، فَلَوْلَا التَّأْوِيلُ الْمَذْكُورُ لِمَا صَحَّ الْحَمْلُ إلَّا أَنْ يُفَسَّرَ الْقَبْضَ بِالْإِقْبَاضِ» كنز الراغبين ١/٦١٢.

(٣) منهاج الطالبين ص ٢٢٥.

(٤) أي: تحرير الفتاوى، المسمى (النكت على المختصرات الثلاث) ١/٧٦٥.

(٥) هو: أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين ابن النَّقِيب، فقيه شافعيّ=

«نُكَتِهِ»[1]، وَقَدْ مَرَّ فِي أَوَّلِ الكِتَابِ كَلامُ الزَّرْكَشِيّ فِي ذَلِكَ.

وَقَالَ الشَّيْخُ بَهَاء الدِّين السُّبْكِيّ فِي «عَرُوسِ الأَفْرَاحِ»[2]: «قَاعِدَةٌ لَا بَأْسَ بِالتَّيَقظِ لَهَا، فَقَدْ غَلَطَ فِيهَا مَنْ لَا أُحْصِيهِم عَدَدًا مِنَ الأئِمَّةِ، الاختصَاصُ والتَّخْصِيصُ مَعْنَاهُمَا: الانفرَاد[3] والإفرَاد، فإذا قلتَ: اختصَّ زيدٌ بالمَالِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ انفردَ بِهِ، لَمْ يُشَارِكْهُ أحدٌ من النَّاسِ فِيهِ، وَخَصَصْتُهُ بِهِ، أَيْ: أَفْرَدْتُهُ من دُونِ سَائِرِ النَّاسِ بِالمَالِ، كمَا صَرَّحَ بِهِ أَهْلُ اللغَةِ.

وَقَالَ الرَّاغِبُ[4]: (التَّخْصِيصُ والاختِصَاصُ والتَّخَصُّصُ: تَفَرُّدُ بعض الشَّيء بمَا لا يُشَارِكُهُ فِيهِ الجُمْلَة) انتهى[5].

= مصري ولد بالقاهرة ولد سنة ست وسبعمائة، وكان أبوه روميا من نصارى أنطاكية، رباه أحد الأمراء وأعتقه وجعله نقيبا فتصوَّف، واشتغل بالعلم وله عشرون سنة، وسمع الحديث من ابن القماح، وابن عبد الهادي، وتفقه على السنباطي والسبكي ونحوهما، وأخذ العربية عن أبي الحسن ابن الملقن، وأبي حيان وبرع، وكان وقورا ساكنًا خاشعًا قانعًا، انتفع به الطلبة، وتخرج به الفضلاء، وتوفي سنةتسع وستين وسبعمائة، من كتبه: تسهيل الهداية وتحصيل الكفاية، اختصر به (الكفاية) في فروع الشافعية، للجاجرمي، والترشيح المذهب في تصحيح المهذب للشيرازي.. وغيرهما.

انظر في ترجمته: الدرر الكامنة، والأعلام ١/ ٢٠٠، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(١) أي: في السراج على نكت المنهاج ٣/ ١٠١ ـ ١٠٢، ونصه: «وقوله: (يختص بالبائع) مقلوب، وجوابه: لا يختص البائع به؛ لأن الباء تدخل على المقصور الذي لا يتعدى».

(٢) ١/ ١٤٩ ـ ١٥٠.

(٣) في الأصل: الافتراد، وهو تحريف.

(٤) المفردات ص ١٤٩.

(٥) أي: انتهى قول الراغب، وقول السبكي لا يزال مستمرًا.

وَهَذَا وَاضِحٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ ـ تَعَالَى ـ: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ١٠٥]، أَيْ: يَفْرِدُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، أَوْ يَنْفَرِدُ مَنْ يشَاءُ برحمتِهِ، فَمَعْنَاهُ علَى التَّقْدِيرَينِ: انفرادُ مَنْ يشاءُ بالرَّحْمَةِ، فإذَا قُلْتَ: اختصَّ زيدٌ بالمَالِ، فمعناهُ: أَنَّ زيدًا مُنْفَرِدٌ عن غَيْرِهِ بِالمَالِ، فَهُو المُخْتَصُّ بمعنَى اسْمِ الفَاعِل، وَالمَالُ مُخْتَصٌّ بِهِ، وَالمُخْتَصُّ أبدًا هُوَ المُنْفَرِدُ، والمُحْتَوى على الشَّيء فهو كالظَّرفِ له، والمختصُ به أبدًا هو المَأخُوذُ كالمَظْرُوفِ، فَلَو قُلْتَ: اختصَّ المالُ بزيدٍ مُرِيْدًا مَا أَرَدْتهُ بالمثالِ السَّابق لم يَصِحْ؛ لأَنَّكَ فِي المثال الأوَّلِ حَصَرْتَ المَال فِي زَيْدٍ، وَفِي الثَّانِي حصَرْتَ زَيْدًا فِي المالِ، فَلا يكونُ له صِفَة غير الاحتواء على المال، وهو غيرُ المراد، فإن زيدًا قد تكونُ له صفات من دينٍ وَعِلْمٍ وَغَير ذلك.

فإنْ تخَيَّل مُتَخَيِّلٌ صِحَّةَ ذلكَ وقالَ: معنى اختصاصِ زيد بالمال؛ أنَّ المالَ لا يخرجُ عن مِلْكِهِ، ومعنَى اختصاص المال بزيدٍ؛ أنَّ زيدًا لا يخرجُ عن أن يكون مالكًا له، ولا ينفي ذلك أنْ يكونَ له صفات [٢٨/ب] أخرى لا تُنَافِي ملكَهُ للمال.

قُلْنَا لَهُ: فمَا تَصْنَعُ بِقَولِهِم: التَّخصيصُ: إفرادُ بعض الشَّيء بما لا يشاركُهُ فيه الجُمْلَة؟

فإذَا قُلْتَ: خصَّصتُ المالَ بزيدٍ كان معناهُ: إفرادُ المال بما لا يشاركُهُ فيه غير المَالِ، ويلزمُ من ذلك نَفْي غير المال من صِفَات زيدٍ، ثُمَّ إنَّهُ

يلزمُ أن يكونَ مدلولُ[1] اختصَّ الثَّوب بزيدٍ: أنَّ زيدًا لا يُفَارِقُهُ أبدًا، فلا يزالُ مالكًا له، وهذَا وإنْ كانَ صحيحًا فِي نفسِهِ فلا شَكَّ أنَّه معنَى آخَر[2] غير قولكَ: اختصَّ زيدٌ بالثَّوبِ، وإِنَّمَا نَبَّهْتُ على ذلك؛ لأنَّهُ وَقَعَ التَّسَاهُلُ فيه فِي عباراتِ كثيرٍ من الأَكَابِرِ[3] عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وقد كَثُرَ ذِكْرُ هذه العبارةِ مقلوبة فِي كلام ابن الحاجِب[4]، وابن مالك[5]، والسَّكَاكي[6]، وصاحبِ «**التَّلْخِيصِ**»[7]، حتَّى فِي عبارةِ سيبويه[8]، ولقد كَثُرَ الغَلَطُ فِي ذلكَ حتَّى رأيتُ بعضَ المصنفين إذا وجدُوا العبارةَ على السَّدادِ يتوَهَّمُونَ أَنَّهَا مَقْلُوبةٌ، وأشكلَ على شُرَّاح «**المفتاح**» مواضعَ، وإنما نَشَأَ لهم ذلك عن قلبِ العبارة، فليتأملْ»، انتهى كلامُ الشيخ بهاء الدين.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ كَانَ لَهُ طَعَامٌ مُقَدَّرٌ عَلَى زَيْدٍ، وَلِعَمْرٍو عَلَيهِ مِثْلُهُ»**[9].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[10]: «الهَاءُ فِي قَوْلِهِ: «عَلَيهِ» عائدةٌ على الهاء فِي قولِهِ: (لَهُ)، وَلَوْ أَتَى بِهِ اسْمًا ظَاهِرًا، فقالَ: لبكرٍ ثُمَّ قالَ: عَلَى بَكْرٍ لكانَ أَوْضَح».

---

(١) في الأصل: مدلوله، والتصويب من مصدر النقل.
(٢) في الأصل: أخرى، والصواب المثبت.
(٣) في الأصل: الأكاتر، وهو تصحيف.
(٤) انظر: الشافية ص ٢٣، والكافية ص ١٣، ٦٦، وأماليه ٢/٨٠٠.
(٥) انظر: التسهيل ص ٨٠، ١٧٨، وشرح الكافية الشافية ١/١٦٢، ٣٦٣، ٢/٥٦٠.
(٦) انظر: مفتاح العلوم ص ٨٠، ١٤٩.
(٧) أي: تلخيص المفتاح.
(٨) انظر: الكتاب ٢/١٩٨، ٢٤٨، ٣/٢١٦.
(٩) منهاج الطالبين ص ٢٢٦.
(١٠) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/١٧٣أ.

[بَابُ التَّوْلِيَةِ وَالإِشْرَاكِ وَالمُرَابَحَةِ]

❁ قَوْلُهُ فِي «التَّوْلِيَةِ»: «إِنْ بَيَّنَ البَعْضَ[1]»[2].

قال الإِسْنَوِيُّ[3]: «استَعْمَلَ المُصَنِّفُ (البَعْضَ) بالألفِ واللامِ، وَهُوَ مُمْتَنِعٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ[4]» انتهى[5].

وَقَالَ ابنُ خَالَويه فِي كِتَابِ «لَيْسَ»[6]: «يغلطُ كثيرٌ من الخَوَاصِّ بإدخالِ الأَلِفِ واللامِ عَلَى (كُلّ، وَبَعْض)، وليسَ من لُغَةِ العَرَبِ؛ لأَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ فِي نيةِ إضافةٍ، وبذلكَ نزلَ القُرآنُ.

---

(١) لأن المبيع شرطه: أن يكون معلومًا، فإن أبهمه لم يصح للجهالة.
انظر: النجم الوهاج ٤/١٧٦.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٢٧.

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/١٧٥أ.

(٤) في أصل الإسنوي: أهل اللغة.

(٥) نبَّه على ذلك أيضًا: التدميري في النجم الوهاج ٤/١٧٦، والشربيني في: مغني المحتاج ٢/٤٧٦.
وفي تحفة المحتاج ٤/٤٢٧: «وَإِدْخَالُ أَلْ عَلَى (بَعْضٍ) صَحِيحٌ، وَإِنْ كَانَ خِلَافَ الْأَكْثَرِ». وتابعه على ذلك الرملي في: نهاية المحتاج ٤/١١٠.

(٦) أي: ليس في كلام العرب، ولم أقف عليه فيه، وورد عنه في: المزهر في علوم اللغة والأدب ٢/١٥٨ ـ ١٥٩.

قالَ[1]: وَعَنِ الأَصْمَعِيِّ قالَ: [٢٩/أ] قَرَأتُ (آدابَ ابن المُقَفَّع)[2] فَلَمْ أَرَ فِيْهِ لَحْنًا إِلّا قولهُ: العلمُ أكثرُ من أنْ يُحَاطَ بالكلِّ مِنْهُ فاحفظُوا البَعْضَ.

قالَ: وَذَلكَ خَطَأٌ؛ لأَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ لا تدخلهُمَا (أَلْ)، قالَ: ومثلُ ذلكَ (أي[3]، وقبلُ، وبعدُ)، قالَ: وكانَ بعضُ النَّحْوِيينَ ببغداد قد أجازَ ذلكَ، فقالَ فيه الشَّاعِرُ[4]:

فَتَى دَرَسْتَوِيْ إِلى خَفْضِ ... أَخْطَأَ في كُلٍّ وَفِي بَعْضِ

دِمَاغَهُ عَفَّنَهُ نَوْمُه ... فَصَارَ مُحْتاجًا إِلى نَفْضِ».

وَقَالَ مُغْلَطَاي[5] فِي كتاب «المَيْس عَلَى لَيْس»[6]: «وقع فِي عبارةِ

---

(١) في نص المزهر: وحدثنا ابن دريد عن أبي حاتم.

(٢) لم أقف عليه في كتاب: آثار ابن المقفع المطبوعة.

(٣) انظر: الهمع ٤/٢٨٧.

(٤) من السريع، للنافدِي في: الشوارد للصغاني ص ٢١١، والتاج «ب ع ض».

(٥) هو: مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي الإمام الحافظ علاء الدين، ولد سنة تسع وثمانين وستمائة، وسمع من الدبوسي والختني وخلائق، وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد ابن سيِّد الناس وغيرها، وله مآخذ على المحدثين وأهل اللغة، مات سنة سنة اثنتين وستين وسبعمائة.
انظر في ترجمته: الدرر الكامنة ٦/١١٤، وشذرات الذهب ٦/١٩٧، وطبقات الحفاظ ص ٥٣٨.

(٦) من الكتب الثابة لمغلطاي، وهو مفقود حتى الآن ـ حسب ظني ـ، وبين السيوطي مضمونه بقوله: «وتعقب عليه الحافظ مُغْلَطاي مواضع منه في مجلد سماه: الميس على ليس» المزهر ٢/٣.

ثَعْلَبٍ استعمالُ البعضِ بالألفِ واللامِ، وحكاهُ الأزهريُّ[1] ولم يُنْكِرْهُ».

وفِي «**المُحْكَمِ**»[2]: «استعمَلَ الزَّجَّاجِيُّ[3] بَعْضًا بِالألفِ وَاللامِ»، وَلَمْ يُنْكِرْهُ عَلَيهِ».

وَأَنْشَدنَا الأستاذُ أَبُو[4] حيَّان قَالَ: «أَنْشَدَنَا الأستاذُ بهاءُ الدِّين بن النَّحَّاس فِي كتَابِ «**التَّعْليقَة**»[5] لِسُحَيْم عَبْد بَنِي الحِسْحَاس[6]:

رَأَيْـــتُ الغَنِـــيَّ وَالفَقِيـــرَ كِلَيْهِمَـــا

إِلَـى المَـوْتِ، يَـأْتِي المَـوْتُ لِلكُـلِّ مَعْمِـدَا»

انتهَى.

وَعِبَارَةُ الزَّجَاجِيُّ فِي «**الجُمَلِ**»[7]: «وَبَدَلُ البَعْضِ مِنَ الكُلِّ[8]، ثُمَّ

---

(١) انظر: التهذيب (ب ع ض). وانظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٣/٩٤٢.

(٢) مادة «ب ع ض».

(٣) في الأصل: الزجاج، والصواب المثبت؛ لأنه هكذا في «المحكم»، وفي «در التاج». وانظر مواضع استعماله في: الجمل ص ٢٣، ٢٤، ٢٥، ومجالس العلماء ص ٦٤، ٢٤٧.

(٤) على الحكاية.

(٥) ٢/٧٨٩.

(٦) من الطويل، في: ديوانه ص ٤١، وروايته: «يأتي منهما الموت»، وعبث الوليد ص ١٩٦، ورسالة الغفران ص ١٥١، وسفر السعادة ١/٣٧. والشاهد فيه: إدخال الألف واللام على «كُلّ».

(٧) ص ٢٣، ٢٤، ٢٥. وانظر: اشتقاق أسماء الله الحسنى له ص ٢٦٦ ـ ٢٦٨.

(٨) عرَّفه ابن عصفور بقوله: «وبدل البعض من الكلّ، وهو أن تبدل لفظاً من لفظ بشرط أن يكون الثاني واقعاً على بعض ما يقع عليه الأول..» شرح الجمل ١/٢٨١. وانظر: المقرب له ١/٢٤٣.

قَالَ: وَإِنْ قُلْنَا: «البَعْض»، [والكُلّ][1] مَجَازًا عَلَى استعمَال الجَمَاعَةِ لَهُ مُسَامَحةً، وَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ غَيْر جَائِزٍ».

قَالَ ابنُ عُصْفُور فِي «شَرْحِهِ»[2]: «قَصَدَ بِهَذَا الاعتذارَ عن إدخالِ الألفِ واللامِ على «كُلٍّ وبعضٍ»، وذلكَ أنَّ العَرَبَ حَكَمَتْ لَهُمَا بِحُكْمِ المتعَارفِ بدليلِ مَجِيءِ الحَالِ مِنْهُمَا متأخِرَةً عنهما، نحو قولكَ: مررتُ بكلٍّ ضَاحِكًا، وَببَعْضٍ قَاعِدًا، كمَا تقولُ: مَرَرتُ بزيدٍ قَائِمًا، وَلَوْ كَانَا نَكِرَتينِ لمَا جازَ ذلكَ، كَمَا لَا يجوزُ أنْ تَقُولَ: مَرَرتُ برجلٍ قَاعِدًا.

وَمِمَّا يدلُ أيضًا على أنَّهُما معرفتَانِ أنَّهُما لا يُوصَفَان بنكرةٍ [٢٩/ب]، لا تقولُ: مررتُ بِكُلٍّ قَائِم، ولا ببعضٍ ضَاحِك؛ فامتناعُهُم من وَصْفِهَما بالنَّكِرَةِ دليلٌ على أنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ بِنِيَّة الإضَافَةِ[3]، وكأنَّكَ قُلْتَ: مررتُ ببعضِهِم وكُلِّهِم، وَإِذَا قُلْتَ: إنَّهُما محكومٌ لهما بحكمِ المعَارِفِ لم يَجُزْ إذْ ذَاكَ إدخالُ الألفِ واللامِ عليهما، كما لا يجوزُ إدخالُ الألف واللام على الاسمِ وهو معرفةٌ، ولذلكَ اعتذرَ عن إدخالِ الألف واللام عليهما،

---

(١) تتمة يقتضيها المقام من «الجمل».

(٢) لم أقف عليه فيه.

(٣) قال في الهمع ٤/٢٨٦: «وَلزِمَ الْإِضَافَة معنى أَيْضا (كل وَبَعض)، وَالْجُمْهُور على أَنَّهُمَا عِنْد التجرد مِنْهَا معرفتان بنيتها؛ لِأَنَّهُمَا لَا يكونَانِ أبدا إِلَّا مضافين فَلَمَّا نَوَيْت تعرف من جِهَة الْمَعْنى، (وَمن ثمَّ) أَي: من هُنَا وَهُوَ كَونهمَا عِنْد الْقطع معرفتين بنيتها أَي من أجل ذَلِك امْتنع وقوعهما حَالا وتعريفهما بـ(أل) خلافًا للأخفش وَأبي عَليّ الْفَارِسِي» وانظر: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٣، والبديع لابن الأثير ١/٣٣٨، وتوجيه اللمع ص ٢٧٦.

وذكرَ أنَّه تجوّزٌ فِي ذلكَ وتَسَامُحٌ فيه إتباعًا لجماعةِ النحويين فِي التَّسَامُحِ فِي إدخالِ الألفِ واللامِ عليهِمَا» انتهى كلام ابن عصفور.

وقالَ ابنُ مالكٍ فِي «**شَرْحِ التَّسْهِيل**»(١): «وَأَمَّا (كُلٌّ) فإنَّهُ لازمُ الإضافةِ معنًى لا لفظًا لكنَّهُ لا يجرّدُ عن الإضافةِ لفظًا إلا وهو مضافٌ [مَعْنًى](٢)، فلذلكَ لا تَدْخُلُ عليه (أَلْ)، وَقَدْ أَدْخَلَهَا عليه أبو القاسمِ الزَّجَّاجِي فِي «**جُمَلِهِ**»(٣)، ثُمَّ اعتذرَ عن ذلكَ» انتهَى.

وَعِبَارَةُ ابنِ النَّحاس فِي «**التَّعْلِيقَةِ**»(٤): «وَاختُلِفَ فِي تَنْوِينِ (كُلّ) و(بَعْض)؛ فَقِيلَ: عِوَضٌ عَنْ المُضَافِ إليهِ كـ(إِذْ)(٥). قالَ الزَّمَخْشَرِيُّ(٦): (والأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: ليسَ بعوضٍ عن المحذوفِ، وإنَّما هو التَّنْوينُ الَّذِي كان يستَحِقُّهُ الاسمُ قبلَ الإضَافَةِ(٧)، والإضَافةُ كانتْ مَانِعَةً من إدخالِ التَّنْوينِ عليه، فلمَّا زَالَ المَانِعُ ـ وهو الإِضَافةُ ـ رجعَ إلى مَا كانَ عليه مِنْ دُخُولِ التَّنْوِينِ» انتهى.

قال ابنُ النَّحاس(٨): «وَمِنْ هُنَا يُعْلَمُ جَوَازُ دُخُولِ لامِ التَّعْرِيفِ عَلَى

---

(١) ٣/٢٤٥.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من مصدر نقله.

(٣) ص ٢٣، ٢٤، ٢٥.

(٤) ٢/٧٨٦.

(٥) انظر: مغني اللبيب ص ٤٤٦، وحاشية الصبان على الأشموني ١/٥٣.

(٦) انظر: المفصل ص ١٣٨، ٤٥٥.

(٧) أي: تنوين تمكين. انظر: مغني اللبيب ص ٤٤٧.

(٨) ٢/٧٨٦ ـ ٧٨٩.

(كُلِّ وبَعْض)، وإنْ صَرَّحَ بالمَنْعِ جَمَاعَةٌ من النُّحَاة، فَقِيَاسُ قَوْلِ سيبويه(١): أنْ يجوزَ دخول اللامِ عليه؛ لأنَّهُ قَدْ أَجَازَ فِي قَولِ الشَّاعِر(٢):

تَـرَى خَلْقَهـا نِصْـفًا قَنَـاةً قَوِيمَـةً وَنِصْـفًا(٣) نَقًا يَرْتَجُّ أَو يَتَمَرْمَرُ [٣٠/أ]

أنْ تَنْصِبَ (نِصْفًا) على الحَالِ(٤)، وإذَا جَوَّزنَا انتصَابَهُ على الحَالِ كان نكرِةً، وإذا كانَ نكرِةً جازَ دخولُ اللامِ عليه قِيَاسًا على أَكْثَرِ النَّكِرَاتِ، وكونهُ معرفةً فِي بعض الصُّوَرِ بتقديرِ الإِضَافَةِ لا يمنعُ من اللامِ إذَا لم تُرِد إضافتَهُ، كمَا لم يمنعْ من الدُّخولِ على (نِصْف، وثُلُث) وجميعِ أجزاءِ الشَّيءِ، فكمَا أنَّ (كُلاً) تقتَضِي الإِضَافَةَ إلى ما هو كُلٌّ له، و(بعضَ) تَقْتَضِي الإِضَافَةَ إلى ما هو بعضٌ له، وكذا (العُشْر:

---

(١) انظر: الكتاب ٢/١١، وشرحه للسيرافي ٢/٣٤٣، وأمالي ابن الشجري ١/٢٣٣، وعبث الوليد ص ١٩٦، ورسالة الغفران ص ١٥١.

(٢) من الطويل، لذي الرمة في ديوانه ٢/٦٢٣.
وقناة: في معنى منتصبة، فجعلها وصفا. وقويمة: مقومة، ونقا: بمعنى مستدير ضخم أملس، يرتج: يتحرك إذا مس، يتمرمر: أي يترجرج يذهب ويجيء لرطوبته.
قال ابن السيرافي: «الشاهد على إنه أبدل (نصفًا) من (خلقها)» شرح أبيات سيبويه ١/٣٤٦.

(٣) في الأصل: ونصف، والأصح المثبت كما في رواية الديوان، والكتاب. والرفع جائز على الاستئناف، قال ابن السيرافي: «يروى: نصف قناة قويمة. على الابتداء...» شرح أبيات سيبويه ١/٣٤٦.

(٤) عقَّب ابن ولاد على ذلك بقوله: «وهذا عندي خطأ ـ أعني الحال ـ، وذلك لأن نصفا لا ينبغي أن يكون هنا إلا معرفة، لأن معناه الإضافة، والعلة التي أدعاها في (بعض، وكل) من الإضافة هي في نصف؛ لأن المعنى نصفه، كما أنه إذا قال: مررت ببعض قائما أو بكلٍّ جالسًا، فإنما يريد بعضهم وكلّهم» الانتصار ص ١٢٠.

والرُّبْع)، قالَ تَعَالَى: ﴿فَلَهَا ٱلنِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]، فكذَا يجوزُ دُخُولُ اللام على (كُلّ وبَعَضْ)[١].

فإنْ قيلَ: (أي)[٢] تُضَاف ويحذفُ منهُ المُضَاف إليهِ، ولا يجوزُ دُخُولُ اللامِ عليهِ.

قِيلَ: (كُلُّ وبعضُ) أَكْثَرُ تَصَرُّفًا مِنْ (أَي)؛ لأنَّ (أيًّا) لا يُسْتَعْمَلُ إلا فِي الاستفهامِ والجَزَاءِ والصِّلَةِ والصِّفَة والنِّدَاء، ويدخلُهَا البِنَاء بخلافِ (كُلّ، وبَعْض).

قالَ أبُو عَلِيّ[٣]: وَمِمَّا يدلُّ على دُخُولِ الألفِ واللامِ عليهَا أنَّ أبَا الحسنِ الأخفش[٤] حَكَى أَنَّهُم يقُولُونَ: مَرَرْتُ بِهِم كُلًّا، فَيَنْصِبُونَهُ على الحَالِ، ويُجْرُونَهُ مُجْرَى: مررتُ بِهِم جَمْيعًا، وإذَا جازَ انتصابُهُ على الحَالِ فلا إشكالَ فِي جواز إدخَالِ الألفِ واللامِ عليها كغالبِ النَّكِرَاتِ التي تنتصبُ على الحَالِ.

---

(١) قال ابن الشجري: «و (كلّ، وبعض) مجراهما مجرى (نصف)؛ لأنه يقتضى الإضافة إلى ما هو نصفٌ له، كما أن (كلّا) يقتضى الإضافة إلى ما هو كلّ له، و(بعضًا) يقتضى الإضافة إلى ما هو بعض له، فإذا قدّرت إضافة (كلّ وبعض) إلى المعارف كانا معرفتين، وإذا قدّرت إضافتهما إلى النّكرات كانا نكرتين، فهما فى هذا بمنزلة نصف، تقول: نصف دينار، ونصف الدينار، وكلّ رجل، وكلّ الرجال، وبعض رغيف، وبعض الرغيف» أماليه ١/٢٣٤.

(٢) انظر: الهمع ٤/٢٨٧.

(٣) انظر قوله في: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٤ ـ ٢٣٥، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٤) انظر: حكايته في: الأصول ١/١٦٣، وانظر قوله في: شرح الكافية الشافية ٢/٩٥٠. ووردت بلا نسبة في: الارتشاف ٤/١٩٥٠.

فإنْ قِيلَ: فَقَدْ جَاءَتِ الحَالُ معرفةً؟

قِيْلَ: ذلكَ على غيرِ الأصلِ، وهي واقعةٌ مَوقِعَ الحال على ما تبيَّنَ، ولا كذلكَ ما حكاهُ الأخفشُ.

قالَ أبو عَلِيّ[1]: يحوزُ دخولهما على (كُلّ وَبَعض) من وجهينِ:

أَحَدُهُمَا: ألا يُقَدَّرَا مُضَافَيْنِ إلى مَعْرِفَةٍ فَيُنَكَّرَا، فيجوزُ دخولُ لام التَّعريفِ عليهما، كمَا دَخَلا على (النّصْف).

والآخرُ: أنْ يكونَ على ما ذَكَرَهُ أبو الحَسَنِ من استعمَالِهِم لَهُ بمعنَى الجميعِ، فتدخلُ عليهما كما تدخلُ على الجميعِ.

فإنْ قيلَ: (قَبْلُ، وبَعْدُ) لا يجوزُ دخولُ [٣٠/ب] لام التَّعْريفِ عَلَيهِمَا، وَإِنْ جازَ تَنْكِيرهُمَا إذَا لم يُضَافَا إلى معرفةٍ، فكذَا (كُلٌّ)؟

قيلَ: (قبلُ وبَعْدُ) أقلُّ تَصَرُّفًا من (كُلّ وبَعْض)؛ لأنَّهما لا يرفعانَ، فامتنعنَا من اللامِ؛ لِقِلَّةِ تمكنهُمَا[2].

فإنْ قيلَ: لا يجوزُ دخولُ اللامِ عليهما كمَا لَمْ يَجُزْ على (غَيْرِ)؟

---

(١) انظر: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٧.

(٢) قال ابن الشجري: «امتناع الألف واللام من الدخول على «قبل وبعد» من حيث لم يستعملا إلّا ظرفين ناقصي التمكّن، فجريا في ذلك مجرى الظّروف التي لم تتمكّن.... وليس كذلك (كلّ، وبعض)، لأنهما اسمان متمكّنان كلّ التمكّن» أماليه ١/٢٣٧.

قِيلَ: إِنَّ (غَيْرًا) أَشْبَهَتِ الظُّروفَ وتَضَمَّنَت معنَى (لا) بدليلِ جَوَازِ دُخُولِ (لا) فِي المَعْطُوفِ عليهِمَا، نَحْو قَوْلِهِ ـ تَعَالى ـ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، وَلِحَمْلِهَا على (لا) جازَ تقديمُ مَعْمُول مَا تُضَاف إليه عَلَيْهَا فِي نَحْو: أَنَا زَيْدًا غير ضَارِبٍ، وإن لم يجزْ تقديمُ معمولِ المضاف إليه على المضافِ، فلمَّا أَشبَهَتِ الحَرْف لم يجزْ دخول اللام عليها، بخلافِ (كُلّ وبَعْض)، ولا تُثَنَّى (كُلّ) ولا تجمعُ؛ اعتمَادًا على معنَى التَّثْنِيَة والجَمْعِ فِيمَا تُضَافُ إليه كقولك: يَعْلَمُ هذا كُلُّ أحَدٍ، وَكُلُّ إِخْوَتِكَ جَاءَ، وإِنَّمَا تحقَّق بِهَا مَعْنَى ما أُضِيفتْ إليهِ.. ولا يُثَنَّى (بَعْضُ) وَلَا يُجْمَعُ حَمْلًا على (كُلّ)؛ لأَنَّهُ نَقِيضُهُ، وحُكْمُ النَّقِيضِ أَنْ يَجْرِي عَلَى نَقِيضِهِ.

قالَ ابنُ النَّحاس: وَقَد جَاءَ عن العَرَبِ دُخُولُ الألفِ واللامِ على (كُلّ)، قالَ الشَّاعِرُ[1]:

رَأَيْتُ الغَنِيَّ وَالفَقِيرَ كِلَيْهِمَا ... إِلَى المَوْتِ، يَأْتِي المَوْتُ لِلكُلِّ مَعْمِدَا

فأدخلَ الألفَ اللامَ على (كُلّ)، هَكَذَا أَنْشَدَهُ أبو العَلاء المَعَرِّي فِي «رِسَالَةِ الغُفْرَانِ»[2]، وَأَنْشَدَهُ غَيْرُهُ أيضًا» انتهَى ما فِي «التَّعْلِيقَةِ».

وَهُوَ مَأْخُوذٌ من كَلامِ أَبِي عَلِيّ الفَارِسِيّ فإِنَّهُ قَالَ فِي «الحَلَبِيَّاتِ»[3]،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) ص ١٥١.

(٣) لم أقف عليه في مطبوعه الذي بأيدينا، ومعلوم أنه ناقص، وقد ألمح إلى ذلك العلامة=

وَفِي «**التَّذْكِرَةِ**»[1]: «مَسْأَلَةٌ: فِي جَوازِ دُخُولِ الألفِ واللامِ عَلَى (كُلّ، وَبَعْض)، وَقَولُ مَنْ قَالَ: إِنَّ دُخُولَهُمَا عَلَيهِمَا لا يَصِحُّ؛ لاستدلالِهِ بِمَا استدَلَّ به عِنْدَهُ على ذَلِكَ، وَالقَوْلُ [٣١/أ] فيه عِنْدِي: أَنَّ قياسَ قولِ سيبويهِ أَنَّهُ يُجَوِّزُ دخولَ الألفِ واللامِ عليهِمَا، وذلكَ أَنَّهُ قد أجازَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ[2]:

تَـرَى خَلْقَهَـا نِصْـفًا قَنَـاةً قَوِيمَـةً وَنِصْـفًا[3] نَقًـا يَـرْتَجُّ أَوْ يَتَمَرْمَـرُ

أَنْ ينصبَ (نِصْفَ) على أَنَّهُ حالٌ، وَإِذَا جَازَ انْتِصَابُهُ على الحَالِ كانَ عِنْدَهُ نَكِرَةً، وإذا كانَ نَكِرَةً جازَ دخولُ الألفِ واللامِ عليه؛ لأَنَّهُ إِنَّمَا يَصِيرُ مَعْرِفَةً إِذَا قُدِّرَتْ إضافَتُهُ إلى المَعْرِفَةِ، فَإِذَا لَمْ تُقَدَّرْ إِضَافَتُهُ إلى المَعْرِفَةِ لَمْ يَتَعَرَّفْ، وَإِذَا لَمْ يَتَعَرَّفْ بِهَا لم يمتنعْ مِن أَنْ يتعرَّفَ بالألفِ واللامِ، وَمِثْل (نِصْف): (كُلّ، وبَعْض) فِي أَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ بتقديرِ إِضَافَتِهِمَا إلى المَعَارِف، و(نِصْف) مِثْل (كُلٌّ) في أَنَّهُ يَقْتَضِي الإضافةَ إلى ما هو نِصْفٌ له، كمَا أَنَّ (كُلًّا) يَقْتَضِي الإضافةَ إلى ما هي كُلّ له، فإذا جازَ التَّنْكِيرُ فِي النِّصْفِ؛ لِتَقْدِيرِ إِضَافَتِهِ إلى النَّكِرَة حَتَّى جَاءَ حَالًا، وَقَدْ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]، كذلكَ

= الطناحي أيضًا. راجع: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٤ ـ حاشية رقم (١).

(١) مفقود حتى الآن، ولم أقف عليه في مختار التذكرة لابن جني.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في الأصل: ونصف، وسبق التعليق عليه.

يجوزُ إدخَالُ الألفِ واللامِ على (الكُلِّ) و(البَعْض)، كمَا جَازَ إِلحَاقُهُمَا (النِّصْف).

فَإِنْ قِيلَ: فَإِنّ (أَيًّا) اسمٌ يدخُلُهُ التَّنْوينُ ويضافُ إلى النَّكرة والمعرفةِ، نَحْو: أيّ رجُلٍ، وأي القومِ، ولا يجوزُ دخولُ الألفِ واللامِ عليه، فَمَا ينكرُ أنْ يكونَ (كُلٌّ)، و(بَعْضٌ) وَإِنْ أُضِيفَا إلى النكرةِ والمعرفةِ وَنُوِّنَا، فَإِنَّ دخولَ الألفِ واللامِ عليهما لا يجوزُ، كَمَا لَمْ يَجُزْ ذلك فِي (أي)؟

فَالجَوَابُ: أَنَّ تَشْبِيهَ (كُلّ)، وَ(بعض) بـ(نِصْف) أَوْلَى مِنْ تَشْبِيهِهِ بِـ(أي)؛ لأَنَّهُمَا مِثْلهُ فِي التَّصَرُّفِ حيثُ لا تَتَصَرَّف، أَلَا تَرَى أنَّ (أَيًّا) إنّمَا تُسْتَعْمَلُ فِي الاستفهامِ والجَزَاءِ والصِّلَةِ، فأشبَهَتْ (مَنْ)، و(مَا)، ونحوهما ممَّا لا تدخلُ الألف واللام عليه، فلمْ يَدْخُلاها لذلكَ، و(كلٌّ)، و(بعضٌ) يَتَّسِع [٣١/ب] تصرُّفهما كمَا يَتَّسِعُ تصرُّف (النِّصْفِ)، وَلَيْسَ من حروفِ الاستفهامِ والجزاءِ والصِّلَة، فَهُمَا بِهِ أَشْبَهُ مِنْهُمَا بـ(أي)، فَقِيَاسُهُمَا على مَا كانَ أَقْرَب إليهما وأشبَهَ بِهِمَا أولى من قياسِهِمَا على ما لم يَقْرُبْ مِنْهُمَا قُرْب (نِصْف) مِنْهُمَا.

وَمِمَّا يدلُّ على صحةِ جَوَازِ دخولِ الألف واللام عليهما أنَّ أبا الحسنِ الأخفش[1] حَكَى أَنَّهُم يقولونَ: مررتُ بِهِم كُلًّا، فيَنْصِبُونَهُ على الحَالِ، ويُجْرُونَهُ مُجْرَى: مررتُ بِهِم جَمِيْعًا وَجَمْعَاء، وإذا جازَ انتصابُهُ

(١) سبق تخريج حكايته.

على الحال فيما حكاهُ عن العَربِ فلا إشكَالَ بعدُ باقيًا فِي جوازِ دخُولِ الألف واللام عليهما ؛ لأنَّهُ يصيرُ بمنزلَةِ سَائِرِ الأسمَاءِ النَّكِرَة التي تنتصبُ على الحال ، فكما سَاغَ وجازَ دخولُ الألف واللام فِي تلكَ الأسماءِ كذلك يسوغُ دُخُولُهَا على (كُلّ) إذا انتصب على الحالِ .

فإنْ قالَ قائلٌ: فقد ينتصبُ على الحالِ أسماء معارف قليلة[1] ؛ كقَولهم: أَرْسَلَهَا العِرَاكَ[2] ، وفعلتَ ذلك جهدَكَ وطاقتَكَ ، ورجعَ عَوْدَهُ على بَدْئهِ ، ونحو ذلكَ[3] .

قيلَ: لا يجوزُ أنْ يَنْتَصِبَ كُلٌّ على الحالِ مع تقديرِ التعريفِ فيه بإضافتِهِ إلى المعرفةِ كمَا انتَصَبَتْ هذه الأسماءُ ؛ لأنَّ هذه الأسماءَ ، نحو: جهدَهُ وطاقتَهُ مصادِرٌ ، والمصَادِرُ إذَا ذُكِرَتْ دَلَّتْ على أَفْعَالِهَا ، وإذَا كانَ كذلكَ فكأنَّ الحالَ ـ على الحَقِيْقَةِ ـ ذلكَ الفعل الَّذِي هذه الأسماء مصادره ، كأنه قال: أرسلها تعتركُ ، وفعلتُهُ يجتهد[4] ، والأفعالُ نكراتٌ

---

(١) انظرها في: شرح الكافية للرضي ٢/١٦.

(٢) أي: معتركة. وانظر: التذييل والتكميل ٩/٣٣.

(٣) عزي هذا المذهب لسيبويه ، قال الرضي: «.. المصدر إما معرف باللام ، نحو: أرسلها العراك ، أو معرف بالإضافة ، نحو: افعله جهدك وطاقتك ، ووحدك ، و: رجع عوده على بدئه ، وفيه قولان: قال سيبويه: إنها معارف موضوعة موضع النكرات ، أي: معتركة ومجتهدًا ومطيقًا ، ومنفردًا ، وعائدًا..» شرح الكافية ٢/١٦. وانظر: علل النحو ص ٣٦٤ ، واللباب للعكبري ١/٢٨٥ ، والارتشاف ٣/١٥٦٤.

(٤) فسَّر ذلك في الإيضاح العضدي ص ٢٢١: «... فالقول أن هذه الأشياء ليست أحوالا ، وإنما الحال الفعل الذي وقعت هذه المصادر في موضعه ؛ فالتقدير: طلبته يجتهد ، وأرسلها=

فلا يمتنعُ وقوعُهَا موقِعَ الحالِ، وليس كُلٌّ كذلكَ، ألا تَرَى أنَّه ليس بمصدرٍ فيكون له فعلٌ كتلكَ المَصَادِر[1].

فَإِنْ قُلْتَ: فقد قالُوا: القومُ فيها الجَمَّاءَ الغَفِيرَ، فنصبُوا [٣٢/أ] «الجَمَّاءَ» على الحالِ[2]، وليسَ بمصدرٍ وفيه الألفُ واللام؟

قِيلَ: إنَّ النحويينَ قد قدَّرُوا الألفَ واللامَ فِي هذا الاسم تقديرَ الزِّيادة[3]، كمَا قَدَرُوهُمَا زَائِدَتَيْنِ فِي قولِهِم: قَدْ أَمُرُّ بالرَّجُلِ مِثْلِكَ فيُكرِمُنِي[4]، وكمَا جاءتْ زائدةً فِي مواضعَ كثيرةٍ، فإذا سَاغَ هذا التَّأويلُ فيه لم يكنْ لِمَنْ جَعَلَ الحالَ معرفةً في ذلكَ حُجَّةٌ.

= تعترك، فدل جهدك والعراك على يجتهد، وتعترك. فالفعل هو الحال في الحقيقة وهذه الألفاظ دالة عليه».

(١) انظر قوله في: الإيضاح العضدي ص ٢٢١، والمسائل المنثورة ص ١٦، والمقتصد في شرح الإيضاح ٦٧٦/١، وشرح الكافية ١٧/٢.

(٢) قال السيرافي: «اعلم أنّ الجمّاء: هو اسم، والغفير: نعت لها، وهو بمنزلة قولك ـ في المعنى ـ: الجمّ الكثير، لأنّه يراد به: الكثرة، والغفير يراد به: أنّهم قد غطّوا الأرض من كثرتهم، من قولنا: غفرت الشيء، أي: غطيته، ومنه: المغفر؛ الذي يوضع على الرأس لأنه يغطيه، ونصبه في قولك: مررت بهم الجمّاء الغفير على الحال، وقد تقدّم القول أن الحال إذا كانت اسما غير مصدر لم يكن بالألف واللام، فأحوج ذلك سيبويه والخليل أن جعلا (الجمّاء الغفير) في موضع المصدر كالعراك، كأنّك قلت: مررت بهم الجموم الغفر، على معنى: مررت بهم جامين غافرين للأرض، ولم يذكر أصحابنا أنهما يستعملان في غير الحال» شرح الكتاب ٢٦١/٢. وانظر: المسائل المنثورة ص ١٧.

(٣) انظر: شرح الكافية الشافية ٧٣٤/٢.

(٤) انظر: الحلبيات ص ٢٢٩، ٢٣١.

فإنْ قُلْتَ: فقد قالُوا: كلمتُهُ فَاهُ إلى فِيّ[1]، فنَصَبُوهُ على الحَالِ وهو مُضَافٌ إلى المَعْرِفَةِ وليسَ بمصدرٍ[2]، فتقدّر الفعلَ كأنه هو الحال، ولا مُعَرّفًا بالألف واللام فتقدّر بزيادةِ اللام، ولا هو من أسماءِ الفاعلينَ، ولا ما أشبهَهَا، فتقدّر فِي الإضافةِ الانفصَالَ.

قِيْلَ: لَا دَلَالَةَ فِي ذلكَ على جَوَازِ كَوْنِ الحَالِ مَعْرِفَة؛ لأنَّ (فَاهُ) عند النَّحويين منتصبٌ بمضمرٍ محذوفٍ، وذلك المحذوفُ كأنَّه الحالُ فِي الحقيقة، وهذا المنصوبُ المعرفةُ قائمٌ مَقَامَهُ، كأنَّهُ قالَ: كلمتُهُ جَاعلًا فَاهُ إلى فيَّ، فصارَ قيامُ هذا المنصوب المعرفةِ مَقَام الحَالِ كَقِيَامِ المَصَادرِ المَعَارف مقامَ الحالِ فِي أنَّ اسمَ الفاعل هنا كانَ فِي الأَصْلِ الحَال[3]، كما كانَ الفعلُ فِي الأصلِ فِي باب العراكِ، وجهدَكَ الحال على أنَّ هذه الكَلِم التي جاءتْ حالًا وهي معارفُ لو لم يكنْ لها تأويلٌ يردُّهَا إلى التنكيرِ لما ساغَ الاحتجاجُ بها ولا العدولُ عن العام الشَّائعِ إلى الشَّاذِ النَّادِر.

---

(١) قال ابن الحاجب: «أصله: فوه إلى في. إلا أنهم لما كثر استعمالهم له بمعنى: مشافها، وغلب ذلك فيه حتى صار يفهم منه: مشافها، مع قطع النظر عن مفردات الجملة باعتبار الإسناد أجروه مجرى المفرد في إعرابه بإعرابه لما قبل ذلك» أماليه ١/٤٦٩. وانظر: شرح الكافية للرضي ٢/١٨.

(٢) انظر: اللباب للعكبري ١/٢٨٧.

(٣) حكى عنه أبو حيان المذهبين بقوله: «وزعم الفارسي أنه حال نائبه مناب جاعلا، ثم حذف، وصار العامل فيها كلمته... قال المصنف في الشرح: «ومذهب الكوفيين أن أصله: كلمته جاعلاً فاه إلى فيّ ـ ـ يعني فهو مفعول به... ومال إلى قول الكوفيين أبو علي في (الحلبيات)» التذييل ٩/٢٠. وانظر: تمهيد القواعد ٥/٢٢٥٤.

فقد ثبتَ بما ذكرتُ أن الألفَ واللامَ يجوزُ دخولُهُمَا على (كُلٍّ، وبَعْضٍ) من جهتينَ:

أَحَدُهُمَا: أنْ لا يُقَدَّرَ مُضَافين إلى معرفةٍ فَيَتَنَكَّرَا، فيجوزُ دخولُ الألفِ واللامِ عليهما، كَمَا دَخَلا على (النِّصْف) [٣٢/ب] وعلى سَائِرِ النَّكِرَاتِ المُتَعَرِّفَةِ.

وَالآخَرُ: أنْ يكونَ ما ذكرَهُ أبو الحسن الأخفش من استعمالِهم له بمعنى الجَمْعِ والجَمِيعِ فتدخلُ الألفُ واللامُ عليهما كما تدخلُ على الجَمْعِ والجَمِيعِ، فإذَا ثبتَ ذلك كانَ مَنْ امتنعَ مِنْ إجازَةِ ذلكَ فِيهَا مُخْطِئًا.

وممَّا يدلُّ على دخُولِ الألفِ واللامِ فِي (كُلٍّ وبعضٍ) أَنَّهُمَا فِي حذفِ المضافِ إليهِمَا وَإِرَادَتِهِ مع الحذفِ مِثْلَ قَولِهِم: (قبلُ وبعدُ)؛ لأَنَّهُما إنَّما تَعَرَّفَا بتقديرِ الإضافَةِ فيهِمَا، وكذلكَ (أولُ وَعَلُ)[1]، فكمَا تَنَكَّرَ (قَبْلُ وبَعْدُ) مَعَ استعمَالِهِم لَهُمَا مَعْرِفَتَيْنِ بتقديرِ إضافَتِهِمَا إلى النَّكِرَة فِي قَولِهِم: ﴿مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُۚ﴾ [الروم: ٤]، كذلكَ يَتَنَكَّرُ فيه (كُلٌّ وبَعْضٌ) بتقديرِ إِضَافَتِهِمَا إلى النَّكِرَةِ، وإذَا جُعِلَا نَكِرَتَيْنِ جازَ دخولُ الألفِ واللامِ عَلَيهِمَا.

---

(١) في التعليقة على الكتاب ٣/١٠٠: «فغاية (قَبْلُ) هو ما هو قبل له، وكذلك (أولُ وعلُ)، وإنما يحذف المضاف منه إذا علم المضاف إليه».

فإنْ قِيلَ: فَهَلَّا جازَ دخولُ الألفِ واللام فِي (قَبْلُ وبَعْدُ)، كمَا أَجَزْتَ دُخُولَهُمَا فِي (كُلّ وبَعْض)؟

قِيلَ: لا يسوغُ دخولُ الألف واللام فِي (قَبْلُ وبعدُ) كمَا دَخَلَتَا فِي (كُلّ وبَعْض)؛ لأنَّ (قَبْل وبعد) لم يُسْتَعْمَلا إلا ظَرْفَيْنِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمَا لا يرفعانِ، فإنّمَا امتنَعَا من الألفِ واللامِ لَمَّا كَانَا ظَرْفَينِ، كَمَا امتنعتْ منهما: (عَلُ، وعِنْدَ، وإِذَ) ونَحْوُ ذلكَ من الظُّرُوفِ التي لم تَتَمَكَّنْ، ولَمْ يلزمْ امتناعُ دخُولِ الألفِ واللامِ على (كُلّ وبعض) من حيثُ امتنَعَا من الدُّخُولِ على (قَبْلُ وبَعْدُ)، ولم يلزمْ أنْ يكونَ (كُلّ وبعضُ) مثلَ (قَبْل وَبَعْد) فِي هذَا، كمَا لم يَلْزَمْ أنْ يَكُونَا مِثْل (قَبْل وبَعْد) فِي البِنَاءِ على الضَّمِّ إذَا حُذِفَ منهما المُضَاف، كَمَا بُنِيَ (علُ وأولُ) حيثُ كانَا ظَرْفَيْنِ، أَلَا تَرَى أنَّ (كُلًّا وبَعْضًا) [٣٣/أ] اسمَانِ مُتَمَكِّنَانِ، فوجبَ أنْ يكونَا فِي دخولِ حَرْفِ التَّعْريفِ عَلَيهِمَا مِثْل سَائِرِ النَّكِرَاتِ المُتَمَكِّنَةِ التي ليستْ بِظُروفٍ، ويدلُّ على جوازِ دُخُولِ حَرْفِ التَّعْرِيفِ على (كُلّ، وبعض) أنَّ قولَنَا: كُلُّ عبارةٌ عن أجزاءَ الشَّيءِ، والدَّلِيلُ على ذلكَ أَنَّهُ لا يَخْلُو من أنْ يكونَ عبارةً عن أجزاءِ الشَّيء الَّذِي يضافُ إليه، أو عبارةً عن المضافِ إليه دونَ أجزائِهِ، بِدَلالَةِ أنَّ الشَّيءَ لا يُضَافُ إلى نَفْسِهِ؛ لأَنَّهُ لا يستفيدُ بذلكَ تَخْصِيصًا، فإذَا لم يَجُزْ ذلكَ ثبتَ أَنَّهُ عبارةٌ عن الأجزَاءِ، وإذَا كانَ كذلكَ كانتْ إضافَتُهُ إلى ما يُضَافُ إليه كإضَافَةِ أَجْزَائِهِ إليهِ،

فَمِنْ حيثُ جازَ دُخُول الألفِ واللامِ على الأجزَاءِ إذا لم تُضَفْ إلى مَا هي أجزاءٌ له، كذلكَ يجوزُ لحاقُهُمَا (كُلّا)؛ لكونِهِ بمنزلَتِها فِي التَّمَكُّنِ والإضَافةِ بالتَّعريفِ لا فصلَ بينهُمَا فِي ذَلكَ، ولذلكَ جازَ إِضَافَةُ (بَعْض)؛ لأَنَّهُ بمنزلةِ جزءٍ، فَمِنْ حيثُ جازَ تَعْريفُ الجُزْءِ والأجزاءِ بلامِ المعرفَةِ، كذلكَ يجوزُ تعريفُ (كُلّ وبعض) بها، إذْ لا فَصْلَ بينهُمَا فِي ذلكَ، ولا تجد مَن امتنعَ فصلًا بينهُ وبينَ مَنْ خالفَهُ فمنعَ فيما أجازَ، وأجازَ فيما منعَ» انتهَى كَلامُ الفَارِسِيّ.

[بابُ الأصولِ والثِّمَارِ]

۞ **قَولُهُ فِي (الأُصُولِ وَالثِّمَارِ): «وَمَا لَهُ كِمَامَانِ»**[1].

قالَ الإِسْنَويُّ[2]: «الكِمَامُ ـ بالكَسْرِ ـ: أوعيةُ الطَّلْعِ، وَاحِدُهَا: كِمٌّ ـ بكسر الكافِ ـ، وَكِمَامَة، والجمعُ: كِمَام وأَكِمَّة وأَكْمَام وَأَكَامِيم، قالهُ الجَوهَرِيُّ[3].. فالصَّوَابُ على قِياسِ مَا قَالَهُ[4] وجَزَمَ به المُصَنِّفُ أيضًا فِي **(لُغَاتِ التَّنْبِيهِ)**[5] مِنْ أنَّ الكِمَامَ جمعٌ أنْ تقولَ: كِمَّان، أو كمامتَانِ ـ بزيادَةِ التَّاءِ»[6] انتهى.

قُلْتُ: يخرَّجُ على ما ذَكَرَهُ الثِّقَاتُ من تَثْنِيَةِ الجَمْعِ[7].

قالَ ابنُ مالكٍ فِي «**التَّسْهِيلِ**»[8]: «التثنيةُ جَعْلُ [٣٣/ب] الاسمِ القَابِلِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٣٢.
(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٨٢/٣ب.
(٣) ٢٠٢٤/٥.
(٤) أي: الجوهري.
(٥) ص ١٤٤.
(٦) في النجم الوهاج ٢٠٧/٤: «قال في (المهمات): وتعبيره بـ(كمامين) غير مستقيم، والصواب: كمامتان بالتاء، أو كِمّان». وانظر: تحفة المحتاج ٤٦٦/٤، ونهاية المحتاج ١٥١/٤، ومغني المحتاج ٥٠٠/٢.
(٧) انظر: عقود الزبرجد ١٤/٢.
(٨) ص ١٢.

دَلِيلَ اثْنَين».

وقال فِي «شرحه»[1]: «قَوْلِي: جَعْلُ الاسمِ أَوْلَى مِنْ جَعْلِ الوَاحِد؛ لأنَّ المَجْعُولَ مُثَنًّى قد يكون واحدًا كرجلٍ ورجلينِ، ويكونُ جَمْعًا كجِمَالٍ وَجِمَالَينِ، ويكونُ اسمَ جمعٍ كغنمٍ وغَنَمَينِ[2]» انتهى.

وفِي الحديثِ[3]: «مَثَلُ المُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ».

وقالَ الشَّاعرُ[4]:

حَتَّى تَفَرَّقَ فِي الهَيْجَا جِمَالَيْنِ

(١) ١/٥٩.

(٢) في شرح التسهيل: «كرَكب ورَكَبين».

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٢/٤٧ ـ رقم (٥٠٧٩)، والطبراني في الأوسط ٤/٢٩٨، والصغير ١/٣٥٠. والعائرة المترددة الحائرة لا تدري لأيهما تتبع.

(٤) من البسيط، وصدره:

لأَصْبَحَ الحَيُّ أَوْبَاداً ولَمْ يَجِدُوا

ونسب لعمرو بن العداء الكلبي في: التهذيب «ع ق ل»، وشرح مشكل الآثار ١٥/٩٠، والتاج «و ب د». وورد بلا نسبة في: غريب الحديث لابن سلام ٣/٢١١، وعلل النحو ص ٥١٧، والمفصل ص ٢٣٢، والتذييل ١/٢٢٢، وسفر السعادة ٢/٦٨٣، وعقود الزبرجد ٢/١٤، والخزانة ٧/٥٧٩.

والبيت شاهد على أنه يجوز تثنية الجمع المكسر؛ فإن جمالين مثنى جمال أي: قطيعين من الجمال.

[بابٌ فِي مُعَامَلَةِ الرَّقِيقِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (بَابِ العَبْدِ): «وَيَسْتَرِدُّهُ البَائِعُ؛ سَوَاءٌ كَان فِي يَدِ العَبْدِ، أَو سَيِّدِهِ[1]»[2].**

قالَ السُّبكيُّ[3]: «هَذِهِ العِبَارَةُ فيها خَلَلٌ لِحَذْفِ الهَمْزَةِ مِنْ (أَكَانَ) والإتْيَان بِـ(أَوْ) مَوضِعَ (أَمْ)»[4].

وَقَالَ الإِسْنَوِيُّ[5]: «صَوَابُهُ: أنْ يزيدَ همزةً مع (كانَ) ويأتِيَ بـ(أَمْ) موضعَ (أو)».

وقالَ ابنُ هِشَامٍ فِي «**المُغْنِي**»[6]: «إذَا عطفتَ بعد الهَمْزَةِ بـ(أَوْ) فإن كانتْ همزة التَّسوية لم يَجُزْ قياسًا، وقد أُولِعَ الفقهاءُ وغيرُهُم بأنْ

---

(١) أي: يد سيِّدِهِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ مِلْكِهِ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٣٥.

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج ١١٢/٣ب ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الثالث.

(٤) نبَّه على ذلك الدميري أيضًا بقوله: «وعبارة الكتاب فيها خلل؛ لحذف الهمزة من (أكان) والإتيان بـ(أو) موضع (أم)» النجم الوهاج ٢٢٧/٤.

(٥) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٨٨/٣أ، ب.

(٦) ص ٦٣ ـ ٦٤. ونقله عنه المؤلف أيضا في الهمع ٢٥١/٥.

يقولُوا[1]: سواءٌ كَانَ[2] كذَا أو كذَا، وهو نظيرُ قولِهم[3]: يجبُ أقلُّ الأمرينِ من كَذَا أو كَذَا، والصَّوَابُ أنَّ العطفَ فِي الأَوَّلِ بـ(أمْ)، وفِي الثَّانِيَة بِالوَاوِ، وفِي «الصِّحَاحِ»[4] تَقُولُ: سَوَاءٌ عَلَيَّ قُمْتَ أو قَعَدْتَ،

ولم يذكر غيرَ ذلكِ، وهو سَهْوٌ، وفِي «الكامل»[5] للهُذَلِيِّ[6]: أنَّ ابنَ مُحَيْصِنٍ[7] قرأ من طريقِ الزَّعْفَرَانِي: ﴿أَوَلَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦، ويس: ١٠]،

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٦/٣٥٥، وسهم الألحاظ ص ٦٣، والفوائد العجيبة ص ٤١، ٤٢.

(٢) في الأصل: أكان، والتصويب من مصدر النقل.

(٣) انظر: المغني لابن قدامة ١٠/٣٧٧.

(٤) ٦/٢٣٨٦.

(٥) ص ٤٨٠ ـ ٤٨١.

(٦) هو: يوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل بن سوادة، أبو القاسم الهذلي اليشكري الأستاذ الكبير الرحال والعلم الشهير الجوال، ولد في حدود التسعين وثلاثمائة، وطاف البلاد في طلب القراءات فلا يُعلم أحدٌ في هذه الأمة رحل في القراءات رحلته ولا لقي من لقي من الشيوخ، توفي سنة خمس وستين وأربعمائة.
انظر في ترجمته: معجم الأدباء ٥/٦٤٩، ومعرفة القراء الكبار ١/٤٢٩، وغاية النهاية ٢/٣٩٧، ومقدمة التحقيق لكامله.

(٧) انظر: مفردة ابن محيصن للأهوازي ص ١٠٥.
وابن محيصن هو: محمد بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي مولاهم المكي، مقرئ أهل مكة مع ابن كثير، قال أبو عبيد: وكان من قراء مكة عبد الله بن كثير وحميد بن قيس ومحمد بن محيصن، وكان ابن محيصن أعلمهم بالعربية وأقواهم عليها، وقال ابن مجاهد: كان لابن محيصن اختيار في القراءة على مذهب العربية فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته وأجمعوا على قراءة ابن كثير لاتباعه، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة بمكة وقيل: سنة اثنتين وعشرين. =

وَهَذَا مِنَ الشُّذُوذِ بمَكَانٍ» انتهى.

وَقالَ السِّيرَافِي فِي «**شَرْحِ الكِتَاب**»(١): «سَوَاءٌ إذا دَخَلَتْ بعدَهَا ألفُ الاستفهامِ لزمتْ (أم) بعدَهَا، كَقَولِكَ: سَواءٌ عليَّ قُمْت أم قَعَدْتَ؛ فإنْ كانَ بعدَهَا فِعْلانِ بغيرِ استفهَامٍ كانَ عطفُ أحدِهِمَا على الأخَرِ بـ(أَوْ)، [كقولِكَ](٢): سواءٌ عليَّ قُمْت أو قَعَدْت؛ وتقديرهُ: إنْ قُمْت أو قَعَدْت فَهُمَا عليّ سَوَاء، وعلى هذا تكونُ (سَواء) خبر مُبْتدأ [٣٤/أ] محذوفٍ، أي الأمرانِ سَوَاء، وهذه الجملةُ دالةٌ على جَوابِ الشَّرطِ المُقَدَّرِ».

قالَ البدرُ الدَّمَامِينِي فِي حَاشِيَة «**المُغْنِي**»(٣): «وَهَذَا يَقْتَضِي صِحَّةُ قَوْلِ الفُقَهَاء، وَعَدَمُ سَهْوِ صَاحِبِ «**الصِّحَاح**»، وعدمُ شُذُوذِ القِرَاءَة، أي: مُوافقتها للقيَاسِ» انتهَى.

وَفِي «**شَرْحِ التَّسْهِيل**»(٤) لأبي حيَّان: «قالَ سيبويه(٥): إذا كانَ بعدَ (سَوَاء) ألف الاستفهام فلا بُدَّ من (أَمْ)، اسمَيْنِ كانَا أو فِعْلَينِ، تقولُ: سواءٌ عليَّ أزيدٌ فِي الدَّار أم عمرٌو، وسواءٌ عليَّ أقمتَ أم قعدتَ، وإذا كانَ بعدها فعلانِ بغير ألف الاستفهامِ عُطِف الثَّانِي بـ(أَوْ)، وتقولُ: سَوَاءٌ

= انظر في ترجمته: معرفة القراء الكبار ١/٩٨، وغاية النهاية ٢/١٦٧، ومقدمة التحقيق لمفردته.

(١) ٢/٤٣٥ ـ بتصرف.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من مصدر النقل.

(٣) أي: في حاشيته الهندية على المغني، والقول واردٌ أيضًا في شرحه على المغني ١/١٧٧.

(٤) التذييل والتكميل ١٣/١٢٤ ـ ١٢٥.

(٥) الكتاب ٣/١٧٠ ـ بمعناه.

عليَّ قمتَ أو قعدتَ، وإن كانا اسمينِ بلا ألفٍ عُطِف الثَّانِي بالوَاوِ، تقُولُ: سَواءٌ عليَّ زيدٌ وعمرٌو، وإنْ كانَ بعدَهَا مصدَرَانِ كان الثَّانِي بالوَاوِ، وبـ(أَوْ) حَمْلًا عليهما.

وإذَا تَصَدَّرَ الكَلامَ (هل) صَلحَتْ (أَمْ) و(أَوْ)؛ قالَ سيبويهِ[1]: لو قُلْتَ: هَلْ تضربُ أو تقتُلُ، أو: هل تضربُ أم تقتلُ؟ لكانَ وَاحِدًا[2]، وَتقولُ: ما أَدْرِي أَقَامَ أو قعدَ؟ إذا لم يطلِ القِيَامَ، وكان لِسُرعَتِهِ كأَنَّهُ لم يَكُنْ، كَمَا تَقُولُ: تَكَلَّمْتُ ولم تتكلَّم؛ إمَّا لقلةِ كلامِهِ أو لتَرْكِ الاعتدادِ بِهِ، أَوْ لأَنَّهُ لم يبلغْ به المُرَاد، وليسَ لـ(أم) هُنَا مَجَالٌ»[3].

قالَ أبو حيَّان: هَذِه المَسَائِلُ منقولةٌ من (البَدِيعِ)[4] بلفظِهِ».

وقالَ شيخ الإسلامِ القَايَاتِي: «وقعَ فِي «الصِّحَاحِ»: سواءٌ عليَّ قمتَ أو قعدتَ.

قالَ الرَّضِيُّ[5]: (وتصحيحُهُ على حذفِ حرفِ الشَّرطِ، يَعْنِي: إنْ

---

(١) الكتاب ٣/١٨٣ ـ بمعناه.

(٢) من هنا إلى قوله «هذه المسائل» ساقطة من نص (التذييل) المحقق، ومثبته في نص (البديع).

(٣) أثبتَ علة ذلك في البديع بعد هذا النص بقوله: «لأنّه مع (أو) يكون قد علم منه قيامًا، ومع «أم» استوي جهله في القيام والقعود».

(٤) أي في: البديع لابن الأثير ١/٣٧٣ ـ ٣٧٤، والنقل فيه بلفظه. ونقله عنه السيوطي أيضا في: الهمع ٥/٢٥١.

(٥) شرح الكافية ٤/٤١٠.

قمتَ أو قعدتَ عليَّ سَوَاء).

وقال فِي (الكشَّافِ)[1] فِي قَولِهِ: «﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦، ويس: ١٠] فِي ذلكَ وَجْهَينِ آخرَينِ، فَليُرَاجَعْ.

فحينئذٍ استقَامَ قَولُهُم: سَواءٌ كانَ كذَا أو كَذَا».

❁ ❁ ❁

(١) ١/٨٧ ـ ٨٨، ونصه: «﴿سَوَآءٌ﴾: اسم بمعنى الاستواء وصف به كما يوصف بالمصادر، ومنه قوله تعالى: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾ و﴿فِيٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ﴾، بمعنى مستوية وارتفاعه على أنه خبر لـ﴿إِنَّ﴾، و﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ في موضع المرتفع به على الفاعلية، كأنه قيل: إن الذين كفروا مستو عليهم إنذارك وعدمه، كما تقول: إن زيدا مختصم أخوه وابن عمه أو يكون ﴿ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ في موضع الابتداء، و﴿سَوَآءٌ﴾ خبرًا مقدَّمًا بمعنى: سواء عليهم إنذارك وعدمه، والجملة خبر لـ﴿إِنَّ﴾. فإن قلت: الفعل أبدا خبر لا مخبر عنه، فكيف صح الإخبار عنه في هذا الكلام؟ قلت: هو من جنس الكلام المهجور فيه جانب اللفظ إلى جانب المعنى، وقد وجدنا العرب يميلون في مواضع من كلامهم مع المعاني ميلا بينا من ذلك قولهم: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، معناه: لا يكن منك أكل السمك وشرب اللبن، وان كان ظاهر اللفظ على ما لا يصح من عطف الاسم على الفعل والهمزة وأم مجردتان لمعنى الاستواء، وقد انسلخ عنهما معنى الاستفهام رأسًا. قال سيبويه: جرى هذا على حرف الاستفهام كما جرى على حرف النداء قولك: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، يعني: أن هذا جرى على صورة الاستفهام ولا استفهام، كما أن ذلك جرى على صورة النداء ولا نداء، ومعنى الاستواء: استواؤهما في علم المستفهم عنهما؛ لأنه قد علم أن أحد الأمرين كائن إما الإنذار وإما عدمه ولكن لا بعينه، فكلاهما معلوم بعلم غير معين...».

[كِتَابُ السَّلَمِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي «السَّلَمِ»: «وَلَوْ أَحْضَرَهُ قَبْلَ المَحِلِّ وَامْتَنَعَ** [٣٤/ب] **المُسْلِمُ مِنْ قَبُولِهِ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ؛ بِأَنْ كَانَ حَيَوانًا، أَوْ وَقْتَ غَارَةٍ»**(١).

قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٢): «تَقْدِيرُهُ(٣): أو الوَقْتُ وَقْتُ غَارَةٍ، ولا يصِحُّ عَطْفُهُ على خَبَرِ (كَانَ) فَاعْلَمْهُ، وَالغَارَةُ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ، والأفصَحُ(٤): أَغَارَ إِغَارَةً»(٥) انتهى.

قُلْتُ: «قَالَ الجَوْهَرِيُّ(٦): الغَارَةُ الاسْم من الإِغَارَةِ عَلَى العَدُوِّ»(٧).

وَحِينَئِذٍ فأقامَ المُصَنِّفُ اسمَ المَصْدَرِ مُقَام المَصْدَرِ، وَهُو كثيرٌ فصيحٌ؛ كَقَوْلِهِ(٨):

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٤٠.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٩٧/٣أ.

(٣) أي قوله: «أَوْ وَقْتَ غَارَةٍ».

(٤) لفظ الإسنوي: «والفصيح».

(٥) انظر: النجم الوهاج ٢٧٥/٤، وحاشية الشرواني على تحفة المحتاج ٣٣/٥، ونهاية المحتاج ٢١٧/٤، ومغني المحتاج ٢٧/٣.

(٦) الصحاح ٧٧٤/٢.

(٧) انظر: إصلاح المنطق ص ٢٤٠.

(٨) من الوافر، وورد بلا نسبة في: الارتشاف ٢٢٦٥/٥، وشرح الشذور لابن هشام ص ٣٤، وحاشية الصبان على الأشموني ٤٣٥/٢، ومظان الحاشية التالية.

قَالُوا: كَلَامُكَ هِنْدًا وَهْيَ مُصْغِيَةٌ يَشْفِيكَ قُلْتَ: صَحِيحٌ ذَاكَ لَوْ كَانَا

أَقَامَ «الكَلامَ» وهُو اسْمُ مَصْدَرٍ مُقَامَ المَصْدَرِ؛ وَهُو «التَّكْلِيمُ»[1].

(١) انظر: دليل الطالبين لكلام النحويين ص ٧٩، وشرح الشذور للجوجري ١/١٦٤.

[كِتَابُ الرَّهْنِ]

۞ قوله فِي (الرَّهْنِ): «وَشَرْطُ الرَّهْنِ: كَوْنُهُ عَيْنًا فِي الأَصَحِّ»[1].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ القَايَاتِيّ: «يَصِحُّ فِيهِ إِعْرَابَانِ: أَنْ يكونَ الرَّهنُ بمعنَى المَرهُونِ، وَأَنْ يَكُونَ الرَّهْنُ بمعنَى العقْدِ، ويكونُ من بَابِ الاستِخْدَامِ[2]، على حَدِّ قَولِهِ[3]:

إِذَا نَـزَلَ السَّـمَاءُ بِـأَرْضِ قَـوْمٍ رَعَيْنَـاهُ وَإِنْ كَـانُوا غِضَـابَا

فإِنَّهُ أَعَادَ الضَّمِيرَ على (السَّماءِ) التِي هي (المَطَر)، وَالمُرَادُ: النَّبْت»[4].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٤٢.
والقصد: لا يصح رهنُ الدَّيْنِ؛ لأنه غير مقدور على تسليمه

(٢) مصطلح بلاغي عرَّفه الخطيب بقوله: «الاستخدام: هو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما ثم بضميره معناه الآخر، أو يراد بأحد ضميريه أحدهما وبالآخر الأخر» الإيضاح في علوم البلاغة ص ٣٣٢. وانظر: القول البديع في علم البديع ص ٢٠٩، وعروس الأفراح ٢/٢٤٥.

(٣) من الوافر، نُسب لجرير في العمدة لابن رشيق ١/٢٦٦، ومعاهد التنصيص ٢/٢٦٠، ولم أقف عليه في ديوانه. ونسب لمعاوية بن مالك بن جعفر بن كلاب في الحماسة البصرية ١/٧٩، واللسان «س م ا». وورد بلا نسبة في: أدب الكاتب ص ٩٧، والصناعتين ص ٢٧٦.

(٤) قرَّر ذلك الحموي بقوله: «فلفظة (السماء) يُراد بها: المطر، وهو أحد المعنيين، والضمير في (رعيناه) يُرَاد به المعنى الآخر؛ وهو النبات» خزانة الأدب وغاية الأرب ١/١٢٠.

وَعَلَى هَذَا الأَخِيرِ لا يردُّ ما أَورَدَهُ الإسْنَوِيُّ من مَسْأَلَةِ دَيْنِ الجِنَايَة، أي أَنَّهُ يكونُ مرهُونًا فِي الذِّمَّة.

❁ قَولُهُ: «وَبِالدَّيْنِ رَهْنٌ بَعْدَ رَهْنٍ»(١).

قَالَ الإسْنَوِيُّ(٢): «هَذَا التَّركِيبُ لا يَسْتَقِيمُ؛ فإنَّ الجَارَّ والمَجْرُورَ مُتَعَلِّقٌ بِـ(رَهْن)، وهو مصدرٌ، وَتقدِيمُ معمُولِ المَصْدَرِ مُمْتَنِعٌ، وَفِي كثيرٍ من النُّسَخِ بِنَصْبِ (رَهْن)، وَلَا إشْكَالَ فِيهِ»(٣) انْتَهَى.

❁ قَوْلُهُ: «وَلَوْ وَطِيءَ المُرْتَهِنُ المَرْهُونَةَ بِلَا شُبْهَةٍ... فَزَانٍ(٤)»(٥).

قَالَ السُّبكِيُّ(٦): «هُوَ بَعِيدٌ فِي اللفظِ؛ لأنَّ (لَوْلَا) تُجَابُ بالفَاءِ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٤٤.
والمعنى: يجوز إنشاء رهن بعد رهن بالدين الواحد؛ لأنه زيادة في الوثيقة.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٠٤ب، ونُقِل اعتراضه أيضًا في: تحفة المحتاج ٥/٦٦.

(٣) قال الشرواني معقبًا على تعقيب الإسنوي: «اعْلَمْ أَنَّ المَعْرُوفَ امْتِنَاعُ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ المَصْدَرِ وَإِنْ كَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، وَجَوَّزَهُ بَعْضُ النُّحَاةِ إذَا كَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، وَحِينَئِذٍ فَاعْتِرَاضُ اعْتِرَاضِ الإسْنَوِيِّ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ تَسَاهُلٌ لَا يَنْبَغِي، بَلْ اللَّائِقُ دَفْعُهُ بِتَخْرِيجِ قَوْلِ المُصَنِّفِ عَلَى القَوْلِ بِجَوَازِ ذَلِكَ وَلَعَلَّهُ لَمْ يُحَرِّرْ المَسْأَلَةَ هَذَا، وَفِي (شَرْحِ بَانَتْ سُعَادُ لِابْنِ هِشَامٍ): إنْ كَانَ المَصْدَرُ يَنْحَلُّ بِـ(أَنْ) وَالفِعْلَ امْتَنَعَ التَّقْدِيمُ مُطْلَقًا وَالإِجَازَةُ مُطْلَقًا، ثُمَّ قَالَ: وَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ يُذْهَلُ عَنْ هَذَا فَيُمْنَعُ مُطْلَقًا...» حاشيته على تحفة المحتاج ٥/٦٦. وانظر: نهاية المحتاج ٤/٢٥٣.

(٤) في الأصل: قران، وهو تصحيف.

(٥) منهاج الطالبين ص ٢٤٧.

(٦) الابتهاج في شرح المنهاج ٣/٢٠٧أ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الثالث.

وَيَقَعُ فِي كَلامِ الفُقَهَاءِ هَذَا [٣٥/أ]، كَأَنَّهُم أَجْرَوهَا مُجْرَى (إِنْ)، أو يُقَدَّر الجَوَابُ مَحْذُوفًا؛ تَقْدِيرُهُ: حَدُّ فَهُو زَانٍ، وَهَذِهِ الجُمْلَةُ تَعْلِيلٌ لِلجَوَابِ، وحُذِفَ الضَّمِيرُ مِنْهَا الَّذِي هو مُبتَدَأٌ، ولو قَالَ: كانَ زَانِيًا خلصَ عن الإيرَادِ»[1] انتهى.

وَقالَ الإِسْنَوِي[2]: «قَوْلُهُ: (فَزَانٍ)، صَوَابُهُ: زَانِي، أو كانَ زَانِيًا؛ لأنَّ الفَاءَ لا تَدخُلُ عَلَى جَوَابِ (لَوْ)» انتهى.

وَقَدْ جوَّزَ بَعْضُهُم أنْ يكُونَ جَوَابُ (لَوْ) جُمْلَةً اسمِيَّةً مَقْرُونَةً بالفَاءِ[3]، واختَارهُ ابنُ مَالِكٍ[4]، وأنشدَ عَلَيهِ[5]:

قَالَتْ سَلامَةُ: لَمْ يَكُنْ لَكَ عَادَةٌ ... أَنْ تَتْرُكَ الأَعْدَاءَ حَتَّى تُعْذَرَا

لَوْ كَانَ قَتْلٌ يَا سَلَامُ فَرَاحَةٌ ... لَكِنْ فَرَرْتُ مَخَافَةً أَنْ أُوسَرَا

❋ ❋ ❋

(١) انظر هذا الاعتراض في: النجم الوهاج ٤/٣٣١. وانظر: تحفة المحتاج ٥/٩١.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢١٠ب.

(٣) انظر: مغني اللبيب ص ٣٥٩، والجنى الداني ص ٢٨٤، والهمع ٤/٣٥٠.

(٤) انظر: شرح التسهيل ٤/١٠٠.

(٥) البيتان من الكامل، ونُسبا لعامر بن الطفيل في: شرح أبيات المغني ٥/١١٥ ـ ١١٦، ولم أجدهما في ديوانه. ووردا بلا نسبة في: تذكرة النحاة ص ٧٣، ومغني اللبيب ص ٣٥٩، والمساعد ٣/١٩٦، وتمهيد القواعد ٩/٤٤٤٦.

والشاهد في قوله: (فراحة)، حيث جاء جواب «لو» جملة اسمية مصدرة بالفاء، وهذا غير الغالب فيها، وتقديره: فهو راحة.

[بَابُ الحَجْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الحَجْرِ): «وَإِذَا أَحْرَمَ بِحَجٍّ فَرْضٍ.. أَعْطَى الوَلِيُّ كِفَايَتَهُ لِثِقَةٍ يُنْفِقُ عَلَيْهِ[1]»[2].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «صَوَابُهُ: ثِقَة، بِحَذْفِ اللامِ؛ لأَنَّ (أَعْطَى) يَتَعَدَّى إلى اثْنَينِ بِنَفْسِهِ»[4].

❁ ❁ ❁

(١) خوفًا من تفريطه فيه.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٥٨.

(٣) في الأصل: السنوي، وهو تحريف.

(٤) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣١ب. وانظر هذا الاعتراض أيضا في: النجم الوهاج ٤/٤١٩.

[بَابُ الصُّلْحِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصُّلْحِ): «وَيَحْرُمُ الصُّلْحُ عَلَى إِشْرَاعِ الجَنَاحِ[1]، وَأَنْ يَبْنِيَ فِي الطَّرِيقِ دَكَّةً»[2].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «(وَأَنْ يَبْنِي) لَيْسَ مَعْطُوفًا على مَعْمُولِ (الصُّلْحُ) حَتَّى يكونَ التَّقْدِيرُ: وَيَحْرُمُ الصُّلْحُ على إِشْرَاعِ الجَنَاحِ، وَعَلَى (أَنْ يَبْنِيَ)، بَلْ مَعْطُوفٌ على مَعْمُولِ (يَحْرُمُ)؛ وهُوَ (الصُّلْحُ)؛ والتَّقْدِيرُ: وَيَحْرُمُ أنْ يُصَالِحَ وَأَنْ يَبْنِيَ، وَإِذَا عُلِمَ تَحْرِيمُ البِنَاءِ عُلِمَ مِنْهُ تَحْرِيمُ المُصَالَحَةِ عَلَيهِ بطريقِ الأَوْلَى بِخِلافِ العَكْسِ، فإِنَّهُ لا يَلْزَمُ بِدَلِيلِ إِشْرَاعِ الجَنَاحِ إلى الشَّوَارِعِ».

۞ قَوْلُهُ: «وَهَلِ الِاسْتِحْقَاقُ فِي كُلِّهَا لِكُلِّهِم»[4].

قَالَ الإِسْنَوِيُّ[5]: «كَانَ الأَوْلَى أنْ يَقُولَ: (فِي كُلِّهِ) كَمَا أَتَى بِغَيْرِهِ

---

(١) لأن الهوى تابعٌ لا يُفْرَد بالعقد، كالحمل مع الأُمِّ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣٨أ، ب.

(٤) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٥) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٢٣٩أ.

مِنَ الضَّمَائِرِ المُتَقَدِّمَة مُذَكَّرَة، فإنَّ الضَّمِيرَ يعُودُ على غَيْرِ النَّافِذِ وَهُو مُذَكَّر، وَقَدْ أَتَى فِي «**المُحَرَّرِ**»[1] بِجَمِيعِهَا مُؤنَّثَةً؛ لِكَونِهِ عبر [٣٥/ب] أَوَّلًا بـ(السِّكَّةِ)[2]، ولمَّا عَبَّرَ المُصَنِّفُ[3] بالمُذَكَّرِ عَدَلَ عن تَأنيثِ الضَّمَائِرِ إلى تَذْكِيرِهَا، إِلَّا أَنَّهُ نَسِيَ تَذْكِيرَ هَذِهِ فَتَابَعَ «**المُحَرّر**»[4] عَلَيهَا. وقَدْ يُوَجَّهُ التَّأنيثُ بأنَّ (الطَّرِيقَ) يُذَكَّرُ ويُؤنَّثُ[5]، وَهِيَ مُقَدرة فِي قوله[6]: (وَغَيْرُ النَّافِذ)؛ وَالتَّقْدِيرُ: والطَّرِيقُ غَيْرُ النَّافِذ إِلَّا أنَّ فيهِ مُخَالَفَةَ الضَّمَائِرِ وَعَوْدَهَا عَلَى مَحْذُوفٍ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ لَهُ فِيهِ بَابٌ فَفَتَحَ آخَرَ أَبْعَدَ مِنْ رَأْسِ الدَّرْبِ.. فَلِشُرَكَائِهِ مَنْعُهُ[7]»**[8].

قَالَ السُّبكيُّ[9]: «المَقْصُودُ: أَنَّهُ أَبْعَدَ عَنْ رَأسِ الدَّرْبِ مِنْ بَابِهِ الأَصْلِيّ، فَبَابُهُ هُوَ المُفضَّلُ عَلَيْهِ، وَ(مِنْ) هِيَ المُلازِمَةُ لـ(أَفْعَل) التَّفْضِيلِ

---

(١) ص ١٨٣ ـ ١٨٤.

(٢) انظر: بداية المحتاج ٢/٢٠٥.

(٣) أي: النووي.

(٤) ص ١٨٤.

(٥) يُؤنثه أهل الحجاز، ويذكره أهل نجد. انظر: المذكر والمؤنث للفراء ص ٧٨، ولأبي حاتم السجستاني ص ١٤٧، ولابن فارس ص ٥٨.

(٦) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٧) أي: لكل من الشركاء منعه؛ لتضررهم بذلك، سواء سدَّ الأول أو أبقاه؛ لأن الحق لغيره.

(٨) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٩) الابتهاج في شرح المنهاج ٣/٢٩٨ب ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الثالث.

إِذَا تَجَرَّدَ مِنَ الإِضَافَةِ والألفِ واللامِ[1]، و(مِنْ رَأسِ الدَّرْبِ) بَيَانُ ابتدَاءِ البُعْدِ، وَهُو فَاصِلٌ بينَ (أَفْعَل التّفْضِيلِ) والمُفَضَّل عَلَيهِ، و(أَبْعَدَ) يَتَعَدَّى بـ(مِنْ) كَمَا يَتَعَدَّى بِـ(عَنْ)، قالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]، فَوَضَعَ المُصَنِّفُ (مِنْ) مَوضِعَ (عَنْ)، وَلَوْ أَتَى مَوضِعَهَا (عَنْ) كَانَ أَحْسَن؛ لِعَدَمِ الإلبَاسِ، وَمَعْنَاهَا المُجَاوَرَة، وَحَذَفَ (مِنْ) الجَارَّة للمُفَضَّل عليهِ معهُ، وَهُو جَائِزٌ إِذَا دَلَّ عَلَيهِ فِي الخَبَرِ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾[2] [طه: ٧٣، وغيرها]، وَفِي الصِّفَةِ كَمَا فِي كَلامِ المُصَنِّفِ؛ كَقَولِ الشَّاعِرِ[3]:

.... أَجْدَرَ أَنْ تَقِيلِي[4]

---

(١) قال ابن الصائغ: «أفعل التّفضيل في الكلام على ثلاثة أوجهٍ: مضاف، ومُعَرَّف باللام، ومجرّد منهما. فإنْ كان مجرّدًا لزم اتّصاله بـ(مِنْ) التي لابتداء الغاية، جارّة للمفضَّل عليه... وإنْ كان (أفعل) مضافًا، نحو: (زَيْدٌ أفضلُ القوم)؛ أو معرّفًا باللّام، نحو: (زَيْدٌ الأفضل) لم يجز اتّصاله بـ(من)....» اللمحة في شرح الملحة ١/٤٢٦ ـ ٤٢٧.

(٢) انظر: شرح الكافية الشافية ٢/١١٣٠.

(٣) من مشطور الرجز، وتمامه:

تَرَوَّحِي أَجْدَرَ أَنْ تَقِيلِي

لأحيحة بن الجلاح في ديوانه ص ٨١، والمقاصد النحوية ٤/١٥٣٣. ونسبهما القيسي لأبي النجم العجلي في: إيضاح شواهد الإيضاح ١/٢٢٥، وورد بلا نسبة في: المسائل البصريات ٢/٩٠٤، والمحتسب ١/٢١١، وأمالي ابن الشجري ٢/١٠٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٥٧، والتذييل والتكميل ١٠/٢٦٢، وتمهيد القواعد ٦/٢٦٦٧.

وأفصح العيني عن محل الاستشهاد فيه بقوله: «الاستشهاد فيه: في قوله: (أجدر) فإنه أفعل التفضيل واستعمل بغير ذكر (من)؛ لكونه صفة لمحذوف؛ إذ التقدير: وائتي مكانًا أجدر أن تقيلي فيه من غيره».

(٤) في الأصل: تقتلي، وهو تصحيف، وكذلك في اللفظ الذي يليه.

أَيْ: أَجْدَرَ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ تَقِيلِي فِيهِ» انتهَى.

وَقالَ الإِسنويُّ[1]: «البُعْدُ يجوزُ تَعَدِّيهِ بِـ(عَنْ)، فالمعرُوفُ وهو ـ المذكورُ فِي «الصِّحَاحِ»[2] ـ أَنَّهُ يتعدَّى بـ(مِنْ)، قالَ اللهُ ـ تعَالى ـ: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]، و(أفعلُ) التفضيل العَارِي من (أل)[3] والإضافةِ يذكرُ بعدَهُ المفضّل عليه مَقْرُونًا بـ(مِنْ)، ويجوزُ حَذْفُهُ لِلعِلْمِ بِهِ، إذَا علمتَ ذلكَ؛ فـ(مِنْ) المذكُورَة فِي كَلامِ المُصَنِّف [٣٦/أ] هي التي للتعدِيَةِ، وأمَّا المَأتِي بِهَا لـ(أَفْعَل) التفضيلِ فقد حَذَفَهَا[4] مَعَ مَا دَخَلَتْ عَلَيهِ؛ والتقديرُ: أَبْعَد من رأسِ الدَّرْبِ من بابِهِ، ولو عبَّر المصنفُ بـ(عَنْ)، فقالَ: أبعد عن رأسِ الدَّرْب، أي: مِنْ بَابِهِ، لكانَ أَوْلَى لعدمِ الإيهَامِ».

❁ **قَوْلُهُ: «فَإِنِ اتَّصَلَ بِبِنَاءِ أَحَدِهِمَا بِحَيْثُ أَنَّهُمَا بَنَيَا مَعًا»**[5].

قالَ الإسنويُّ[6]: «(أنَّ) من قَولِهِ: (بِحَيْثُ أَنَّهُمَا) مَكْسُورةٌ لا غَيْر، وهَكذَا بَعْدَ (حَيْثُ) دائمًا[7]؛ لأنَّ المعروفَ أنَّ (حَيْثُ) لا تُضَافُ إلا

(١) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣٩ب.
(٢) ٢/٤٤٨.
(٣) سقط هذا اللفظ من أصل الإسنوي.
(٤) أي: المصنف.
(٥) منهاج الطالبين ص ٢٦٣.
(٦) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٤١ب.
(٧) انظر: التذييل ٥/٧٤، والارتشاف ٣/١٢٥٦، وتمهيد القواعد ٣/١٣٢٨.

إلى جُمْلَة[1]».

قُلْتُ: هَذَا بحسبِ النُّسْخَةِ التي شرحَ عليهَا، وفِي غَيْرِهَا: (**بِحَيْثُ يُعْلَمُ أَنَّهُمَا بَنَيَا مَعًا**)[2]، وَحِينَئِذٍ فَهِيَ مفتوحة؛ لأنَّها فِي مَوْضِعِ مَفْعُولَيْ (يَعْلَم).

(١) انظر: التعليقة للفارسي ٣/٩٧، وعلل النحو ص ٢٢٨، ٤٤٤.

(٢) هكذا في نسخة المنهاج المعتمدة.

[كِتَابُ الوِكَالَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوِكَالَةِ): «وَأَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِلنِّيَابَةِ[1]»[2].

ذَكَرَ ثَعْلَبٌ فِي «أَمَالِيهِ»[3]: أَنَّهُ نَابَ[4] هَذَا عن هَذَا نَوْبًا، وَلَا يجوزُ نَابَ عَنْهُ نِيَابَةً، حكاهُ عنْهُ ابنُ هِشَامٍ فِي «تَذْكِرَتِهِ»[5]، قَالَ: وَهُو غَرِيبٌ.

۞ قَولُهُ: «قَالَ: (بِعْ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ)، أَو (فِي زَمَنٍ مُعَيَّنٍ)، أَو (مَكَانٍ مُعَيَّنٍ) تَعَيَّنَ»[6].

قالَ الإِسْنَوِيُّ[7]: «اعْلَمْ أَنَّ الرَّافِعِيَّ[8] فِي «المُحَرَّرِ»[9] يَقُولُهُ: (إِذَا

---

(١) لأن التوكيل إنابة، فما لا يقبلها لا يقبل التوكيل.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٧٢.

(٣) لم أقف عليه في مجالسه المطبوع. ونُقل عنه في: الكليات ص ٩١٤.

(٤) في الأصل: باب، وهو تصحيف.

(٥) هو مفقود حتى الآن، وورد في مختصر تذكرة ابن هشام للتباني ص ٣١٨.

(٦) منهاج الطالبين ص ٢٧٥.

(٧) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٢٦١ب.

(٨) هو: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين بن الحسن، الإمام العلامة إمام الدين أبو القاسم القزويني الرافعي صاحب الشرح الكبير المسمى بـ(العزيز)، وإليه يرجع عامة الفقهاء، توفي أواخر سنة ثلاث أو أوائل سنة أربع وعشرين وستمائة بقزوين، وقيل: سنة ثلاث، وعمره نحو ست وستين سنة.
انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى ٨/٢٨١، وطبقات الشافعية للأسنوي ٢/٧٥.

(٩) ص ١٩٧.

قالَ: بعْ من فُلانٍ، أو فِي وَقْتِ كَذَا، ثُمَّ قالَ: وكذَا لو عَيَّنَ مَكَانًا)، هَذَا لَفْظُهُ، وَهُو تَعْبِيرٌ واضِحٌ صَحِيحٌ. وأمَّا تَعْبِيرُ المُصَنِّف[1] فَلَا يُعْطِي المُرَادَ من جِهَةِ العَرِبيَّةِ؛ لأنَّ (قالَ) يُحْكَى بِهَا لفظُ الغَيْرِ، فيكونُ قَوْلُهُ: (مُعَيَّن) من تَتِمَّةِ لفظِ المُوَكِّلِ، وحينئذٍ فيكونُ مَدْلُولُهُ الأمر بالبيع من معيَّنٍ لا من مُبْهَمٍ، وكذا القولُ فِي الزَّمَان والمكانِ أيضًا، فتأملهُ بخلافِ تَعْبيرِ «المُحَرَّر»؛ فإنَّ فُلانًا الواقِع منهُ كناية عن العلمِ» انتهَى[2].

قالَ شَيْخُ الإسلامِ [٣٦/ب] القَايَاتِي: «وَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَينِ:

الأوَّلُ: أنْ يكونَ قالَ فِي عبارة «المِنْهَاجِ»: المُرَادُ بِهَا الأمرُ أو ما فِي معناهُ كإذن، فيكونُ ذلك من كلامِ المُصَنِّف لا من كلامِ المُوَكِّلِ، وقد قالَ صاحبُ «الكشَّاف»[3] فِي قوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٧]: (إنَّ: ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ من كلامِ عيسى عليه السلام، ويكونُ قَوْلُهُ: ﴿مَا قُلْتُ﴾ فِي معنى الأَمْرِ، أي: أَمْرِي اعبدُوا اللهَ رَبِّي وَربَّكُم، وإنما أَتَى بلفظِ ﴿قُلْتُ﴾ تأدُّبًا؛ لئلا يجعلَ نفسَهُ وربَّهُ آمرينَ).

والثَّانِي: أنْ يكونَ (بعْ لشَخْصٍ) إلى آخره كلام المصنِّف مُعَبِّرًا به

---

(١) أي: النووي.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٥/٣٢٥.

(٣) ١/٧٢٦ ـ ٧٢٧ ـ بمعناه.

عمَّا قالَهُ المُوكِّلُ، كَمَا قَالَ [صَاحِبُ] «**الكشَّاف**»[1] فِي قولِهِ تعَالَى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧]: (وليسَ هذَا من قَوْلِهِم، وإنّمَا هُوَ كَلامُ اللهِ أتَى بكلامٍ حَسَنٍ مكَان كلامٍ قَبِيحٍ مُعَبِّرًا عن أصْلِ المَعْنَى، وهو أنَّ مُرَادَهُم: إنَّا قَتَلْنَا هَذِه الذَّات)».

(١) ١/٦٢٠ ـ بتصرف.

[كِتَابُ العَارِيَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (العَارِيَةِ): «لِتَفَرُّجٍ»[1].

قالَ المُصَنِّفُ فِي «تَحْرِيرِهِ»[2]: «هَذِهِ لَفْظَةٌ مُوَلَّدَةٌ»[3].

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٢٨٩.

(٢) ص ١٦٢، وفسرها بقوله: «لعلها من انفراج الغم؛ وهو انكشافه».

(٣) انظر: النجم الوهاج ٥/١٥٨، ونهاية المحتاج ٥/١٤٠.

[كِتَابُ الغَصْبِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الغَصْبِ): «هُوَ الِاسْتِيلَاءُ عَلَى حَقِّ الغَيْرِ»[1].

قالَ الإِسْنَويُّ[2]: «تَعْبِيرُهُ (بِالغَيْرِ) غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ؛ لأَنَّ إِدْخَالَ (أَلْ) على صِيغَةِ (غَيْر) ممتنعٌ عندَ أهلِ العَرَبيَّةِ؛ لأَنَّهَا مُلازِمَةٌ للتَّنْكِيرِ» انتهى.

وَقَالَ الحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الغَوَّاصِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاص»[3]: «ويَقُولُونَ: فَعَلَ الغَيْرُ ذَلِكَ، فَيُدْخِلُونَ على (غَيْر) الأَلفَ واللامَ اللتين للتَّعرِيفِ، والمحققُونَ من النَّحويينَ يمنعونَ إدخالَ الألفِ واللامِ عليه؛ لأَنَّ المقصُودَ فِي إدخالِ آلة التَّعريف على الاسمِ النَّكِرَة أَنْ [٣٧/أ] تُخَصِّصَهُ بشخصٍ بِعَيْنِهِ، فإِذَا قِيْلَ: الغَيْر، اشْتَمَلَتْ هذه اللفظةُ على ما لا يُحْصَى كَثْرَةً، ولم تتعرَّفْ بآلةِ التَّعْرِيف، كَمَا أَنَّهُ لا يتعرَّفُ بالإضافةِ، فلم يكنْ لإدخالِ الألفِ واللامِ عليه فائدة، ونظير هذا الوَهمِ قولُهُم: حَضَرت الكافَّة، فيوهمونَ فيهِ، والصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: حَضَر النَّاسُ كافةً، كما قالَهُ سبحانَهُ: ﴿ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرة: ٢٠٨]؛ لأَنَّ العَرَبَ لم تلحقْ لامَ التَّعْرِيف بلفظةِ (كَافَّة)، كَمَا لم تلحَقْهَا بلفظةِ (مَعًا) ولا بلفظَةِ (طُرًّا)[4]» انتهى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٩٠.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٨٥أ.

(٣) ص ٥١ ـ ٥٢.

(٤) انظر: شرح الكتاب للسيرافي ٢/٣٤٧، والبديع لابن الأثير ١/١٣٢، والتذييل ٣/٢٣٩. ومعنى «طرًّا» جميعًا.

[كِتَابُ القِرَاضِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (القِرَاضِ): «وَلَهُ الرَّدُّ بِعَيْبٍ تَقْتَضِيهِ مَصْلَحَةٌ[1]»[2].**

قَالَ السُّبكيُّ[3]: «هَذِهِ عِبَارَةٌ قَلِقَةٌ؛ لأنَّ وَضْعَ اللسَانِ يقتَضِي أنَّهَا صِفَةٌ لِـ(عَيْبٍ)، وأنَّ الضَّمِيرَ يعودُ عَلَيهِ، وَهَذَا ليسَ هُوَ المُرَادُ، فَيَجِبُ تَأوِيلُهُ على مَعْنَى: وله الرَّدُّ بعَيْبٍ حَالَ كَوْنِ الرَّدِ تَقْتَضِيهِ مَصْلَحَةٌ، فَهِي جُمْلَةٌ حالِيَّةٌ، والضَّمِيرُ يعُودُ على (الرَّدِّ)، ويجوزُ على شُذُوذٍ أنْ يُجْعَلَ صِفَةً للرَّدِّ»[4] انتهى.

وقالَ الإسنَويُّ[5]: «هذَا التَّركيبُ فِي صحتِهِ نظرٌ من جهَةِ العَرَبيَّة؛ لأنَّ قولَهُ: (تَقْتَضِيهِ مَصْلَحَةٌ) عَائِدٌ إلى (الرَّدِّ)، وحينئذٍ فلا جَائزٌ أنْ يكونَ صِفَةً [لَهُ][6]؛ لأنَّ المَعْرِفَةَ لا تُنْعَتُ بالجُمَلِ، ولا حَالًا مِنْهُ؛ لأنَّ

---

(١) لتعلُّق حقه به بخلاف الوكيل.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٠٢.

(٣) **الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٨/ب ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨)، وعنها مصورة بالجامعة الإسلامية برقم (٥٩٢٩/١)، وتبدأ بـ(كتاب القراض)، وتنتهي بـ(كتاب الجعالة)، وهي المعتمدة في هذا القدر.**

(٤) تتمة قوله بعد هذا: «وعبارة (المحرر) سالمة عن هذا القلق». وانظر: مغني المحتاج ٤٠٩/٣.

(٥) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣١٠/٣أ.

(٦) تتمة من الإسنوي.

المتبدأَ لا يقعُ منهُ الحَالُ، ولا من الضَّمِير العَائدِ عليه الكَائِن فِي الجَارِّ والمَجْرُورِ؛ لأَنَّهُ قد تقدَّمَ على المبتدَأ. ونقلَ السُّهَيلِيُّ[1] عن سيبويه أنَّ الخبرَ إذا كانَ ظَرْفًا أَو مَجْرُورًا وقُدِّمَ على المبتدأ لا يَتَحَمَّلُ ضَمِيرًا.

[قَالَ][2]: وَأَقْرَبُ مَا يُجَابُ بِهِ: أنْ يُجْعَلَ (الرَدُّ) فَاعِلًا على مَذْهَبِ الأخفشِ وغَيَرِهِ[3] ممَّن يرى أنَّ الجَارَّ [٣٧/ب] والمجرُورَ يعمَلُ مُطْلقًا؛ سَوَاءً اعتمَدَ أم لم يَعْتَمِدْ، على خِلافِ مذهبِ سيبويهِ[4]، وحينئذٍ فيصحُّ وُرُودِ الحَالِ منهُ.

أو يُقَالُ: اللامُ الدَّاخِلَةُ على (الرَدِّ) لامُ الجِنْسِ، والمُعَرَّفُ بِلَامِ الجِنْسِ قَدْ جَوَّزَ بعضُهُم أنْ يُعَامَلَ فِي الوَصْفِ مُعَامَلَةَ النَّكرَات وَمُعَامَلَةَ

---

(١) انظر: نتائج الفكر ص ٢٣٥، ٢٣٦.

والسُّهَيلِيُّ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ، الإمام أبو زيد، وأبو القاسم السهيلي الأندلسي المالقي، كان عالما بالعربية واللغة والقراءات، بارعًا في ذلك جامعًا بين الرواية والدراية، نحويًّا متقدمًا أديبًا عالمًا بالتفسير وصناعة الحديث، حافظا للرجال والأنساب، عارفا بعلم الكلام والأصول، حافظًا للتاريخ واسع المعرفة، روى عن ابن العربي، وأبي طاهر، وابن الطرّاوة، وعنه الرندي وغيره، وصنّف: الروض الأنف في شرح السيرة، وشرح الجمل، وغيرها، توفي سنة إحدى وثمانين وخمسمائة.

انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ٣/٣٢، وبغية الوعاة ٢/٨١.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من «در التاج»، والقصد: الإسنوي.

(٣) أي: الكوفيون. انظر مذهبهم ومذهب الأخفش في: أثر الأخفش في الكوفيين ص ٨١، ومظان حاشيته.

(٤) انظر: الكتاب ٢/١٢٧ ـ ١٢٨. وللاستزادة راجع: شرح التسهيل لابن مالك ١/٢٧٣، وشرح الكافية الشافية ١/٧٤، والمقاصد الشافية ١/٦٠٢، والتذييل والتكميل ٣/٢٧٣.

المَعَارِف[1].

وَنَقَلَهُ ابن مالكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيل»[2] عن المُحَقِّقِينَ، وأَعْرَبُوا بِالوجْهَينِ قَولَهُ تَعَالَى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧]، وكَذَلكَ قَوْلُ الشَّاعِر[3]:

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي فَمَضَيْتُ ثُمَّتَ قُلْتُ: لَا يَعْنِينِي»

انتهَى.

قُلْتُ: نُقِلَ [عَنْ] سِيبَوَيهِ[4] أَنَّهُ أَجَازَ مَجِيء الحَال من المبتدَإِ.

قالَ أبو حَيَّان: فِي «الارتِشَاف»[5] فِي قَولِكَ: «فِيهَا قَائِمًا رَجُلٌ، الَّذِي يَظْهَرُ من كَلامِ سِيبويه[6] أَنَّ صَاحِبَ الحالِ فِي هذا هو المُبتدأُ. وَذَهَبَ قومٌ إلى أَنَّ الحالَ من الضَّمِير المُسْتَكِن فِي (فِيهَا)[7].

---

(١) انظر: مغني اللبيب ص ٥٦١، ومغني المحتاج ٤٠٩/٣، ونهاية المحتاج ٢٣٢/٥.

(٢) ١١٦/١، ٣١١/٣.

(٣) من الكامل، ونسب لشمر بن عمر الحنفي في الأصمعيات ص ١٢٦، ولرجل من بني سلول في: المقاصد النحوية ١٥٥٢/٤، وورد بلا نسبة في: الكتاب ٢٤/٣، وأمالي ابن الشجري ٤٨/٣، والخزانة ٣٥٧/١.
والبيت شاهد على أن جملة (يسبني) يحتمل أن تكون نعتًا، وأن تكون حالًا.

(٤) انظر: الكتاب ١٢٢/٢.

(٥) ١٥٧٧/٣.

(٦) انظر: الكتاب ١٢٢/٢. قال ابن مالك: «وقول سيبويه هو الصحيح، لأن الحال خبر في المعنى، فجعله لأظهر الاسمين أولى من جعله لأغمضهما» شرح التسهيل ٣٣٣/٢.

(٧) انظر هذا القول في: شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٣/٢، والتذييل ٦٤/٩.

وَزَعَمَ ابنُ خَرُوفٍ[1]: أنَّ الظَّرفَ والجارَّ والمجرورَ لا ضَمِيرَ فيه عندَ سِيبويهِ والفَرَّاء إِلَّا إذَا تَأَخَّرَ، وَأَمَّا إِذَا تَقَدَّمَ فَلَا ضَمِيرَ فيهِ» انتهى.

❋ ❋ ❋

(١) انظر قوله في: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٣٣٣، والتذييل ٩/٦٤. ولم أقف عليه في الجزء المطبوع من شرحه على الكتاب المسمى (تنقيح الألباب في شرح غوامض الكتاب).
وابن خروف هو: علي بن محمد بن علي بن محمد، أبو الحسن ابن خروف الأندلسي النحوي، وكان إماما في العربية محققًا مدققًا ماهرًا مشاركًا في الأصول، أخذ النحو عن ابن طاهر، وله مناظرات مع السهيلي، صنّف: شرح سيبويه، وشرح الجمل، والفرائض، مات سنة تسع وستمائة، وقيل خمس.
انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ٣/٢٢٦، وبغية الوعاة ٢/٢٠٣.

[كِتَابُ الإِجَارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي الإِجَارَةِ: «كَإِجَارَةِ العَقَارِ وَدَابَّةٍ أَوْ شَخْصٍ مُعَيَّنَيْنِ»(١).

قال الزَّرْكَشِي(٢): «تَضَمَّنَتْ هذِهِ التَّثْنِيَةُ تَغْلِيبَ المُذَكَّر على المُؤنَّثِ، وَقَدْ نُوزِعَ المُصَنِّفُ فِيهَا من جِهَةِ العَرَبِيَّةِ، فَإِنَّ المَعْرُوفَ فِي العَطْفِ بِـ(أَوْ) عَوْدُ الضَّمِيرِ والأَخْبَارِ والوَصْفِ وَنَحْوهَا لأَحَدِ الشَّيئينِ فَيَأتِي مُفْرَدًا(٣)، وَجَوَابُهُ أَنَّهُ يجوزُ عندَ إرادَةِ التَّنْوِيعِ(٤)؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥]»(٥) انتهى.

۞ قَولُهُ: «فَلَا يَصِحُّ اسْتِئْجَارُ لِقَلْعِ سِنٍّ صَحِيحَةٍ، وَلَا حَائِضٍ لِخِدْمَةِ مَسْجِدٍ»(٦).

قَالَ وَالِدِي ـ رحمهُ اللهُ تَعَالَى ـ: «(حَائِضٍ) [٣٨/أ] بِالجَرِّ بِضَبْطِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٠٧.

(٢) شرح المنهاج لوحة ١٢/ب، نسخة دار الكتب المصرية رقم (١١٣٧ ـ فقه شافعي)، تبدأ من كتاب المساقاة وتنتهي بآخر (كتاب قسم الصدقات)، وهي المعتمدة في هذا القدر.

(٣) انظر: البديع لابن الأثير ١/٣٦٢، والتذييل والتكميل ٩/١٩٦.

(٤) في النجم الوهاج ٥/٣٢٢: «.. ذلك جائز عند إرادة التنويع، فكان الصواب أن يقول المصنف: أو (شخص معين)».

(٥) انظر: الارتشاف ٤/٢٠٢١، ومغني المحتاج ٣/٤٤٢.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٠٨.

المُصَنِّفِ، وَفِيهِ الجَرُّ بالمُضَافِ المَحْذُوفِ، وَفِي تَصْحِيحِهِ تَكَلُّفٌ؛ لأنَّ مِنْ شَرْطِهِ أنْ يكونَ المُضَافُ المَحْذُوفُ مَعْطوفًا على مَذْكُورٍ مُمَاثِلٍ لَهُ، والأحسنُ الرَّفْعُ على تقديرِ: ولا استئجَار حَائِضٍ، فحذفَ المُضَافَ وأقَامَ المُضَافَ إليه مُقَامَهُ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيُبَيِّنَ البَعْضَيْنِ»**[1].

تقدَّم[2] فِي كَلامِ ابن النَّحَّاس أنَّ (بَعْضًا) لا يُثَنَّى حَمْلًا على نقيضِهِ (كُلّ).

وقالَ أبُو حيَّان فِي «تَذْكِرَتِهِ»[3]: «لا يُثَنَّى (بَعْض)؛ استغناءً عنه بتثنيةِ (جُزْءٍ)»[4].

۞ **قَولُهُ: «ثُمَّ تَارَةً تُقَدَّرُ بِزَمَانٍ كَدَارٍ سَنَةً»**[5].

قَالَ السُّبكِيُّ[6]: «إذَا قُلْتَ: (أَجرتُكَ سَنَةً) يَتَوَهَّمُ بعضُ النَّاسِ أنَّ (سَنَةً) ظَرْفٌ لـ(أَجَرتُكَ)، وهُو غلطٌ؛ أمَّا أوَّلًا: فلأنَّ (أجرتكَ) إنشاءٌ، والإنشاءُ لا زمانَ لَهُ، وأمَّا ثانيًا: فلأنَّ هذَا ليسَ بتأجيلٍ ولا

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٠٨.

(٢) ص ٢٤٨.

(٣) لم أقف عليه في المطبوع منها.

(٤) انظر: الهمع ١/١٤٤، وحاشية الصبان على الأشموني ١/١١٤.

(٥) منهاج الطالبين ص ٣٠٨.

(٦) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٤٤/ب ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

تَوقِيتٍ[1]. . وإذَا بانَ لكَ أنَّ (سَنَة) ليسَ ظَرْفًا لـ(أجرتكَ) لم يبقَ إلا أنْ يكونَ مفعولًا به ثَانِيًا، فقولكَ: أجرتكَ سَنَة، أي: مَنَافِعَ سَنَة، فالكافُ مفعولٌ أوَّل، و(سَنَة) مفعولٌ ثانٍ على إضمارِ: مَنَافعهَا، وهذا فِي المثَالِ يتَّضِحُ.

وَأَمَّا فِي قَولِكَ: أجرتكَ دَارِي سَنَة، فـ(دَارِي) هُوَ المفعُولُ الثَّانِي، و(أجرتكَ) لا يَتَعَدَّى إلى ثَلاثَةِ مَفَاعِيلَ، فإمَّا أنْ يكونَ المَعْنَى: جَعَلتُهَا مؤجَّرةً منكَ سنةً، أو يقدّرَ: أجرتُكَ منفعتهَا، أي: الانتفاعَ بها سَنَةً، فالعامل فِي (سَنَة): الانتفَاعُ[2].

وَقَدْ أَعْرَبَ بَعْضُهُم قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧] ظَرْفًا[3]، ولا يصحُّ أنْ يكونَ ظَرْفًا لِـ﴿تَأْجُرَنِي﴾؛ لِمَا بَيَّنَّاهُ فلا بُدَّ مِنْ تَأويلٍ.

وَأَعْرَبَهُ بَعْضُهُم مفعُولًا به[4]، وَهُو الصَّوَابُ [٣٨/ب]، وَكَثِيرًا مَا تَجِيءُ أفعَال إنشاءٍ وبعدها ظروفٌ تكونُ وَقْتًا لأَثَرِهَا لَا لَهَا، كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فـ(الليلةَ) ظرفٌ للحَلِّ الَّذِي هو

---

(١) قال بعده في أصل السبكي: «والإجارة ليست موقتة».

(٢) نقل ذلك عنه صاحب النجم الوهاج ٥/٣٤٣ ـ ٣٤٤، وانظر: مغني المحتاج ٣/٤٥٤.

(٣) أي: مدة ثماني حجج، وعلى ذلك العكبري في التبيان ٢/١٠١٨، والكرماني في غرائب التفسير ٢/٨٦٧، والمنتجب الهمذاني في: الفريد ٥/١٢٩.

(٤) وهو قول الزمخشري في الكشاف: ٣/٤٠٨، وانظر: الدر المصون ٨/٦٦٥، وفتوح الغيب ١٢/٤٠.

أَثَرُ الإِحْلالِ، إِذْا لَمْ يَجُزْ إِعْمَالُ المَصْدَرِ المُتَأخِّر فيه، وكقولنَا: اضربْ زيدًا يومَ الجُمعةِ، فـ(يَومَ الجمعةِ) ظرفٌ للضَّربِ لَا لِلأَمْرِ» انتهى.

وقال الزَّرْكَشِي[1]: «(تَارَةً) منصُوبٌ على المصدَرِ[2]، وفسَّرَهَا الجَوهَرِيُّ[3] بِالمَرَّةِ، وصاحبُ «تثقيف اللسَان»[4] بالوَقْتِ والحِيْنِ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَا يُسْتَوْفَى بِهِ؛ كَثَوْبٍ وَصَبِيٍّ عُيِّنَ لِلخِيَاطَةِ وَالِارْتِضَاعِ[5]»[6].**

قالَ السُّبكيُّ[7]: «قَولُهُ (عُيِّنَ) وَضَعَ ضَمِيرَ المُفْرَدِ مَوْضِعَ ضَمِير المُثَنَّى، وهو شَاذٌّ[8]، وحينئذٍ يكونُ قولُهُ (للخياطَةِ والارتضَاعِ) فيه لَفٌّ وَنَشْرٌ[9]، وإِنْ جَعَلْتَ ضَمِيرَ المفردِ على حقيقتِهِ؛ لَزِمَ الفَصْلُ بينَ (ثَوْبٍ)

---

(١) شرح المنهاج لوحة ١٩/ب.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٥/٣٤٣.

(٣) انظر: الصحاح ٢/٦٠٣، ونصه: «وفعل ذلك تارةً بعد تارةً؛ أي مرَّةً بعد مرَّةٍ».

(٤) ص ٥٠، ونصه: «وأما (التار) بالتاء غير مهموز: فالأوقات والأحيان، جمع (تارة) كساعة وساعٍ، وحاجة وحاجٍ».

(٥) أَي: وَكَأَغْنَامٍ مُعَيَّنَةٍ لِرَعْيٍّ، يَجُوزُ إِبْدَالُهُ فِي الأَصَحِّ، لأنه ليس بمعقود عليه.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣١٢.

(٧) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٥٨/ب ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

(٨) في النجم الوهاج ٥/٣٧٢: «قوله: (عُيِّن) صوابه: عُيِّنَا؛ فإن إيقاع ضمير المفرد موضع المثنى شاذ».

(٩) عرَّفه الخطيب بقوله: «ومنه اللف والنشر: وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الإجمال، ثم ذكر ما لكل واحد من غير تعيين ثقة بأن السامع يرده إليه» الإيضاح في علوم البلاغة ص ٣٣٢ ـ ٣٣٣. وانظر: القول البديع في علم البديع ص ١٣٧.

وَصِفَتِهِ، وَبَيْنَ (صَبِيٍّ) وصفةٍ له مَحْذُوفَةٍ، وَهُوَ أَكْثَرُ شُذُوذًا».

❁ قَولُهُ: «وَمَرَضِ مُسْتَأْجِرِ دَابَّةٍ»(١).

قالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «و (مَرَضِ) مَجْرُورٌ غَيْر مُنَوَّن للإضافةِ، ويجوزُ فِي (مُسْتَأجِرِ) ذلكَ أَيْضًا، وَيَجُوزُ تَنْوينُهُ، فَإِنْ نَوَّنْتَهُ نَصَبْتَ (دَابّة)، وَإِلَّا جَرَرتَهَا».

❁ قَوْلُهُ: «وَأَنَّهَا تَنْفَسِخُ بِانْهِدَامِ الدَّارِ(٣)»(٤).

قَالَ السُّبْكِيُّ(٥): «لا يَصِحُّ عَطْفُهُ على مَا قَبْلَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ خَبَرُ مُبتدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيْرُهُ: والأَصَحُّ أَنَّهَا(٦)، وكذلكَ عِبَارةُ «المحرَّرِ»(٧)، فَلَوْ وَافَقَهَا كانَ أَبْيَن»(٨).

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٣.

(٢) شرح المنهاج لوحة ٣٥/أ.

(٣) لزوال الاسم وفوات المنفعة، فلو انهدم بعضها.. لم تنفسخ، بل يثبت الخيار، فإن بادر المؤجر وأصلحها.. سقط الخيار.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣١٣.

(٥) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٦٦/أ ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

(٦) انظر: كنز الراغبين ٨٣/٣، وتحفة المحتاج ١٩٠/٦، ومغني المحتاج ٤٨٦/٣، ونهاية المحتاج ٣٢٠/٥.

(٧) ص ٢٣٥، ونصه: «وأن انهدام الدار يوجب الانفساح».

(٨) في أصل السبكي بعده: «وأحسن منهما لو قال: والأظهر...».

[كِتَابُ إِحْيَاءِ المَوَات]

۞ قَوْلُهُ فِي (إِحْيَاء المَوَاتِ): «وَحَرِيمُ البِئْرِ فِي المَوَاتِ: مَوْقِفُ النَّازِحِ[1]»[2].

قَالَ السُّبْكِيُّ[3]: «قَوْلُهُ: (فِي المَوَاتِ) فِي مَوضِعِ الحَالِ من (البِئْر)، أَيْ: كائِنَةً فِي المَوَاتِ، وهو احترَازٌ من المَحْفُورَةِ فِي مِلْكِهِ؛ لكنْ فِي عبارتِهِ إشكالٌ من جِهَةِ العَرَبيَّة؛ لأنَّ الحَالَ من المُضَافِ إليه إِنَّمَا يجوزُ [٣٩/أ] بشروطٍ لم تُوجَدْ هُنَا، وَإِنْ جَعَلْتَهُ وَصْفًا كانَ المُتَعَلَّقُ به ـ وهو المحفورَةِ ـ مَحْذُوفًا، فَلَو ذَكَرَهُ كَمَا فِي (المُحَرَّرِ)[4] كانَ أَحْسَنَ».

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ[5]: «قَولُهُ: (فِي المَوَاتِ) مُشْكَلٌ من جِهَةِ الإِعْرَابِ؛ فإنَّهُ إِمَّا أنْ يكونَ حَالًا أَوْ وَصْفًا؛ فإنْ جعلتَهُ في موضعِ الحالِ من (البِئْرِ)، فالحَالُ من المُضَافِ إليهِ شَرْطُهَا؛ كَوْنُ المُضَافِ عَامِلًا فِيهَا، أو جُزْءًا من المُضَافِ إليهِ، أو كَجُزْئِهِ[6]، وذلكَ مفقودٌ هُنَا، وَقَدْ يُدَّعي

---

(١) وهو القائم عليها للاستقاء بيده. انظر: النجم الوهاج ٥/٤١٢، وعجالة المحتاج ٢/٩٤٩.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣١٥.

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٨٥/ب ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

(٤) ص ٢٣٦، ونصه: «وحريم البئر المحفورة في الموات؛ الموضع الذي يقف فيه النازح».

(٥) شرح المنهاج لوحة ٤٣/ب.

(٦) انظر هذه الضوابط في: شرح الكافية الشافية ٢/٧٥٠، وتوضيح المقاصد ٢/٧٠٧،=

أنَّ حَرِيمَهَا كَجُزْئِهَا، وهو مسوغٌ؛ مِثْلَ: ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عمران: ٩٥][(١)].

وإِنْ جَعَلْتَهُ وَصْفًا كانَ متعلِقُهُ ـ وهو المحفُورَةِ ـ مَحْذُوفًا، وكانَ الأحْسَن التَّصرِيح به كما فِي (المُحَرَّر)[(٢)]».

قُلْتُ: الجَارُّ والمجرورُ إذا وَقَعَ صِفَةً يجبُ حَذْفُ مُتَعَلِّقِهِ، ولكنْ يُقَدَّرُ كَوْنًا مُطْلَقًا، لَا كَوْنًا خَاصًّا، فَيُقَدَّرُ هُنَا: وَحَرِيمُ الدَّارِ الكائنَة فِي المَواتِ، ولا غبَارَ عليهِ.

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَحَرِيمُ آبَارِ القَنَاةِ**»[(٣)].

قَالَ السُّبْكِيُّ[(٤)]: «(أبَار) ـ بهمزةٍ مفتوحةٍ، ثُمَّ باءٍ سَاكنةٍ، ثُمَّ همزةٍ مفتوحةٍ بعدَهَا مَدَّة ـ، كَذَا ضَبَطَهُ المصنِّفُ بخطِّهِ، وَهُوَ الأَصْلُ، ويجوزُ (آبار) ـ بتقديمِ الهَمْزَةِ الثَّانيةِ على الباءِ وإبدَالِهَا أَلِفًا».

وَقَالَ صَاحِبُ «**تَثْقِيفِ اللسَان**»[(٥)]: «وَيَقُولُونَ فِي جَمْعِ (بِئْرٍ): أَبْيَار، والصَّوابُ: أَبآر، وآبَار أيضًا، على القَلْبِ».

= وشرح الشذور للجوجري ٢/٤٥٣، والمقاصد النحوية ٣/١١٣٤.

(١) انظر: مغني المحتاج ٣/٤٩٨.

(٢) ص ٢٣٦.

(٣) منهاج الطالبين ص ٣١٥.

(٤) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٨٧/أ ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

(٥) ص ٧٧.

۞ **قَوْلُهُ: «أَو مَزْرَعَةً.. فَجَمْعُ التُّرَابِ حَوْلَهَا»**[1].

قِيلَ: أَعَادَ الضَّمِيرَ مُؤَنَّثًا وَمَرْجِعُهُ مُذَكَّرٌ.

وأجابَ الشَّيْخُ جَلالُ الدين المَحَلِّي[2]: «بِأَنَّهُ أَعَادَهُ على (المَزْرَعَةِ) باعْتِبَارِ المَآلِ، أي: مَا تَؤُولُ إليهِ».

قُلْتُ: وَعِنْدِي أَنَّهُ عَائِدٌ على (البُقْعَةِ) فِي قَولِهِ أَوَّل المَسْأَلَة: «فَإِنْ أَرَادَ مَسْكَنًا اشتُرِطَ [٣٩/ب] تَحْوِيطُ البُقْعَةِ وَسَقْفُ بَعْضِهَا»[3].

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ شَرَعَ فِي عَمَلِ إِحْيَاءٍ وَلَمْ يُتِمَّهُ»**[4].

قالَ شَيْخُ الإِسْلامِ القَايَاتِي: «يَتَعَيَّنُ فِي (وَلَمْ يُتِمَّهُ) ضَمُّ المِيمِ؛ لأَنَّ الهَاءَ حَرْفٌ خَفِيٌّ، فكَأَنَّهَا غَيْر مَوجُودَةٍ، وأَنَّ الوَاوَ النَّاشِئَةَ عن ضَمِّ الضَّمِيرِ تِلْو المِيمِ والوَاوِ يُنَاسِبُهَا أَنْ يكونَ مَا قَبْلَهَا مَضْمُومًا، كمَا أشارَ إليه ابنُ قَاسِمٍ[5] فِي بابِ الإدغَامِ من (شَرْحِ الأَلفِيَّةِ)[6]».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٦.

(٢) كنز الراغبين ٨٩/٣ ـ بتصرف.

(٣) منهاج الطالبين ص ٣١٦.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣١٦.

(٥) هو: الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري النحوي اللغوي الفقيه البارع بدر الدين، المعروف بابن أم قاسم، وهي جدته أم أبيه، أخذ العربية عن أبي عبد الله الطنجي، والسراج الدمنهوري، وأبي حيان، وله: شرح التسهيل، وشرح المفصل، والجني الداني في حروف المعاني.. وغيرها، مات سنة تسع وأربعين وسبعمائة.
انظر في ترجمته: بغية الوعاة ٥١٧/١، والأعلام ٢١١/٢.

(٦) توضيح المقاصد ١٦٣٨/٣.

قُلْتُ: هَذا الحُكْمُ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ العَرَبِيَّة حَتَّى فِي «شَرْحِ التَّصْرِيفِ»[1] للتَّفْتَازَانِيّ؛ وهو أنَّ الفعلَ المُضَاعفَ المَجْزُومَ يجوزُ فيه الفَتْح والكَسْر، فإنْ كانَ مَضْمُومَ العَيْن جَازَ فيه الضَّمُّ أَيْضًا، وَأَنَّ مَحَلَّ هَذِهِ الأَوجُهْ مَا لم يَتَّصِل بِهَا غَائِبٌ أو غَائِبَةٌ؛ فَإِنِ اتَّصَلَ بِهَا غَائِبٌ تَعَيَّنَ الضَّمُّ، أو غَائِبَةٌ تَعَيَّنَ الفَتْحُ.

وَقالَ السُّبكيُّ[2]: «الضَّمِيرُ فِي قَولِهِ «وَلَمْ يُتِمَّهُ»؛ لَكَ أَنْ تَجْعَلَهُ لـ(الإِحيَاءِ)، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَهُ لـ(العَمَلِ)؛ لأَنَّهُ مُضَافٌ إلى (الإحياءِ)، فَإِتْمَامُهُ بِإِتْمَامِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الإِحْيَاءِ»[3].

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «الضَّمِيرُ فِي قَولِهِ: «وَلَمْ يُتِمَّهُ»؛ يَجُوزُ عَوْدُهُ إلى (الإحيَاءِ)، وَهُوَ المُوَافِقُ لمَا فِي الشَّرْحَيْنِ، و«الرَّوضَةِ»[5]، لكنْ فيه عَوْدُ الضَّمِيرِ إلى المُضَافِ إِليهِ، وَإِنَّمَا يَعُودُ إلى المُضَافِ؛ فإنَّهُ المحدثُ عنهُ، ويجوزُ عَودُهُ إلى العَمَلِ الَّذِي بِتَمَامِهَ يملكُ، وَهُو المُوَافِقُ لِمَا فِي (المُحَرَّرِ)[6]».

---

(١) أي: شرح التصريف العزي ص ١٠٢ ـ ١٠٣.

(٢) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ٨٩/أ ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨).

(٣) في أصل السبكي بعد هذا اللفظ: «ليطابق عبارة (المحرر)».

(٤) شرح المنهاج لوحة ٤٦/ب.

(٥) أي: روضة الطالبين ٥/٢٨٦، ونصه: «الشارع في إحياء الموات متحجر ما لم يتمه».

(٦) ص ٢٣٧.

۞ قَوْلُهُ: «فَإِنْ أَرَادَ قَوْمٌ سَقْيَ أَرْضِهِمْ»[1].

قَالَ الحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الغَوَّاصِ»[2]: «وَيَقُولُونَ فِي جَمْعِ أَرْضٍ: أَرَاضٍ، فَيُخْطِئُونَ فِيهِ؛ لِأَنَّ (الأَرْضَ) ثُلَاثِيَّة، وَالثُّلَاثِي لَا يُجمَعُ على (أَفَاعِل)، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ فِي جَمْعِهَا: أَرَضُونَ ـ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَذَلِكَ أَنَّ الهَاءَ مُقَدَّرَةٌ فِي أَرْضٍ [٤٠/أ] فَكَانَ أَصْلُهَا: أَرْضَة، وَإِنْ لَمْ ينْطَق بِهَا[3]، وَلِأَجْلِ تَقْدِيرِ هَذِهِ الهَاء جُمِعَتْ بِالوَاوِ وَالنُّونِ عَلَى وَجْه التَّعْوِيضِ لَهَا عَمَّا حُذِفَ مِنْهَا كَمَا قِيلَ فِي جَمْعِ عِضَة: عِضُونَ، وفِي جَمْعِ (عِزَة)[4]: عِزُونَ، وَفُتِحَتِ الرَّاء فِي الجَمْعِ لِتؤذنَ الفَتْحَة بأنَّ أصلَ جَمْعِهَا: أَرَضَات، كَمَا يُقَال: نَخْلَةٌ ونخلاتٌ.

وَقِيلَ: بَل فُتِحَتْ لِيَدْخلهَا ضَرْبُ مَنْعٍ[5] التَّغْيِيرِ، كَمَا كُسِرَتِ السِّينُ فِي جمعِ (سَنَة)، فقيلِ: سِنُونَ» انتهى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٨.

(٢) ص ٥٩ ـ ٦٠.

(٣) قال ابن مالك: «إنما قالوا: أرضون في أرض على سبيل التعويض، كما فعل في سنة ونحوها، لأن الأرض مثلها في التأنيث المجازي، وعدة الأصول، ونقصان ما حقه ألا ينقص، لأن الأرض اسم ثلاثي مؤنث، فحقه أن يكون بتاء التأنيث، فلما خلا منها نزل نقصها منزلة نقص لام سنة، واستويا في الجمعية تعويضًا، ولذا غيرت راء أرضون كما غيرت سين سنة. وقيل: أرضون نائب عن أرَضات معدول عنه، وسبب ذلك خوف الالتباس بجمع أرَضة» شرح التسهيل لابن مالك ١/٨٣. وانظر: شرح الكتاب للسيرافي ١/١١٨، وأسرار العربية ص ٧١، وتمهيد القواعد ١/٣٦٤.

(٤) العزة: العُصْبة مِنَ النَّاسِ، وعِزُون: جَمَاعَاتٌ يأتُون مُتَفرِّقين.

(٥) في الأصل: من، والتصويب من مصدر النقل.

وَقَالَ أَبُو عَلِيّ الفَارِسِيّ فِي «التَّذْكِرَةِ»[1]: «زَعَمَ أَبُو الخَطَّاب[2] أَنَّهُم يَقُولُونَ: أَرْض وأَرَاضٍ، كَأَهْل وأَهالٍ، هَذَا الصَّوَابُ، وَهُو فِي كُتُبِهِم هَكَذَا، وَالغَرِيبُ مِنْهُ تَكْسِيرُهُم على: أَرَاضٍ».

وَحَكَى أَبُوسَعِيدٍ السِّيرَافِي[3] أَنَّهُم يَقُولُونَ: أَرْض وأَرَاضٍ، وَأَهْلٍ وأَهَالٍ، كَمَا قَالُوا: لَيْلَة ولَيَالٍ، كأَنَّ الوَاحِدَ: لَيْلاهُ وَأَرْضَاهُ. وَزَعَمَ أَنَّ كَذَا كانَ في «كتَابِ سِيبَويه» فِي أصحِّ الرِّوَايتَين، قَالَ: وإنما قلتُ فِي أَصَحِّ الرِّوَايتَينِ؛ لأَنَّهُ رَوَى فِي الكتَابِ: آهالٍ وآراضٍ على وزنِ (أفعَال).

❁ **قَولُهُ: «وَلَهُمُ القِسْمَةُ مُهَايَأَةً»**[4].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[5]: «(مُهَايَأَةً)[6] حَالٌ من (القِسْمَةِ)، وَمَجِيءُ الحَالِ

---

(١) مفقود حتى الآن، ولم أقف عليه في مختار التذكرة لابن جني.

(٢) انظر قوله في: الكتاب ٦١٦/٣، وشرح الكتاب للسيرافي ٣٥٦/٤، والأصول ٢٩/٣.
وأبو الخطَّاب هو: عبد الحميد بن عبد المجيد، أبو الخطاب الأخفش الأكبر مولى قيس بن ثعلبة، أحد الأخافشة الثلاثة المشهورين، كان إمامًا في العربية قديمًا، لقي الأعراب وأخذ عنهم، وعن أبي عمرو بن العلاء وطبقته، أخذ عنه سيبويه والكسائي ويونس وأبو عبيدة، وكان دينًا ورعًا ثقةً.
انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ٦٢٨، والبلغة ص ١٣٠، وبغية الوعاة ٧٤/٢.

(٣) شرح الكتاب ٣٥٦/٤ ـ بتصرف.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣١٨.

(٥) شرح المنهاج لوحة ٥٥/أ.

(٦) المهايأة: أمر يتهايأ القوم عليه، أي: يتراضون.

مِنَ المبتدإِ منعَهُ أكثرُ النَّحْويينَ، لكنَّ سيبويه أجازَهُ[1]، فَيُخَرَّجُ عليه كَلامُ المُصَنِّف[2]، ويجوزُ أنْ تكونَ (القِسْمَة) فاعلًا بِمَا قَبْلَهُ عَلَى قولِ الكُوفيِّينَ[3] في نَحْوِ: في الدَّار زيدٌ، فتكونَ الحالُ من الفَاعلِ[4]».

❁ ❁ ❁

(١) انظر: الكتاب ٢/١٢٧، وقد مر التعليق على نحو ذلك.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٥/٤٤٧.

(٣) انظر مذهبهم في: شرح الكافية للرضي ١/٢٢٦، وشرح الشذور للجوجري ٢/٧١٩.

(٤) انظر هذا المذهب في: مغني المحتاج ٣/٥٢٠. وأضاف فيه مذهبًا ثالثًا بقوله: «أو على أنها مبتدأ يحتاج مخبرها بتقدير: وتقسمُ مُهَايَأَته».

[كِتَابُ الوَقْفِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوَقْفِ): «يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الكُلِّ[1]»[2].

قَالَ السُّبكِيُّ[3]: «أَدْخَلَ المُصَنِّفُ الألفَ واللامَ على (كُلٍّ)، وقد أَجَازَهُ الأخفشُ، والفَارِسِيُّ، واستعمَلَهُ الزَّجاجيُّ [٤٠/ب] فِي (الجُمَلِ)[4]، كمَا استعملَهُ المُصَنِّفُ هُنَا، والجُمْهُورُ على مَنْعِهِ»[5].

۞ قَوْلُهُ: «وَالصِّفَةُ المُتَقَدِّمَةُ عَلَى جُمَلٍ... ثُمَّ قَالَ: وَكَذَا المُتَأَخِّرَةُ عَلَيهَا[6]»[7].

---

(١) في أصل الإعطاء والمقدار باتفاق الأصحاب؛ لأن الأصل اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الأحكام. النجم الوهاج ٥/٤٩٢.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٢١.

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج لوحة ١٥٥/ب ـ نسخة مكتبة أحمد الثالث رقم (١١٣٨). وفسَّر مراده بقوله: «ومراد المصنف: التسوية بين الأولاد وأولاد الأولاد، والتسوية بين أفراد كلٍّ منهما».

(٤) ص ٢٣، ٢٤، ٢٥.

(٥) مرَّ تخريج ذلك والتعليق عليه في بَابُ (التَّوْلِيَةِ وَالإِشْرَاكِ وَالمُرَابَحَةِ).

(٦) في الأصل: عنها، وهو تحريف، والتصويب من «المنهاج»، و«در التاج».

(٧) منهاج الطالبين ص ٣٢١.
وفسرها صاحب نهاية المحتاج ٥/٣٨٥ بقوله: «(وَالصِّفَةُ) وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا هُنَا النَّحْوِيَّةَ بَلْ مَا يُفِيدُ قَيْدًا فِي غَيْرِهِ (الْمُتَقَدِّمَةُ عَلَى جُمَلٍ) أَوْ مُفْرَدَاتٍ وَمَثَّلُوا بِهَا لِبَيَانِ أَنَّ الْمُرَادَ=

أَقُولُ: صَوَابُهُ «عَنْهَا» كَمَا عَبَّرَ به فِي «**المُحَرَّر**»[1]، لكنَّ استعمالَ «على» بمعنَى «عَنْ» جَوَّزَهُ الكوفيونَ، وَإِنْ مَنَعَهُ البصريونَ[2]، واستدَلُّوا بنَحْوِ قَولِهِ[3]:

إِذَا[4] رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيرٍ ....

أي: عَنِّي.

قالَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[5]: «وَعَبَّرَ به هُنَا للمُقَابَلَةِ».

= بِالْجُمَلِ مَا يَعُمُّهَا (مَعْطُوفَةٌ) لَمْ يَتَخَلَّلْ بَيْنَهَا كَلَامٌ طَوِيلٌ (تُعْتَبَرُ فِي الْكُلِّ كَوَقْفَتُ عَلَى مُحْتَاجِي أَوْلَادِي وَأَحْفَادِي) وَهُمْ أَوْلَادُ الْأَوْلَادِ (وَإِخْوَتِي وَكَذَا الْمُتَأَخِّرَةُ عَلَيْهَا) أَيْ: عَنْهَا».

(١) ص ٢٤٣، ونصه: «وكذا المتأخرة عنها».

(٢) تحر تفصيل ذلك في: الخصائص ٣١٣/٢، والمحتسب ٥١/١، والأزهية ص ٢٧٧، والتذييل والتكميل ٢٣٤/١١، وشرح أبيات المغني ٢٣١/٣، والخزانة ١٣٣/١٠.

(٣) صدر بيت من الوافر، للقُحيف العقيلي في شعره ص ٢٥٢، وعجزه:

لَعَمْــرُ اللهِ أَعْجَبَنــي رِضَــاها

ونسب إليه في: النوادر لأبي زيد ص ٤٨١، واللمحة في شرح الملحة ٢٣٠/١، وشرح أبيات المغني ٢٣١/٣، والمقاصد الشافية ٦٥٢/٣، والمقاصد النحوية ١٢٢٦/٣.
والشّاهد فيه: (رضيتْ عليَّ) حيث جاءت (على) بمعنى (عن).

(٤) في الأصل: وإن، والصَّواب المثبت.

(٥) أي الجلال المحلي في: كنز الراغبين ١٠٢/٣.

[كِتَابُ الهِبَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الهِبَةِ): «وَشَرْطُ الهِبَةِ: إِيجَابٌ وَقَبُولٌ لَفْظًا[1]»[2].

قالَ الشَّيْخُ جَلالُ الدِّينِ المَحَلِّي[3]: «نَصَبَ (لَفْظًا) عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ»[4].

قُلْتُ: الأَوْجَهُ مَصْدَر[5] فِي موضِعِ الحَالِ، أي: لافظًا بذلكَ، أو ملفوظًا به.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ بَعَثَ هَدِيَّةً»[6].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[7]: «حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: بِهَدِيَّةٍ، فإنَّ الحَرِيرِيَّ قالَ فِي «الدُّرَّةِ»[8]: (الصَّوَابُ فيمَا يَتَصَرَّفُ[9] بِنَفْسِهِ أَنْ يَقُولَ: بَعَثْتُهُ وَأَرْسَلْتُهُ،

---

(١) لأنه تمليك في الحياة؛ كالبيع.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٢٤.

(٣) كنز الراغبين ١٠٧/٣.

(٤) عقَّب على قوله في در التاج لوحة ٢٤ بقوله: «قلت: والنصب على إسقاط الخافض مقصور على السماع لا يقاس».

(٥) أي الأوجه أن يكون مصدرا، سواء كان بمعنى المفعول أو الفاعل كما قدَّر. وانظر: در التاج لوحة ٢٤.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٢٦.

(٧) شرح المنهاج لوحة ٨٦/أ.

(٨) ص ٢٨.

(٩) في الأصل: يصرف، والتصويب من مصدر النقل.

مِثْلَ قَولِ اللهِ - تَعَالَى -: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وَفِيمَا يُحْمَلُ: بَعَثْتُ بِهِ، وَأَرْسَلْتُ بِهِ، مِثْل: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ﴾ [النمل: ٣٥]».

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(١): «وَهَذَا التَّفْصِيلُ حَكَاهُ ابنُ جِنِّي فِي «شَرْحِ دِيوَانِ المُتَنَبِّي»(٢) عنْ أبي حَاتِمٍ، [ثُمَّ](٣) قَالَ: (وأجازَهُ أبو عليٍّ فِي الأمرينِ جَمِيعًا، والقِيَاسُ أيضًا يُجيزُهُ)؛ يَعْنِي: لا فَرْقَ بَيْنَ مَا يُمْكِنُ مِنْهُ الفِعْلُ وَمَا لا يُمْكِنُ، وَعَليهِ يُتَخَرَّجُ تَعْبِيرُ المُصَنِّفِ» انتهى(٤).

وَعِبَارَةُ الحَرِيرِيِّ(٥): «ويقولونُ: بَعَثْتُ إليه بِغُلامٍ، وَأَرْسَلْتُ إليهِ بِهَدِيَّةٍ فيخطئونَ فِيهَا؛ لأنَّ العَرَبَ تَقُولُ فيما يَتَصرَّفُ بنفسِهِ: بَعَثْتُهُ وأَرْسَلْتُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا﴾، ويقولونَ فيما يحملُ: بعثتُ به، وأرسلتُ به، كما قالَ سبحانَهُ إخبارًا عن [٤١/أ] بِلْقِيس: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ﴾ [النمل: ٣٥]، وَقَدْ عيبَ على أَبِي الطَّيِّب قَولُهُ(٦):

---

(١) شرح المنهاج لوحة ٨٦/أ، ب.

(٢) الفسر ١/٤٩٠، ونصه: «وقوله: بعثت به، حُكي عن أبي حاتم أنه قال: لا يقال: بعثت بزيد، ويجوز: بعثتُ إليك بالثوب، وفصلَ ما يجوز فيه الفعل وما لا يجوز، وقد أجازه أبو علي في الأمرين، والقياس أيضا يجيزه».

(٣) زيادة من الزركشي.

(٤) وعقَّب عليه ابن برّي أيضًا بقوله: «بعثت يقتضي مبعوثًا متصرفًا كان أو لا. تقول: بعثت زيدًا بغلام وبكتاب، فلهذا لزمته الباء، ومثله أرسلت يقتضي مرسلاً ومرسلاً به، وقد يكون المبعوث به مما يتصرف ومما لا يتصرف، فعلى هذا لا ينكر: بعثت إليه بغلام...» حواشي ابن بري وابن بري على درة الغواص ص ٣٩.

(٥) درة الغواص ص ٢٨ ـ ٢٩.

(٦) من الوافر في ديوانه ص ١٩٧، واللامع العزيزي ص ١٤٨، وشرحه للعكبري ١/١٤٥.

فـــآجركَ الإِلَـــهُ عَلَـــى عَلِيـــلٍ بَعَثْـتَ إلـى المَسـيحِ بـهِ طَبِيبَـا

وَمَنْ تأوَّلَ لَهُ فيه قالَ: أرادَ به أنَّ العَلِيلَ لاستحوَاذِ العِلَّة على جِسْمِهِ وَحِسِّهِ قد التحقَ بحيِّزِ مَا لا يتصرَّفُ بنفسِهِ، فلهَذَا عُدِّيَ الفِعْلُ إليه بِحَرْفِ الجَرِّ، كما يتعَدَّى إلى مَا لا حِسَّ له ولا عَقْلَ»[1] انتهى.

وَقَالَ أَبُو حيَّان فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»[2]: «أَكْثَرُ اللغويينَ على أنَّ (بَعَثَ) يتعدَّى بنفسِهِ إذا دخلَ على ما يَصِلُ بنفسِهِ، وبالباءِ إذا دخلَ على ما لا يَصِلُ بِنَفْسِهِ، تقولُ: بعثتُ زيدًا، وبعثتُ بالكتَابِ، ولا تقولُ: بعثتُ بزيدٍ، ولا بعثتُ الكتابَ؛ لأنَّ (زيدًا) يَصِلُ بنفسِهِ، و(الكِتَاب) لا يَصِلُ بنفسِهِ».

(١) قال أبو حيان: «واعتذر عن أبي الطيب بأن العليل صار من الضعف بحيث لا يقدر أن يصل بنفسه» التذييل ٢٥٣/٧. وانظر: حواشي ابن بري وابن بري على درة الغواص ص ٤٠ ـ ٤١.

(٢) التذييل والتكميل ٢٥٣/٧.

[كتَابُ الفَرَائِضِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الفَرَائِضِ): «وَأَفْتَى المُتَأَخِّرُونَ: إِذَا لَمْ يَنْتَظِمْ أَمْرُ بَيْتِ المَالِ بِالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الفَرْضِ غَيْرِ الزَّوْجَيْنِ مَا فَضَلَ»[1].

قالَ السُّبكيُّ[2]: «فيه إعمالُ (الرَّد)، وهو مصدرٌ مُعَرَّفٌ بالألفِ واللامِ، ورفعَ (مَا فَضَلَ) بِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي العَرَبِيَّة».

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «قَولُهُ: (مَا فَضَلَ) مَعْمُولٌ بِـ(الرَّد)؛ لأنَّ المصدرَ يعملُ عَمَلَ الفِعْلِ، أي: يَرُدّ ما فضلَ، لكنْ فيه إعمالُ المصدَرِ المعرَّفِ بـ(أَلْ) وَنَصْبُ (ما فَضَلَ) به إنْ قُدِّرَ مَبْنيًّا للفاعلِ، أو رفعُهُ ـ وهو الظَّاهِرُ ـ إِنْ قُدِّرَ مَبْنيًّا للمفعُولِ، وذلكَ ضعيفٌ فِي العربيَّةِ».

قالَ[4]: «وَقَولُهُ: (غَيْرِ الزَّوجينِ) بِالجَرِّ» انتهَى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٣٨.

(٢) الابتهاج في شرح المنهاج ٥/١٦٩ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

(٣) شرح المنهاج لوحة ١١٤/أ.

(٤) أي الزركشي في شرح المنهاج لوحة ١١٤/أ، وتتمة القول فيه: «... بالجر: صفة لما قبله، وهو من زياداته على (المحرر)، ولا بد منه، وموضع استثنائه إذا لم يكونا من ذوي الأرحام»

وفي مغني المحتاج ٤/١٣أيضًا: «وَقَوْلُهُ: (غَيْرِ الزَّوْجَيْنِ) بِجَرِّ غَيْرِ عَلَى الصِّفَةِ، أَوْ نَصْبِهَا عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ زِيَادَتِهِ؛ لِأَنَّ عِلَّةَ الرَّدِّ الْقَرَابَةُ».

قُلْتُ: إعمَالُ المصدَرِ المعرَّفِ باللامِ، ذَكَرَ ابنُ مَالكٍ فِي «شَرْحِ الكَافيةِ»(١) أَنَّهُ مذهبُ سيبويهِ(٢)، وذكرَ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ»(٣) أنَّ إعمَالَ المُضَافِ أَكْثَرُ من إعمالِ [٤١/ب] المُنَوَّن، وإعمَالُ المُنَوَّن أكثرُ من إعمَالِ المُقْتَرِنِ بالألفِ واللامِ(٤).

قالَ(٥): «ولم يَجِيء المَقْرُونُ بالألفِ واللام فِي القُرآن إلا فِي موضعٍ مُحْتَمَلٍ(٦)؛ وهو قولُهُ تعَالَى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾(٧) [النساء: ١٤٨].

---

(١) ١٠١٨/٢.

(٢) انظر: الكتاب ١٩٢/١، وعُزي إلى الخليل أيضا في: الخزانة ١٢٧/٨.

(٣) ١١٥/٣.

(٤) قال السُّيوطي: «.. وعلَّله ابن مالك بأن الإضافة تجعل المضاف إليه كجزء من المضاف، كما يجعل الإسناد الفاعل كجزء من الفعل، ويجعل المضاف كالفعل في عدم قبول أل والتنوين، فقويت بها مناسبة المصدر للفعل، ثم إعماله منونًا أكثر من إعماله معرفا بـ(أل)؛ لأن فيه شبها بالفعل المؤكد بالنون الخفيفة» الهمع ٧١/٥.

(٥) شرح التسهيل ١١٦/٣ ـ بتصرف يسير.

(٦) انظر: معاني الفراء ٢٩٣/١، وإعراب النحاس ٤٩٩/١، والبديع لابن الأثير ٥٢٢/١، واللباب للعكبري ٤٥٠/١، وشرح الكافية للرضي ٤٠٩/٣، وتوجيه اللمع ص ٥١٩، والكافي لابن أبي الربيع ١١١١/٣، والمقاصد الشافية ٢١٧/٤، وتمهيد القواعد ٢٨٤١/٦، والدر المصون ٤٥١/٢.

وزاد الباقولي موضعًا ثانيًا بقوله: «وأما المصدر المعرف باللام فإنهم كرهوا إعماله، ومع ذلك فقد جاء في التنزيل في موضعين: أحدهما قوله تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ فـ(مَنْ) في موضع الرفع من الجهر، أي: لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا المظلوم. والموضع الآخر: قوله تعالى ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ﴾، أي: أن يشفع أحد إلا الشاهد بالحق» جواهر القرآن ٤٦٥/٢.

(٧) قال ابن مالك: «... على أن التقدير: لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا من ظلم»=

وَمِمَّا جاءَ فِي الشِّعْرِ قَولُ الشَّاعِرِ[1]:

لَقَدْ عَلِمَتْ أُولَى المغيرة أنَّنِي كَرَرْتُ فَلَمْ أَنْكُلْ على الضَّرْبِ مِسْمَعَا

وَمِثْلُهُ[2]:

ضَعِيفُ النِّكَايَةِ أَعْدَاءَهُ يَخَالُ الفِرَارَ يُرَاخِي الأَجَلْ

وَمِنَ النَّحويينَ مَنْ يَزْعُمَ أنَّ العملَ بعدَ المقترنِ بالألف واللام بفعلٍ مُضْمَرٍ، فتقدِّرُ فِي الأوَّلِ: ضربتُ مسْمِعَا[3] ـ وهو اسمُ رجُلٍ ـ، وتقدِّرُ

= شرح الكافية الشافية ٢/١٠١٢ ـ ١٠١٣.

(١) من الطويل، للمرار الفقعسي في: المرار بن سعيد الفقعسي ـ حياته وما تبقى من شعره ص ١٦٩، والكتاب ١/١٩٣، وشرح أبياته لابن السيرافي ١/٤٦، والاختيارين ص ٥٢٦، والجمل ص ١٢٤، وتحصيل عين الذهب ص ١٦١، والكافي لابن أبي الربيع ٣/١١١٢، والمرتجل ص ٢٤٥، وشرح أبيات الجمل لابن السيد ص ١١٤، واللباب للعكبري ١/٤٥٠، والتذييل ١١/٨٣، والمقاصد النحوية ٣/١٠٣٦، والهمع ٥/٧٢، والخزانة ٨/١٢٩.

والشاهد فيه: نصب «مسمعا» بـ«الضرب».

(٢) من المتقارب، وورد بلا نسبة في: الكتاب ١/١٩٢، وشرحه للسيرافي ٢/٤٨، وشرح أبياته لابن السيرافي ١/٢٦٠، وتحصيل عين الذهب ص ١٦٠، والنكت للأعلم ١/٢٩٧، والكافي لابن أبي الربيع ٣/١١٠٩، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/١٧٧، واللمحة في شرح الملحة ١/٣٥٩، والمساعد ٢/٢٣٥، والمقاصد النحوية ٣/١٣٩٧، والهمع ٥/٧٢، والخزانة ٨/١٢٧.

والشَّاهد فيه: «ضعيف النكاية أعداءه» حيث عمل المصدر المحلّى بـ(أل) ـ وهو (النكاية) ـ عمل الفعل، فنصب (أعداءه) مفعولاً به.

(٣) انظر: التعليقة للفارسي ١/٦، وتوجيه اللمع ص ٥١٧، والمرتجل ص ٢٤٥.

فِي الثَّانِي: ينكي أعداءَهُ، وهذا مع ما فيه من التَّكَلُّفِ مردودٌ بإتيانِ النَّصْبِ فِي مَوَاضِعَ لا يَصْلُحُ فيها تقديرُ الفِعْلِ؛ كقولِ كُثَيِّر[1]:

تَلُومُ امرأً في عنفُوانِ شَبَابِهِ ... وَتَتْرُك أَشْيَاعَ الصَّبَابَةِ حِيْنُ

وَكَقَولِ الآخَرِ[2]:

فَإِنَّكَ والتَّأبِينَ عُرْوَةَ بَعْدَمَا ... دَعَاكَ وأيْدِيْنَا إليهِ شَوَارِعُ»

انتهى.

وقالَ أبو حيَّان فِي «الارتِشَافِ»[3]: «المُعَرَّفُ باللامِ فيه مَذَاهِبُ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لا يجوزُ إِعْمَالُهُ، وهو مذهبُ الكُوفِيينَ والبَغْدَادِيينَ[4]، وَوَافَقَهُم جَمَاعَةٌ من البصريينَ كابنِ السَّراج[5]، وَمَا ظَهَرَ بَعْدَهُ من مَعْمُولٍ فهو لعَامِلٍ يُفَسِّرُهُ المَصْدَر، حَتَّى إنَّهُم أَجَازُوا خفضَ الاسمِ بعدَهُ على

---

(١) من الطويل، في ديوانه ص ١٧٣، وتمهيد القواعد ٦/٢٨٤٤، والمقاصد الشافية ٤/٢٢١. والشاهد في قوله: «وللترك أشياع الضلالة حين» أعمل المصدر المعرف بـ«أل»؛ لأنه عاقب الضمير، فـ «أشياع» منصوب بـ«الترك». والتقدير: ولتركه أشياع.

(٢) من الطويل، وورد بلا نسبة في: سر الصناعة ٢/٨٠١، وشرح الكافية الشافية ٢/١٠١٤، وشرح عمدة الحافظ ٢/٦٩٧، والتذييل ١١/٨٤، وشرح الألفية لابن عقيل ٣/٩٦، وللأشموني ٢/٢٠٠، والمقاصد النحوية ٣/١٤١٣.
قال العيني: «الاستشهاد فيه في قوله: (والتأبين عروة) حيث نصب التأبين عروة، وهو مصدر معرف بالألف واللام».

(٣) ٥/٢٢٦١ ـ ٢٢٦٢، وورد أيضا في: التذييل والتكميل ١١/٨٢ ـ ٨٣.

(٤) انظر: الهمع ٥/٧٢.

(٥) انظر: الأصول ١/١٣٧.

تقديرِ مصدرٍ محذوفٍ، وقالوا: قالتِ العَرَبُ: يُعْجِبُنِي الإِكْرَامُ عِنْدَكَ سعد بَنِيهِ، أَيْ: أَكْرَمَ سَعْدٌ بَنِيهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ يجوزُ كالمصدرِ المُنَوّن، فيرفعُ به الفَاعِل، وينصبُ به المفعول، تَقُولُ: [عَجِبْتُ][(١)] من الضَّرب زيد عمرًا، ولا قُبْح[(٢)] فِي ذلك، وهو مذهبُ سِيبويهِ[(٣)]، ونقلهُ ابنُ أصبغ[(٤)] عن الفرَّاء.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ يجوزُ إِعْمَالُهُ على قُبْحٍ، وهو مذهبُ الفَارِسِيِّ[(٥)]، وجماعة من البصريين[(٦)].

الرَّابعُ: التَّفْصِيلُ بينَ أنْ يُعَاقِبَ الضَّمِير (أل)، فيجوزُ إعمالُهُ، أَوْ لَا [يُعَاقِب][(٧)] فلا يجوزُ، وهو مذهبُ ابنِ الطَّرَاوة[(٨)]، وأبي بكرِ بن

---

(١) تتمة من نص «الارتشاف».

(٢) في الأصل: والأصح، والمثبت من «الارتشاف».

(٣) انظر: الكتاب ١/١٩٢.

(٤) في مسائل الخلاف له، كما نص أبو حيان في: التذييل والتكميل ١١/٨٣.
وابن أصبغ هو: إبراهيم بن عيسى بن محمد بن أصبغ أبو إسحاق القرطبي، شيخ العربية وواحد زمانه بإفريقية، له تأليف حَسَن فِي مسَائِل الخلاف بَيْنَ النَّحْوِيين أُخِذَ عَنْهُ، مات سنة سبع وعشرين وستمائة، وقيل: سنة إحدى وعشرين.
انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ١/١٤٣، وطبقات النحويين واللغويين ص ١٧٥، وبغية الوعاة ١/٤٢١.

(٥) انظر: الإيضاح العضدي ص ١٨٦ ـ ١٨٧، والمقتصد في شرح الإيضاح ١/٥٦٣ ـ ٥٦٤.

(٦) انظر: منهج السالك ص ٣١٣.

(٧) تتمة من نص «الارتشاف».

(٨) انظر: الإفصاح ببعض ما جاء من الخطأ في الإيضاح ص ٥٦ ـ الضامن، وص ٧٠ ـ الثبيتي. =

طَلْحَة[1]، وإيَّاهُ أختارُ، مثال المُعَاقبة: إنَّكَ [٤٢/أ] والضَّرْب خالدًا المُسِيء، أي: وضربُك، وَمِثَالُ غَيْرِ المُعَاقَبَةِ: عجبتُ من الضَّرْبِ زَيْدًا عَمْرًا، ولا نعلَمُ خِلافًا فِي أنَّ (أَلْ) فِي هذا المصدَرِ للتَّعْرِيفِ إلا ما ذهبَ إليه صَاحِبُ «الكَافِي»[2] أَنَّهُ ينبَغِي أنْ يدَّعي زيادتهَا، وادَّعَى أنَّ المصدرَ المُنَوَّن مَعْرِفَة، وأنَّ المُضَاف أيضًا معرفة، وأنَّ الإضَافَةَ فيه للتَّخفيف.

وَمَذْهَبُ الزَّجَّاجِ[3]، والفَارِسِيِّ[4]، والشَّلوبِينَ[5] أنَّ إعمالَهُ منونًا أقوى[6].

= **وابن الطَّراوة هو**: سليمان بن محمد بن عبد الله المالقي، أبو الحسين ابن الطراوة، كان نحويًّا ماهرًا أديبًا بارعًا يقرضُ الشِّعرَ ويُنْشئُ الرسائل، سمع على الأعلم كتاب سيبويه، وروى عن أبي الوليد الباجي وغيره، وعنه السهيلي، والقاضي عياض وخلائق، مات سنة ثمان وعشرين وخمسمائة.

انظر في ترجمته: التكملة لكتاب الصلة ٤/٩١، وبغية الوعاة ١/٦٠٢، وابن الطراوة النحوي د/ عياد الثبيتي.

(١) انظر قوله في: التذييل والتكميل ١١/٨٣، والمساعد ٢/٢٣٥، والهمع ٥/٧٣، واختاره أبو حيان أيضًا.

(٢) أي: الكافي في الإفصاح عن مسائل الإيضاح ٣/١١٠٧.

(٣) انظر قوله في: منهج السالك ص ٣١٣، والمساعد ٢/٢٣٦، وتمهيد القواعد ٣/٢٨٤٣. وانظر: معاني الزجاج ٤/٢٩٨.

(٤) انظر: المقتصد في شرح الإيضاح ١/٥٦٤.

(٥) انظر: التوطئة ص ٢٧٧ ـ ٢٧٨.

(٦) في توجيه اللمع ص ٥١٩: «وإنما كان المصدر المنون أقوى الثلاثة في الإعمال؛ لأن المنون نكرة فهو بمنزلة الفعل، والفعل عندهم ن كرة لأحد أمرين: إما لأنه يدل على المصدر وهو في الأصل نكرة، وإما لأنه والفاعل يقعان صفة للنكرة، كقولك: مررت برجل ذهب أبوه».

وذهبَ الفرَّاءُ، وأبو حاتَمٍ إلى أنَّ الأحسنَ المضاف ثُمَّ المُنَّون[1].

وذهبَ ابنُ عُصْفُور[2] إلى أنَّ إعمَالَ ذي (أَلْ) الأقوَى من إعمالِ المضَاف فِي القِيَاسِ.

والَّذِي أقولُهُ: إنَّ إعمَالَهُ مُضَافًا أَحْسَنُ [من قَسِيمَيْهِ][3]، وإعمالَ المنَّون أَحْسَنُ من [إِعْمَالِ][4] ذِي (أَلْ)».

۞ **قَوْلُهُ: «اجْتَمَعَ جَدٌّ وَإِخْوَةٌ»**[5].

قال الزَّرْكَشِي[6]: «إنَّمَا قالَ: (وإِخْوَةٌ)؛ لأنَّ الحريرِيَّ فِي «**الدُّرَّة**»[7] منعَ أنْ يُقَالَ: اجتَمَعَ فلانٌ مع فلانٍ، وإنَّما يُقَالُ: وفُلان[8]، لكنَّ الجوهِرَيَّ فِي «**الصِّحَاحِ**»[9] استعمَلَ اجتمعَ مع فلانٍ» انتهى.

وَعِبَارَةُ الحَرِيرِيِّ[10]: «وَيقولُونَ: اجتمَعَ فُلانٌ مع فُلانٍ، فَيُوهِمُونَ

---

(١) انظر: التذييل والتكميل ١١/٧٩.

(٢) انظر: شرح الجمل ٢/٢٦.

(٣) تتمة من نص «الارتشاف».

(٤) تتمة من نص «الارتشاف».

(٥) منهاج الطالبين ص ٣٤٣.

(٦) شرح المنهاج لوحة ١٢٥/أ.

(٧) ص ٣٣.

(٨) انظر: تصحيح التصحيف ص ٨٤.

(٩) ٣/١٢٠٠. وانظر: تحرير ألفاظ التنبيه ص ٢٧٣.

(١٠) درة الغواص ص ٣٣ ـ ٣٤.

فيهِ، إذِ الصَّوَابُ أنْ يُقَالَ: اجتمعَ فُلانٌ وفلانٌ؛ لأنَّ لفظةَ (اجتمَعَ) على وزنِ (افتعَلَ)، وهذا النَّوعُ من وجُوهِ (افتعلَ) مِثْل: اختصَمَ واقتتلَ، وما كانَ أيضًا على وزنِ (تفاعلَ) مِثْل: تَخَاصَمَ وتجَادلَ يَقْتَضِي وُقُوعَ الفِعْل من أكثرِ من واحدٍ، فَمَتَى أُسْنِدَ الفِعْلُ منه إلى أحد الفَاعلينَ لزمَ أنْ يُعْطَفَ عليه الآخَر بالواوِ لا غَيْر، وإنَّمَا اختصتِ الواوُ بالدُّخُولِ فِي هذا المَوطِنِ؛ لأنَّ صيغةَ هذا الفعلِ تقتضِي وقوعَ الفعل من اثنين فصَاعِدًا، ومعنى الواو يدلُّ على الاشتراكِ فِي الفعل أيضًا، فلما تجانَسَا فِي هذا الوجهِ وتناسبَ [٤٢/ب] معناهُمَا استعملتِ الواوُ خاصَّةً فِي هذا الموضعِ، ولم يجز استعمالُ لفظةِ (مَع) فيه؛ لأنَّ معناها المُصَاحَبَة، وخاصيتها أنْ تقعَ فِي الموطن الَّذِي يجوزُ أنْ يقعَ الفعلُ فيه من واحدٍ، والمرادُ بذكرهَا الإبانةُ عن المُصَاحَبَةِ التي لو لم تُذْكَر لَمَّا عُرِفَتْ.

وقد مثَّلَ النَّحويونَ فِي الفرقِ بينَهَا وبينَ الوَاوِ فقَالُوا: إذا قالَ قائلٌ: جاءَ زيدٌ وعمرٌو، كان إخبارًا عن اشتراكِهِمَا فِي المجيءِ على احتمالِ أنْ يكونَا جَاءَا فِي وقتٍ واحدٍ، أو سبقَ أحدُهُمَا، فإنْ قالَ: جاءَ زيدٌ مع عمرٍو كانَ إخبارًا عن مجيئِهِمَا مُتَصَاحِبَينِ، وبطلَ تجويزُ الاحتمَالينِ الآخرينِ، فَذِكْرُ لفظةِ (مَعَ) هاهنا أفادَ إعلامَ المُصَاحَبَةِ، وقد استعملتْ حيثُ يجوزُ أنْ يقعَ الفِعْلُ فيه من واحدٍ، فأما فِي المَوطنِ الَّذِي يقتَضِي أنْ يكونَ الفعلُ فيه لأكثر من واحدٍ فذكرُهَا فيه خلفٌ من القَوْلِ، وضربٌ من اللغوِ، ولذلك لم يجزْ أنْ يُقَالَ: اجتمعَ زيدٌ مع عمرٍو، كمَا لم يَجُزْ

أنْ يُقَالَ: اصْطحَبَ زيدٌ وعمرٌو معًا للاستغناءِ عن لفظةِ (مَعَ) بما دَلَّتْ عليه صيغَةُ الفعلِ، ونظيرُهُ امتناعُهُم أيضًا أنْ يَقُولُوا: اختصمَ الرَّجُلانِ كِلاهُمَا للاستغناءِ بلفظةِ (اختصَمَ) التى تقتضِي الاشتراكَ فِي الخصومةِ عن التَّوكيدِ؛ لأنَّ وضعَ (كِلا وكِلْتَا) أنَّ يُؤكِّدَا المُثَنَّى فِي الموضعِ الَّذِي يجوزُ انفرادُ أحدهِمَا بالفعلِ لِيَزُولَ هذا الاحتمال ويتحَقَّقَ معنى المُشَاركَة فِي ذلكَ فِي مثل قولكَ: جاءَ الرَّجُلان كِلاهُمَا؛ لجوازِ أنْ يقالَ: جاءَ الرَّجلُ، وأمَّا فيما لا يكونُ فيه الفعلُ لواحِدٍ فتوكيدُ المُثَنَّى بهمَا لَغْوٌ، ومثلُ ذلكَ أنَّهُم لا يؤكدونَ بلفظةِ (كُل) إلا ما يمكنُ فيه التَّبعيض، فلهذا أجَازُوا أنْ [٤٣/أ] يُقَالَ: ذهبَ المالُ كُلُّهُ؛ لكونِ المَالِ مِمَّا يَتَبَعَّضُ، ومنعُوا أنْ يقالَ: ذَهَبَ زيدٌ كلُّهُ؛ لأنَّهُ ممَّا لا يتجَزَّيءُ»، انتهى كلامُ الحَرِيرِيِّ.

ورأيتُ حاشيةً على هذا الموضعِ بخطِّ الحافظِ زَكِيّ الدِّين المُنْذِرِيّ، قالَ[1]: «لا يمتنعُ فِي قِيَاسِ العَرَبِيَّة أنْ يُقَالَ: اجتمعَ زيدٌ مع عمرٍو، بدليلِ جَوَازِ: اختَصَمَ زيدٌ وعمرًا، واستوى الماءُ والخشَبَةَ، وواو المفعولِ هي بمعنَى (مَعَ)، وَهِي مُقَدَّرَةٌ لَهَا، وَكَمَا يجوزُ: استَوَى الماءُ والخَشَبَةَ، كذلكَ يجوزُ: استَوَى المَاءُ معَ الخشبةِ، و(استَوَى) فِي هذا المعنَى مِثْل (اخْتَصَمَ) أعْنِي فِي أنَّ الاستواءَ يَكُونُ بين اثنينِ فصَاعِدًا كالاختِصَام، فإذَا جازَ فِي هذه الأفعالِ دُخُولُ واو المفعولِ معَهُ، جَازَ فيها دخولُ (مَعَ)[2]؛ كقولِهِم: استَوَى العَبْدُ والحُرُّ فِي هذَا الأمرِ» انتهى.

---

(١) هذا نص ابن بري أيضا في: حواشيه على درة الغواص ص ٤٩.

(٢) في الكتاب ١/٢٩٧: «قولك: ما صَنَعْتَ وأَباك... إنَّما أردتَ: ما صنعتَ مع أَبيك».

[كِتَابُ الوَصَايَا]

۞ قَولُهُ فِي (الوَصِيَّة): «إِذَا ظَنَنَّا المَرَضَ مَخُوفًا»[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «أَنْكَرَ صاحبُ «تَقْويمِ اللسَان»[3] قَولَهُم: مَخُوفٌ، قَالَ: (وَإِنَّمَا يُقَالُ: مُخِيفٌ)، وهو قضيةُ كلامِ الحَرِيريّ فِي «الدُّرَّة»[4] فقالَ: (المَخُوفُ: ما يحصلُ الخَوْفُ مِنْهُ، كقولكَ: الأسدُ مَخُوف، والمُخِيفُ: ما يتولَّدُ الخَوْفُ مِنْهُ؛ كقولكَ: مرضٌ مُخِيفٌ، أي: يَتولَّدُ الخوفُ لمَنْ يُشَاهِدُهُ)، لكنَّ المُصَنِّفَ فِي (التَّحرير)[5] جَوَّزَ الأمرينِ» انتهى.

وَعِبَارَةُ الحَرِيرِيِّ[6]: «وكذلكَ لا يُفَرِّقُونَ بينَ مَعْنَى: مَخُوف ومُخِيف، والفرقُ بينهُمَا: أَنَّكَ إذا قُلْتَ: الشَّيء مَخُوف كانَ إِخْبَارًا عمَّا حَصَلَ الخَوْفُ مِنْهُ، كقولكَ: الأسدُ مَخُوفٌ، والطَّرِيقُ مَخُوفٌ، وإذا قلتَ: مُخِيفٌ كان إخبارًا عمَّا يتولَّدُ الخَوْفُ مِنْهُ، كَقَولِكَ: مَرضٌ مُخِيفٌ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٥٣.
والقصد: أَيْ يُخَافُ مِنْهُ الْمَوْتُ.

(٢) شرح المنهاج لوحة ١٤٦/ب.

(٣) ص ١٦٧.

(٤) ص ٢٣٩.

(٥) تحرير ألفاظ التنبيه ص ٢٤١.

(٦) درة الغواص ص ٢٣٩.

أي: يَتَوَلَّدُ الخَوْفُ لمَنْ يُشَاهِدُهُ» انتهى.

وَكَتَبَ الحَافِظُ زَكِيُّ الدِّين المُنْذِرِيّ هنا على الحاشيةِ[1]: «إذا قُلْتَ: خافَ زيدٌ الطَّريقَ؛ فـ(زيدٌ) [٤٣/ب] الخائفُ، والطَّرِيقُ مَخُوفٌ، وإذا قلتَ: أخافَ زيدًا الطريق، فـ(زيدٌ) المَخُوف و(الطَّريق) هو المُخِيف، ولابُدَّ من تقديرِ مفعولٍ محذوف؛ تقديرُهُ: أخافَ [الطريق][2] زيدًا الهَلاك والعَطب؛ لأنَّ الهمزة زادتهُ مَفْعُولاً، و(زيدًا) وإنْ كانَ مَفْعُولاً فهو فِي المَعْنَى فاعلٌ، كَمَا تَقُولُ: أَضَرَبْت[3] زيدًا عمرًا، فَـ(زيد) مفعولٌ، وهو فِي المَعْنَى فَاعِل بالمفعولِ الثَّانِي، أي: جَعَلْتُ زيدًا يضربُ عَمْرًا، فَهُو الضَّارِبُ لعمرٍو، وكذلكَ: جعلَ زيدًا الطريق يخافُ الهلاك، فـ(زيد) هو الخائفُ على هذا.

فبانَ بهذَا أنَّكَ إذا قُلْتَ: طريقٌ مخيفٌ، فليسَ الطَّرِيقُ هو المَخُوف المحذُور، وإنَّما هو المحذِّرُ والمَحْذُور غيرهُ؛ وهو الهَلاكُ.

وإذا قلتَ: طريقٌ مَخُوفٌ فالطَّرِيقُ هو المَحْذُور لا المُحَذِّر، إلا أنَّ الطريقَ وإنْ كانَ هو المَخُوف فِي اللفظِ فليس هو المَخُوف فِي المَعْنَى، وإنَّمَا المَخُوف مَا يُتَوقَّع فيه من هَلاكٍ وعطبٍ، فقد آلَ معناهُمَا إلى شيءٍ واحدٍ، أَلَا تَرَى أنَّكَ إذَا قُلْتَ: خفتُ الطَّرِيقَ؛ فالطريقُ وإن كانَ مَخُوفًا،

(١) هذا نص ابن بري أيضا في: حواشيه على درة الغواص ص ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من حواشي ابن بري وابن ظفر على درة الغواص ص ٢٤٨.

(٣) في الأصل: ضربت، والتصويب من حواشي ابن بري وابن ظفر على درة الغواص ص ٢٤٨.

فهو الَّذِي أوجبَ أَنْ يخافَهُ، فهو إِذَن مُخِيفٌ لكَ، وليسَ يحصلُ الخَوْف من الطَّرِيقِ، وإِنَّمَا يَحْصُلُ الخَوْفُ مِمَّا يتوقعُ فيهِ» انتهى.

وقالَ المصنِّفُ فِي «**التَّحْرِيرِ**»(١): «المَرَضُ المَخُوفُ والمُخِيفُ: هو الَّذِي يخافُ فيه المَوْت؛ لكثرَةِ مَنْ يموتُ به، فَمَنْ قالَ: مَخُوف، قال: لأَنَّهُ يخافُ فيه المَوْت، وَمَنْ قَالَ: مُخِيفٌ؛ لأَنَّهُ يُخِيفُ من وراءَهُ».

۞ **قَوْلُهُ: «فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الفُجَاءَةِ»**(٢).

قال الزَّرْكَشِي(٣): «المَعْرُوفُ فِي اللغةِ تَنْكِيرُ (فُجَاءَة) مع المَدِّ [والضَّمِّ(٤)، كَمَا فِي (الصِّحَاحِ)(٥)](٦)، وأَمَّا بِالتَّعريفِ كَمَا استعمَلَهُ المُصَنِّفُ فَفِي «**المُحْكَمِ**»(٧) استَعْمَلَهُ ثَعْلَبٌ بالألفِ واللامِ، فلا أَدْرِي أَمِنْ كَلامِ العَرَبَ أَمْ مِنْ كَلامِهِ؟»(٨).

۞ **قَوْلُهُ** [٤٤/أ]: «**وَإِسْهَالٌ مُتَوَاتِرٌ**»(٩).

---

(١) تحرير ألفاظ التنبيه ص ٢٤١.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٥٣.

(٣) شرح المنهاج لوحة ١٤٧/أ.

(٤) في تحرير ألفاظ التنبيه ص ٩٥: «الفُجَاءَة ـ بِضَم الْفَاء وبالمد، والفجأة بِفَتْح الْفَاء وَإِسْكَان الْجِيم وَالْقصر ـ أَي: بَغْتَة». وانظر: إسفار الفصيح ٣٦٢/١.

(٥) ٦٢/١.

(٦) ما بين المعقوفين مثبت بحاشية الأصل، وأُشير إلى موضعه.

(٧) «ف ج أ».

(٨) ورد نحو ذلك في: النجم الوهاج ٢٥٢/٦، ٥٢٧/٢.

(٩) منهاج الطالبين ص ٣٥٤. والقصد: مُتَتَابِعٌ أَيَّامًا.

قَالَ الزَّرْكَشِي[1]: «استعمَالُ (التَّواتُرِ) هُنَا أَنْكَرَهُ الحَرِيرِيُّ[2]؛ لأنَّ العَرَبَ تَقُولُ: جَاءتِ الخَيْلُ مُتَتَابِعَةً؛ إذَا جاءَ بعضُهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ [بلا فصلٍ][3]، وجَاءَتْ مُتَواتِرَةً؛ إذا تَلاحَقَتْ وَبَيْنَهَا فَصْلٌ، فالأحسَنُ التَّعْبِير بِـ(المُتَتَابع)» انتهى.

وَعِبَارَةُ الحَرِيرِيِّ[4]: «ويقولُونَ للمُتَتَابع: مُتَوَاتِرٌ، فيوهمونَ فيه؛ لأنَّ العَرَبَ تقولُ: جَاءَتِ الخَيْلُ مُتَتَابِعَةً؛ إذا جاءَ بعضُهَا فِي إِثْرِ بعضٍ، وجَاءتْ مُتَوَاتِرَةٌ؛ إذَا تَلاحَقَتْ وَبَيْنَهَا فَصْلٌ[5]، ومِنْهُ قَوْلُهُم: فَعَلَهُ تَارَات[6]، أي: حَالاً بعدَ حَالٍ، وشيئًا بعد شيءٍ، وقولُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون: ٤٤]، ومعلومٌ ما بينَ كُلِّ رَسُولَيْنِ من الفَتْرَةِ وَتَرَاخِي المُدَّةِ.

وَرَوَى عبدُ خَيْرٍ[7] قالَ: قلتُ لِعَلِيٍّ: إنَّ عَلَيَّ أيامًا من شَهْرِ رمضَانَ، أفيجوزُ أنْ أَقْضِيَهَا مُتَفَرِّقَةً؟ قالَ: اقْضِهَا إِنْ شِئْتَ مُتَتَابِعَةً، وَإِنْ شِئْتَ

---

(١) شرح المنهاج لوحة ١٤٧/ب.

(٢) درة الغواص ص ١٢.

(٣) زيادة من الزركشي.

(٤) السابق ذاته ـ بتصرف يسير.

(٥) كررت هذه العبارة في الأصل.

(٦) لفظ الدرة: «فعلته متواترا».

(٧) هو: عبد خير بن يزيد الهمداني ـ بإسكان الميم ـ الكوفي، أبو عمارة التابعي، أدرك زمن النبي ﷺ ولم يره، كان من كبار أصحاب علي ﷺ، روى عنه: الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وخالد بن علقمة، وإسماعيل السدي... وآخرون، وثقه العجلي وغيره، توفي سنة أربعٍ وثمانين.
انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام ١٤٨/٦، وتهذيب الأسماء ٢٧٤/١.

تَتْرَى، فقلتُ: إنَّ بعضَهُم قالَ: لا تُجْزِيءُ عَنْكَ إِلَّا مُتَتَابِعَةً، فقالَ: بَلَى تُجْزِيءُ تَتْرَى؛ لأَنَّهُ ﷺ قالَ: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤، ١٨٥]، وَلَو أَرَادَ هُنَا مُتَتابِعَةً لَبَيَّنَ التَّتَابُعَ، كمَا قالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢، والمجادلة: ٤]»، انتهى.

۞ قَوْلُهُ: «وَخُرُوجُ الطَّعَامِ غَيْرَ مُسْتَحِيلٍ»(١).

قالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «قَولُهُ (غَيْرَ) مَنْصُوبٌ على الحَالِ، ولا يجُوزُ جَرُّهُ عَلَى الصِّفَةِ؛ لأَنَّهُ نَكِرَةٌ وما قَبْلَهَ مَعْرِفَةٌ(٣)».

قال(٤): «وَقَولُهُ: «أَو وَمَعَهُ دَمٌ»(٥): «معطوفٌ على الحالِ، ولو قالَ: (أَوْ مَعَهُ) لَكَانَ أَصْوَبَ».

۞ قَوْلُهُ: «وَهَلْ يَمْلِكُ المُوصَى لَهُ بِمَوْتِ المُوصِي، أَمْ بِقَبُولِهِ، أَمْ مَوْقُوفٌ؟»(٦).

قالَ السُّبكيُّ(٧): «صناعةُ العَرَبِيَّة تَقْتَضِي أَنَّهُ إِذَا سُئِلَ بـ(هَلْ)، يُؤتَى

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٥٤.
(٢) شرح المنهاج لوحة ١٤٧/ب، ١٤٨/أ.
(٣) قال الخطيب الشربيني: «إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ التَّعْرِيفُ فِيهِ لِلْجِنْسِ» مغني المحتاج ٨٤/٤. وانظر: النجم الوهاج ٢٥٦/٦.
(٤) أي الزركشي في شرح المنهاج لوحة ١٤٨/أ.
(٥) منهاج الطالبين ص ٣٥٤.
(٦) منهاج الطالبين ص ٣٥٤.
(٧) الابتهاج في شرح المنهاج ٤٥٥/٥ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

بَعْدهُ بـ(أَوْ) لا بِـ(أَمْ)، وقولُ المُصَنِّف: (أَمْ بِقَبُولِهِ [٤٤/ب]، أَمْ مَوقُوفٌ) لا يوافقُ ذلكَ، وعُذْرُهُ أنَّ (هَلْ) هُنَا مَوضُوعَة مَوضِع الهَمْزَة؛ لأنَّ (هَلْ) يُسْأَلُ بِهَا عن وجودِ أحدِ الأشياء، وليسَ هو المُرَادُ هُنَا، وإنَّمَا المُرَادُ السُّؤالُ عن التَّعْيِينِ، فَحَقُّهُ أنْ يُؤتَى فيه بـ(أَمْ) والهَمْزَة[١]، وَجَرَتْ عَادَةُ الفُقَهَاءِ بوضعِ (هَلْ) فِي مِثْل ذلكَ مَوضِعَ الهمزةِ»[٢] انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَعَلَيْهَا تُبْنَى الثَّمَرَةُ[٣] وَكَسْبُ عَبْدٍ حَصَلَا بَيْنَ المَوْتِ وَالقَبُولِ»[٤].**

قالَ السُّبكِيُّ[٥]: «تَعْرِيفُ (الثَّمَرَة)[٦] وتَنْكِيرُ ([كَسْب][٧] عَبْد) والجمعُ بَيْنَهُمَا فِي ضَمِيرٍ حَصَلَا فيه قلقٌ؛ لأنَّ الأولَ يطلبُهُ على سبيلِ الحَالِ، والثَّانِي يطلبُهُ على سَبِيلِ الصِّفَةِ».

وَأَجَابَ الزَّرْكَشِيُّ[٨] بأنَّ تَعْرِيفَ (الثَّمَرَةِ)[٩] جِنْسِيٌّ، فهو فِي مَعْنَى

---

(١) انظر: مغني اللبيب ص ٦٣، ص ٤٥٦.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٦/٢٦٧، ومغني المحتاج ٤/٨٨، وتحفة المحتاج ٧/٣٨.

(٣) في الأصل: الهمزة، وهو تحريف.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣٥٤.

(٥) الابتهاج في شرح المنهاج ٥/٤٥٦ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

(٦) في الأصل: الهمزة، وهو تحريف.

(٧) تتمة من السبكي.

(٨) شرح المنهاج لوحة ١٥١/ب، وحُكي عنه أيضا في: نهاية المحتاج ٦/٦٧.

(٩) في الأصل: الهمزة، وهو تحريف.

النَّكِرَةِ، فَطَلَبُهُمَا من جهةٍ واحدَةٍ.

قُلْتُ: والنَّكِرَةُ إذَا تَخَصَّصَتْ بالإضَافَةِ جَازَ مَجِيءُ الحالِ مِنْهَا، كقولِهِ ـ تعَالَى ـ: ﴿فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ سَوَآءٗ﴾[1] [فصلت: ١٠]، فَيَصِحُّ إِعْرَابُ جُمْلَةِ (حَصَلَا) صِفَةً لَهُمَا، وَحَالًا مِنْهُمَا.

۞ **قَولُهُ: «وَقِيلَ: إِنْ أَوْصَى بِإِعْتَاقِ عَبْدٍ.. وَجَبَ المُجْزِيءُ كَفَّارَةً»**[2].

قالَ السُّبكيُّ[3]: «لَفْظُ «**المُحَرَّر**»[4]: (فِي الكفَّارَةِ)، وأسقطَ «**المنهاجُ**» حرفَ الجَرِّ، ورأيتُ مكانَهُ فِي النُّسخَة التي بخطِهِ مَكْشُوطًا[5]، وَنصب (كَفَّارَة) بنصبتَيْنِ[6] فوقَهَا بخطِّهِ، وقد يعتقدُ أنَّه جَعَلَ (كَفَّارَةً) مفعولًا به، وعَدَّى (أجْزَأَ) إليهِ، فَلَا يَنْبَغِي أنْ يُحْمَلَ على ذلكَ؛ لأنَّ المَعْنَى لَيْسَ عليه، ولا على أنَّه نَصَبَهُ بِنَزْعِ الخَافِضِ؛ لأنَّهُ قليلٌ فِي اللغةِ، بَلْ يُحْمَلُ على أنَّهُ نصبَ على أنَّهُ حَالٌ؛ لأنَّهُ نَفْسهُ كفَّارة، أو تَمْيِيزٌ[7]، وإنْ استعملَ

---

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٣٣١، والارتشاف ٣/١٥٧٧، وتوضيح المقاصد ٢/٧٠٢.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٥٥.

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج ٥/٤٦٦، ٤٦٧ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

(٤) ص ٢٧٣، ونصه: «.. ما يجزئ في الكفارة».

(٥) الكشط: سلخ الورق بسكين ونحوها، ويعبر عنه بالبَشْر وبالحكّ.
انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد ص ٤٤٩، والمعيد في أدب المفيد والمستفيد ص ١٣٧.

(٦) أي: فتحتين.

(٧) أي: على أنه تمييز.

(كَفَّارَةً) بمعنى تَكْفِيرًا صَحَّ أنْ يكونَ مَفْعُولاً من أَجْلِهِ»[1].

❁ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ أَوْصَى لِجِيرَانِهِ»**[2].

قالَ ابنُ هِشَامٍ فِي «**شَرْحِ البُرْدَةِ**»[3]: «الجِيْرَانُ ـ بِكَسْرِ الجِيمِ، وَالمُتَفَاصِحُونَ مِنَ العَوَامِ يَفْتَحُونَهَا».

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «فَتْحُهَا لَحْنٌ»[5].

❁ **قَوْلُهُ: «وَمُعَبِّرٌ»**[6].

قالَ الزَّرْكَشِي[7]: «الأَفْصَحُ: عَابِرٌ؛ لأَنَّهُ يُقَالُ: عَبَرْتُ ـ بالتَّخْفِيفِ، كَمَا قَالَ اللهُ ـ تَعَالَى ـ [٤٥/أ]: ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، وَمِنْهُم مَنْ أَنْكَرَ التَّشْدِيدَ، وفي الحديثِ[8]: (الرُّؤيَا لأَوَّلِ عَابِرٍ)»[9].

---

(١) انظر هذه الأوجه أيضًا في: النجم الوهاج ٦/٢٧٤، ونهاية المحتاج ٦/٧٣.

(٢) في المنهاج: وصَّى. منهاج الطالبين ص ٣٥٦.

(٣) منه نسخة خطية بالمكتبة القادرية برقم (١١٤٦).

(٤) شرح المنهاج لوحة ١٥٤/ب

(٥) شرح المنهاج لوحة ١٥٧/ب.

وذهب إلى ذلك أيضا الخطيب الشربيني في: مغني المحتاج ٤/٩٤.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٥٦.

(٧) شرح المنهاج لوحة ١٥٥/أ.

(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه ٢/١٢٨٨، وتمامه فيه: «عن أَنَسِ بن مَالِكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: اعْتَبِرُوهَا بِأَسْمَائِهَا، وَكَنُّوهَا بِكُنَاهَا، وَالرُّؤْيَا لِأَوَّلِ عَابِرٍ». وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/١٧٩، وأبو يعلى في مسنده ٧/١٥٨.

(٩) انظر نحو ذلك في: مغني المحتاج ٤/٩٧، وتحفة المحتاج ٧/٥٣، ونهاية المحتاج ٦/٧٧.

[كتابُ الوَدِيعَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوَدِيعَةِ): «وَتَرْتَفِعُ بِمَوْتِ المُودِعِ، أَوِ المُودَعِ، وَجُنُونِهِ، وَإِغْمَائِهِ، وَلَهُمَا الِاسْتِيرَادُ»[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «أَفْرَدَ الضَّمِيرَ أَوَّلًا؛ لأنَّ العطفَ بِـ(أَوْ)، ثُمَّ ثَنَّاهُ ثَانِيًا، وَلَا وَجْهَ لِذَلِكَ»[3].

۞ قَوْلُهُ: «إِلَّا إِذَا وَقَعَ حَرِيقٌ أَو غَارَةٌ»[4].

قالَ الدَّمِيرِيُّ[5]: «صَوَابُهُ: إِغَارَة، وقد مرَّ جَوَابُهُ فِي (السَّلَم)[6]».

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٣٦٠.
(٢) شرح المنهاج لوحة ١٧٠/ب.
(٣) انظر: مغني المحتاج ٤/١٢٩.
(٤) منهاج الطالبين ص ٣٦١.
(٥) النجم الوهاج ٦/٣٥٤.
(٦) ص ٢٦٤.

[كِتَابُ قَسْمِ الفَيءِ وَالغَنِيمَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الفَيءِ): «وَمَالِ مُرْتَدٍّ»[1].

قَالَ وَالدِي ﷺ: «هو فِي الأَصْلِ بِالضَّمِّ، فَلْيُحَرَّرْ».

قُلْتُ: معطوفٌ على قَولِهِ: «مَالٌ حَصَلَ مِنْ كُفَّارٍ»[2] لَا عَلَى الأَمْثِلَةِ[3].

۞ قَولُهُ: «ثُمَّ عَبْدِ شَمْسَ»[4].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[5]: «قِيْلَ: يُقْرَأُ (عَبْد شَمْسَ) ـ بِفَتْحِ آخِرِهِ، فإِنَّهُ لا يَنْصَرِفُ للعَلَمِيَّة والتَّأنيثِ، حَكَاهُ فِي «العُبَابِ»[6] عَنِ الفَارِسِيِّ[7].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٦٤.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٦٤.

(٣) أي: الأمثلة المجرورة قبله.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣٦٤.

(٥) شرح المنهاج لوحة ١٨٢/ب.

(٦) في مادة «ش م س»، ونصه: «وقد سَمَّت العربُ عَبْدَ شَمْسَ، ونَصَّ أبو عَلِّي في (التذكِرَة) على ترك الصَّرف في (عبد شَمس) للتعريف والتأنيث، وفَرَقَ بينه وبين دَعْدَ في التخيير بين الصَّرفِ وتَرْكِه». وورد أيضا في: التكملة والذيل والصلة ٣٧٢/٣.

(٧) أي: في التذكرة كما صرَّح الضغاني في كتابيه ـ وهو مفقود ـ، ولم أقف عليه في: مختار التذكرة لابن جني. نقله عنه الدميري في: النجم الوهاج ٣٩٣/٦. وانظر: المذكر والمؤنث لابن الأنباري ١١٦/٢.

وَيَتَحَصَّلُ من جِهَةِ العَرَبِيَّة فِي ضَبْطِهَا ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ:

[**الأَوَّلُ**]: فتحُ دَال (عَبْد)، وَسِيْن (شَمْس) عَلَى التَّرْكِيبِ.

والثَّانِي: كَسْرُ الدَّالِ وفتحُ السِّينِ.

والثَّالثُ: كَسْرُ الدَّال وَصَرْفُ (شَمْس)».

[كِتَابُ النِّكَاحِ]

۞ قَولُهُ فِي (النِّكَاحِ): «وَلَا يَنْظُرُ مِنْ مَحْرَمِهِ[1] بَيْنَ سُرَّةٍ وَرُكْبَةٍ، وَيَحِلُّ مَا سِوَاهُ[2]»[3].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «الضَّمِيرُ فِي (سِوَاهُ) يَعُودُ للمَذْكُورِ، وَإِلَّا فكانَ مِنْ حَقِّهِ التَّثْنِيَة».

قُلْتُ: الأَوْجَهُ أنْ يَعُودَ عَلَى لفظِ (بَيْنَ)، فإنَّ القَاعِدَةَ: عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى المُضَافِ لَا المُضَافِ إليهِ[5].

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَتَى حَرُمَ النَّظَرُ.. حَرُمَ المَسُّ»**[6].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[7]: «عِبَارَةُ (المُحَرَّرِ)[8]: (وحيثُ يَحْرمُ النَّظَر)،

---

(١) في النجم الوهاج ٧/٢١: «وهذا يعمُّ المحرم من النسب، والرضاع، والمصاهرة».

(٢) أي: سوى المذكور.

(٣) منهاج الطالبين ص ٣٧٢.

(٤) شرح المنهاج ٣/٥ ـ نسخة مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رقم (٣٨٥٧) ـ الجزء الثالث فقط، وهي المعتمدة حتى «كتاب الصَّدَاق».

(٥) انظر: مغني المحتاج ٤/١١، والنحو الوافي ١/٢٦١.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٧٣.

(٧) شرح المنهاج ٣/٨.

(٨) ص ٢٨٩.

واستحسنتْ على تَعْبِيرِ المُصَنِّف بِـ(مَتَى)؛ لأنَّ (حَيْثُ) اسمُ مَكَانٍ[1]، والمَقْصُودُ هُنَا: أنَّ المَكَانَ الَّذِي يَحْرُمُ نظرُهُ يحرُمُ مَسّهُ، و(مَتَى) اسمُ زَمَانٍ، وليسَ مَقْصُودًا هُنَا، وفيه نَظَرٌ، بَلِ [٤٥/ب] الزَّمَانُ مقصودٌ أَيْضًا، فَإِنَّ الأجنبيةَ يَحْرُمُ نظرهَا، فإذا عقدَ عليهَا جازَ، فإذَا طَلَّقَهَا حَرُمَ، وَكَذَا الطِّفلةُ على العَكْسِ».

۞ **قَوْلُهُ: «ذَكَرَ مَسَاوِئَهُ»**[2].

قالَ صَاحِبُ «**تَثْقِيف اللسَان**»[3]: «ويقولُونَ: ظَهَرَتْ مَسَاوِيهِ، وَالصَّوَابُ: مَسَاوِئُهُ ـ بالهَمْزِ».

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «المَسَاويءُ ـ مهموزٌ فِي آخرِهِ، وَعِنْدَ صَاحِبِ «**تَثْقِيفِ اللسَان**» تَرَكَهَا لَحْنًا، وليسَ كذلكَ، بَلْ تَرْكُ الهَمْزِ من هَذَا وأمثَالِهِ لُغَةٌ مَعْرُوفَة».

۞ **قَوْلُهُ: «فَكَنَّاسٌ وَحَجَّامٌ وَحَارِسٌ وَرَاعٍ وَقَيِّمُ حَمَّامٍ.. لَيْسَ كُفْءَ بِنْتِ خَيَّاطٍ، وَلَا خَيَّاطٌ.. بِنْتَ تَاجِرٍ»**[5].

---

(١) في المغني ص ١٧٦: «وهي للمكان اتفاقا، قال الأخفش: وقد ترد للزمان، والغالب كونها في محل نصب على الظرفية، أو خفض بمن، وقد تخفض بغيرها».

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٧٣.

(٣) ص ٧٧.

(٤) شرح المنهاج ٣/١٠.

(٥) منهاج الطالبين ص ٣٨٠.

قالَ وَالِدِي - رحمه الله -: «هو برفعِ (خَيَّاط) وجَرّ (بِنْت)، وهُو من بابِ العَطْفِ على مَعْمُولَي عَامِلَينِ».

قالَ: «ويجوزُ نَصْبُ (بِنْت) على تَقْدِيرِ: لا يكافئُ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَكَذَا كَبِيرٌ إِلَّا لِحَاجَةٍ فَوَاحِدَةً»**[1].

قالَ الزَّرْكَشِي[2]: «يَجُوزُ فِي (الوَاحِدَةِ) الرَّفْعُ، أي: فَوَاحِدَةٌ يَتَزَوجُهَا، والنَّصْبُ بفعلٍ مُقَدّر، أي: فيُزَوَّجُ وَاحِدَةً»[3].

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٣٨٠.

(٢) ٣/٣٠.

(٣) انظر: مغني المحتاج ٤/٢٧٨.

[بَابُ ما يَحْرُمُ من النِّكَاحِ]

❁ قَوْلُهُ (فيما يحرمُ من النِّكَاحِ): «فَإِنْ نَكَحَ خَمْسًا مَعًا . . بَطَلْنَ»[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «(مَعًا) منصوبٌ على الحَالِ، واستعمَلَهُ المُصَنِّفُ للاتحادِ فِي الزَّمَانِ، وَهُوَ منقولٌ عن ثعلَبٍ[3] وَغَيْرِهِ، لكنْ اختيارُ ابن مالكٍ أَنَّهَا لا تَدُلُّ على اتِّحَادٍ فِي الوَقْتِ، وهو ظَاهرُ نصِّ الشَّافِعِيِّ[4] فيما لو قَالَ لِامْرَأَتَيْهِ: إنْ وَلَدْتُمَا مَعًا فأنتُمَا طَالِقَتَانِ: أَنَّهُ لا يشتَرِطُ الاقْتِرَانَ فِي الزَّمَانِ» انتهَى.

قُلْتُ: قالَ ابنُ مالكٍ فِي «شَرْحِ التَّسهيلِ»[5]: «مَعَ: اسمٌ لِمَكَانِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٨٤.

(٢) شرح المنهاج ٣/٣٨ ـ بتصرف.

(٣) انظر: المجالس ٢/٣٨٦، وأمالي ابن الشجري ١/٣٧٥. وللاستزادة انظر: الجنى الداني ص ٣٠٨، ومصابيح المعاني في حروف المعاني ص ٣٥٢، وارتشاف الضرب ٣/١٤٥٨، ومنهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك ص ٢٩٥، والتذييل ٨/٨٠، وتمهيد القواعد ٤/٢٠٢٦، والدر المصون ١/٢٩٨، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ٤/٤٢٩، وهمع الهوامع ٣/٢٢٩.

(٤) انظر قوله في: الحاوي في فقه الشافعي للماوردي ١٠/٢٥٥، والنجم الوهاج ٨/٣٤٦، ومغني المحتاج ٥/٢٢٦، وحاشية الجمل على المنهج ٩/٥٠٨.

(٥) ٢/٢٣٨.

الاصطحَابِ، أو وَقْتِهِ على حَسْبِ مَا يَلِيقُ بِالمُصَاحِبِ».

وَكذَا قالَ أبو حَيَّان(١)، وأنشَدَ على استعْمَالِهَا في الزَّمَان قَوْلَهُ(٢) [٤٦/أ]:

مِكَـرٍّ مِفَـرٍّ مُقْبِـلٍ مُـدْبِرٍ مَعًـا ....

فإنَّهُ قالَ: إِنَّمَا أرادَ الاتحادَ فِي الوَقْتِ بِلَا شَكٍّ على سَبِيلِ المُبَالَغَةِ.

وَقَولَهُ(٣):

فَلَمَّـا تَفَرَّقْنَـا كَـأنّي وَمَالِكًـا لِطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبِتْ لَيْلَةً مَعَا

وَقَولَهُ(٤):

---

(١) في التذييل والتكميل ٨/٧٨.

(٢) من الطويل، من معلقته في ديوانه ص ١٩، وشرح القصائد السبع الطوال ص ٨٣، وعجزه:
كَجُلْمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ

(٣) من الطويل، لمُتَمِّم بن نُوَيْرَةَ يَرْثِي أخاهُ مالكًا في: مالك ومتمم ابنا نويرة ص ١١٢، والمفضّليّات ص ٢٦٧، وأدب الكاتب ص ٥١٩، وحروف المعاني ص ٨٥، والأزهيّة ص ٢٨٩، وأمالي ابن الشّجري ٢/٦١٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/١٤٧، وشرح الكافية الشافية ٢/٨٠٢، والتذييل والتكميل ١١/١٧٦، والكوكب الدري للإسنوي ص ٢٥٧، والجنى الداني ص ١٠٢، واللمحة في شرح الملحة ١/٢٥٢، ومغني اللبيب ص ٢٨١، وتمهيد القواعد ٦/٢٩٢٧. والشّاهد فيه: (لطول) حيث جاءت (اللّام) بمعنى (مع)، أي: مع طول اجتماع.

(٤) من الطويل، لمجنون ليلى في ديوانه ص ١٥٧، والأغاني ٢/٦١.
ونسب للصمة بن عبد الله القشيري في: أمالي القالي ١/١٩٤، والحماسة البصرية ٢/١٣٨، والحماسة المغربية ٢/٩٣٧، والمقاصد النحوية ٣/١٣٤٥، ولم أقف عليه في ديوانه. =

بَكَتْ عَينِي اليُسرَى فَلَمَّا زَجَرْتُهَا عَنْ الجَهْلِ بَعدَ الحِلمِ أَسْبَلَتَا مَعَا

وقالَ الأَندلُسِيُّ في (شَرْحِ المُفَصَّلِ)(١): «وَمِنَ الظُّرُوفِ (مَعَ)، قالَ سِيبَوَيهِ(٢): وَسَألتُهُ(٣): لِأَيِّ شَيءٍ نَصَبْتَهَا؟ ـ يَعْنِي لَمْ تُبْنَ عَلَى السُّكُونِ ـ(٤)، فقَالَ: لأَنَّهَا استُعْمِلَتْ غَيْرَ مُضَافَة [اسمًا](٥) كـ(جَمِيعٍ) فِي قَولِكَ: جَاءَا مَعًا، فَلَمَّا أُعْرِبَتْ فِي المَوضِعِ المَنْكُورِ وَجَبَ تِحريكُهُ فِي الإِضَافِةِ).

قالَ السِّيرافِيُّ(٦): (إِنَّمَا وَجَبَ إِفْرَادُهُ فِي هَذَا المَوضِعِ؛ لأَنَّا إِذَا أَضَفْنَا فَقُلْنَا: ذَهَبَ زيدٌ معَ عَمْرٍو، فَقَدْ ذَكَرْنَا اجْتِمَاعَهُ مع عَمْرٍو، وأَضَفْنَا (مَعَ) إلى (غَيْر) الأول. وإِذَا قُلْنَا ذَهَبَا مَعًا، فليسَ فِي الكَلامِ غَيْرهُمَا تُضِيفَ (مَعَ) إليهِ، ولا تُجِيزُ أَنْ تُضِيفَ (مَعَ) إليهِمَا، كَمَا لَا تَقُولُ: ذَهَبَ زَيْدٌ مَعَ نَفْسِهِ، وتَنْصِبُ (مَعًا) على الحَالِ أَوْ عَلَى الظَّرْفِ، كأَنَّكَ قُلْتَ فِي وَقْتِ اجْتِمَاعِهِمَا» انتهى.

= ونسب أيضًا لابن الدُّمينة في: العقد الفريد ٦/٤٢. وورد بلا نسبة في: شرح الكافية الشافية ٢/٩٥٠، واللسان والتاج «م ر ح».

والشاهد فيه في قوله: (مَعًا) حيث وقع منقطعًا عن الإضافة بمعنى (جميعًا).

(١) الموسوم بـ«المحصل في شرح المفصل» ـ باب الإضافة.

(٢) الكتاب ٣/٢٨٦ ـ بتصرف، وشرحه للسيرافي ٤/٥٥، والنص منه.

(٣) أي: الخليل بن أحمد.

(٤) في توضيح المقاصد ٢/٨١٦: «وهو معرب في أكثر اللغات، وبناؤه على السكون لغة ربيعة».

(٥) تتمة يقتضيها المقام من الكتاب.

(٦) شرح الكتاب ٤/٥٥.

وقالَ الرَّضِيُّ[1]: «يلزمُ إضَافَةُ (مَعَ) إنْ ذُكِرَ قَبْلَهُ[2] أحدُ المُصْطَحِبَينِ، نَحْو: كنتُ مع زيدٍ، وَإِنْ ذُكِرَ قَبْلَهُ المُصْطَحِبَانِ لَمْ يَبْقَ مَا يُضَافُ إليهِ، فينصَبُ مُنَوَّنًا على الظَّرفِيَّة، نَحْو: جِئْنَا مَعًا، أي فِي زَمَانٍ، وَكُنَّا مَعًا، أَيْ: فِي مكان.

وَقِيلَ: انتصَابُهُ [٤٦/ب] على الحَالِيَّةِ، أَيْ: مُجْتَمِعِينَ، والفَرْقُ بينَ: فَعَلْنَا مَعًا، وَفَعَلْنَا جَمِيعًا، أي: (مَعًا) يفيدُ الاجتماعَ فِي حَالِ الفِعْل، و(جَمِيعًا) بمَعْنَى كُلِّنَا سَوَاءً اجْتَمعُوا أَوْ لَا، والألفُ فِي (مَعًا) عِنْدَ الخَلِيلِ[3] بَدَلٌ مِنَ التَّنْوِينِ إِذْ لَا لَامَ لَهُ فِي الأصلِ عِنْدَهُ، وَهِي عِنْدَ يُونُس والأَخْفَش[4]، وَهُوَ الحَقُّ[5]، مِثْل أَلِف (فَتَى) تبدلُ من اللام استِنْكَارًا لِإِعْرَابِ المَوضُوعِ عَلَى حَرْفَيْنِ، فـ(مَع) عندَهُمَا عكس (أَخُوكَ) تُرَدُّ لامُهَا فِي غَيْرِ الإِضَافَةِ، وَتُحْذَفُ فِي الإِضَافَةِ؛ لِقِيَامِ المُضَافِ إليهِ مُقَامَ لامِهَا» انتهى.

وقالَ ابنُ هِشَامٍ فِي (المُغْنِي)[6]: «(مع) لَهَا ثَلاثَةُ مَعَانٍ؛ أحدُهَا: مَوضِعُ الاجتِمَاعِ، وَالثَّانِي: زَمَانُهُ، نَحْو: جِئْتُكَ مَعَ العَصْرِ. والثَّالِثُ: مُرَادفُهُ (عِنْدَ)».

---

(١) شرح الكافية ٣/٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٢) في الرضي: معه.

(٣) وهو قول سيبويه أيضا. انظر: الكتاب ٣/٢٨٦ ـ ٢٨٧، وارتشاف الضرب ٣/١٤٥٨.

(٤) انظر مذهبهما: ارتشاف الضرب ٣/١٤٥٨، والمساعد ١/٥٣٦، والجنى ص ٣٠٧.

(٥) وصححه ابن مالك أيضا. انظر: التسهيل ص ٩٨، وشفاء العليل ١/٤٨٧، والمساعد ١/٥٣٦.

(٦) ص ٤٣٩ ـ بتصرف.

وقال الإسنوي في (الكَوْكَبِ)[1]: «(مع) اسمٌ لِمَكَانِ الاجْتِمَاعِ، أو وَقْتِهِ على حَسْبِ مَا يليقُ بالاسمِ.. ثُمَّ فَرَّعَ على ذلكَ مَا لَوْ قَالَ: إنْ كلَّمت زيدًا وعمرًا وبكرٌ مع عمرٍو فأنتِ طَالِقٌ، فَلا بُدَّ مِنْ كَلامِ زيدٍ وعمرو، والأصحُّ كمَا قَالَهُ الرَّافِعِيُّ: اشتراطُ كَوْنِ بكرٍ مع عمروٍ وَقْت تَكْلِيمِهِ، كَمَا لَوْ قَالَ: إنْ كلَّمت فُلانًا وهو رَاكبٌ» انتهى.

وَبَقِيَ أَمْرٌ آخر؛ وهو أنَّ المُصَنِّفَ استعمَلَ «مَعْاً» في الخَمْسِ، وقد قَالَ جماعةٌ: إنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ فيمَا زَادَ عَلَى اثْنَينِ.

قالَ الحَافِظُ مُغْلَطَاي فِي «نُكَتِهِ عَلَى ابنِ الصَّلاحِ»[2] عِنْدَ قَولِهِ: «(إلى أنْ يَسْتَوفِي الصِّفَاتُ المَذْكُورَة جُمِعَ)[3]. كَذَا قَالَ (جُمِعَ) وَلَمْ يَقُلْ (مَعًا)؛ لأنَّ عِنْدَهُ أنَّ لَفْظَهِ [٤٧/أ] «مَعًا» تَكُونُ لِاثْنِينِ كَمَا صَرَّحَ به فِي غَيْرِ مَا مَوضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، وَلَفْظَةُ (جُمِعَ) لأَكْثَر من اثنينِ[4]، وَلَو رأَي قَوْلَ امرئ القَيْسِ[5]:

مِكَـرٍّ مِفَـرٍّ مُقْبِـلٍ مُـدْبِرٍ مَعًـا ....

---

(١) أي: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية ص ٢٥٤، ٢٥٦ ـ بتصرف.

(٢) الموسوم بـ(إصلاح ابن الصلاح) ص ١٠٩ ـ ١١٠.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٤١.

(٤) انظر: المقاصد الشافية ٤/١٢٥.

(٥) سبق تخريجه.

لَمَا عَدلَ عَنْهُ.

قالَ ابنُ السِّكيت[1]: (يُريدُ هَذِه الأَشْيَاء مَعًا عِنْدَهُ).

وقال متمم بن نويرة[2]:

فَمَا وَجَدَ آظَارٍ ثَلاثٍ رَوَائِمٍ رَأَيْنَ مَجَرًّا مِنْ حِوَار وَمَصْرَعَا

يُذَكِّرْنَ ذَا البَثِّ الحَزِينِ بِقَنِّهِ إِذَا حَنَّتِ الأُولَى سَجَعْنَ بِنَا مَعَا

قالَ أبو زَيْدٍ[3] فِي «كِتَابِ الإِبِلِ»[4]: «يَقُولُ: إذا حَنَّت الأُولَى من هَذِه الآظارِ سَجَعْنَ أي: حَنَنَّ كُلّهن، وإنمَّا هيجنَ على الحزينِ مَعًا؛ لأنَّ وَلَدَهُنَّ هلكَ فَرَأَيْنَ أَثَرَه».

---

(١) لم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٢) من الطويل في: مالك ومتمم ابنا تويرة ص ١١٦ ـ ١١٧، والمفضليات ص ٢٧٠، والشعر والشعراء ١/٣٣٨، وتاريخ خليفة بن خياط ص ١٠٦، وغريب الحديث للخطابي ١/٢٤٥، وثمار القلوب ص ٣٤٨، والدلائل في غريب الحديث ٣/١١٤١.
والشاهد فيه قوله: «سجعن لها معًا» استعمل معًا لجماعة الإناث كما تستعمل للاثنين.

(٣) في الأصل: زياد، والتصويب من مصدر النقل.
وأبو زيد هو: سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير بن قيس بن زيد، أبو زيد الأنصاري، الإمام المشهور، كان إمامًا نحويًّا، صاحب تصانيف أدبية ولغوية وغلبت عليه اللغة والنوادر والغريب، روى عن أبي عمرو بن العلاء، ورؤبة بن العجاج، وأبي حاتم السجستاني.. وطائفة، من تصانيفه: لغات القرآن، وخلق الإنسان، والإبل، وغير ذلك، توفي سنة خمس عشرة ومائتين، وقيل: أربع عشرة وقيل: ست عشرة عن ثلاث وتسعين سنة بالبصرة
انظر في ترجمته: طبقات النحويين واللغويين ص ١٦٥، وبغية الوعاة ١/٥٨٢، ومقدمة التحقيق لنوادره.

(٤) من الكتب المفقودة.

وَقَالَ بَعْضُهُم: يَذْكُرُ جَامِعَ سُفْيان وما جمعَ من العِلْم[1]:

فقـــرٌ وذُلٌّ وخُمُـــولٌ مَعًـــا أَحْيَيْـــتَ يَـــا جَـــامِعَ سُـــفْيَانِ»

انتهَى كَلَامُ مُغْلَطَاي.

۞ قَوْلُهُ: «وَإِسْلَامُهَا»[2].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «أَيْ والرَّابعُ: إِسْلامُهَا، وَهُوَ مِنْ عَطْفِ المَصْدَرِ الصَّريحِ عَلَى المَصْدَرِ المُنْسَبِكِ من (أَنْ) الفِعْل، واللائق بما قَبْلَهُ: وأنْ تكونَ مُسْلِمَةً».

۞ قَوْلُهُ: «يَحْرُمُ نِكَاحُ مَنْ لَا كِتَابَ لَهَا؛ كَوَثَنِيَّةٍ وَمَجُوسِيَّةٍ»[4].

قال الزَّرْكَشِي[5]: «ظَاهِرُهُ: أنَّ المَجُوسَ لا كِتَابَ لَهُم أَصْلًا، والمُرجّحُ أنَّ لَهُم كِتَابًا»[6].

وقالَ [٤٧/ب] شَيْخُ الإسلامِ القَايَاتِي «(مَنْ) مجرورٌ، وَقَولُهُ:

---

(١) البيت من السريع، لأبي عبد الله بن الحجاج في: قرى الضيف لابن أبي الدنيا ٣/٥٩، وثمار القلوب ص ١٧١، وربيع الأبرار ٤/٤٩، ويتيمة الدهر ٣/٥٩، وروايتهم: «أحسنت يا».

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٨٥. والقصد: أَيْ الْأَمَةِ الَّتِي يَنْكِحُهَا الْحُرُّ.

(٣) شرح المنهاج ٣/٤٠، ولم ير فيه هذا النص بصدد حديثه عن هذه اللفظة.

(٤) منهاج الطالبين ص ٣٨٥.

(٥) ٣/٤١.

(٦) في النجم الوهاج ٧/١٩٠: «وفي المجوس للشافعي ﷺ قولان: أشبههما: أن لهم كتابًا غير التوراة والإنجيل وقد نسوه وبدلوه، وأذن رسول الله ﷺ في أخذ الجزية منهم. والثاني: أنهم لا كتاب لهم».

(وَمَجُوسِيَّةٍ) معطوفٌ عليه، لا عَلَى مَدْخُولِ الكَافِ فِي قَولِهِ: (كَوَثَنِيَّةٍ)[1]، فالتَّقْدِيرُ: يَحْرُمُ نِكَاح الوَثَنِيَّة التي لا كِتَابَ لَهَا والمَجُوسيَّة، فاندفعَ ما أُورِدَ عليه. قالَ: وأَنَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي مَا قَلَّدْتُ شُرَّاحَ هَذَا الكِتَاب قَطْ».

(١) في مغني المحتاج ٤/٣٠٧أيضا: «وَقَوْلُ الْمَتْنِ (وَمَجُوسِيَّةٌ) مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ (مَنْ لَا كِتَابَ لَهَا)، لَا أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى (وَثَنِيَّةٍ) حَتَّى يَقْتَضِيَ أَنَّهُ لَا كِتَابَ لَهَا أَصْلًا، فَإِنَّهُ خِلَافُ الْمَشْهُورِ».

[بابُ نِكَاحِ المُشْرِك]

۞ قَوْلُهُ فِي (نِكَاحِ المُشْرِك): «وَيُوقَفُ نَصِيبُ زَوْجَاتٍ حَتَّى يَصْطَلِحْنَ»(١).

قالَ الحَرِيرِيُّ فِي «دُرَّةِ الغَوَّاصِ»(٢): «وَيَقُولُونَ: الحَوامِلُ تُطَلَّقْنَ، والحَوَادِثُ تُطْرَقْنَ، فيغلطونَ فيه؛ لأَنَّهُ لايجمعُ فِي هذا القَبِيل بين تَاءِ المُضَارَعَةِ والنُّون التي هي ضَمِيرُ الفَاعِلات، وَوَجْهُ الكَلامِ أَنْ تَلْفُظَ فيه بياءِ المُضَارَعَةِ المُعْجَمَةِ بِاثْنَتينِ من تَحْت، كَمَا قالَ تَعَالَى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ﴾(٣) [مريم: ٩٠]».

(١) منهاج الطالبين ص ٣٨٩.
والقصد: يصطلحن على التساوي، أو التفاضل، إلا أن يكون فيهن غير مكلفة.

(٢) ص ١٦٤.

(٣) قد ورد ما اعترض عليه، ففي الكشاف ٤/٢١٣: «وروى يونس عن أبي عمرو قراءة غريبة (تتفطرن) بتاءين مع النون، ونظيرها حرف نادر رُويَ في (نوادر ابن الأعرابي): الإبل تشممن». وانظر: السبعة ص ٤١٢.

[بَابُ الخِيَارِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الخِيَارِ): «وَلَوْ وَجَدَهُ خُنْثَى وَاضِحًا»**(١).

قالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «جَرَى على عَادَةِ الفُقَهَاء فِي عَدَم تَأنِيثِهِ، وَقَدْ قِيلَ: الصَّوَابُ: مُشْكَلةٌ وواضِحَةٌ؛ لأنَّ (خُنْثَى) مُؤَنَّثٌ، ولعلَهُم يُرِيدُونَ الجِنْسَ. وَأَيْضًا: الإشْكَالُ صِفَةٌ تَخْتَصُّ بِالخُنْثَى لا تَتَعَدَّى لِغَيرِهِ(٣) من ذَكَرٍ واضحٍ وأُنْثَى وَاضِحَةٍ، والصِّفَاتُ التي يحصلُ(٤) فيها الاشتراكُ، لا تُؤنَّثُ بالهَاءِ كـ(حَائِضٍ، ومُرْضِعٍ)».

۞ **قَوْلُهُ: «إِلَّا عُنَّةً»**(٥).

قال الزَّرْكَشِي(٦): «تَعْبِيرُهُ بِالعُنَّةِ أَنْكَرَهُ فِي «**تَحْرِيرِ التَّنْبِيهِ**»(٧) فقالَ: (وَأَمَّا مَا يَقَعُ فِي كُتُبِ أَصْحَابِنَا مِنْ قَولِهِم: العُنَّةِ؛ يُرِيدُونَ: التَّعْنِينَ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٩٠.
(٢) شرح المنهاج ٣/٥١.
(٣) فيقال: خنثى مشكل.
(٤) في الأصل: لا يحصل، والتصويب من الزركشي.
(٥) منهاج الطالبين ص ٣٩٠.
(٦) شرح المنهاج ٣/٥٣.
(٧) أي: تحرير ألفاظ التنبيه ص ٢٥٦.

فليسَ بِمَعْرُوفٍ فِي العَنَّة[1]، إِنَّمَا العُنَّة: الحَظِيرَةُ من الخَشَبِ تُجْعَلُ للإبلِ والغَنَمِ تُحْبَسُ فِيهَا».

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «وَقَدْ أَثْبَتَهَا شَيْخُهُ ابنُ مالكٍ، فَقَالَ فِي (مُثَلَّثِهِ)[3]: (والعُنَّةُ ـ بالضَّمِّ وحدَهُ ـ: العَجْزُ عن الجِمَاعِ، وخيمةٌ أو حظيرةٌ تُتَّخَذُ من أَغْصَانِ الشَّجَرِ» انتهى.

قُلْتُ: وَكَذَا قَالَ فِي «**الصحاح**»[4]: «رَجُلٌ عِنِّينٌ: لَا يُرِيدُ النِّسَاءَ، ثُمَّ قَالَ: وَالاسْمُ مِنْهُ: العُنَّةُ، وَالعُنَّةُ أَيْضًا: حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ [٤٨/أ] تُجْعَل لِلإِبِلِ»، وكذا فِي «**القَامُوسِ**»[5].

❁ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ زَوَّجَ أَمَتَهُ بِعَبْدِهِ»**[6].

اعْتَرَضَ المُصَنِّفُ على تَعْبِيرِ «**التَّنْبِيه**»[7] بِمِثْلِ هَذِهِ العِبَارَة؛ بأنَّ

---

(١) في الأصل: اللغة، والتصويب من الزركشي.

(٢) شرح المنهاج ٥٣/٣.

(٣) المسمى: إكمال الإعلام بتثليث الكلام ٤٥٤/٢، ونصه: «والعنة ـ بالضم والفتح: الاعتراض بالفضول، وبالضم وحده: العجز عن الجماع وخيمة أو حظيرة تتخذ من أغصان الشجر».

(٤) ٢١٦٦/٦ ـ (ع ن ن).

(٥) ص ١٥٧٠.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٩٤.

(٧) تحرير ألفاظ التنبيه ص ١١٦، ونصُّه: «قوله: (وَإِنْ زَوَّج أَمَتَهُ بِعَبْدٍ)، يُقَالُ: تَزَوَّجْتُ امرأةً وبامرأةٍ، وزوجتُ زيدًا امرأةً وبامرأةٍ، لغتان مشهورتان نقلها الكسائي وأبو عبيد وابن قتيبة وآخرون، والأول أفصح وأشهر، وبه جاء القرآن قال الله تعالى ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾، والثانية لغة تميم». وانظر: لغات القرآن للفراء ص ٣٧٦.

الأفصحَ والأشهرَ إسقاطُ الباءِ، قالَ تَعَالَى: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

قَالَ[١]: «وَأَمَّا قَولُهُ ـ تَعَالَى ـ: ﴿وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ﴾ [الدخان: ٥٤] فَقَدْ قَالَ الأَكْثَرُونَ مَعْنَاهُ: قرنَّاهُم، وليسَ من عَقْدِ النِّكَاحِ».

قُلْتُ[٢]: لكنْ أخرجَ ابنُ أبي حَاتِمٍ[٣] فِي (تَفْسِيرِهِ)[٤] بِسَنَدِهِ عن عِكْرِمَةَ فِي قَولِهِ: ﴿وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ﴾، قالَ: «هي لغةٌ يَمَانِيَّةٌ، وذلكَ أنَّ أهلَ اليمنِ يَقُولُونَ: زَوَّجْنَا فُلانًا بِفُلانَةٍ».

(١) أي: المصنف في: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١١٦.

(٢) انظر: الدر المنثور ٧/٤٢١، والإتقان ١/٣٧٨.

(٣) هو: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو محمد التميمي الحنظلي، الإمام ابن الإمام حافظ الري وابن حافظها، سمع من أبيه، وأبي زرعة، والحسن بن عرفة، وأبي سعيد وغيرهم، ومن تصانيفه: التفسير المسند، والجرح والتعديل، والرد على الجهمية وغير ذلك، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة.
انظر في ترجمته: طبقات المفسرين للسيوطي ص ٦٥، ومقدمة التحقيق لتفسيره.

(٤) ١٠/٣٢٩٠.

[كِتَابُ الصَّدَاقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّدَاقِ): «أَو نَكَحَ[1] بِنْتًا لَا رَشِيدَةً[2]»[3].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «هذَا التَّركيبُ لا يستقيمُ من جِهَةِ العَرَبِيَّة؛ فإنَّ من قَوَاعِدِهِم أنَّ (لَا) إذَا دَخَلَتْ على مُفْرَدٍ، وهو صِفَةٌ لِسَابِقٍ، وَجَبَ تكرَارُهَا، نَحْو: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥]»[5] انتهَى.

وفِي «المُغْنِي»[6]: «يجبُ تكرَارُ (لَا) إذَا دَخَلَتْ على مُفْرَدٍ؛ خَبَرٍ، أو صِفَةٍ، أو حَالٍ، نَحْو: زيدٌ لا شَاعِرٌ ولا كاتِبٌ، وجاءَ زيدٌ لا ضَاحِكًا وَلَا بَاكِيًا، وَنَحْو: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾، ﴿وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ۝٤٣ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ﴾ [الواقعة: ٤٣ ـ ٤٤]، ﴿وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ۝٣٢ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٢ ـ ٣٣]».

---

(١) لفظ «المنهاج»: أنكح.

(٢) كَالْمَجْنُونَةِ وَالبِكرِ الصَّغِيرَةِ أَوْ السَّفِيهَةِ.

(٣) منهاج الطالبين ص ٣٩٧.

(٤) شرح المنهاج ٢/٩أ ـ نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٢٦٦٩ فقه شافعي) ٤٢٣٤٩ العروسي، الجزء الثاني، وتبدأ من (كتاب الصداق) إلى نهاية (كتاب الديات)، وهي المعتمدة حتى (كتاب النفقات).

(٥) ورد هذا الاعتراض أيضا في: النجم الوهاج ٧/٣٢٣.

(٦) مغني اللبيب ص ٣٢١.

وَذَكَرَ الشَّيخُ جَلالُ الدِّين المَحَلِّي عندَ قَوْلِ المُصَنِّفِ فِي «الطَّهَارَةِ»[1]: «وقيل: طَاهِرٌ لَا طَهُورٌ».

قال[2]: «و (لَا) هُنَا اسمٌ بِمَعْنَى (غَيْر)، ظَهَرَ إِعْرَابُهَا فِيمَا بَعْدَهَا؛ لِكَونِهَا على صُورَةِ الحَرْفِ، وَهِيَ مَعَهُ صِفَةٌ لِمَا قَبْلَهَا».

وَذَكَرَ فِي (تَفْسِيرِهِ)[3] فِي قَولِهِ ـ تَعَالَى ـ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] أَنَّ (لَا) بِمَعْنَى (غَيْر).

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ يَأتِي مِثْلُهُ فِي قَولِهِ: «لَا رَشِيدَةً»[4]، لكنَّهُ يُتَوَقَّفُ فيه مِنْ حَيْثُ النَّقْلِ؛ فإنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَذْكُرُوا ذَلِكَ، وإنَّمَا قَالَ ابنُ هِشَامٍ فِي «المُغْنِي»[5]: «مِنْ أَقْسَامِ (لا) النَّافِيَة المُعْتَرِضَةِ بَيْنَ الخَافِضِ والمَخْفُوضِ، نَحْو: جِئْتُ بِلَا زَادٍ، وَغَضِبَ[6] مِنْ لَاشَيءٍ[7].

وَعَنِ الكُوفِيينَ[8] أَنَّهَا اسمٌ، وَأَنَّ [٤٨/ب] الجَارَّ دَخَلَ عَلَيهَا نَفْسهَا،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٦٨.

(٢) كنز الراغبين ١/٧٧.

(٣) تفسير الجلالين ص ٣.

(٤) فقال المحلي بصددها أيضًا: «وَ (لَا) فِي قَوْلِهِ: (لَا رَشِيدَةً) اسْمٌ بِمَعْنَى (غَيْرٍ) ظَهَرَ إِعْرَابُهَا، فِيمَا بَعْدَهَا لِكَوْنِهَا عَلَى صُورَةِ الحَرفِ» كنز الراغبين ٣/٢٦٩.

(٥) ص ٣٢٢.

(٦) نص المغني: وغضبت.

(٧) انظر: الأزهية ص ١٦٠، والجنى الداني ص ٣٠٠.

(٨) انظر مذهبهم في: الارتشاف ٣/١٢١٤، والدر المصون ١/٧٤. وانظر: الكتاب ٢/٣٠٢.

وأنَّ ما بَعْدَهَا خَفْضٌ بالإضَافَةِ، وَغَيْرُهُمْ يَرَاهَا حَرْفًا، وَيُسَمِّيهَا زَائِدَةً، كَمَا يُسَمُّونَ (كانَ) فِي نَحْوِ: (زَيْدٌ كانَ فَاضِلٌ) زائدةً، وَإِنْ كانتْ مُفِيدَةً لِمَعْنًى؛ وَهُوَ المُضِيُّ والانقطاعُ، فَعُلِمَ أَنَّهُم قد يريدُونَ بِالزَّائِدِ المُعْتَرض بين شيئينِ مُتَطَالِبين وَإِنْ لم يَصِحّ أَصْلُ المَعْنَى بِإسقَاطِهِ[1]، كَمَا فِي مَسْأَلَةِ (لَا) فِي نَحْو: غَضِبَ[2] مِنْ لاشَيءٍ» انتهى.

فَعُرِفَ مِنْ هَذَا أنَّ البصريينَ لا يقولُونَ بأنَّ (لَا) تَأتِي اسْمًا بِحَالٍ، وأنَّ الكُوفيينَ إِنَّمَا قَالُوهُ فِي تركيبٍ خَاصٍّ؛ وَهِي المُعْتَرِضَةُ بينَ الخَافضِ والمَخْفُوضِ، وذلكَ تركيبٌ آخرُ غَيْر تركِيبِ: «طَاهِرٌ لا طَهُورٌ»، و«بِنْتًا لَا رَشِيدَةً».

وقالَ أبُو حيَّان فِي «إِعْرَابِهِ»[3]: «و (لَا) فِي قَولِهِ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ لتأكيدِ مَعْنَى النَّفْيِ؛ لأنَّ (غَيْرًا) فيه النَّفْيُ، كأَنَّهُ قِيْلَ: لا المَغْضُوبِ عَلَيهِم وَلَا الضَّالِّينَ وعين دُخُولهَا العطف على قوله: ﴿ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾؛ لمناسبةِ (غَيْر)؛ ولئلا يُتَوَهَّم بتركِهَا عَطْفُ ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ على ﴿ٱلَّذِينَ﴾» انتهى.

---

(١) وهو الذي أشار إليه صاحب الجنى ص ٣٠٠ بقوله: «فـ (لا) في ذلك زائدة، من جهة اللفظ، لوصول عمل ما قبلها إلى ما بعدها. وليست زائدة، من جهة المعنى؛ لأنها تفيد النفي».

(٢) نص المغني أيضًا: وغضبت.

(٣) البحر المحيط ١/١٥٠.

وهذَا تصريحٌ بأنَّ (لَا) باقيةٌ على الحَرْفِيَّة.

وَقَالَ الرَّضِيُّ[1]: «يجبُ تكرارُ (لَا) المُهْمَلَة الدَّاخِلَة على غَيْرِ لفظِ الفعلِ إلا فِي مَوضِعَينِ.. ثُمَّ قَالَ: وَثَانيهما: أنْ تكونَ (لا) بمعنَى (غَيْر) مع أَحَدِ ثَلاثَةِ شُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أنْ تدخلَ على لفظةِ (شَيء) سواء انجَرَّ بالإضافةِ، نحو: هو ابن لا شيءٍ، أو بحرفِ الجَرِّ ـ أي حرفُ (كان) ـ، نحو: كنت بلا شيءٍ، وغضبت من لا شيءٍ، وما أنتَ إلَّا كَلَا شَيءٍ، وخُلِقْت مِن لا شيءٍ، أو انتصبَ؛ نحو: إنَّكَ ولا شيئًا سواء، أو ارتفعَ، نحو: أنت لا شيءٌ.

وثانيهما: أنْ ينجرَّ ما بعد (لا) بياءِ الجَرِّ قبلها، نحو: كنت بلا مالٍ، ولا تنجرَّ إذا لم يكن لفظ (شيءٍ) إلا بها من بين حُروفِ الجَرِّ، ولم يثبتْ انجرارُهُ بالإضَافَةِ.

وَثَالثهُمَا: أنْ يعطفَ ما بعدَ (لَا) على المَجْرُورِ بـ(غَيْر)؛ كَقَولِهِ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ / عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [٤٩/أ]، وقولكَ: زيدٌ غَيْر فارسٍ ولا شجاعٍ، وتقولُ أيضًا: زيدٌ غير الفارسِ ولا الشُّجاع، ولا يجوزُ: أنتَ غير زيدٍ ولا عمرو؛ قالوا: لأنَّهُم رَاعُوا صُورَةَ (لا) غير مَجْعُولَة بمعنى (غَيْر)، فإنها يلزمُ تكريرها مع العَلَمِ، وأمَّا المُعَرَّف باللامِ فإنَّ التَّعْرِيفَ

(١) شرح الكافية ٢/١٦٣ ـ ١٦٥، بتصرف يسير.

فيه غيرُ مقصودٍ قَصْدَهُ، فهو فِي حُكْمِ المُنَكَّرِ، ويجوزُ عدمُ تكريرِهَا مع المُنَكَّرِ قبلَ جَعْلِهَا بمعنَى (غَيْر)، نحو: لا رجل ولا غلام رجل بخلاف العَلَم، وأما المعرَّف باللام مع (لا) التَّبْرِئَة[1] فلا بُدَّ مَعَهُ من تكرارِهَا فِي نحو: لا الرجل فِي الدار ولا المرأة.

واستُضْعِفَ هذا التَّعريفُ بعد خروج (لا) إلى مَعْنَى (غَيْر)؛ لِضَعْفِهَا أيضًا بهذَا الخُرُوج، فَجُوِّزَ عَدَمُ تكريرِهَا، نحو: أنتَ غير الفَارِس ولا الشُجَاع، مع أنَّ (غَيْر) بمعنَى (لَا)، فكأنَّهَا مكررةٌ، وألزمَت التكريرَ قبل خُرُوجِهَا إلى مَعْنَاهُ؛ لِقُوَّتها. وإنْ كانَ (لا) بمعنى (غَيْر) مجردًا عن هذه الشُّروطِ لَزِمَ تكرَارُهَا أَيْضًا، نَحْوُ قَولِهِ ـ تعَالَى ـ: ﴿إِلَىٰ ظِلِّ ذِى ثَلَٰثِ شُعَبٍ ۝٣٠ لَّا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِى مِنَ ٱللَّهَبِ﴾ [المرسلات: ٣٠ ـ ٣١]، وقولِكَ: زيدٌ لا راكبٌ ولا مَاشٍ، وجاءنِي زيدٌ لا راكبًا ولا مَاشِيًا.

وأمَّا قولُ العَوَامِّ: أنا لا راكبٌ، واللا إنسان أعمّ من اللا حيوان، فغيرُ مستندٍ إلى حُجَّةٍ، وجوازُ تركِ التَّكرير مع الشَّرط الأولِّ معللٌ بكثرةِ استعمالِ (لا) مع (شيء)، وهو مع الشَّرط الثَّانِي معللٌ بِبُعْدِ (لا) عن أَصْلِهَا ـ أَعْنِي كَونَهَا للتَّبْرِئَةِ ـ، وذلك بتعذُّر تقدير (مِن) الاستغراقية بعد (لا)؛ لتعذُّر دخولِ حرف الجرِّ على حرف الجرِّ، فلذ جازَ: جئتُ بلا زيدٍ، من غير تكريرٍ مع العَلَم، وهو مع الشَّرط الثالث مُعللٌ بكونِهَا

(١) مصطلح كوفي يقابل عند البصريين «لا النافية للجنس». انظر: المصطلح النحوي ص ١٧٢، وموسوعة المصطلح النحوي ١/٤٣٥.

كالمُكَرَّرَةِ؛ لأنَّ (غَيْر) بمعنَاهَا، ونَعْنِي بكونِ (لا) بمعنَى (غَيْر)؛ كونَهَا لِنَفِي الاسمِ الَّذِي بعدهَا كـ(غَيْر)، فلا يكونُ لها صَدْرُ الكلام [٤٩/ب]، وبكونِهَا للتبرِئَةِ؛ أنَّها لِنَفْيِ مَضْمُونِ الجُمْلَةِ فَيلزَمُهَا التَّصَدُّر» انتهى كلامُ الرَّضِيِّ.

وهُو مع كونِهِ مُصَرِّحًا بأنَّ (لا) باقية على الحرفيَّة إذا كانت بمعنى (غَيْر) خاص بمحالِّ الشُّرُوط المَذْكُورَةِ، وليس منها تركيبُ «طاهِرٌ لا طَهُورٌ»، ثُمَّ إنَّا لو تنزَّلنا إلى جَعْلِهَا والحَالَة هذه اسمًا لوجَب بِنَاؤهَا لكونِهَا على حَرْفَيْنِ، وكانَ الإعرَابُ فِي محلِّهَا نفي، ولا يُعْهَدُ فِي العربيَّة اسمٌ مبنيٌّ يُنْقَلُ إِعْرَابُهُ إلى ما بَعْدَهُ ويظهَرُ فيه.

فإنْ قُلْتَ: هل يصحُّ فِي (لَا) فِي قولِهِ: «طاهرٌ لا طَهُورٌ»، و«بنتًا لا رَشِيدَةً» أنْ تكونَ عاطفةً وحينئذٍ لا يلزمُ تكرارهَا؟

قلتُ: سألَ بَهَاءُ الدين السُّبكي والدَهُ الشيخ تَقِيّ الدِّين[1] عن: (قام رجلٌ لا زيدٌ) هل يصحُّ هذا التَّركيب[2]؟ فإنَّ الشيخَ أبا حيَّان[3] مَنَعَهُ

(١) أورد التقي السبكي هذا السؤال والجواب عليه في: نيل العلا في العطف بـ(لا) ص ١١٩ ـ ١٢٢ ـ ضمن مجلة معهد المخطوطات ع ٣٠.

(٢) ألمح إلى ذلك المؤلف في الهمع ٥/٢٦١.

(٣) انظر: الارتشاف ٤/١٩٩٧، ونصه: «وشرط عطف الاسم بـ(لا) أن يكون ما بعدها غير صالح لإطلاق ما قبلها عليه، فلذلك لا يجوز: قام رجل لا زيد، ولا امرر برجل لا عاقل، وتقول: هذا رجل لا امرأة، ورأيت طويلاً لا قصيرًا، ولا يجوز: هذا زيد غير امرأة، ولا رأيت طويلاً غير قصير..».

وشرَطَ أنْ يكونَ ما قبلَ (لَا) العَاطِفَة غير صادقٍ على ما بعدَهَا[1]، وسبقَهُ لذلكَ السُّهَيلِيُّ فِي «**نتائجِ الفِكْر**»[2]، وقالَ: «لأنَّ شَرْطَهَا أنْ يكونَ الكَلامُ الَّذِي قبلها يَتَضَمَّنُ بمفهومِ الخِطَاب نَفْيَ مَا بعدَهَا».

وفِي ذلكَ نظرٌ لأمُورٍ[3]:

مِنْهَا: أنَّ البَيَانِيِّينَ تكلَّمُوا على القَصْرِ وجعلُوا منه قَصْرَ الإفرادِ[4]، وشرَطُوا فِي قَصْرِ الموصوفِ إفرادًا: عدَم تَنَافِي الوَصْفَيْن، كقَولِنَا: زيدٌ كاتبٌ لا شَاعِرٌ، فكيفَ يجتمعُ هذَا مع كَلامِ السُّهيلِي، والشَّيخِ أبي حيَّان؟

وَمِنْهَا: أنَّ (قامَ رجلٌ لا زيدٌ) مِثْل: (قامَ رجلٌ وزيدٌ) فِي صحةِ التَّركيبِ، فإنْ امتنعَ: (قامَ رجلٌ وزيدٌ) ففي غايةِ البُعْدِ؛ لأنَّكَ إنْ أردتَ بالرَّجُلِ الأوَّل (زَيْدًا) كانَ كعطفِ الشَّيء على نفسِهِ تأكيدًا، فلا مَانِعَ منه إذا قصدَ الإطناب، وإنْ أردتَ بِالرَّجُل غَيْر (زيدٍ) كانَ من عطفِ الشَّيءِ

---

(١) انظر: مغني اللبيب ص ٣١٨، وتوضيح المقاصد ٣/١٠٢٠.

(٢) ص ٢٥٨.

(٣) انظر: نيل العلا في العطف بـ(لا) ص ١١٩ ـ ١٢٠.

(٤) مصطلح بلاغيّ عرفه صاحب دستور العلماء ٣/٥٢ بقوله: «قصر الإفراد: قصر الموصوف على الصفة، أو قصر الصفة على الموصوف إذا اعتقد المخاطب شركة صفتين أو أكثر في موصوف واحد في قصر الموصوف على الصفة، أو اعتقد شركة موصوفين أو أكثر في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف، مثل: ما زيد إلا كاتب لمن يعتقد اتصافه بالكتابة والشاعرية، وما كاتب إلا زيد لمن يعتقد اشتراك زيد وعمرو في الكتابة، ولما كان هذا القصر قاطعًا للشركة المذكورة مفيدا للإفراد سُمِّي بقصر الإفراد». وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص ١١٨.

على غيرِهِ، ولا مانِعَ منهُ، ويصيرُ على هذا التَّقدِير [٥٠/أ] مِثْل: (قامَ رجلٌ لا زَيْد) فِي صِحَّةِ التَّركيبِ وإن كان معناهُمَا مُتَعَاكِسَين، بل قد يُقَال: (قامَ رجلٌ لا زيدٌ) أَوْلَى بالجَوَازِ مِنْ (قامَ رجلٌ وزيدٌ)؛ لأنَّ (قامَ رجلٌ وزيدٌ) إنْ أردتَ بالرجلِ فيه زَيْدًا كانَ تأكيدًا، وَإنْ أردتَ غَيْرَهُ كانَ فيه إلباسٌ على السَّامعِ وإيهامٌ أَنَّهُ غَيْرُهُ، والتأكيدُ والإلباسُ مُنْتَفِيَانِ فِي (قامَ رَجُلٌ لا زَيْدٌ)، وأي فَرْقٍ بينَ (زيدٌ كاتبٌ لا شاعرٌ) و(جاءَ رَجُلٌ لا زيدٌ، وبَيْنَ: (رَجُلٌ) و(زَيْدٌ) عمومٌ وخصُوصٌ مطلقٌ، وبينَ (كاتبٌ) و(شاعرٌ) عمومٌ وخصوصٌ من وَجْهٍ.

فأجاب الشيخ تقي الدين[١]: ما ذَكَرَهُ السُّهَيلِيُّ وأبو حيَّان[٢]، ذَكَرَه أيضًا الأُبَّذِّي[٣] فِي «**شَرْحِ الجزُوليَّة**»[٤]، قال: «لا يُعْطَفُ بـ(لا) إِلَّا بِشَرطٍ؛ وهو أنْ يكونَ الكَلامُ الَّذِي قبلَهَا يتضمَّنُ بمفهومِ الخطَابِ نَفْي الفعلِ عمَّا بعدَهَا، فيكونَ الأوَّلُ لا يتناولُ الثَّانِي، نحو: جَاءنِي رَجُلٌ لا امْرَأةٌ، وجاءَنِي عَالِمٌ لا جَاهِلٌ. وَلَو قُلْتَ: مررتُ برجلٍ لا عاقلٍ لم يَجُزْ؛

(١) نيل العلا ص ١٢١ ـ ١٢٢.

(٢) أي فيما مرَّ.

(٣) هو: علي بن محمد بن محمد بن عبد الرحيم الخشني، أبو الحسن الأبذي، كان نحويًّا ذاكرًا للخلاف في النحو، من أحفظ أهل وقته لخلافهم، من أهل المعرفة بكتاب سيبويه والواقفين على غوامضه، أقرأ بمالقة، وقرأ عليه ابن الزبير، مات سنة ثمانين وستمائة انظر في ترجمته: بغية الوعاة ٢/١٩٩، ومقدمة التحقيق لكتابه المذكور.

(٤) السفر الأول ص ٦١٨ رسالة دكتوراة، إعداد /سعد الغامدي. ونقله عنه المؤلف أيضا في الهمع ٥/٢٦١.

لأنَّهُ ليسَ فِي مفهومِ الكَلامِ الأوَّل ما يَنْفِي العقل عن الثَّانِي، وَهِي لا تَدْخُلُ إلا لتأكيدِ النَّفْي، فإنْ أَرَدْتَ ذَلِكَ المَعْنَى جِئْتَ بـ(غَيْر)، فتقولُ: مررتُ برجلٍ غَيْر عاقلٍ وغَيْر زيدٍ، ويجوزُ: مررتُ بزيدٍ لا عَمْر؛ لأنَّ الأوَّل لا يَتَنَاولُ الثَّانِي» انتهى.

وقد تَضَمَّنَ كَلامُ الأُبَّذِيّ هذا زيادةً على ما قالَهُ السُّهَيْلِيُّ وأبو حيَّان؛ وهي قولُهُ: إنَّهَا لا تدخلُ إلا لتأكيدِ النَّفْي، وإذَا ثَبَتَ أَنَّ (لَا) لا تدخُلُ إلا لتأكيدِ النَّفْي اتَّضَحَ اشتِراطُ الشَّرْطِ المَذْكُور؛ لأنَّ مفهومَ [٥٠/ب] الخِطَابِ اقْتَضَى فِي قَولِكَ: (قامَ رَجُلٌ) نَفْي المَرْأَة، فدَخَلَتْ (لا) للتَّصرِيحِ بِمَا اقتضَاهُ المَفْهُومُ، وكذلكَ (قامَ زيدٌ لا عمرٌو).

وأمَّا (قامَ رجلٌ لا زيدٌ) فَلَمْ يَقْتَضِي المَفْهُوم نَفْي (زَيْد)، فلم يُوجَدْ نَفْيٌ تُؤكدُهُ (لا)، وَهُو كلامٌ حَسَنٌ، ثُمَّ أطالَ السُّبكِيُّ الكلامَ فِي ذلكَ فِي مُؤلَّفٍ سَمَّاهُ: «**نَيْل العُلَا فِي العَطْفِ بِـ(لَا)**»[1].

وعلى هذَا التَّقْرِيرِ يَصِحُّ قَولُهُ: (طاهِرٌ لا طَهُورٌ)، علَى حَدِّ قَولِهِم: زيدٌ كاتبٌ لا شَاعِرٌ، وعالمٌ لا جاهلٌ، ويفيدُ القَصْرَ، ولا يصحُّ قَوْلُهُ: (بِنْتًا لا رَشِيدَةً)، كما يصحُّ: جاءَ رَجُلٌ لا عَاقِلٌ، ويتعيَّنُ التَّعْبيرُ بِـ(غَيْر).

❁ **قَوْلُهُ: «وَبِكَارَةٌ وَثُيُوبَةٌ»**[2].

---

(١) ص ١١٩ ـ ١٢٤.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٩٩.

قالَ الإِسْنَويُّ فِي «**المُهِمَّات**»[1]: «(الثُّيُوبَةُ) في كلامِ النَّووي، و(الثَيابَةُ) فِي كلامِ الرَّافِعِيّ كِلاهُمَا لَيْس من كَلام العَرَبِ[2]، كما ذكَرَهُ المُطَرِّزِيّ فِي (**المُغْرِبِ**)[3]».

۞ **قَوْلُهُ: «وَفِي قَوْلٍ: يَتَخَيَّرُ بَيْنَ بَدَلِ نِصْفِ كُلِّهِ، أَوْ نِصْفِ البَاقِي، وَرُبُعِ بَدَلِ كُلِّهِ»**[4].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[5]: «الصَّوَابُ: التَّعْبِيرُ بالوَاوِ فِي (نِصْفِ البَاقِي) لا بـ(أَوْ)[6]؛ لأنَّ (بَيْنَ) إنَّمَا يكونُ بينَ شَيئينِ» انتهى.

وفِي «**درة الغواص**»[7]: «ويقولونَ: (المَالُ بين زيدٍ وبين عمرٍو) بتكريرِ لفظةِ (بَيْنَ) فَيُوهِمُونَ فيه، والصَّوابُ فيه أنْ يُقَالَ: بينَ زيدٍ وعمرٍو، كمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ﴾ [النحل: ٦٦]، والعِلَّةُ فيه أنَّ لفظةَ (بَيْنَ) تَقْتَضِي الاشتِرَاكَ، فَلا تَدْخُلُ إِلَّا على مُثَنَّى أو مجموعٍ؛ كقولكَ: المالُ بينَهُمَا، والدَّارُ بين الأُخْوَة[8]، وأمَّا قولُهُ ـ تَعَالَى ـ:

---

(١) أي: المهمات في شرح الروضة والرافعي ٧/٤٥.

(٢) انظر: مغني المحتاج ٤/٣٨٥.

(٣) المغرب في ترتيب المعرب ١/١٢٦، ونصه: «... والثيابة والثيوبة في مصدرها فليس من كلامهم».

(٤) منهاج الطالبين ص ٤٠١.

(٥) شرح المنهاج ٢/١٧ب ـ بتصرف.

(٦) لفظ الزركشي: «الصَّواب بإسقاط الألف».

(٧) ص ٧٢ ـ ٧٣.

(٨) قال الفارسي: «... (وبيّن) لا يقع إلا لاثنين، كقولك: المال بينهما وبين زيدٍ وعمرٍو» التعليقة للفارسي ٣/٢٥٤.

﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣]، فإنَّ لفظةَ (ذَلِكَ) تُؤدِّي عن شَيئينِ، وتنوبُ مَنَابَ لفظتَينِ وإن كانتْ مُفْرَدَةً، أَلَا تَرَى أنَّكَ تَقُولُ: ظَنَنْتُ ذلكَ فتقيمُ لفظةَ (ذلك) مقامَ مفعوليّ (ظننتُ) وكانَ تقديرُ الكَلامِ فِي الآية: مُّذَبْذَبِينَ بينَ الفَريقَينِ، وَقَدْ كَشَفَ سُبْحَانَهُ [٥١/أ] هذَا التَّأويلَ بقولِهِ: ﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾.

فإنْ اعترضَ مُعْتَرِضٌ بقولِ امرئ القَيْسِ[(١)]:

.... بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلِ

فَالجَوَابُ عَنْهُ: أنَّ (الدَّخُولَ) اسمٌ واقعٌ على عِدَّةِ أمكِنَةٍ، فلهذا جازَ أنْ يُعقبَ بالفاء[(٢)]، كما يُقَالُ: المَالُ بينَ الأُخْوَةِ فَزَيدٌ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ ـ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ﴾ [النور: ٤٣]، وإنَّما ذَكَّرَ السَّحَابَ وَهُو جَمْعٌ؛ لأنَّهُ من قَبِيلِ الجَمْعِ الَّذِي بَيْنَهُ وبينَ واحدِهِ الهَاء[(٣)].

---

(١) من الطويل، مطلع معلقته، في ديوانه ص ٨، وشرح القصئد السبع الطوال ص ١٥، وتمامه:

قِفَا نَبكِ مِنْ ذكرَى حَبيبٍ وَمَنْزِلِ بَسَقْطِ اللِّوَى بَينَ الدُّخُول فَحَوْمَلِ

قال العينيُّ: «الاستشهاد فيه: في قوله: (فحومل) من حيث أنه أناب الفاء مناب الواو، والمعنى: بين الدخول وحومل، إذ لا يجوز أن يقال: زيد بين عمرو فخالد، بالفاء؛ لأن (بين) إنما تقع معهما الواو؛ لأنك إذا قلت: المال بين زيد وعمرو، فقد احتويا عليه، فهذا موضع الواو؛ لأنها للاجتماع، وإن جئت بالفاء وقع التفريق فلم يجز، وعلى هذا كان الأصمعي يرويه: بين الدخول وحومل ـ بالواو» المقاصد النحوية ٤/١٦١٨.

(٢) انظر: شرح القصائد السبع الطوال ص ١٩، ومغني اللبيب ص ٢١٥.

(٣) أي: سحابة، قال الفراء: «وقوله ﴿يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ﴾ يَقول القائل: (بين) لا تصلح إلّا مضَافة إلى اثنين فما زاد، فكيف قال: ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ﴾ وإنما هو واحدٌ؟ قلنا: هو واحد في اللفظ ومعناه جميع... ألا ترى أن واحدَتُه: سَحَابَة، فإذا ألقيت الهاء كان بمنزلة نخلةٍ ونخلٍ=

قالَ: وأظنُّ الَّذِي أَوْهَمَهُم تكريرَ لفظة (بين) مع الظَّاهر؛ ما رَأَوْهُ من وجُوبِ تكريرِهَا مع المُضْمَرِ فِي مِثْلِ قَولِهِ تَعَالَى: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]، وقد وَهِمُوا فِي المُمَاثَلَةِ بَيْنَ المَوطِنَيْنِ وخَفِي عليهم الفَرْق الوَاضِح بين المَوضِعَينِ؛ وَهُو أنَّ المعطوفَ فِي الآية قد عُطِفَ على المُضْمَرِ المَجْرُورِ الَّذِي من شَرْطِ جَوَازِ العَطْف عليه عند النحويين من أهل البَصْرة تكريرُ الجار فيه، كقولكَ: مَرَرْتُ بِهِ وبزيد[1]» انتهى.

وقالَ أبو حيَّان فِي «**الارتشاف**»[2]: «وإذَا وَقَعَتْ (بَيْن) بَيْنَ مَكْنِيَّيْنِ[3]، أو مَكْنِيٍّ وظَاهِرٍ وَجَبَ تكرَارُهَا، وقد تُكَرَّرُ بينَ الظَاهِرَينِ» انتهى.

وهذَا التَّنْبيهُ يَأتِي فِي قَولِ المُصَنِّفِ فِي (مُحَرَّمَاتِ الإِحْرَام)[4]: «**وَيَتَخَيَّرُ فِي الصَّيْدِ الْمِثْلِيِّ بَيْنَ ذَبْحِ مِثْلِهِ وَالصَّدَقَةِ بِهِ عَلَى مَسَاكِينِ الْحَرَمِ، وَبَيْنَ أَنْ يُقَوَّمَ الْمِثْلُ دَرَاهِمَ وَيَشْتَرِيَ بِهِ طَعَامًا لَهُمْ، أَوْ يَصُومَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ يَوْمًا**». فإنَّهُ وقعَ فيه تكريرُ (بَيْنَ) واستعمَالُ (أَوْ) بدل الواو، وكلاهُمَا مُتَعَقَّبٌ.

= وشجرة وشجر، وأنت قائل: فلان بين الشجرة وبين النخل، فصَلحت (بين) مع النخل واحده لأنه جمع في المعنى» معاني القرآن ٢/٢٥٦. وانظر: معاني الأخفش ١/١١٢، والتعليقة للفارسي ٣/٢٥٤، والحجة للقراء السبعة ٥/٧٠.

(١) تحر تفصيل ذلك في: مجالس العلماء ص ٢٤٦، والإنصاف ٢/٤٦٣، واللباب ١/٤٣٢، والبسيط لابن أبي الربيع ٢/٣٤٥، والارتشاف ٤/٢٠١٣، وائتلاف النصرة ص ٦٢.

(٢) ٣/١٤٤٤.

(٣) المكني: أي الضمير، وهو من إطلاق الفراء. انظر: المصطلح النحوي ص ١٧٤.

(٤) منهاج الطالبين ص ٢٠٧.

[كِتَابُ القَسْمِ والنُّشُوزِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (القَسْمِ): «يَخْتَصُّ القَسْمُ بِزَوْجَاتٍ[1]»[2].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «هَذِهِ العِبَارَةُ مَقْلُوبَةٌ، وَصَوَابُهُ: تَخْتَصُّ الزَّوجَاتُ بِالقَسْمِ»[4].

۞ قَولُهُ: «وَيُسَنُّ تَخْيِيرُهَا[5] بَيْنَ ثَلَاثٍ بِلَا قَضَاءٍ، وَسَبعٍ بِقَضَاءٍ»[6].

هَذِهِ [٥١/ب] العِبَارَةُ على قَاعِدَةِ العَرَبِيَّة من عَدَمِ تكريرِ (بَيْنَ) مع الظَّاهِرَينِ والتَّعْبِيرِ بِالوَاوِ[7].

(١) لَا يَتَجَاوَزُهُنَّ إِلَى الإِمَاءِ، فَلَا حَقَّ لَهُنَّ فِيهِ.
(٢) منهاج الطالبين ص ٤٠٤.
(٣) شرح المنهاج ٢/٢٥ب.
(٤) انظر: مغني المحتاج ٤/٤١٣.
(٥) يعني: الثَّيب.
(٦) منهاج الطالبين ص ٤٠٥.
(٧) انظر تفصيل الحديث عنها في الباب السابق.

[كِتَابُ الخُلْعِ]

۞ قَولُهُ فِي (الخُلْعِ): «وَيَصِحُّ اخْتِلَاعُ المَرِيضَةِ مَرَضَ المَوْتِ»[1].

قال الزَّرْكَشِي[2]: «(مَرَضَ المَوْتِ) مَنْصُوبٌ بِالوَصْفِ قَبْلَهُ؛ لأَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلَ الفِعْلِ، أي: التي مَرِضَتْ مَرَضَ المَوْتِ»[3].

قُلْتُ: فَهُو مَصْدَرٌ لَهُ نَوعِيّ.

۞ قَولُهُ: «قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ وَعَلَيْكِ أَوْ وَلِي عَلَيْكِ كَذَا، وَلَمْ يَسْبِقْ طَلَبُهَا بِمَالٍ.. وَقَعَ رَجْعِيّ»[4].

قالَ وَالِدِي - رحمه الله -: كَذَا هُوَ فِي الأَصْلِ بِالرَّفْعِ، وَلَهُ وَجْهٌ[5].

قُلْتُ: وَجْهُهُ أَنَّهُ صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ، أي: وَقَع طَلاقٌ رَجْعِيّ، وكانَ الأَوْجَهُ النَّصْبَ على الحَالِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ قَالَ: (عَبْدًا).. طَلُقَتْ بِعَبْدٍ، إِلَّا مَغْصُوبًا»[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٠٧.

(٢) شرح المنهاج ٢/٣٣ب.

(٣) انظر: مغني المحتاج ٤/٣٤٣.

(٤) في منهاج الطالبين ص ٤١٠: رجعيًّا.

(٥) وجعله الدميري خبرًا لمبتدأ محذوف، فقال: «أي: وهو رجعيٌّ» النجم الوهاج ٧/٤٥٩.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤١١. =

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[1]: «حَقُّهُ أنْ يَقُولَ: بِكُلِّ عَبْدٍ؛ لِأجْلِ الاستثناءِ بَعْدَهُ؛ فإنَّهُ لا يكُونُ إلَّا من عَامٍّ»[2].

= وفي النجم الوهاج ٧/٤٦٥: «المراد أنه قال: إن أعطيتني عبدًا.. فأنت طالق ولم يصفه ولم يعينه، فأعطته أيَّ عبد كان.. طلقت إذا كان مملوكًا لها؛ لوجود الصفة».

(١) شرح المنهاج ٢/٤٢أ.

(٢) ورد أيضا في: النجم الوهاج ٧/٤٦٥، ومغني المحتاج ٤/٤٤٨، ونهاية المحتاج ٦/٤١٥.

[كِتَابُ الطَّلاقِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الطَّلاقِ): «وَصَرِيْحُهُ: الطَّلَاقُ، وَكَذَا الفِرَاقُ وَالسَّرَاحُ»**[1].

قال الزَّرْكَشِي[2]: «قَوْلُهُ: (وَصَرِيحُهُ الطَّلاقُ) هَذِهِ الجُمْلَةُ حَاصِرَةٌ[3] تَقْتَضِي أن لا صَرِيحَ سِوَاهُ، فَقَولُهُ بَعْدَهُ: (وَكَذَا الفِرَاقُ والسَّرَاحُ) جُمْلَةٌ أُخْرَى تَقْتَضِي الحَصْرَ، فَهِيَ مُنَافِيَةٌ لِمَا قَبْلَهَا، فَالأَوْلَى أنْ يُجْعَلَ قَوْلُهُ[4]: (وَكَذَا الفِرَاقُ وَالسَّرَاحُ) مَعْطُوفًا على لَفْظِ (الطَّلاق) لَا عَلَى صَرِيحِهِ المُطْلَق[5]، وهذَا بحثهُ الرَّافِعِيّ فِي لَفْظِ «الوَجِيزِ»[6].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَيْسَ الطَّلَاقُ كِنَايَةَ ظِهَارٍ وَعَكْسُهُ[7]»**[8].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[9]: «قِيلَ: إِنَّ قَوْلَهُ: (وَعَكْسُهُ) لا يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤١٣.
(٢) شرح المنهاج ٢/٤٧أ.
(٣) لفظ الزركشي: خاصة.
(٤) هذه الجملة ساقطة من أصل الزركشي.
(٥) في مغني المحتاج ٤/٤٥٧ «تَنْبِيهٌ: جُمْلَةُ قَوْلِهِ وَكَذَا.. إلَخْ مَعْطُوفٌ عَلَى الطَّلَاقِ لَا عَلَى صَرِيحِهِ، وَإِلَّا يَلْزَمْ حَصْرُ صَرِيحٍ فِي الطَّلَاقِ مَعَ أَنَّ مِنْ صَرِيحِهِ مَا مَرَّ فِي بَابِ الْخُلْعِ مِنْ أَنَّ الْخُلْعَ صَرِيحٌ فِي الْأَصَحِّ...». وانظر: النجم الوهاج ٧/٤٨٣.
(٦) ص ٣٢٦.
(٧) لأن كلَّ واحد منهما وجد نفاذاً في موضوعه الصريح، فلا يعدِلُ إلى غيرِ موضوعهِ بالنيةِ.
(٨) منهاج الطالبين ص ٤١٤.
(٩) شرح المنهاج ٢/٤٩أ.

شَيءٍ من مُفْرَدَاتِ قَوْلِهِ: (ليسَ الطَّلاقُ كنايةَ ظِهَارٍ) فوجَبَ عَطْفُهُ على الجُمْلَةِ، وَالضَّمِيرُ المُضَافُ إليهِ عَائِدٌ علَى مَضْمُونِ الجُمْلَةِ السَّابِقَةِ المَفْهُوم منهَا [قَبْلَ][1] النَّفي، أي: وعكسُ كَوْنِ الطَّلاقِ كِنَايَةٌ فِي الظِّهَار؛ وهُوَ كَوْنُ الظِّهَارِ كنايةٌ فِي الطَّلاقِ، كَذَلِكَ أي مَنْفِيٌّ».

قُلْتُ: أَحْسَنُ مِنْهُ [٥٢/أ] أنْ يُجْعَلَ مُسْتأنَفًا مبتدَأً، خَبَرُهُ: «كَذَلِكَ»، أَيْ: مَنْفِيّ، ويتخلَّصُ من عطفِ الاسميَّةِ على الفعليَّةِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ خَاطَبَهَا بِطَلاقٍ هَازِلاً أَوْ لَاعِبًا»**[2].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «عَطْفُهُ (اللعِب) عَلَى (الهَزْل) يَقْتَضِي تَغَايُرَهُمَا، وَكَلامُ أهلِ اللغَةِ يَقْتَضِي تَرَادُفَهُمَا، قالَ الزَّمخشَرِيُّ فِي (الفَائِقِ)[4]: (الهَزْلُ واللعِبُ مِنْ وَادِي الاضْطِرَابِ)[5]، وَلِهَذَا عَطَفَهُ فَي (المُحَرَّرِ)[6] بِالوَاوِ، مِنْ بابِ عَطْفِ الشَّيءِ عَلَى نَفْسِهِ».

يَعْنِي: فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الوَاوِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَقَالَ آخَرُ: إِنْ لَمْ يَكُنْهُ»**[7].

---

(١) تتمة من الزركشي.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤١٥.

(٣) شرح المنهاج ٢/٥٤ب.

(٤) ٤/١٠٤.

(٥) في النجم الوهاج ٧/٥٠١ «والذي يشهد له الاستعمال: أن الهزل يخص الكلام واللعب أعم..».

(٦) ص ٣٢٨، ولفظه: «يخاطبها بالطلاق على سبيل الهزل واللعب».

(٧) منهاج الطالبين ص ٤٢٠.

قَالَ الزَّركشِيُّ أيضًا[1]: «فيهِ اتصَالُ الضَّمِيرِ الذِي هو خَبَرُ (كَانَ)، وَهُو اختيَارُ شَيْخِهِ ابن مالكٍ[2]، والجُمْهُورُ علي اختيَارِ الانفصَالِ[3]».

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ قَالَ لَيْلاً: إذَا مَضَى يومٌ.. فَبِغُرُوبِ شَمْسِ غَدِهِ أو نَهَارًا.. فَفِي مِثْل وَقْتِهِ مِنْ غَدِهِ أو اليَومُ؛ فإنْ قَالَهُ نَهَارًا فَبغُرُوبِ شَمْسِهِ، وَإِلَّالَغَا[4]»[5].**

ضَبَطَ المُصَنِّفُ «اليَوم» بالنَّصبِ، وَهُوَ سَبْقُ قَلَمٍ؛ لأَنَّهُ معطوفٌ عَلَى المَرفُوعِ؛ وهو «يَومٌ» فِي قَولِهِ: «إِذَا مَضَى يَومٌ»، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يكونَ مَنْصُوبًا على الظَّرفِيَّةِ؛ لأَنَّهُ إذَا قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ اليَومَ، طَلقَتْ فِي الحَالِ؛ لَيْلاً كانَ أو نَهَارًا.

۞ **قَوْلُهُ: «فَصَوَاحِبَاتُهَا»[6].**

هِيَ إِحْدَى اللغَتَينِ فِي جَمْعِ «صَاحِبَة»، وَالفُصْحَى: صَوَاحِبُ، كَضَارِبَة وَضَوَاربُ[7].

---

(١) شرح المنهاج ٢/٦٨ب، ونقله عنه صاحب النجم الوهاج ٧/٥٤١.

(٢) انظر: شرح التسهيل ١/١٥٤، وشرح الكافية الشافية ١/٢٣١، وشواهد التوضيح ص ٧٩.

(٣) انظر: شرح الألفية لابن الناظم ص ٣٩، والتذييل والتكميل ٢/٢٤٠، والمساعد ١/١٠٨، وتمهيد القواعد ١/٥٣٥، والمقاصد الشافية للشاطبي ١/٣٠٣.

(٤) أيْ: لَا يَقَعُ شَيْءٌ.

(٥) انظر: النجم الوهاج ٧/٥٥٨.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٢٥، ولفظه: «فصواحبُهَا طَوَالِقُ». وفي النجم الوهاج ٧/٥٧٠ «(فصواحبها طوالق) كذا ضبطه المصنف بخطه، وهو حسنٌ؛ كضاربة وضوارب، واللغة الأخرى: صواحبات، وعليه ما روي: (إنكن صواحبات يوسف)». وانظر: عجالة المحتاج لابن الملقن ٣/١٣٨١.

(٧) انظر: المصباح المنير ١/٣٣٣، والمغرب للمطرزي ١/٤٦٧، والنظم المستعذب ١/١٠٠.

[كِتَابُ الإِيْلَاءِ]

۞ قَوْلُهُ في (الإِيْلاءِ): «وَلَوْ آلَى مِنْ رَتْقَاءَ[1]»[2].

ذَكَرَ بَعْضُهُم قَوْلَ الفُقَهَاءِ: آلَى منِ امرَأتِهِ غَلَطٌ، أَوْقَعهُم فيهِ عَدَمُ فَهْمِ التَّعَلُّقِ فِي الآيةِ؛ إذ «مِنْ» فِيْهَا[3] مُتَعَلِّقَةٌ بِـ«الَّذِينَ»، كَمَا تَقُولُ: لِيْ مِنْكَ مَبَرَّة[4].

وَأُجِيبَ: بِأَنَّهُ ضَمَّنَ «الإِيلاءَ» مَعْنَى الامتِنَاعِ؛ والتَّقدِيرُ: للذِينَ يَمْتَنِعُونَ مِنْ وَطْيءِ نِسَائِهِم بِالحَلِفِ، ويقَاسُ بِهِ قَوْلُ الفُقَهَاءِ، ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّيخُ بَهَاء الدِّين السُّبْكِيّ فِي «تَكْمِلَتِهِ شَرْح المِنْهَاج لوَالِدِهِ» [٥٢/ب].

وَقَالَ أَبُو حيَّان فِي «إِعْرَابِهِ»[5] فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾: «﴿مِنْ﴾ مُتَعَلِّقٌ بِـ﴿يُؤْلُونَ﴾، وَ(آلَى) لَا يَتَعَدَّى بِـ(مِنْ)، فَقِيلَ: (مِنْ) بِمَعْنَى (عَلَى)، وَقِيلَ: بِمَعْنَى (فِي)، وَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: عَلَى تَرْكِ وَطْءِ نِسَائِهِمْ، أَوْ فِي تَرْكِ وَطْءِ نِسَائِهِمْ. وَقِيلَ:

---

(١) أَيْ: مُنْسَدَّة مَحَلَّ الجِمَاعِ مِنْهَا بِلَحْمٍ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٣٢.

(٣) أي: في قوله ﷻ: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾.

(٤) قول ابن هشام في مغني اللبيب ص ٨٩٩.

(٥) في البحر المحيط ١٩٢/٢.

(مِنْ) زَائِدَةٌ؛ وَالتَّقْدِيرُ: يُؤْلُونَ أَنْ يَعْتَزِلُوا نَسَاءَهُم. وَقِيلَ: يَتَعَلَّقُ بِمَحْذُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ لَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَيَتَعَلَّقُ بِمَا تَتَعَلَّقُ بِهِ لَهُم المَحْذُوفُ، قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ[1]، وَهَذَا كُلُّهُ ضَعِيفٌ يُنَزَّهُ القُرْآنُ عَنْهُ، وإنما يتعلق بِـ(يُؤلُونَ) عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ (مِنْ) لِلسَّبَبِ، أَيْ: يَحْلِفُونَ بِسَبَبِ نِسَائِهِمْ، وَإِمَّا أَنْ يُضَمَّنَ (الْإِيلَاءُ) مَعْنَى الِامْتِنَاعِ، فَيُعَدَّى بِـ(مِنْ)، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: لِلَّذِينَ يَمْتَنِعُونَ بِالْإِيلَاءِ مِنْ نِسَائِهِمْ» انتهى.

(١) الكشاف ٢/٢٩٦.

[كِتَابُ الظِّهَارِ]

۞ قَوْلُهُ فِي «الظِّهَارِ»: «وَلَوْ شَبَّهَ بِأَجنَبِيَّةٍ»(١).

قَالَ الزَّركَشِيُّ(٢): «أَنْكَرَ ابنُ عُصْفُور(٣) تَعْدِيَةَ (شَبَّهَ) بِالبَاءِ، وَقَالَ: (إِنَّهُ لَحْنٌ، لَا يُوجَدُ فِي كَلامِ مَنْ يُوثَقُ بِعَرَبِيَّتِهِ، وإِنَّمَا المَسْمُوعُ(٤) تَعْدِيَتُهُ بِنَفْسِهِ).

وَرَدَّهُ ابنُ مَالِكٍ بِقَولِ عَائِشَةَ(٥): (شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ وَالْكِلَابِ!)» انتهى.

وَعِبَارَةُ ابنُ مَالِكٍ فِي «تَوْضِيحِهِ»(٦): «المَشْهُورُ تَعْدِيَةُ (شَبَّهَ) إلى مُشَبَّهٍ وَمُشَبَّهٍ بِهِ دُونَ بَاءٍ؛ كَقَولِ امْرِئِ القَيْسِ(٧):

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٣٥.

(٢) شرح المنهاج ٢/١٠٦ب. وهذا القول واردٌ أيضا في: عقود الزبرجد ٣/٢١١.

(٣) نقله عنه الدميري في النجم الوهاج ٨/٥٢.

(٤) في أصل الزركشي: «الممنوع»، والصواب المثبت.

(٥) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه ١/١٩٢ ـ رقم (٤٩٢): «... عن عَائِشَةَ ذُكِرَ عِنْدَهَا ما يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ فقالت: شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ وَالْكِلَابِ، والله لقد رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي على السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبْدُو لي الْحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النبي ﷺ فَأَنْسَلُّ من عِنْدِ رِجْلَيْهِ».

(٦) أي في: شَوَاهِد التَّوضيح وَالتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح ص ١٥٦. ونقل السيوطي عنه هذا النص بتمامه أيضًا في: عقود الزبرجد ٣/٢١٢.

(٧) من الطويل، في ديوانه ص ٥٧، وإيضاح شواهد الإيضاح ٢/٧٨٨، والمقاصد الشافية ٣/٥٩٥. =

فَشَبَّهْتُهُم فِي الآلِ حِيْنَ ذهَابُهُم[1] حَــدَائِقَ دَومٍ أَوْ سَــفِينًا مُقَيَّــرَا

وَيَجُوزُ أَنْ يُعَدَّى إلى الثَّانِي بِالبَاءِ، فَيُقَالُ: شَبَّهْتُ كَذَا بِكَذَا، وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ المُؤمنينَ رضي الله عنها: (شَبَّهْتُمُونَا بِالْحُمُرِ وَالْكِلَابِ)، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ[2]:

وَلَهَــا مَبْسِــمٌ يُشَــبَّهُ بِالإِغْــ ــرِيضِ بَعْدَ الهُدُوِّ عَذْبُ المَذَاقِ

وَقَدْ كانَ بَعْضُ المُعْجَبِينَ بِآرَائِهِم يُخَطِّئُ سِيبَوَيهِ وَغَيْرَهُ مِنْ أَئِمَّةِ اللغَةِ فِي قَولِهِم: شَبَّهَ كَذَا بِكَذَا، وَيَزْعُمُ أَنَّ هَذَا [٥٣/أ] الاستعمَالَ لَحْنٌ، وَأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِي كَلامِ مَنْ يُوثَقُ بِعَرَبِيَّتِهِ، وَالوَاجِبُ تَرْكُ البَاءِ، وَلَيسَ الَّذِي زَعمَ صَحِيحًا، بَلْ سُقُوطُ البَاءِ وَثُبُوتُهَا جَائزَانِ، وَسُقُوطُهَا أَشْهَرُ فِي كَلامِ القُدَمَاءِ، وَثُبُوتُهَا لَازِمٌ فِي عُرْفِ العُلَمَاءِ» انتهى.

۞ قَولُهُ: «وَيَصِحُّ تَعْلِيقُهُ كَقَوْلِهِ: (إِنْ ظَاهَرْتُ مِنْ زَوْجَتِي الأُخْرَى.. فَأَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي) فَظَاهَرَ.. صَارَ مُظَاهِرًا مِنْهُمَا»[3].

[أَقُولُ][4]: قَولُهُ (فَظَاهَرَ) غَيْرُ مُرْتَبِطٍ بِمَا قَبْلَهُ؛ إِذْ لا يصحُّ عَطْفُهُ

= المعنى: شبههم حين أسرعوا في السير بحدائق الدوم الذي يطول ويرتفع في السماء كالنخيل، لما في هوادجهم من الألوان.

(١) رواية شواهد التوضيح: «الآل لمّا تَكَمّشُوا»، وهو هكذا في الديوان.

(٢) ورد بلا نسبة في: مصابيح الجامع ١٩٦/٢، وعقود الزبرجد ٢١٢/٣.

(٣) منهاج الطالبين ص ٤٣٥.

(٤) تتمة يقتضيها المقام من «در التاج».

على شيءٍ ممَّا تقدَّمَ، وكذَا صارَ مُظَاهِرًا لا ارتِبَاطَ لَه به إلا أنْ يُقَدَّرَ بعد الفَاءِ شَرْطٌ، أي: فإذَا ظاهرَ صَارَ، فيصحُّ ارتباطُ (صارَ) به جوابًا، وارتباطُ (ظاهِرٍ)، فَالمُقَدَّرُ فيه بِمَا قَبْلَهُ.

[كتابُ الكَفَّارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الكَفَّارَةِ): «وَلَا يُجْزِئُ شِرَاءُ قَرِيبٍ بِنِيَّةِ كَفَّارَةٍ[١]، وَلَا أُمِّ وَلَدٍ وَذِي كِتَابَةٍ صَحِيحَةٍ»[٢].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[٣]: «يجوزُ خَفْضُ (أمِّ الولدِ وَذِي كِتَابَةٍ) على أَنَّهُمَا مُضَافٌ إليهِمَا، وَالمُضَافُ مَحْذُوفٌ [فِيهَا][٤]، وَهُو: عِتْقٌ.

وَلَا يَجُوزُ عَطْفُهُ عَلَى (شِرَاءَ)؛ لِفَسَادِ المَعْنَى فِيهِمَا، إِذْ لَا يَجُوزُ شِرَاؤهُمَا للتَّكْفِيرِ بِهِمَا؛ لِثُبُوتِ العِتْقِ لَهُمَا بالاستِيلَاءِ وَالكِتَابَةِ[٥].

ويجوزُ رَفْعُهُمَا عَلَى أَنَّهُمَا فَاعِلٌ لِـ(يُجْزِئُ) بِلَا تَقْدِيرِ مُضَافٍ»[٦].

❁ ❁ ❁

---

(١) لأن عتقه مستحق بجهة القرابة، فأشبه ما إذا دفع إليه النفقة الواجبة ونوي بها الكفارة. النجم الوهاج ٦٨/٨.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٣٨.
والقصد: لَا أم وَلَدٍ، لاستحقاقها العتق بالإيلاد، وَذِي كِتَابَةٍ صَحيحةٍ، لاستحقاقه العتق بالكتابة، واحترز بـ(الصحيحة) عن الفاسدة، فإنه يجزي على الأصح لكمال الرِّق.

(٣) شرح المنهاج ١١٢/٢أ.

(٤) تتمة من الزركشي.

(٥) زيد في أصل الزركشي بعد هذه اللفظة: «إذ هو تحصيلُ الحاصِل».

(٦) انظر هذه الوجوه أيضا في: مغني المحتاج ٤٣/٥.

[كِتَابُ اللعَانِ]

۞ قَولُهُ فِي (اللعَانِ): «أَو يَا زَانِي»[1].

صَوَابُهُ: يَا زانٍ ـ بحذفِ اليَاءِ؛ لأَنَّهُ مَنْقُوصٌ مُنَكَّرٌ كـ(يا قَاضٍ)[2]، وَمِنْهُ قَولُهُ ـ تعَالَى ـ: ﴿وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١].

۞ قَولُهُ: «وَالرَّمْيُ بِإِيلَاجِ حَشَفَةٍ فِي فَرْجٍ مَعَ وَصْفِهِ بِتَحْرِيمٍ أَوْ دُبُرٍ صَرِيحَانِ»[3].

حَقُّهُ: «صَرِيحٌ» بالإفرادِ؛ لأَنَّهُ خَبَرٌ لِقَولِهِ «وَالرَّمْيُ».

وقالَ الشَّيْخُ جَلالُ الدِّينِ المَحَلِّي[4]: «هو خَبَرُ المبتدأ، والمعطوفُ عليه المُقَدَّر بـ(أَوْ) التَّقسيمِيَّة[5]، أي: الرَّميُّ بإيلاجِ حَشَفةٍ فِي فَرْجٍ، أو الرَّميُّ بإيلاجِهَا فِي دُبُرٍ صَرِيحَانِ»[6] انتهَى.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٤٠.

(٢) سبق التعليق على مثله.

(٣) منهاج الطالبين ص ٤٤٠.
وفي النجم الوهاج ٨/٨٧: «لاشتهار ذلك عرفًا، ففي الإيلاج في الفرج لا بُدَّ من وصفة بالحرمة؛ لأنه قد يكون حلالًا وقد يكون حرامًا، والإيلاج في الدبر لا يكون إلا حرامًا سواء وصف به الرجل أو المرأة، فلذلك قيَّد المصنف الأول وأطلق الثاني».

(٤) كنز الراغبين ٤/٣٧٢ ـ بتصرف يسير.

(٥) انظر: المقاصد الشافية ٥/١٢٧.

(٦) انظر: تحفة المحتاج ٨/٢٠٣، ومغني المحتاج ٥/٥٣.

وفيه مع تكلُّفِه التَّثْنِية بعدَ [٥٣/ب] العَطفِ بـ(أو)، وَهِي نَادِرَةٌ، ولكنْ قد يتخرَّجُ على قاعِدَةٍ أُخْرَى؛ قالَ ابنُ مالكٍ فِي «**التَّسهِيلِ**»(١): «وقد يُغْنِي مُضَافٌ إليه المبتدأ عن معطوفٍ فيطابقُهُمَا الخَبَر».

وَقَالَ فِي «**شَرْحِهِ**»(٢): «قد يقصدُ اشتِرَاكَ المضاف والمُضَاف إليه فِي خبرٍ، فيجيءُ الخَبَرُ مُثَنًى؛ كَقَولِ بعضِ العَرَبِ(٣): راكبُ البعيرِ طَلِيحَان، والأصلُ: راكبُ البعيرِ والبعيرُ طَلِيحَانِ، فحذفَ المعطُوفَ لوضُوحِ المَعْنَى».

قالَ أبُو حيَّانَ(٤): «وقالَ صاحبُ «**البَدِيعِ**»(٥): فأمَّا قولُهُم: راكبُ الناقة طَلِيحَان، فتقديرُهُ: أحدُ طَلِيحَيْن، فحُذفَ المضاف وأُقِيَم المضاف إليه مُقَامَهُ، ويجوزُ أنْ يكونَ قد حذفَ المعطوف للعِلْمِ به؛ تَقْدِيرُهُ: راكبُ النَّاقةِ والنَّاقةُ طَلِيحانِ، ومثلُهُ قولُ الشَّاعِر(٦):

---

(١) ص ٤٦.

(٢) ١/٢٨٩.

(٣) انظر: الخصائص لابن جني ١/٢٩٠، وشرح الكافية للرضي ١/٢٨٤، ومغني اللبيب ص ٨٥٣.

(٤) التذييل والتكميل ٣/٣٢١ ـ ٣٢٢.

(٥) أي: البديع لابن الأثير ١/٧٩.

(٦) من الطويل، وورد بلا نسبة في: ضرائر الشعر ص٢٨٢، والتذييل ٣/٣٢٢، وتمهيد القواعد ٢/٩١٨.

والشاهد فيه: رفع «مرتحلان» على أنه خبر عن المبتدأ الذي هو ضمير المخاطب، وعن ضمير المتكلّم الواقع في محل جر بالباء، مع أنه ليس مبتدأ في اللفظ ولا في التقدير، ومن ثمّ فلا يخبر عنه، لكنه أخبر عنه حملا على المعنى، كأنه قال: هل أنت وأنا في الحجّ مرتحلان؟.

أَقُــولُ والصُّــبْحُ بَيْنِــي وَبَيْنَــهُ: هَلْ أنت بِنَا فِي الحَجِّ مُرْتَحِلانِ؟

وقد جوَّزَ بعضُهُم: غُلامُ زيدٍ ضَربتهُمَا، بِرَدِّ الضَّمِيرِ إليهِمَا».

۞ قَولُهُ: «وَلَوْ بُدِّلَ لَفْظُ شَهَادَةٍ بِحَلِفٍ»(١).

قالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «هذِهِ عِبَارةٌ مَقْلُوبَةٌ، وَصَوَابُهُ: لفظُ حَلِفٍ بشهادَةٍ؛ لأنَّ (الباءَ) تَدْخُلُ على المَتْرُوكِ»(٣).

۞ قَولُهُ: «وَأَنْ يَتَلَاعَنَا قَائِمَينِ(٤)»(٥).

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٦): «(قَائمَيْن) حالٌ من المَجْمُوعِ لا من كُلِّ واحدٍ(٧)، ولو قالَ: (عن قيامٍ) لكانَ أَوْضَح(٨).. فإنَّهُ ليسَ المُرَادُ اشتراط القيام منهما عند لِعَانِ كلِّ واحدٍ(٩)، ونظيرُهُ الاحتمَالانِ فِي قولِهِ ﷺ(١٠): «فَإِنِّي

(١) منهاج الطالبين ص ٤٤٢.

(٢) شرح المنهاج ٢/١٢٦أ.

(٣) سبق التعليق على مثله في (الخطبة). وانظر نحو المذكور في: السراج على نكت المنهاج ٣٩/٧، والنجم الوهاج ١٠٥/٨، ومغني المحتاج ٦٥/٥.

(٤) لِيَرَاهُمَا النَّاسُ وَيَشْتَهِرَ أَمْرُهُمَا.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٤٣.

(٦) شرح المنهاج ٢/١٢٩أ.

(٧) أي: فيقوم الرجل عند لعانه والمرأة جالسة، ثم تقوم هي عند لعانها ويقعد الرجل، فـ(قائمين) حال من المجموع لا من كلِّ واحدٍ. انظر: النجم الوهاج ١١٢/٨.

(٨) في أصل الزركشي: أصحّ.

(٩) انظر: مغني المحتاج ٦٩/٥.

(١٠) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه ٨٥/١ ـ حديث رقم (٢٠٣)، وتمامه فيه:=

أَدْخلتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»[1].

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا يَصِحُّ نَفْيُ أَحَدِ تَوْأَمَيْنِ»[2].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «استعملَ المُصَنِّفُ (التَّوأَمَيْنِ) للولدينِ فِي بَطْنٍ وَاحِدَةٍ، وهو خلافُ المشهور[4] فِي اللغة[5].

قالَ الخليلُ[6]: (التَّوءمُ: ولدَانِ مَعًا، ولا يُقَالُ لهُمَا: تَوْأمَانِ، ولكنْ هذا تَوْأَمُ هذَا)، وعلى هذَا فلا يَصِحُّ تَعْبِيرُ المُصَنِّفِ.

لكنْ قالَ أَبُو حَاتِمٍ، والفَرَّاء، وابنُ قُتَيْبَةَ[7]، وغيرُهُم [٥٤/أ]: يقالُ:

= «عن عُرْوَةَ بن الْمُغِيرَةِ عن أبيه قال: كنت مع النبي ﷺ في سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فقال: دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا». ومسلم في صحيحه ١/٢٣٠ - حديث رقم (٢٧٤).

(١) أي: لبستهما حال كون قدميَّ طاهرتين. فقوله: «طاهرتين» حال من كل واحدة منهما، فيصير التقدير: أدخلت كل واحدة في حال طهارتها كما نص الفاكهاني في: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام ١/٢٩٠. وانظر: عمدة القاري ٣/١٠٢، وكشف اللثام شرح عمدة الأحكام ١/٢٧٧.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٤٤.

(٣) شرح المنهاج ٢/١٣٢ب.

(٤) في أصل الزركشي: وهو المشهورُ.

(٥) انظر: إصلاح المنطق ص ٣١٢، وتصحيح الفصيح ص ٤٠٤، وإسفار الفصيح ٢/٧٧٣، والصحاح ٥/١٨٧٦، وتقويم اللسان ص ٨٦، وشمس العلوم ٢/٧٩٦، ودرة الغواص ص ٢٦٠، وتصحيح التصحيف ص ٧٩.

(٦) العين ٨/٤٢٤.

(٧) انظر: أدب الكاتب ص ٤٢١، ونصه: «يقال: هما أخَوان تَوأمان، وجاءت المرأة بتَوْأَمَيْن، ولا يقال تَوأم؛ إنما التوأم أحدهما».

هُمَا تَوأمَانِ، والتَّوءمُ أحدهُمَا، ولا يُقَالُ: هُمَا تَوءَمٌ، وجرى عليه صَاحِبُ **(تَثْقيفِ اللسَانِ)**[1]» انتهى.

وَعِبَارَةُ «**التَّثْقِيفِ**»[2]: «ويقولونَ للولَدَينِ فِي بطنٍ واحدٍ: توأمٌ، والصَّوَابُ: توأمَانِ، الوَاحِدُ: تَوْأَمٌ».

❋ ❋ ❋

(١) ص ٥١.

(٢) ص ٥١ ـ ٥٢ ـ بتصرف.

[كِتَابُ العَدَدِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (العَدَدِ): «وَعِدَّةُ مُسْتَحَاضَةٍ: بِأَقْرَائِهَا المَرْدُودَةِ إِلَيْهَا»[1].

صَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: المَرْدُودَةُ هِيَ إليها، فإنَّهُ يجبُ إبرازُ الضَّمِيرِ إذا جرتِ الصِّفَةُ على غير مَنْ هِيَ له[2]؛ سَوَاءٌ أمنَ اللبس أم لا عند البصريين[3]، وجوَّزَ الكوفيون[4] الاستتارَ إذا أمنَ اللبسُ كما هُنَا[5]، وتَبِعَهُم ابنُ مالكٍ[6]، فَيُخَرَّجُ كلامُ المُصَنِّف على رَأيِهِم.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٤٥.
والقصد: فالمعتادة ترد إلى عادتها، والمميزة إلى التمييز، والمبتدأة إلى الأقل على الأظهر.
انظر: بداية المحتاج ٣/٣٤٨.

(٢) قال الرَّضيُّ: «ونعني بالصفة: اسم الفاعل واسم المفعول، والصفة المشبهة، ونعني بالجرى أن تكون نعتا، نحو: مرت هند برجل ضاربته هي، أو حالا نحو: جئتماني وجاءني زيد ضاربيه أنتما، أو صلة نحو: الضاربة أنت: زيد، أو خبرا نحو: زيد هند ضاربها هو» شرح الكافية ٢/٤٣٥.

(٣) انظر: الأصول ١/١٨٨، والمقتضب ٣/٩٣، والإيضاح العضدي ص ٣٨، ٤٠، والإنصاف ١/٥٧، والتبيين ص ٢٥٩، وأمالي ابن الحاجب ١/١٧٠، والمقدمة الجزولية ص ٦٠، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٧٨، ومغني اللبيب ص ٨٩٦، وتخليص الشواهد ص ١٨٦، وائتلاف النصرة ص ٧٥.

(٤) انظر: معاني الفراء ٢/٣٤٧، والإنصاف ١/٥٧، وأوضح المسالك ١/١٩٤، وتوضيح المقاصد ١/٣٦٩، وتمهيد القواعد ٢/٩٦١.

(٥) قال الشاطبي: «وذهب الكوفيون إلى أن اللبس إذا فقد لم يجب إبراز الضمير، لأن العلة لإبرازه هو اللبس، فإذا زال فالواجب الرجوع إلى الأصل، وإلى مذهبهم ذهب المؤلف في: التسهيل، وشرحه» المقاصد الشافية ١/٦٤٩.

(٦) انظر: التسهيل ص ٤٨، وشرحه ١/٣٠٧ ـ ٣٠٨، ونصه: «والتزم البصريون الإبراز مع=

۞ قَولُهُ: «تَجِبُ سُكْنَى لِمُعْتَدَّةِ طَلَاقٍ وَلَوْ بَائِنٍ[1]»[2].

ضُبِطَ «بَائِن» بالرَّفْعِ والجَرِّ؛ أمَّا الرَّفْعُ[3] فقد سبقَ وَجْهُهُ فِي قَولِهِ: «وَلَوْ طِينٌ»[4] فِي «شُرُوطِ الصَّلاة»[5].

وأمَّا الجَرُّ فقالَ وَالِدِي ﷺ: «هو مَعْطُوفٌ على «مُعْتَدَّة»، أي: وَلَوْ لِبَائِنٍ، أو بِلامٍ مَحْذُوفَةٍ، كَمَا قِيلَ بِمِثْلِهِ فِي قولِهِ تعَالى[6]: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، والصَّوَابُ فِي هذَا وأمثَالِهِ النَّصْبُ على أَنَّهُ خَبَرٌ لِـ(كانَ) محذُوفَةً هي واسمهَا[7]» انتهَى.

= أمن اللبس عند جريان رافع الضمير على غير صاحب معناه، ليجرى الباب على سنن واحد. وخالفهم الكوفيون فلم يلتزموا الإبراز عند أمن اللبس، وبقولهم أقول لورود ذلك في كلام العرب...». وانظر: التذييل ٤/١٥، والارتشاف ٣/١١١١، والمساعد ١/٢٢٨، وتعليق الفرائد ٣/٨٨، وشفاء العليل ١/٢٨٨.

(١) لقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾، وسواء أكانت حائلًا أم بائنًا، ولا يسقط هذا الحق بالتَّراضي؛ لأن فيه حقًّا لله تعالى. انظر: بداية المحتاج ٣/٣٦٧.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٥٠.

(٣) في النجم الوهاج ٨/١٦٥: «ويجوز رفعة بتقدير مبتدأ محذوف؛ أي: ولو هي بائن». وانظر: نهاية المحتاج ٧/١٥٣، ومغني المحتاج ٥/١٠٤.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٠٥. وهو مرفوع هناك بتقدير فعل، أي: وَلَوْ مَنَعَهُ طِيْنٌ.

(٥) ص ١٠٥.

(٦) أي على قراءة حمزة بالخفض، وهو مجرور بباءٍ محذوفة لا بلام في أحد وجوه توجيهها. انظر: السبعة ص ٢٢٦، والحجة للفارسي ٣/١٢١، ومعاني القراءات ١/٢٩٠، والدر المصون ٣/٥٥٤.

(٧) أي: ولو كان بائنا، قال الدميري: «قوله: (ولو بائن) هو مجرور عطفا على ما قبلة... والوجه نصبه، أي: لو كانت بائنا» النجم الوهاج ٨/١٦٥. وانظر: نهاية المحتاج ٧/١٥٣، ومغني المحتاج ٥/١٠٤.

وما ذكرَ من كونِهِ مجرورًا بلامٍ محذوفةٍ أخذَهُ مِمَّا فِي «التَّسْهِيلِ»[1]، وَعِبَارَتُهُ: «ويجرُّ بغيرِ (رُبَّ) أيضًا مَحْذُوفًا فِي جَوَابِ مَا تَضَمَّن مثلهُ، أو فِي معطوفٍ على ما تضمَّنَهُ بحرفٍ متصلٍ، أو مُنْفَصِلٍ بـ(لا)، أو (لَوْ)».

ومَثَّلَ فِي (شَرْحِهِ)[2] مَسْأَلَةَ[3] (لَوْ) بقولِ الشَّاعِرِ[4]:

مَتَى عُذتُم بِنَا وَلَو فِئَةٍ مِنَّا ... كُفِيْتُم، وَلَمْ تَخْشَوا هَوَانًا وَلَا وَهْنَا

قَالَ[5]: «وَقَدْ حَكَى الأخفَشُ فِي (المَسَائِلِ)[6]: «جِيءَ بزيدٍ أو عمرٍو ولو كِلَيهِمَا، وأجازَ فِي كِلَيهِمَا الجَرَّ على تقديرِ: وَلَو بِكِلَيهِمَا، والنَّصبَ بإضمَارِ نَاصِبٍ، والرَّفْعَ بإضمَارِ رَافِعٍ» انتهى.

(١) ص ١٤٨. وشرح التسهيل ٣/١٨٦.

(٢) انظر: شرح التسهيل ٣/١٩١.

(٣) في المختصر: مثله.

(٤) من الطويل، وورد بلا نسبة في: التذييل والتكميل ١١/٣٢٠، والارتشاف ٤/١٧٥٩، وتمهيد القواعد ٦/٣٠٦١، وشرح الأشموني على الألفية ٢/١١٤، وحاشية الصبان عليه ٢/٣٥٢، والهمع ٤/٢٢٤.
والشاهد فيه قوله: «فئة» حيث حذف حرف الجر الذي هو الباء، وبقي عمله الجر في الاسم «فئة»؛ والتقدير: «ولو بفئة منا»، وهذا الحذف جائز في المعطوف عليه بحرف منفصل بـ«لو».

(٥) أي: ابن مالك في شرح التسهيل ٣/١٩١.

(٦) أي المسائل الكبير، وهو من كتبه المفقودة حتى الآن. وانظر حكاية الأخفش في: التذييل ١١/٣٢٠، والارتشاف ٤/١٧٥٩، وتمهيد القواعد ٦/٣٠٦١.

[كتابُ الرَّضَاعِ]

۞ قَوْلُهُ [٥٤/ب] فِي (الرَّضَاعِ): «وَشَرْطُهُ: رَضِيعٌ حَيٌّ»(١).

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: حَيَاةُ رَضِيعٍ»(٣).

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٤٥٤.
والقصد: أَنْ يَكُونَ الرَّضِيعُ حَيًّا فَلَا أَثَرَ لِوُصُولِ اللَّبَنِ إِلَى مَعِدَةِ الْمَيِّتِ لِخُرُوجِهِ عَنْ التَّغَذِّي.

(٢) شرح المنهاج ٢/١٦١أ.

(٣) علَّل الزركشي لذلك بعده بقوله: «لأن الرضع ركنٌ لا شرطٌ». وانظر: النجم الوهاج ٨/٢٠٣، ومغني المحتاج ٥/١٢٧.

[كتابُ النَّفَقَاتِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (النَّفَقَاتِ): «وَجِنْسُ طَعَامِهَا جِنْسُ طَعَامِ الزَّوْجَةِ، وهو مُدٌّ»**[1].

قال الزَّرْكَشِي[2]: «اعْلَمْ أنَّ الضَّمِيرَ ظَاهِرُهُ عَوْدهُ إلى (الجِنْسِ)، وهو لا يمكنُ، فأعدتُهُ على المِقْدَارِ[3] تَصْحِيحًا للكَلامِ».

قُلْتُ: «هُوَ عَائِدٌ على (طَعَامِهَا) المُضَاف إليهِ».

۞ **قَولُهُ: «ثُمَّ أُمَّهَاتٌ يُدْلِينَ بِإِنَاثٍ[4] يُقَدَّمُ أَقْرَبُهُنَّ»**[5].

قالَ الشَّيخُ وَلِيّ الدِّين[6]: «لَوْ قَالَ (قُرْبَاهُنَّ) كانَ أَوْلَى؛ فَإِنَّهَا تَأنيثُ (القَرِيب)، كَالبُعْدَى والطُّولَي[7]».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٥٩.

(٢) شرح المنهاج ٣/٩ب ـ نسخة دار الكتب المصرية ـ الجزء الثالث، تحت رقم (٢٣٨١٠ب)، وتبدأ من (كتاب النفقات)، وتنتهي بجزء من كتاب (الصيال وضمان الولاة)، وهي المعتمدة في هذا القدر.

(٣) في مغني المحتاج ٥/١٦٢: «وَ (هُوَ) أَيْ: مِقْدَارُ طَعَامِ الْخَادِمِ». وانظر: نهاية المحتاج ٧/١٩٨.

(٤) لمشاركتهن الأم في الإرث والولادة، (يقدم أقربهن) لوفور الشفقة.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٦٤.

(٦) في تحرير الفتاوى على التنبيه والمنهاج والحاوي، المسمى: النكت على المختصرات الثلاثة ٢/٨٩٨.

(٧) تأنيث: البعيد والطويل.

قلتُ: هي صيغةُ (أَفْعَل التَّفْضِيل)، وَهُوَ إِذَا أُضِيفَ إلى معرفةٍ جازَ فيه المُطَابَقَةُ وَتَرْكُهَا[1]، قالَ فِي «**الأَلفِيَّة**»[2]:

«وتلـوُ (أَلْ) طِبْـقٌ وَمَـا لِمَعْرِفَـةْ أُضِيفَ ذُو وَجْهَيْنِ عَنْ ذِي مَعْرِفَةْ»

۞ **قَولُهُ**: «**وَالزِّيَارَةُ مَرَّةً فِي أَيَّامٍ**[3]»[4].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[5]: «(مَرَّة) بالنَّصبِ على المَصْدَرِ[6]، وعنِ الفَارِسِيِّ[7]: على الظَّرفِ». وَضَبَطَهُ غَيْرُهُ بِالرَّفعِ.

❁ ❁ ❁

---

(١) فسَّر ذلك ابن الناظم بقوله: «إذا كان أفعل التفضيل مجردًا لزمه التذكير والإفراد بكل حال، كقولك: هو أفضل، وهي أفضل، وهما أفضل، وهم أفضل، وهن أفضل. وإذا كان معرفًا بالألف واللام لزمه مطابقة ما هو له في التذكير والتأنيث والإفراد والتثنية والجمع، وهو المراد بقوله: وتلو (أل) طبق. تقول: هو الأفضل، وهي الفضلى، وهما الأفضلان، وهم الأفضلون، هن الفضليات، أو الفضل. وإذا كان مضافًا؛ فإن أضيف إلى نكرة لزمه التذكير والإفراد، كالمجرد، تقول: هو أفضل رجل، وهي أفضل امرأةٍ، وهما أفضل رجلين، وهم أفضل رجالٍ، وهن أفضل نساءٍ. وإن أضيف إلى معرفة: جاز أن يوافق المجرد في لزوم الإفراد، والتذكير، فيقال: هي أفضل النساء، وهما أفضل القوم، وجاز أن يوافق المعرف بالألف واللام في لزوم المطابقة لما هو له، فيقال: هي فضلى النساء، وهما أفضلا القوم، وقد اجتمع الوجهان في قوله ﷺ: (ألا أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجالس يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا، الموطئون أكنافًا، الذين يألفون ويؤلفون)» شرح الألفية ص ٣٤٤. وانظر: المقاصد الشافية ٤/٥٧٧، وإرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ١/٥٨٥.

(٢) ألفية ابن مالك ص ٤٤ ـ باب أفعل التفضيل.

(٣) لأنه في ترك ذلك قطعًا للرحم.

(٤) منهاج الطالبين ص ٤٦٦.

(٥) شرح المنهاج ٣/٣٢أ.

(٦) انظر: مغني المحتاج ٥/١٩٩.

(٧) نُقِل عنه في: مغني المحتاج ٥/١٩٩. وانظر: الإيضاح العضدي ص ١٧٨.

[كتابُ الجِرَاحِ]

۞ **قَولُهُ فِي (الجِرَاحِ): «الفِعْلُ المُزْهِقُ ثَلَاثَةٌ[1]»**[2].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «لَوْ عَبَّرَ بـ(الأفعَالِ) لكَانَ أَوْلَى لِأَجْلِ قَوْلِهِ (ثَلَاثَةٌ) حَتَّى يُطَابِقَ المبتدأُ الخَبَرَ، لكنَّهُ أرادَ بالفِعْلِ الجِنْسَ»[4].

۞ **قَولُهُ: «وُجِدَ مِنْ شَخْصَيْنِ مَعًا فِعْلَانِ مُزْهِقَانِ مُذَفِّفَانِ[5] كَحَزٍّ وَقَدٍّ[6]، أَوْ لَا؛ كَقَطْعِ عُضْوَيْنِ، فَقَاتِلَانِ[7]»**[8].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[9]: «اسْتَعْمَلَ المُصَنِّفُ (مَعًا) للاتِّحَادِ فِي الزَّمَانِ، وهو منقولٌ عن ثَعْلَبٍ[10] وغَيْرِهِ[11]، لكنِ اختارَ ابنُ مالكٍ[12] أَنَّهَا لا تَدُلُّ

---

(١) أي: ثلاثة أقسام: (عمد، وخطأ، وشبه عمد). و(المزهق) بكسر الهاء: القاتل.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٦٨.

(٣) شرح المنهاج ٣/٣٧أ.

(٤) انظر: مغني المحتاج ٥/٢١١.

(٥) أَيْ: مُسْرِعَانِ لِلْقَتْلِ.

(٦) أي: (كَحَزٍّ) لِلرَّقَبَةِ، (وَقَدٍّ) لِلْجُثَّةِ.

(٧) أي: يجب عليهما القصاص؛ لأن القتل لا تمكن إضافته إلى واحد معين ولا إسقاطه فأضيف إليهما. وانظر: النجم الوهاج ٨/٣٤٦.

(٨) منهاج الطالبين ص ٤٧٠.

(٩) شرح المنهاج ٣/٤٤ب.

(١٠) انظر: المجالس ٢/٣٨٦، وأمالي ابن الشجري ١/٣٧٥، والتذييل والتكميل ٨/٨٠، وهمع الهوامع ٣/٢٢٩.

(١١) زيد في نص الزركشي بعد هذه العبارة: «وفرقوا بذلك بينها وبين (جميعا)».

(١٢) انظر: شرح التسهيل ١/٢٣٨ ـ ٢٣٩.

على الاتحَادِ فِي الوَقْتِ».

قالَ[1]: وقولُهُ (مُذَفِّفَانِ) خَبَرُ مبتدأ محذُوفٍ؛ أي: وَهُمَا، كمَا صَرَّح به فِي «**المُحَرَّرِ**»[2]، فَقَطَعَهُ عَمَّا قَبْلَهُ، وموضعُ هذه الجُمْلَةِ نَصْبٌ على الحَالِ، وليسَا صِفَةً لِفعلَينِ؛ لأنَّ الفِعْلَينِ مُتَنَوِّعَانِ إلى التَّذْفِيفِ وَعَدَمِهِ»[3].

قالَ[4]: «ودُخُولُ الفَاءِ فِي قَولِهِ (فَقَاتِلانِ) لا يَسْتَقِيمُ مِنْ جِهَةِ العَرَبِيَّةِ؛ إذْ لَمْ يتقدَّمْهُ أَدَاةُ شَرْطٍ، ولا تَضَمَّنَ الكَلامُ [٥٥/أ] السَّابق مَعْنَى الشَّرْطِ حتَّى يَرْبطهُ بالجَوابِ، وإنْ قَدَّرْتَهُ على حذفِ أَدَاةِ الشَّرطِ ـ أي: إنْ وُجِدَ ـ، فَلَا يعرفُ ذلكَ من كَلامِهِم[5]، نَعَمْ، أجازَ الفَارِسِيُّ[6]: لأَضرِبَنَّهُ ذهبَ أو مَكَثَ، عَلَى تَقْدِيرِ: إنْ ذَهَبَ، فَيُتَخَرَّجُ كَلامُ المُصَنِّفِ عَلَيهِ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ قَتَلَ جَمْعًا مُرَتَّبًا.. قُتِلَ بِأَوَّلِهِمْ، أَوْ مَعًا.. فَبِالْقُرْعَةِ»**[7].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[8]: «استعمَلَ (مَعًا) للاتِّحَادِ فِي الزَّمَانِ، وسَبَقَ ما

---

(١) أي الزركشي في شرح المنهاج ٣/٤٤ب.

(٢) ص ٣٨٨.

(٣) انظر: مغني المحتاج ٥/٢٢٦.

(٤) أي الزركشي في شرح المنهاج ٣/٤٤ب.

(٥) انظر: الكتاب ٣/١٨٥، ١٨٦، والتذييل والتكميل ٩/١٦٧، ومغني المحتاج ٥/٢٢٦.

(٦) انظر: المسائل المنثورة ص ١٩٨ ـ ١٩٩، والتعليقة على الكتاب ٢/٢٨٨، والمسائل البصريات ٢/٧٢٢، والارتشاف ٣/١٦٠٩.

(٧) منهاج الطالبين ص ٤٧٣.

(٨) شرح المنهاج ٣/٥٣ب.

فيه[1]، ويُزَادُ هُنَا استعمَالُهَا للجَمْعِ، والمَشْهُورُ أَنَّهَا لِلاثْنَيْنِ».

۞ **قَولُهُ: «جَرَحَ حَرْبِيًّا، أَوْ مُرْتَدًّا، أَوْ عَبْدَ نَفْسِهِ فَأَسْلَمَ وَعَتَقَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ رَمَاهُمَا[2]»[3].**

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: «إنّمَا قالَ: (رَمَاهُمَا) بالتَّثنيةِ مع أنَّ السَّابِقَ ثَلاثةٌ؛ لِرُجُوعِهِم إلى نَوعَيْنِ: ملكِ نفسِهِ، والكُفْرِ بِنَوعيهِ؛ من رِدَّةٍ وحرَابةٍ»[5].

۞ **قَوْلُهُ: «وَالسَّمْعُ كَالبَصَرِ يَجِبُ القِصَاصُ فِيهِ بِالسِّرَايَةِ»[6].**

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[7]: «استعمَلَ المُصَنِّفُ (السِّرَايَة) بِمَعْنَى الوصُولِ، وأنكرَهُ المُطَرِّزِيُّ[8]، وقالَ: (هو تَوَسُّعٌ لم تَنْطِقْ به كتبُ اللغةِ؛ لأنَّ (السِّرَايَة) مِنْ سُرَى الليلِ)[9]، وليسَ كَمَا قَالَ، فقد قَالُوا[10]: سَرى عِرْقُ الشَّجرة فِي الأرض؛ إذا مَضَى فِيهَا».

---

(١) أي في النص الذي قبله، وفي (بابَ ما يحرمُ من النِّكَاحِ).

(٢) أَي: الحَرْبِيُّ أَوْ المُرْتَدُّ وَالعَبْدُ.

(٣) منهاج الطالبين ص ٤٧٤.

(٤) شرح المنهاج ٣/٥٤أ.

(٥) ألمح إلى ذلك صاحب النجم الوهاج ٨/٣٧٦أيضا بقوله: «وكان الأحسن أن يقول: رماهم؛ ليشمل الحربي والمرتد وعبد نفسه، وأجيب عنه بأنه أشار إلى النوعين ملك نفسه والكافر بصنفيه من ردة وحرابة».

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٧٦.

(٧) شرح المنهاج ٣/٦١أ.

(٨) المغرب في ترتيب المعرب ١/٣٩٥ ـ بتصرف.

(٩) إذا قطعه سيرًا. انظر: المطلع على ألفاظ المقنع ١/٣٦٠.

(١٠) انظر: شمس العلوم ٥/٣٠٦٢، واللسان «س ر ا».

[بابُ كَيْفِيَّةِ القِصَاصِ]

۞ قَوْلُهُ: «وَالذَّكَرُ صِحَّةً وَشَلَلاً كَاليَدِ»(١).

قالَ الزَّرْكَشِيُّ(٢): «(صِحَّةً وَشَلَلاً) منصُوبَانِ على الحَالِ من (الذَّكَرُ)، ومجيءُ الحالِ من المبتدإِ خِلافُ مذهبِ سيبويه(٣)، ويُمْكِنُ أنْ يَكُونَا حَالَينِ من الضَّمِير فِي الجَارِّ والمجرورِ بعدَهُ، أي: كائنٌ صحةً وشَلَلًا»(٤).

قلتُ: «قَولُهُ: إِنَّ مَجِيءَ الحالِ من المبتدإِ خلاف مذهبِ سيبويه ممنوعٌ كَمَا تقدَّمَ بَيَانُهُ(٥)، والأوجَهُ نَصْبُهُمَا عَلَى التَّمْيِيزِ».

۞ قَولُهُ: «فَيُقْطَعُ فَحْلٌ بِخَصِيٍّ»(٦).

ضَبَطَهُ المُصَنِّفُ بِكَسْرِ الخَاءِ(٧).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٧٨. والذَّكَرُ الأشلُّ: المُنقَبِضُ الذي لَا يَنْبَسِطُ.

(٢) شرح المنهاج ٣/٦٥أ.

(٣) انظر: الكتاب ٢/١٢٢. ومر التعليق على نحوه في ص٢٨٢، ٢٩٥.

(٤) انظر: النجم الوهاج ٨/٤٠٣. وانظر: مغني المحتاج ٥/٢٦٦، ونهاية المحتاج ٧/٢٩١.

(٥) في «كتاب القراض».

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٧٨.

(٧) انظر: المنتخب لكراع ١/٥٣٤.

وقال ابنُ هشَامٍ فِي «**شَرحِهِ الشَّافيةَ**»[1]: «قالَ بعضُ الفُقَهَاءِ: إنَّ الخِصِيَّ ـ بكسرِ الخَاءِ، ولم أجدْ فِي ذلك الوقتِ ما أردُّ عليه به، غيرَ أنَّ ابنَ الحاجبِ[2] ذكرَ (خِصْيَانَ) [٥٥/ب] فِي جمعِ (فَعِيْلٍ) فدلَّ على أنَّهُ بالفتحِ[3]» انتهى.

قُلْتُ: صَرَّحَ بأنَّهُ بالفتحِ جماعةٌ؛ مِنْهُم الأخفشُ فِي كتابِهِ[4]: «**الوَاحِدِ والجَمْعِ فِي القُرْآن**» فقالَ فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤]: «هُوَ الجَدْوَلُ[5]، وَجَمْعُهُ: سريان، كخصِيّ وخصيَان».

وقالَ الشَّيْخُ تَاجِ الدِّين بن مَكْتُوم فِي «**تَذْكِرَتِهِ**»[6] مِنْ ألفَاظِ الإتبَاعِ قَولُهُم: «خَصِيٌّ بَصِيٌّ»[7].

(١) من الكتب المفقودة حتى الآن.

(٢) انظر: الشافية ص ٤٩، وشرحها للرضي ٢/١٣٥.

(٣) في أدب الكاتب ص ٤١١: «قال الأصمعي: من قال: خُصْية، قال: خُصْيَتان؛ ومن قال: خُصْيٌ، قال: خُصْيان.». وانظر: الصحاح ٦/٢٣٢٨، وإيضاح شواهد الإيضاح ٢/٦٠٢.

(٤) من الكتب المفقودة حتى الآن.

(٥) أي: النهر الصغير، وهو قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير. انظر: الهداية لمكي ٥/٣٢٢٤، والتفسير البسيط ١٤/٢٢٥، والنكت والعيون ٣/٣٦٥.

(٦) من الكتب المفقودة حتى الآن.

(٧) انظر: الإتباع لأبي الطيب اللغوي ص ١٨، ٧٧، والتكملة للصغاني ٦/٣٧٥، والقاموس ص ١٢٦٣.

[كِتَابُ الدِّيَّاتِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الدِّيَّاتِ): «وَالخَطَأُ وَإِنْ تُثَلَّثَ.. فَعَلَى العَاقِلَةِ مُؤَجَّلَةٌ، وَالعَمْدُ عَلَى الجَانِي مُعَجَّلَةٌ»**[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «يَجُوزُ فِي (مُؤَجَّلَةٌ) و(مُعَجَّلَةٌ) الرَّفْعُ والنَّصْبُ»[3].

قُلْتُ: الرَّفْعُ على أَنَّهُ خَبَرٌ ثَانٍ، والنَّصْبُ عَلَى الحَالِ[4].

۞ **قَوْلُهُ: «فَإِنْ عُدِمَتْ.. فَالقَدِيمُ: أَلْفُ دِينَارٍ أَوِ اثْنَى عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَالجَدِيدُ: قِيمَتُهَا بِنَقْدِ بَلَدِهِ»**[5].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[6]: «الضَّمِيرُ فِي (بَلَدِهِ) يَرْجِعُ لِلعَدَمِ المَفْهُومِ مِنْ قَولِهِ: (فَإِنْ عُدِمَتْ)، أَوْ إِلَى البلدِ الَّذِي يَجِبُ التَّحْصِيلُ مِنْهُ، وَلَيْسَ رَاجِعًا لِلقَتِيلِ وَلَا لِلوَلِيِّ القَابِضِ»[7].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٨٣.

(٢) شرح المنهاج ٣/٨٤ب.

(٣) انظر: النجم الوهاج ٨/٤٦١، ومغني المحتاج ٥/٢٩٨.

(٤) انظر: نهاية المحتاج ٧/٣١٧.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٨٣.

(٦) شرح المنهاج ٣/٨٦/أ.

(٧) قرَّر ذلك الدميري في النجم الوهاج ٨/٤٦٧، والخطيب الشربيني في: مغني المحتاج ٥/٣٠٠.

۞ **قَوْلُهُ: «وَكَذَا وَثَنِيٌّ لَهُ أَمَانٌ»**[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «قَوْلُهُ: **(لَهُ أَمَانٌ)** مبتدَأٌ وَخَبَرٌ فِي مَوضِعِ رَفْعٍ عَلَى الصِّفَةِ لِـ**(وَثَنِيّ)**[3]، وَهِيَ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ لَا مُخَصّصَةٌ، بنَاءً على مَا قَالَاهُ: إِنَّ الوَثَنِيَّ لا يتصَوّرُ لَهُ عَقْدُ ذِمَّةٍ، وإنّمَا يَكُونُ لَهُ أَمَانٌ بأنْ يُدْخِلَ رَسُولًا فَيُقْتَلُ»[4].

۞ **قَوْلُهُ: «فِي مُوضِحَةِ الرَّأْسِ أَوِ الوَجْهِ لِحُرٍّ مُسْلِمٍ خَمْسَةُ أَبْعِرَةٍ وَهَاشِمَةٍ مَعَ إِيضَاحٍ عَشَرَةٌ»**[5].

فِيهِ العَطْفُ عَلَى مَعْمُولَيْ عَامِلَينِ، نَحْو: فِي الدَّارِ زَيْدٌ والحُجْرَةِ عَمْرٌو، وَهُوَ كَثِيرٌ جِدًّا فِي هَذَا البَابِ[6].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ أَوْضَحَه[7] فَهَشَمَ آخَرُ، وَنَقَّلَ ثَالِثٌ، وَأَمَّ رَابِعٌ.. فَعَلَى كُلٍّ مِنَ الثَّلَاثَةِ خَمْسَةٌ»**[8].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.
وفي بداية المحتاج ٤/٨٩: «يجب فيه دية مجوسي؛ لأنه كافر لا يحل لمسلم مناكحة أهل دينه».

(٢) شرح المنهاج ٣/٨٧أ.

(٣) أي: عَابِدُ وَثَنٍ، وهو الصَّنَمُ. والقصد: أي تجب فيه دية المجوسي؛ لأنه كافر لا يحل للمسلم مناكحة أهل دينه. انظر: عجالة المحتاج ٤/١٥٥٥.

(٤) انظر: كنز الراغبين ٢/٤٧٨.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

(٦) سبق التعليق على مثله.

(٧) في المنهاج: أوضح.

(٨) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

قَالَ الزَّرْكَشِي[1]: «إِدْخَالُ الفَاءِ فِي (عَلَى) فِيْهِ نَظَرٌ؛ لأَنَّهَا إِنَّمَا تَدْخُلُ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ بِشَرْطٍ عندَ النُّحَاةِ وَهُوَ مَفْقُودٌ هُنَا».

قُلْتُ: يَعْنِي؛ لأَنَّ جَوَابَ (لَوْ) لا يكونُ جُمْلَةً [٥٦/أ] اسمِيَّةً، وإِنّمَا يكُونُ فِعْلاً مَاضِيًا وَلَا يَدْخُلُ عَلَيهِ الفَاءُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «الرَّهْنِ»[2].

۞ **قَوْلُهُ**[3]: «**وَلَوِ انْقَسَمَتْ مُوضِحَتُهُ عَمْدًا وَخَطَأً**»[4].

قال الزَّرْكَشِي: «انتصبَ قَولُهُ (عَمْدًا وَخَطَأً) إِمَّا عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ؛ أَيْ: إلى عَمْدٍ وَخَطَأ، وَإِمَّا على المفعُولِ المطلَقِ على نِيَابَةِ المَصْدَر، أَيْ: جِنَايَةَ عَمْدٍ وَخَطَأ»[5].

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَلَوْ وَسَّعَ مُوضِحَتَهُ.. فَوَاحِدَةٌ عَلَى الصَّحِيحِ، أَوْ غَيْرُهُ فَثِنْتَانِ**»[6].

قالَ الزَّرْكَشِي[7]: «قَوْلُهُ (أَوْ غَيْرُهُ) يحتمِلُ أَنْ يُرِيدَ: أَوْ وَسّعَهَا

---

(١) شرح المنهاج ٣/٨٩أ.

(٢) ص٢٦٨.

(٣) شرح المنهاج ٣/٩٠ب.

(٤) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

(٥) قرر ذلك أيضا الخطيب الشربيني بقوله: «نَصْبُ (عَمْدًا وَخَطَأً) إمَّا عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، أَوْ عَلَى الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ نِيَابَةً عَنْ الْمَصْدَرِ، أَيْ: مُوضِحَةً عَمْدًا أَوْ خَطَأً» معني المحتاج ٥/٣٠٥.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

(٧) شرح المنهاج ٣/٩١أ.

غَيْرُهُ، وَيُقْرَأُ بالرَّفعِ على أَنَّهُ فَاعِلٌ، وَعَنْ خَطِّ المُصَنِّفِ أَنَّهُ قَيَّدَهُ بالفتحِ والكَسْرِ مَعًا؛ والتَّقْدِيرُ فِيهِمَا: أَوْ وَسَّعَ مُوضِحَةً غَيْرُهُ[1]، لكنْ على الكَسْرِ أَبْقَى المُضَافَ إليهِ على حَالَةِ مَا لَوْ كَانَ المضَافُ مَوجُودًا، وعَلَى الفَتْحِ أَعْطَاهُ إِعْرَابَ المُضَافِ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أي: أمرُ رَبِّكَ، والأَوَّلُ قَلِيلٌ، وخرَّجَ عليهِ قِرَاءَةُ بَعْضِهِم[2]: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] ـ بالكسر ـ أي: عَمَلُ الآخِرَةِ. وَالأَوْلَى أنْ يكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ فِي (مُوضِحَتَهُ)؛ [لأنَّ التقديرَ: مُوضِحَتُهُ زيد، فهو مجرورٌ بعطفٍ عليه لَكِنْ][3] مِنْ غَيْرِ إعَادَةِ الجَارِّ، والبصريونُ لَا يُجَوِّزُونَهُ[4]، وإنْ كانَ المُخْتَارُ عندَ ابْنِ مَالكٍ[5] تَبَعًا للكوفيينِ الجَوَاز، فعلَيهِ يتخرَّجُ الجَرُّ» انتهى.

---

(١) في النجم الوهاج ٨/٤٨٣ أيضا: «قوله: (غيره) يحتمل أن يريد: وسعها غيره، وهذا هو الذى في (المحرر)، فيقرأ بالرفع، والمصنف ضبطه بخطة بكسر الراء وفتحها، ومراده: أنه وسع موضحة غيره».

(٢) هي قراءة سليمان بن جماز المدني.
انظر: المحتسب ١/٢٨٢، والكشاف ٢/٢٢٥، وشواذ القراءات ص ٢٠٩، والبحر المحيط ٤/٥١٤.

(٣) تتمة من كتاب الزركشي.

(٤) تحرَّ تفصيل ذلك في: مجالس العلماء ص ٢٤٦، والإنصاف ٢/٤٦٣، واللباب للعكبري ١/٤٣٢، والغرة المخفية ١/٣٩١، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/٧٨، والارتشاف ٤/٢٠١٣، وائتلاف النصرة ص ٦٢، والهمع ٥/٢٦٨.

(٥) انظر: التسهيل ص ١٧٨، وشرحه ٣/٣٧٥، وشرح عمدة الحافظ ٢/٦٥٩، وسبك المنظوم ص ١٧٧، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢٤٩.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ عَيْنَ أَحْوَلَ وَأَعْمَشَ وَأَعْوَرَ»[١].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[٢]: «(عَيْنَ) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ (كانَ) المُضْمَرَة، وَ(أَحْوَلَ) وَمَا بَعْدَهُ مَفْتُوحَانِ؛ لأَنَّها لا تَنْصَرِفُ، فَجَرُّهَا بِالفَتْحَةِ[٣]»[٤].

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ طَلَبَ سُلْطَانٌ مَنْ ذُكِرَتْ بِسُوءٍ فَأَجْهَضَتْ»[٥].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[٦]: «استعملَ المُصَنِّفُ (إِجْهَاض) فِي الآدَمِيَّاتِ، والمَعْرُوفُ تَخْصِيصُهُ بالنَّاقَةِ وَنَحْوِهَا.

قالَ أَبُو عُبَيدٍ[٧]: يُقَالُ: أَسْقَطَتِ المَرْأَةُ، وأَجْهَضَتِ النَّاقَةُ، وَأَزْلَقَتِ الرَّمَكَةُ[٨]؛ [وَسَقَطتِ النَّعْجَةُ؛][٩] إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا قَبْلَ تَمَامِهِ»[١٠].

۞ قَوْلُهُ: «أَوْ بِمِلْكِ غَيْرِهِ أَوْ مُشْتَرَكٍ»[١١].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٨٥.
(٢) شرح المنهاج ٣/٩٢ب.
(٣) للوصفية ووزن الفعل.
(٤) وضبطت بالضم على أنها خبر لمبتدأ محذوف، ففي مغني المحتاج ٥/٣٠٨: «(وَلَوْ) هِيَ (عَيْنُ أَحْوَلَ)».
(٥) منهاج الطالبين ص ٤٨٩.
(٦) شرح المنهاج ٣/١١٠ب.
(٧) انظر قوله في: النجم الوهاج ٨/٥٣٤.
(٨) الرَّمَكَةُ: أُنْثَى الخَيْلِ.
(٩) تتمة من أصل الزركشي.
(١٠) انظر: الفرق لثابت ص ٥٦.
(١١) منهاج الطالبين ص ٤٨٩

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[1]: «أَيْ: فيهِ؛ لأنَّ الفِعْلَ إذَا كَانَ لَازِمًا لا يكُونُ اسمُ مَفْعُولِهِ إِلَّا مَوصُولًا [٥٦/ب] بحرفِ جَرٍّ، أو ظَرْفٍ، أو مَصْدَرٍ، مَا لَمْ يُتَوَسَّعْ بحذفِ الجَارِّ فَيصِيرُ الضَّمِيرُ مُتَّصِلاً فَيستَتِرُ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَإِلَّا؛ فَإِنْ حَفَرَ لِمَصْلَحَتِهِ.. فَالضَّمَانُ، أَو مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ.. فَلَا»**[2].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «قَوْلُهُ **(أَوْ مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ)** حَقُّهُ أنْ يُصَرَّحَ فِيهِ بِالجَارِّ؛ أَيْ لِمَصْلَحَةٍ، فإنَّهُ مَعْطُوفٌ على الضَّمِيرِ المَجْرُورِ، وَلَا بُدَّ فيه مِنْ إعَادَةِ الجارَّ على قَوْلِ الجُمْهُورِ[4]، ويتخرَّجُ كَلامُ المُصَنِّفِ عَلَى رأيِ الكوفيينَ وابنِ مَالكٍ[5]» انتهى.

قُلْتُ: هَذَا سَهْوٌ مِنَ الزَّرْكَشِي، وإنَّمَا مَعطُوفٌ على الظَّاهِرِ المُضَافِ للضَّمِيرِ؛ وَهُوَ لِمَصْلَحَتِهِ بِلَا شَكٍّ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَحِلُّ إِخْرَاجُ المَيَازِيبِ»**[6].

---

(١) شرح المنهاج ٣/١١٣أ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٩٠.

(٣) شرح المنهاج ٣/١١٤أ.

(٤) سبق التعليق عليه.

(٥) انظر: التسهيل ص ١٧٨، وشرحه ٣/٣٧٥، وشرح عمدة الحافظ ٢/٦٥٩، وسبك المنظوم ص ١٧٧، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢٤٩.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٩٠.

قَالَ الزَّرْكَشِي[1]: «تعبيرُهُ بـ(المَيَازِيبِ)، جَرَى عَلَى لُغَةِ تَرْكِ الهَمْزِ فِي مُفْرَدِهِ[2]، وَهِي قَلِيلَةٌ[3]، وَقَدْ أَنْكَرَهَا بَعْضُهُم[4]، والأَفْصَحُ: مَآزِيبُ - بهمزَةٍ مَمْدُودَةٍ؛ لأنَّ مُفْرَدَهُ: مِئْزَاب - بالهَمْزِ»[5].

۞ **قَوْلُهُ: «وَإِذَا اخْتَارَ الفِدَاءُ.. فَالأَصَحُّ: أَنَّ لَهُ الرُّجُوعَ وَتَسْلِيمَهُ»**[6].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[7]: «قَوْلُهُ (وَتَسْلِيمَهُ) منصُوبٌ بالعَطْفِ على اسْمِ (أَنَّ)، أَيْ: وَأَنَّ عَلَيهِ تَسْلِيمَهُ؛ لأَنَّهُ إِذَا رَجَعَ كَانَ عَلَيهِ التَّسْلِيمُ، وَلَوْ رَفَعْتَهُ عَطْفًا عَلَى خَبَرِ (أَنَّ) لَمْ يَسْتَقِمْ؛ لأَنَّ التَّسْلِيمَ عَلَيهِ لَا لَهُ»[8].

۞ **قَوْلُهُ: «لِسَيِّدِهَا»**[9].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[10]: «هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ، أَيْ: يصرفُ لِسَيِّدِ الأُمِّ»[11].

---

(١) شرح المنهاج ٣/١١٥أ.

(٢) أي: ميزاب.

(٣) في شرح غريب ألفاظ المدونة ص ٨٢: «ميازيب: جمع ميزاب».
وفي المغرب للمطرزي ١/٣٧: «ومن ترك الهمز قال في الجمع: ميازيب وموازيب؛ من وزب الماء: إذا سال، عن ابن الأعرابي». وانظر: شرح النظم الأوجز لابن مالك ص ٢٠٤.

(٤) في المحكم ١/٤١ - مقدمة المؤلف: «... لم يَقُولُوا: ميازيب، دَلِيل على أَن يَاء ميزاب همزَة».

(٥) انظر: تحرير ألفاظ التنبيه ص ٣٠٠، وديوان الأدب ٤/١٧٤، وشمس العلوم ١/٢٤٧، والنجم الوهاج ٨/٥٤٢، ومغني المحتاج ٥/٣٤٣، وتحفة المحتاج ٩/١٣.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٩٣.

(٧) شرح المنهاج ٣/١٢٧أ.

(٨) انظر: النجم الوهاج ٨/٥٧٩، ومغني المحتاج ٥/٣٦٧.

(٩) منهاج الطالبين ص ٤٩٤.

(١٠) شرح المنهاج ٣/١٣١ب.

(١١) أَيْ: أُمِّ الْجَنِينِ. انظر: مغني المحتاج ٥/٣٧٣.

[كِتَابُ دَعْوَى الدَّمِ وَالقَسَامَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (القَسَامَةِ): «وَالمَذْهَبُ: أَنَّ يَمِينَ المُدَّعَى عَلَيهِ بِلَا لَوْثٍ وَالمَرْدُودَةَ عَلَى المُدَّعِي أَو المُدَّعَى عَلَيهِ مَعَ لَوْثٍ وَاليَمِينَ»**[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: «قَولُهُ: (يَمِينَ المُدَّعَى عَلَيهِ) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ اسمُ (أَنَّ)، وَخَبَرُهُ قَوْلُهُ: (آخَرُ خَمْسُونَ)، ومَا بينهُمَا مَعْطُوفٌ على الاسمِ، والأحسنُ قِرَاءَةُ (المَرْدودَةَ، واليَمِينِ) بالنَّصبِ؛ لأَنَّهُ عَطْفٌ قَبْلَ استكمَالِ الخَبَرِ. وَيَجُوزُ الرَّفْعُ على مَذْهَبِ الكِسَائِيِّ[3]»[4].

۞ **قَوْلُهُ: «إِنَّمَا يَثْبُتُ مُوجِبُ القِصَاصِ بِإِقْرَارٍ أَوْ عَدْلَيْنِ، وَالمَالِ بِذَلِكَ»**[5].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٩٦.

(٢) شرح المنهاج ٣/١٤٢ب.

(٣) فصل مذهبه في الهمع ٥/٢٩٠ بقوله: «.. (وَجوزهُ الْكسَائي) أَي الرّفْع (قبل) استكمال (الْخَبَر مُطلقًا) ظهر الإِعْرَاب فِيهِ أم لم يظْهر، نَحْو: إِن زيدا وَعَمْرو قائمان، وَإِن هَذَا وَزيد قائمان». وقال ابن الناظم: «وقد أجازه الكسائي: بناء على أن الرفع للخبر في هذا الباب هو رافعه في باب المبتدأ» شرح الألفية ص ١٢٦.

(٤) انظر: مغني المحتاج ٥/٣٨٩.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٩٧.

قالَ الزَّرْكَشِيُّ[1]: «قَوْلُهُ: (والمَالِ) [٥٧/أ] هُوَ بِالجَرِّ عَطْفًا عَلَى (القِصَاصِ)»[2].

(١) شرح المنهاج ٣/١٤٤أ.

(٢) في مغني المحتاج ٥/٣٩٢ أيضا: «تَنْبِيهٌ: قَوْلُهُ: وَ(المَالِ) هُوَ بِالجَرِّ عَطْفًا عَلَى (القِصَاصِ)، وَحِينَئِذٍ يُرَدُّ عَلَى حَصْرِهِ القَسَامَةُ فِي مَحَلِّ اللَّوْثِ، فَإِنَّ المَالَ يَثْبُتُ بِاليَمِينِ فَقَطْ، وَالمُرَادُ بِاليَمِينِ فِي كَلَامِهِ الجِنْسُ لَا الأَفْرَادُ..». وانظر: عجالة المحتاج ٤/١٦٠٤، وبداية المحتاج ٤/١٥٩.

[كتَابُ البُغَاةِ]

قَوْلُهُ فِي (البُغَاةِ): «وَلَا يُقَاتِلُ مُدْبِرَهُمْ وَلَا مُثْخَنَهُمْ[1]»[2].

قَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ العِرَاقِيّ[3]: «استعمَالُ (قَاتِل) هُنَا؛ كَعَاقَبْتُ اللصَّ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، فكَانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: (وَلَا يُتْبَعُ مُدْبِرُهُم)، كَمَا هُوَ لَفْظُ الحَدِيثِ[4]، وَعِبَارَةُ الشَّافِعِيِّ[5] وَأَصْحَابِهِ[6]».

وَقَال الزَّرْكَشِيُّ[7]: «لا يستقيمُ عَطْفُهُ (المُثْخَنَ) على ما قَبْلَهُ؛ لأَنَّ (المُثْخَنَ) هُوَ المُسْتَثْقلُ بالجرَاحِ، كَمَا قَالَهُ في «**الصِّحَاحِ**»[8]، وَمِثْلُهُ لا يُقَاتِلُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّرَ لَهُ فِعْلٌ؛ أي: وَلَا يَقْتُلُ مُثْخَنَهُم[9]، وكذَا صَرَّحَ بِهِ فِي «**المُحَرَّرِ**»[10]، وكأَنَّ المُصَنِّفَ حَذَفَهُ للاختِصَارِ»[11].

---

(١) منْ أَثْخَنَتْهُ الجِرَاحَةُ: أَضْعَفَتْهُ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٩٩.

(٣) تحرير الفتاوى ١٦٨/٣ ـ بتصرف يسير.

(٤) أخرجه: البيهقي في سننه الكبرى ١٨٢/٨ ـ رقم (١٦٥٣٢)، والحاكم في المستدرك ١٦٨/٢.

(٥) انظر: الأم ٢٢٣/٤، ولفظها: «فَلَا يَحِلُّ أَنْ يُقْتَلَ مُدْبِرُهُمْ وَلَا أَسِيرُهُمْ».

(٦) انظر: الحاوي الكبير ١٢١/١٣.

(٧) شرح المنهاج ١٥١/٣أ.

(٨) ٢٠٨٧/٥، ولفظه: «وأَثْخَنَتْهُ الجراحة: أوهَنَتْه».

(٩) انظر: النجم الوهاج ٥٤/٩.

(١٠) ص ٤٢٣.

(١١) في مغني المحتاج ٤٠٥/٥: «عَبَّرَ فِي الْمُحَرَّرِ فِي الْمُدْبِرِ بِالْقِتَالِ، وَفِي الْآخَرِينَ بِالْقَتْلِ،=

[كِتَابُ قَطْعِ السَّرِقَةِ]

قَوْلُهُ فِي (السَّرِقَةِ): «يُشْتَرَطُ لِوُجُوبِهِ فِي المَسْرُوقِ أُمُورٌ: كَوْنُهُ رُبُعَ دِينَارٍ خَالِصًا»[1].

قال الزَّرْكَشِي[2]: «(كونُهُ) مرفوعٌ على أَنَّهُ خَبَرُ مبتدإٍ محذُوفٍ، أي: أَحَدُهَا، وَقَولُهُ: (خَالِصًا) حَالٌ من (دِينَارٍ)، وَمَجِيءُ الحَالِ من المُضَافِ إليهِ قَلِيلٌ؛ لَكِنْ سَوَّغَ مَجِيئَهُ هنا كَونُهُ كالجُزْءِ مِنْهُ[3]».

۞ **قَولُهُ: «وَلَوْ سَرَقَ رُبُعًا سَبِيكَةً»**[4].

قال الزَّرْكَشِي[5]: «يَمْتَنِعُ أَنْ يكُونَ (سَبِيكَةً) صِفَةً لِـ(رُبُع)؛ لاخْتِلافِهِمَا بالتَّذْكِيرِ وَالتَّأنيثِ، إِلَّا أنْ تُؤَوَّلَ بِمَسبُوكٍ»[6].

قُلْتُ: الوَجْهُ أَنَّهَا مفعُولُ (سَرَقَ)، و(رُبُعًا) حَالٌ مُقَدَّمٌ، أَصْلُهُ صِفَةٌ

= وَهُوَ أَوْلَى مِنْ تَعْبِيرِ المُصَنِّفِ؛ لِأَنَّ المُثْخَنَ وَالأَسِيرَ لَا يُقَاتِلَانِ». وانظر: تحرير الفتاوى ١٦٧/٣، وبداية المحتاج ١٦٩/١.

(١) منهاج الطالبين ص ٥٠٦

(٢) شرح المنهاج ١٧٨/٣ب.

(٣) أي: كونه بعضًا مما أضيف إليه، وقد سبق التعليق على مثله. وانظر: النجم الوهاج ١٥١/٩.

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٠٦

(٥) شرح المنهاج ١٧٨/٣ب.

(٦) انظر: نهاية المحتاج ٤٤٠/٧، ومغني المحتاج ٤٦٦/٥، وتحفة المحتاج ١٢٦/٩.

مُؤَخَّرَةٌ على تَقْدِيرِ: زِنَةُ رُبُعٍ.

۞ قَوْلُهُ: «وَخَيْمَةٌ بِصَحْرَاءَ إِنْ لَمْ تُشَدَّ أَطْنَابُهَا[1] وَتُرْخَى أَذْيَالُهَا»[2].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «كانَ يَنْبَغِي أَنْ تُحْذَفَ الألفُ مِنْ (تُرْخَى)؛ لِأَجْلِ الجَازِمِ».

وَأَجَابَ الشَّيْخُ جَلالُ الدِّين المَحَلِّي[4]: «بأَنَّهُ من عطفِ الجُمَلِ لَا مِنْ عَطْفِ المُفْرَدَاتِ»[5].

قُلْتُ[6]: أَوْ يُخَرَّج عَلَى لُغَةِ إِثْبَاتِ حُرُوفِ العِلَّةِ مَعَ الجَازِمِ؛ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ[7]، وَقُرِيءَ بِهَا فِي السَّبْعِ[8]: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠]

---

(١) أَيْ: حُبُولُهَا.

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٠٨.

(٣) شرح المنهاج ٣/١٨٧أ.

(٤) كنز الراغبين ٤/٥٣٦، ولفظه: «وَقَوْلُهُ: (وَتُرْخَى) بِالرَّفْعِ مِنْ عَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ، أَيْ: إِنْ انْتَفَى الشَّدُّ وَالإِرْخَاءُ وَلَوْ صَرَّحَ بِالنَّافِي فِي المَعْطُوفِ كَـ (المُحَرَّرِ) وَغَيْرِهِ كَانَ وَاضِحًا».

(٥) فُسِّر ذلك في تحفة المحتاج ٩/١٣٨: «هُنَا (لَمْ) بِمَعْنَى (لَا) فِي النَّفْيِ فَكَانَ (تُرْخَى) عَطْفًا عَلَى المَعْنَى لَا عَلَى اللَّفْظِ». وانظر: نهاية المحتاج ٧/٤٥١.

(٦) انظر: الهمع أيضًا ١/١٧٩، وعقود الزبرجد ٢/٤٧٩.

(٧) أشار الخطيب الشربيني إلى هذا الوجه بقوله: «يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَجْزُومًا عَطْفًا عَلَى تُشَدُّ وَعَلَيْهِ فَيَجِبُ حَذْفُ الأَلِفِ لِلْجَازِمِ. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا حُذِفَتْ وَأَنَّ المَوْجُودَةَ تَوَلَّدَتْ مِنْ إِشْبَاعِ فَتْحَةِ الخَاءِ كَمَا قِيلَ بِإِشْبَاعِ الكَسْرِ...» مغني المحتاج ٥/٤٧٩.

(٨) هي قراءة قُنبل عن ابن كثير، وحميد بن يونس. انظر: معاني القراءات ٢/٥٠، وشواذ القراءات ص ٢٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٥٨.

بإثبَاتِ اليَاءِ وَجَزْمِ المَعطُوفِ، وَمِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ(١):

إِذَا العَجُــوزُ غَضِــبَتْ فَطَلِّــقِ
وَلَا تَرَضَّـــاهَا وَلَا تَمَلَّـــقِ

وَقولُهُ(٢) [٥٧/ب]:

أَلَــمْ يَأْتِيــك وَالأَنْبَــاء تَنْمِــي ....

وَقَوْلُهُ(٣):

---

(١) من الرجز، لرؤبة في: ديوانه ص ١٧٩، والمقاصد النحوية ١/٢٥٨، وورد بلا نسبة في: الحلبيات ص ٨٦، والخصائص ١/٣٠٨، وسر الصناعة ١/٧٨، واللباب للعكبري ٢/١٠٩، والممتع الكبير ص ٣٤٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٥٦، وشواهد التوضيح ص ٧٣.
وقد أفصح أبو حيان عن موطن الشاهد فيه بقوله: «فقوله: (ولا ترضاها) نهي، وقد أثبت الألف» التذييل والتكميل ١/٢٠٧.

(٢) صدر بيت من الوافر، وعجزه:
بِمَا لَاقَتْ لَبُونُ بَنِي زِيَادِ؟
نُسب لقيس بن زهير في: النوادر لأبي زيد ص ٥٢٣، وشرح أبيات الجمل لابن السيد ص ٣٠٦، والخزانة ٨/٣٦٥. وورد بلا نسبة في: الكتاب ٣/٣١٦، والألفاظ لابن السكيت ص ٣٠٤، والتعليقة على كتاب سيبويه ١/٥٥، وشمس العلوم ٣/١٩٥٣، والجنى الداني ص ٥٠، والمساعد ١/٣٥.
والشاهد فيه: إثبات حرف العلَّة فِي المجزوم ضَرُورَة، وهو «يأتيك».

(٣) من البسيط، وورد بلا نسبة في: إعراب النحاس ٣/٥١، وسر الصناعة ٢/٦٣٠، وما يجوز للشاعر في الضرورة ص ١٥٩، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/٢٤، وشرح الشافية للرضي ٣/١٨٧، والبديع لابن الأثير ٢/٦٦٠، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٥٦، والهمع=

هَجَوْتَ زَبَّـان ثُـمَّ جِئْـتَ مُعْتَـذِرًا مِنْ هَجْو زَبَّانَ لَمْ تَهْجُو وَلَمْ تَدَعِ

وَهُوَ كَثِيرٌ.

= ١٧٩/١، والمقاصد النحوية ٢٥٧/١، والخزانة ٣٥٩/٨.

قال ابن جني مبيّنًا الشاهد فيه: «فكأنه أراد: لم تهجُ ـ بحذف الواو للجزم، ثم أشبع ضمة الجيم فنشأت بعدها واو. ويجوز أيضا أن يكون ممن يقول في الرفع: هو هجو، فيضم الواو ويجريها مجرى الصحيح، فإذا جزم سكنها فتكون علامة الجزم على هذا القول سكون الواو من تهجو» سر الصناعة ٦٣١/٢.

[بابُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (قَاطِعِ الطَّرِيقِ): «وَحَيْثُ يَلْحَقُ غَوْثٌ لَيْس[1] بِقُطَّاعٍ»[2].

إِفْرَادُ الضَّمِيرِ فِي «لَيْسَ» يُنَافِي جَمْعَ الخَبَرِ، فكَانَ حَقُّهُ: لَيْسُوا[3].

(١) في المنهاج: ليسوا، ووروده كذلك يَدْفَع هذا الاعتراض.

(٢) منهاج الطالبين ص ٥١١.

والقصد: (يلحق غوث) أي: بالسلطان القوي وغيره (فليسوا بقطاع)، بل منتهبون؛ لإمكان الاستغاثه.

(٣) ورد كذلك بالإفراد في مغني المحتاج ٤٩٩/٥، وفسَّرها الخطيب الشَّربيني بقوله: «(وَحَيْثُ يَلْحَقُ غَوْثٌ) ـ بِغَيْنٍ مُعْجَمَةٍ وَبَعْدَهَا مُثَلَّثَةٌ ـ عِنْدَ الِاسْتِغَاثَةِ، وَهِيَ كَقَوْلِ الشَّخْصِ: يَا غَوْثَاهُ، (لَيْسَ) حِينَئِذٍ ذُو الشَّوْكَةِ بِمَنْ مَعَهُ (بِقُطَّاعٍ) بَلْ مُنْتَهِبُونَ لِإِمْكَانِ الِاسْتِغَاثَةِ».

[كتابُ الصِّيَالِ وَضَمَانِ الوُلَاةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الصِّيَالِ): «وَيَجْرِيَانِ فِي قَاذِفٍ جُلِدَ أَحَدًا وَثَمَانِينَ»**[1].

قالَ الزَّرْكَشِي: «قَوْلُهُ: (أَحَدًا) كَذَا ثبتَ فِي أَصْلِ المُصَنِّفِ بِخَطِّهِ، وَذَكَرَهُ لِإِرَادَةِ السَّوْطِ، وَفِي **(المُحَرَّرِ)**[2]: (إِحْدَى)؛ لِإِرَادَةِ الجَلْدَةِ، وَهُوَ أَحْسَنُ؛ لِمُوَافَقَتِهِ للقُرْآنِ[3]»[4].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلِأَبٍ وَجَدٍّ قَطْعُهَا مِنْ صَبِيٍّ وَمَجْنُونٍ مَعَ الخَطَرِ إِنْ زَادَ خَطَرُ التَّرْكِ، لَا لِسُلْطَانٍ، وَلَهُ وَلِسُلْطَانٍ قَطْعُهَا بِلَا خَطَرٍ»**[5].

قالَ الزَّرْكَشِي: «إِفْرَادُ الضَّمِيرِ فِي قَولِهِ: (لَهُ)، لَا وَجْهَ لَهُ فَإِنَّ السَّابِقَ الأَبُ والجَدّ»[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥١٦.

(٢) ص ٤٤٤.

(٣) لقوله ﷻ: ﴿مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، وقوله: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤].

(٤) انظر: النجم الوهاج ٩/٢٦٣، ومغني المحتاج ٥/٥٣٦.

(٥) منهاج الطالبين ص ٥١٦.

(٦) في بداية المحتاج ٤/٢٥٥: «(وله) أي: للأب والجد، ولا وجه لإفراده الضميرَ، وأعاده في (العجالة) على الولي، ولم يتقدم له ذِكْرٌ». وانظر: النجم الوهاج ٩/٢٦٥، ومغني المحتاج ٥/٥٣٧.

❁ **قَوْلُهُ: «وَيَجِبُ خِتَانُ المَرْأَةِ»**[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ: «تَعْبِيرُهُ لَا يَسْتَقِيمُ، وَصَوَابُهُ: الخَتنُ؛ فإنَّهُ المَصْدَرُ، وَهُوَ الفِعْلُ، وَأَمَّا الخِتَانُ فَهُو مَوضِعُ القَطْعِ فِيهِمَا، قالَهُ صَاحِبُ (المُحْكَمِ)»[2].

وَقِيلَ: (الخِتَانُ: الاسمُ)، قَالَهُ الجَوهَرِيُّ[3]، قَالَ[4]: (وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَوضِعِ القَطْعِ.. وَمِنْهُ: **إِذَا التَقَى الخِتَانَانِ**[5])، وَمَا صَرَّحَ بِهِ المُصَنِّفُ من إِطْلاقِ الخِتَانِ عَلَى الرَّجُلِ وَالمَرْأَةِ ذَكَرَهُ صَاحِبُ **(المُحْكَمِ)** وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ اللغَةِ[6].

وَظَاهِرُ كَلامِ الجَوهَرِيِّ[7] أَنَّ الخِتَانَ للذُّكُورِ، والخَفْضَ للإِنَاثِ، والإعذَارَ[8] مشترِكٌ بينهُمَا، وَعَلَى هَذَا فَقَولُهُ فِي الحَدِيثِ: «الخِتَانَانِ»

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥١٦.

(٢) المحكم «خ ت ن»، ونصه: «خَتَن الغُلامَ والجارِيَةَ يَخْتِنهما ويَخْتُنهما خَتْناً... والخَتِينُ المَختُون الذكر والأنثى في ذلك سَوَاء».

(٣) الصحاح ٥/٢١٠٧.

(٤) السابق ذاته.

(٥) جزء من حديث أخرجه ابن ماجه في سننه ١/١٩٩ ـ حديث رقم (٦٠٨)، وتمامه: «عن عَائِشَةَ زَوْجِ النبي ﷺ قالت: إذا الْتَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، فَعَلْتُهُ أنا وَرَسُولُ الله ﷺ فَاغْتَسَلْنَا».

(٦) انظر: التهذيب، واللسان «خ ت ن».

(٧) انظر: الصحاح ٥/٢١٠٧.

(٨) في الألفاظ لابن السكيت ص ٤٥٦: «الإعذار: طعام الختان. ويقال: معذر ومعذور،=

مِنْ بابِ التَّغْلِيبِ[1].

۞ قَوْلُهُ: «مَنْ كَانَ مَعَ دَابَّةٍ أَوْ دَوَابٍّ»[2].

حَقُّهُ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ دَابَّةٌ»؛ لأنَّ (مَع) تَدْخُلُ عَلَى المَتْبُوعِ لَا عَلَى التَّابِعِ[3]، يُقَالُ: جَاءَ الوَزِيرُ مَعَ السُّلطَانِ، وَلَا يُقَالُ: جَاءَ السُّلطَانُ مَعَ الوَزِيرِ.

۞ قَوْلُهُ: «إِلَّا ثَوْبَ أَعْمَى وَمُسْتَدْبِرِ البَهِيمَةِ فَيَجِبُ تَنْبِيهُهُ»[4].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ: «حَقُّهُ أنْ [٥٨/أ] يَقُولَ: (تَنْبِيههُمَا) ـ بِالتَّثْنِيَةِ»[5].

= إذا كان مختونًا». وانظر: الجمهرة ٢/٦٩٢، والزاهر لابن الأنباري ١/٣٨٣، والمقاييس ٤/٢٥٥.

(١) في التيسير بشرح الجامع الصغير ١/٨٠، ونصه: «والمراد ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحدٍ تغليبًا».

(٢) منهاج الطالبين ص ٥١٧.

(٣) قرر ذلك الكفوي بقوله: «.. لَا تدخل (مَعَ) إلَّا على المَتْبُوع» الكليات ص ٨٣٩.

(٤) منهاج الطالبين ص ٥١٧.

(٥) انظر: النجم الوهاج ٩/٢٧٧، وعجالة المحتاج ٤/١٦٧٥.

[كِتَابُ الجِزْيَةِ]

۞ قَولُهُ فِي (الجِزْيَةِ): «ثُمَّ المَأْخُوذُ جِزْيَةٌ حَقِيقَةً»(١).

قالَ الزَّرْكَشِي: «(جِزْيةٌ) مَرْفُوعٌ على الخَبَرِيَّةِ، وَ(حَقِيقَةً) مَنْصُوبٌ على أَنَّهُ مَصْدَرٌ مُؤكَّدٌ لِغَيْرِهِ، أَوْ عَلَى إسقَاطِ الخَافِضِ؛ بِدَليلِ قَوْلِ (المُحَرَّرِ)(٢): عَلَى الحَقِيقَةِ»(٣).

۞ قَوْلُهُ: «يَلْزَمُنَا الكَفُّ عَنْهُم وَضَمَانُ مَا نُتْلِفُهُ عَلَيْهِم نَفْسًا وَمَالاً(٤)»(٥).

قالَ الزَّرْكَشِي: «هُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى التَّمْيِيزِ مِنَ الأَوَّلِ؛ وَهُوَ الكَفُّ عَنْهُم، وَحذفَ من الثَّانِي؛ وهو ضمانُ ما نُتْلِفُهُ؛ لِدَلالَةِ الأَوَّلِ عَلَيهِ.

وَيَجُوزُ حَذْفُ التَّمْيِيزِ إذَا عُلِمَ جِنْسُهُ، وَلَا يَجُوزُ أنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّنَازُعِ؛ لأَنَّكَ إنْ أَعْمَلْتَ الأَوَّلَ أَضْمَرْتَ فِي الثَّانِي، فَيلْزَمُ وُقُوعُ التَّمْيِيزِ مَعْرِفَةً(٦)، وإنْ أعملتَ الثَّانِي لزمَ الحَذْفُ من الأَوَّل؛ لِدَلالَةِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٢٧.

(٢) ص ٤٥٧، ولفظه: «في الحقيقة».

(٣) انظر: النجم الوهاج ٩/٤١٥، ومغني المحتاج ٦/٧٥.

(٤) أَيْ: يَضْمَنُهُ المُتْلِفُ مِنَّا كَمَا يَضْمَنُ مَالَ المُسْلِمِ وَنَفْسَهُ.

(٥) منهاج الطالبين ص ٥٢٧.

(٦) خلافًا لبعض الكوفيين. انظر: البديع لابن الأثير ١/٢٠٧، وتوجيه اللمع ص ٤٤٤، والمقاصد الشافية ٣/٥٢٧.

الثَّانِي ، وَهُو ضَعِيفٌ»[1].

قُلْتُ: وَقَدِ اتفقَ النُّحَاةُ على مَنْعِ التَّنَازُع فِي التَّمْييزِ[2].

(١) قرر ذلك أيضا الخطيب الشربيني في: مغني المحتاج ٦/٧٦.

(٢) لا يتأتى التنازع في التمييز والحال؛ لأن كلا منهما لا يضمر؛ لوجوب تنكيره، خلافاً لابن معطي حيث أجازه في الحال.
انظر: النهاية لابن الخباز ٣/٦١٢، والتذييل والتكميل ٧/٩٠، والارتشاف ٤/٢١٥٣، وحاشية الصبان على الأشموني ٢/١٥٨.

[كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِح]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ): «وَأَنْ يَكُونَ البَعِيرُ قَائِمًا مَعْقُولَ رُكْبَةٍ»**[(١)].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ: «(مَعْقُولَ) انتصَبَ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ ثَانٍ لِـ(كَانَ)، لَا عَلَى الحَالِ؛ لإِضَافَتِهِ إلى المَعْرِفَةِ».

قُلْتُ: الثَّانِي أَوْلَى مِنَ الأَوَّلِ؛ لأنَّ إِضَافَتَهُ لَا تُفِيدُ تَعْرِيفًا، وَتَعَدُّد خَبَرِ (كَانَ) الأَكْثَرُ عَلَى مَنْعِهِ[(٢)].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ تَحَوَّلَ حَمَامُهُ إِلَى بُرْجِ غَيْرِهِ»**[(٣)].

قَالَ الزَّرْكَشِي: «التَّعْبِيرُ بـ(الحَمَامِ) جَاءَ عَلَى اللغَةِ الضَّعِيفَةِ[(٤)]،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٣٣.

(٢) قرر ذلك في الهمع ٢/٧٥ بقوله: «فِي تعدد خبر (كَانَ) الْخلاف فِي تعدد خبر الْمُبْتَدَأ، وَالْمَنْع هُنَا أولى، وَلِهَذَا قَالَ بِهِ بعض من جوزه هُنَاكَ كَابْن دُرُسْتَوَيْه وَابْن أبي الرّبيع، وَوَجهه أَن هَذِه الْأَفْعَال شبهت بِمَا يتَعَدَّى إِلَى وَاحِد فَلَا يُزَاد على ذَلِك، والمجوزون قَالُوا: هُوَ فِي الأَصْل خبر مُبْتَدأ، فَإِذا جَازَ تعدده مَعَ الْعَامِل الأضعف وَهُوَ الِابْتِدَاء، فَمَعَ الْأَقْوَى أولى». وانظر: الملخص لابن أبي الربيع ١/٢١٤، والبسيط في شرح الجمل ٢/٦٨٩، والتذييل والتكميل ٤/١٣١، والمساعد ١/٢٥١.

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٣٥.

(٤) وقيل من لحن العامة، ففي تصحيح التصحيف ص ٢٣٢: «قول العامة: الحمامُ: الدواجنُ=

وَإِلا فَمَا أَلِفَ البُيُوتَ والبُرُوجَ يُقَالُ لَهَا: يَمَام، وَأَمَّا (الحَمَامُ) فَذَوَاتُ الأَطْوَاقِ، وَقَدْ يَتَعَاكَسَانِ»[1].

= التي تسكن البيوت خاصة. والعرب تقول ذلك لكل ذات طوق».

(١) في الجراثيم ٢/٢٩٢: «الحمام: هو البري الذي لا يألف البيوت، فأما التي تألف البيوت فهي اليمام، هذا قول الكسائي، قال الأصمعي: اليمام ضرب من الحمام بري، فأما الحمام فكل ما كان ذو طوق». وانظر: الصحاح ٥/١٩٠٧، وتحرير ألفاظ التنبيه ص ٥٨، والتهذيب واللسان والتاج «ح م م».

[كِتَابُ الأُضْحِيَةِ]

۞ قَوْلُهُ [فِي] (كِتَابِ الأُضْحِيَةِ): «هِيَ سُنَّةٌ»(١).

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ «هِيَ» عَائِدٌ للأُضْحِيَةِ، وَهُوَ عَجِيبٌ؛ فإنَّ الأُضْحِيَةَ اسْمٌ للشَّاةِ، فَلَو قَالَ: التَّضْحِيَةُ، كَمَا عَبَّرَ بِهِ فِي «الرَّوضَةِ»(٢) كانَ أَصْوَبَ»(٣).

۞ قَوْلُهُ: «وَذَاتُ عَرَجٍ، وَمَرَضٍ، وَعَوَرٍ، وَجَرَبٍ بَيِّنٍ»(٤).

حَقُّهُ: جَمْع «بَيِّنٍ»؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ للأربَعَةِ، وَلَيْسَ العَطْفُ بـ(أَوْ) حَتَّى يُفْرَدَ، وَلِذَا قَالَ بَعْدَهُ [٥٨/ب]: «وَلَا يَضُرُّ يَسِيرُهَا»، لَكِنَّ الأَوْلَى: «يَسِيرهُنَّ» كَمَا تَقَدَّمَ(٥).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٣٧.

(٢) أي: روضة الطالبين ٣/١٩٢، ولفظها: «التضحية: سنة مؤكدة وشعار ظاهر، ينبغي لمن قدر أن يحافظ عليها».

(٣) ورد هذا الاعتراض أيضا في: بداية المحتاج ٤/٣٤٧، وتحفة المحتاج ٩/٣٤٤، ودفع فيه هذا الاعتراض بقوله: «وَيُرَدُّ بِأَنَّ ذِكْرَ الأُضْحِيَّةِ فِي التَّرْجَمَةِ دَالٌّ عَلَى أَنَّ المُرَادَ مِنْهَا مَا يَعُمُّ الأَمْرَيْنِ، فَأَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى أَحَدِهِمَا لِظُهُورِهِ مِنْ قَرِينَةِ السِّيَاقِ فَفِيهِ نَوْعُ استِخْدَامٍ».

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٣٧.

(٥) زيد في الحاشية من الناسخ ما يجيب عن هذا الاعتراض: «لكنه أفرد على معنى: ومن كلٍّ من الأربعة».

❁ **قَوْلُهُ: «وَلَا تَضْحِيَةَ عَلَى الغَيْرِ»**[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «إِدْخَالُ الأَلِفِ وَاللامِ عَلَى (غَيْر) لَحْنٌ عِنْدَ أَهْلِ اللغَةِ، وَجَوَّزَهُ بَعْضُهُم»[2].

❁ **قَوْلُهُ: «وَيُسَنُّ طَبْخُهَا، وَلَا يُكْسَرُ عَظْمٌ»**[3].

فِيهِ عَطْفُ الفِعْل الخَالِي مِنْ (أَنْ) عَلَى المَصْدَرِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَقْدِيرِهَا.

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٥٣٨.

(٢) تقدَّم التعليق على نحو ذلك في «كِتَاب الغَصْبِ».

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٣٨.

[كِتَابُ المُسَابَقَةِ وَالمُنَاضَلَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (المُسَابَقَةِ): «وَيَجُوزُ عِوَضُ المُنَاضَلَةِ مِنْ حَيْثُ يَجُوزُ عِوَضُ المُسَابَقَةِ»[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «قَوْلُهُ (مِنْ حَيْثُ كَذَا) مِمَّا كَثُرَ دَوَرَانُهُ عَلَى أَلسِنَةِ الفُقَهَاءِ، وَقَدْ يغمضُ، ومَعْنَاهُ: مِنْ جِهَةِ كَذَا؛ لأَنَّ (حَيْثُ) فِي اللغَةِ ظَرْفُ مَكَانٍ[2]، وَالمَكَانُ مُجَاوِرٌ للجِهَةِ فِي الحَقِيقَةِ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ».

۞ قَوْلُهُ: «قُسِمَ المَالُ بِحَسَبِ الإِصَابَةِ»[3].

قالَ فِي «دُرَّةِ الغَوَّاصِ»[4]: «وَيَقُولُونَ: اعْمَلْ بَحَسْبِ ذَلِكَ ـ بِإِسْكَانِ السِّينِ ـ، وَالصَّوَابُ: فَتْحُهَا؛ ليطابقَ معنَى الكَلامِ؛ لأَنَّ (الحَسَبَ) ـ بفتحِ السِّينِ ـ: هُوَ الشَّيءُ المَحْسُوبُ المُمَاثِلُ معنَى المِثْلِ والمِقَدَّرُ، وَهُوَ المَقْصُودُ فِي هَذَا الكَلامِ. فأَمَّا (الحَسْبَ) ـ بإسكانِ السِّينِ ـ فَهُو الكِفَايَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَطَآءً حِسَابًا﴾ [النبأ: ٣٧]، وَلَيْسَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٤٢.

(٢) أي: حيث ظرف للمكان منصوب على الظرفية محلاً، وبُنِي على الضَّم تشبيهًا بالغَاياتِ، ومن العرب من يُعْربهُ.
انظر: المقتضب ١٧٥/٣، وعمدة القاري ٣١/٢.

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٤٣.

(٤) ص ١٨٩.

المَقْصُودُ بِهِ هَذَا المَعْنَى، وَإِنَّمَا المُرَادُ بِهِ: اعْمَلْ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ[1]، وَيُنَاسِبُ هَاتَيْنِ اللفظتَينِ فِي اخْتِلَافِ مَعْنَاهُمَا بِاخْتِلافِ هَيْئَةِ أوسطِهِمَا قَولُهُم: الغَبْنُ والغَبَنُ، والمَيْلُ والمَيَلُ، والوَسْطُ الوَسَطُ، والقَبْضُ والقَبَضُ، والخَلْفُ والخَلَفُ[2]، وَبَيْنَ كُلِّ لَفْظَتَيْنِ مِنْ هَذِهِ الألفَاظِ المُتَجانِسَةِ فَرْقٌ يَمْتَازُ مَعْنَاهَا فِيهِ بَحَسَبِ إِسْكَانِ وَسَطِهَا وَفَتْحِهِ؛ فـ(الغَبْنُ) ـ بِإِسْكَانِ البَاءِ ـ يَكُونُ فِي المَالِ، وَبِالفَتْحِ يَقَعُ فِي العَقْلِ والرَّأْيِ[3]، وَ(الوَسْطُ) ـ بِالإِسْكَانِ ـ ظَرْفُ مَكَانٍ يَحلُّ[4] مَحَلَّ لَفْظَةِ (بَيْن)، وَبِهِ يُعْتَبَرُ[5]، و(الوَسَطُ) ـ بِالفَتْحِ ـ اسمٌ يَتَعَاقَبُ عَلَيهِ الإِعْرَابُ[6]، وَلِهَذَا

(١) أفاده المؤلفُ من تصحيح التصحيف ص ٣٩١. وانظر: النوادر في اللغة ص ٥٠٦، والغريبين ٢/٤٣٤.

(٢) في تصحيح التصحيف ص ٣٩١: «المَيْل ـ بالسكون ـ من القلب واللسان، وبالفتح فيما يُدرَك... والقَبْض ـ بالسكون ـ مصدر قَبَضَ، وبالفتح اسم الشيء المقبوض، والخَلْف ـ بالسكون ـ يكون من الطالحين، وبالفتح يكون من الصالحين».

(٣) انظر: التقفية في اللغة ص ٦٤٧، الصحاح ٦/٢١٧٢، والمجمل ٢/٦٩١، والبارع في اللغة ص ٣٣٨، وأمالي ابن الشجري ١/١١١، وتحفة المجد الصريح ١/٣١٦.

(٤) في الأصل: كل، والصواب المثبت.

(٥) أي أن ذا السكون يحل محل (بين)، بخلاف ذي الفتح كما أشار إليه بقوله: «وبه يعتبر»، أي: بهذا الحلول يعتبر الإسكان، فإن كان كان، وإلا فلا.

(٦) انظر: العين ٧/٢٧٩، والفصيح ص ٣٠٣، وتصحيح الفصيح ص ٣٧٤، وديوان الأدب ٣/٢٠٦، والمجمل ٢/٩٢٤، والإبانة في اللغة ٤/٥٣٥، وتصحيح التصحيف ص ٣٩١، وإسفار الفصيح ٢/٧٤١، والبديع لابن الأثير ١/١٦٣، وشمس العلوم ١١/٧١٥٥، وارتشاف الضرب ٣/١٤٤٥، واللمحة في شرح الملحة ١/٢٨٦.

وفي شرح الفصيح لابن هشام اللخمي ص ١٧٧: «بعض اللغويين يجعلون الوَسْط والوَسَط بمعنى واحد».

مَثَّلَ النَّحْوِيُّونَ فَقَالُوا: يُقَالُ [٥٩/أ] وَسْطَ رَأْسِهِ دهْنٌ، وَوَسَطَ رَأْسِهِ صُلْبٌ[(١)]»

انتهى.

(١) قال المرزوقي: «النحويون يفصلون بينهما، ويقولون: وَسْط ـ بالتسكين ـ اسم الشيء الذي ينفك عن المحيط به جوانبه، تقول: في وَسْط رأسِهِ دهنٌ؛ لأن الدهن ينفك عن الرأس، ووَسَط رأسه صُلْبٌ، لأن الصلب لا ينفك عن الرأس» شرح الفصيح ص ٢٥٣. وانظر: الأصول لابن السراج ١/٢٠١، والتذييل والتكميل ٨/٥٦، وتصحيح التصحيف ص ٣٩١.

[كِتَابُ الأَيْمَانِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الأَيْمَانِ): «لَا تَنْعَقِدُ إِلَّا بِذَاتِ اللهِ»[1].

قالَ الزَّرْكَشِيُّ: «استعمَلَ المُصَنِّفُ «ذَات» تَبعًا للمُتَكَلِّمِينَ، والفُقَهَاءُ يُرِيدُونَ بِهَا الحَقِيقَةَ[2]. وَزَعَمَ ابنُ الخَشَّابِ فِي مَأْخَذِهِ عَلَى «المَقَامَاتِ»[3]، وابنُ بَرْهَان فِي «شَرْحِ اللمَعِ»[4]: أَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ فِي اللغَةِ، وَإِنَّمَا المَعْرُوفُ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٤٤.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٨/١٠.

(٣) لم أقف عليه فيه، ولا في كتاب الإنصاف بين ابن بري وابن الخشاب في كلامهما على المقامات، لموفق الدين البغدادي.
وابن الخشَّاب هو: عبد الله بن أحمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر النحوي البغدادي، المعروف بابن الخشاب، كان أعلم أهل زمانه بالنحو حتى يقال: إنه كان في درجة الفارسي، وكانت له معرفة بالحديث والتفسير واللغة والمنطق والفلسفة والحساب والهندسة، وما من علم من العلوم إلا وكانت له فيه يد حسنة، صنّف: شرح الجمل للجرجاني، وشرح اللمع، والرد على ابن بابشاذ في شرح الجمل.. وغيرها، توفي سنة سبع وستين وخمسمائة.
انظر في ترجمته: إنباه الرواة ٩٩/٢، والبلغة ص ١٢٠، وبغية الوعاة ٢٩/٢ ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٤) ٢٣/١، ونصه: «وقول المتكلمين (ذات) جهل منهم، ولا يصح إطلاق هذا في أسماء الله تعالى؛ لأن أسماء الله تعالى لا يصح فيها إلحاق تاء التأنيث، ولذا امتنع أن يقال فيه (علامة) وإن كان أعلم العالمين. و(ذات) بمعنى صاحبة، التاء لتأنيث (ذو) بمعنى: صاحب، وقولهم: (الصفات الذاتية) جهل أيضًا». =

فِيهَا (ذَاتْ» بِمَعْنَى صَاحِبَة، مؤنَّث (ذُو)، وغَلَّطَا المُتَكَلِّمِينَ فِي ذلكَ، قالَ أبُو اليُمْن الكِنْدِي[1]: فَلا يَصِحُّ إِطْلاقُهَا فِي أسمَاءِ اللهِ تَعَالَى؛ لامتِنَاعِ لِحَاقِ التَّأنِيثِ لَهَا، وَلِذَلِكَ امتنعَ فِيهَا عَلامَتهُ، قالَ: وأخطَأوا فِي كِتَابتِهَا مَمْدُودَة، والصَّوَابُ: أنْ تُكْتَبَ بِهَا غَيْر ممدودَةٍ، كَمَا تكتبُ بِهَا دَوَاة وَنَوَاة» انتهى.

وقالَ ابنُ خَطِيبِ الدَّهْشَة[2]: «مَا قَالَهُ ابنُ بَرْهَان فِيمَا إذَا كانَ بِمَعْنَى

= **وابن بَرْهَان هو**: عبد الواحد بن علي بن برهان الأسدي النحوي، صاحب العربية واللغة والتواريخ وأيام العرب، قرأ على عبد السلام البصري، وأبي الحسن السمسمي وغيرهم، مات في جمادى الآخرة سنة ست وخمسين وأربعمائة.

انظر في ترجمته: طبقات النحاة واللغويين ص ٤٣١، والبلغة ص ١٣٩، وبغية الوعاة ١٢٠/٢.

(١) في الرد على الخطيب بن نُبَاتة، وهو مفقود، ونقل هذا القول عنه: ابن حجر في فتح الباري ٣٨٢/١٣، والصالحي في سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد ٤٨/٦.

وأبو اليُمْن هو: زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن سعيد بن عصمة، الإمام تاج الدين أبو اليمن الكندي النحوي اللغوي المقرئ المحدث الحافظ، ولد ببغداد سنة عشرين وخمسمائة، وكان أعلى الأرض إسنادا في القراءات، وقرأ العربية على: أبي محمد سبط أبي منصور الخياط، وابن الشجري، وابن الخشاب، واللغة على موهوب الجواليقي، وسمع الحديث من أبي بكر بن عبد الباقي وخلائق، وله خزانة كتب بالجامع الأموي فيها كلُّ نفيسٍ، وله حواش على ديوان المتنبي، وحواش على خطب ابن نباتة أجاب عنها الموفق البغدادي، توفي سنة ثلاث عشرة وستمائة، وانقطع بموته إسناد عظيم.

انظر في ترجمته: بغية الوعاة ٥٧٠/١، والأعلام للزركلي ٥٧/٣.

(٢) في الحاشية على شرح الكافية، لأن النص في شرح الكافية الشافية ٩٢٧/٢. ولم أقف عليه في شرح وسيلة الإصابة ـ يطبع بتحقيقي الآن ـ، ولا في تهذيب المطالع لترغيب المطالع. ونقله عنه ابن حجر دون نسبة في: فتح الباري ٣٨٢/١٣، والقسطلاني في إرشاد=

الصَّاحِبَةِ والوَصْفِ مُسَلَّمٌ، والكَلامُ فِيمَا إذَا قُطِعَتْ عَنْ هَذَا المَعْنَى، وَاسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِهِ بِمَعْنَى الاسمِيَّة، نَحْو: ﴿عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩، وغيرها]، أي: بِنَفْسِ الصُّدُورِ، أَيْ: بِبَوَاطِنِهَا وَخَفَايَاهَا».

وَقالَ الأَزْهَرِيُّ(١)، والزَّجَّاجُ(٢): «مَعْنَى ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]: حَقِيقَةُ وَصْلِكُمْ».

وَقَالَ الحُجَّةُ(٣): «ذَاتُ الشَّيءِ: نَفْسُهُ، وَيُكَنَّى بِهَا عَنِ القُلُوبِ».

وَقَالُ المُطَرِّزِيُّ(٤): «عَنْ بَعْضِ الأئمَّةِ(٥): كُلُّ شَيءٍ ذَات، وَكُلُّ ذَاتٍ شَيءٌ. وَحُكِيَ عَنْ صَاحِبِ (التَّكْمِلَةِ): جَعَلَ اللهُ مَا بَيْنَنَا فِي ذَاتِهِ، وَقَالَ

= الساري ١٠/٣٧٩، وهو قول والده في: المصباح المنير ١/٢٢١.

وابن خطيب الدَّهْشَة هو: محمود بن أحمد بن محمَّد النور، أبو الثناء بن الشهاب الهمذاني، الفيومي الأصل، الحموي، الشافعي، يعرف بابن خطيب الدهشة، قاضي حماة وعالمها، ولد سنة ستين وسبعمائة، واشتغل ببلده على جماعة، ورحل إلى مصر والشام وأخذ عن علمائها، وسمع الحديث ودرس وأفتى، وصنف الكثير فمن تصانيفه: مختصر القوت للأذرعي، ومختصر المطالع، والتقريب في علم الغريب وغير ذلك، مات توفي سنة أربع وثلاثين وثمانمائة.

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية لابن شهبة ٤/١٠٨، وإنباء الغمر ٣/٤٦٨، والأعلام ٧/١٦٢.

(١) تهذيب اللغة ١٥/٤٢ ـ «ذو».

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٢/٤٠٠.

(٣) ورد قوله في: المصباح المنير ١/٢١٢ ـ (ذوي).

(٤) في المغرب في ترتيب المعرب ١/٣١١.

(٥) حُكِيَ في «المغرب» عن أبي سعيد.

النَّابِغَةُ[1]:

مَجَلَّـــتُهُمْ ذَاتُ الإِلَـــهِ وَدِيـــنُهُمْ ....

وَقَالَ أَبُو تَمَّام[2]:

.... وَيَضْرِبُ فِي ذَاتِ الإِلَهِ فَيُوجِعُ».

وَقَالَ ابنُ الأَنْبَارِيّ[3] فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ﴾ [الأنفال: ٧]: «عَنَى حَقِيقَةَ الشَّوْكَة».

وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ[4]: «ذَاتُ الشَّيءِ: حَقِيقَتُهُ وخَاصَّتُهُ، وَقلَّتْ ذَاتُ يَدِهِ، ذَاتُ هُنَا: اسمٌ لِمَا مَلكَتْ يَدَاهُ، كأَنَّهَا تَقَعُ عَلَى الأَمْوَالِ، وَعَرَفَهُ مِنْ

---

(١) صدر بيت من الطويل، للنابغة الذبياني في ديوانه ص ٤٧، وعجزه:

قويمٌ فما يرجونَ غيرَ العواقبِ

(٢) عجز بيت من الطويل في ديوانه بشرح الخطيب التبريزي ٢/٣٢٦، وصدره:

يَقُولُ فَيُسمِعُ ويمْشِي فيُسْرِعُ

(٣) لم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

وابن الأنباري هو: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسين بن، الإمام أبو بكر بن الأنباري النحوي اللغوي، كان من أعلم الناس بالنحو والأدب وأكثرهم حفظاً، سمع من ثعلب وخلق، وكان صدوقا فاضلا دينًا خيِّرًا من أهل السُّنة، ولد سنة إحدى وسبعين ومائتين، ومات سنة ثمان ـ وقيل سبع ـ وعشرين وثلاثمائة بغداد، ومن مصنفاته: غريب الحديث، والهاءات، والأضداد.. وغيرها.

انظر في ترجمته: البغية ١/٢١٢، ومقدمة تحقيقي لكتابه: «غاية المقصود في شرح المقصور والممدود».

(٤) التهذيب ١٥/٤٣ ـ «ذو» ـ بتصرف.

ذَاتِ نَفْسِهِ كَأَنَّهُ يَعْنِي سَرِيرَتَهُ [٥٩/ب] المُضْمَرَةُ، وَ﴿ذَاتَ ٱلْيَمِينِ﴾ [الكهف: ١٧، ١٨]، أَرَادَ: الجِهَةَ، و﴿عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾، أَيْ: بِحَقِيقَةِ مُضْمَرَاتِ القُلُوبِ، وَإِذَا نَقَلَ هَذَا فَالكلمَةُ عَرَبِيَّة، وَلَا التفَاتَ إلى مَنْ أَنْكَرَ كَونَهَا مِنَ العَرَبِيَّةِ» انتهى.

وَقَالَ الرَّاغِبُ[1]: «ذَاتُ: تَأْنِيتُ (ذُو)، كَلِمَةٌ يُتَوَصَّلُ بِهَا إلى الوَصْفِ بأسمَاءِ الأجنَاسِ، وَقَدِ استَعَارُوهَا لِعَيْنِ الشَّيءِ، وَاستعمَلُوهَا مُفْرَدَةً مُضَافَةً، وَأَدْخَلُوا عَلَيهَا (أَلْ)، وَأَجْرَوهَا مُجْرَى النَّفْسِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ».

وَقَالَ القَاضِي عِيَاض[2]: «ذَاتُ الشَّيءِ: نَفْسُهُ وَحَقِيقَتُهُ، وَقَدِ استعمَلَهَا أَهْلُ الكَلامِ بِالألفِ وَاللامِ، وَغَلَّطهُم أَكْثَرُ النُّحَاةِ، وَجَوَّزَهُ بَعْضُهُم؛ لأَنَّهَا تَرِدُ بِمَعْنَى النَّفْسِ وَحَقِيقَةِ الشَّيءِ، وَجَاءَ فِي الشِّعْرِ لَكِنَّهُ شَاذٌّ».

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِهِ»[3]: «مُرَادُ الفُقَهَاء بالذَّاتِ الحَقِيقَةُ. وَأَنْكَرَهُ بَعْضُ الأُدَبَاءِ، وَقَالَ: لَا يُعْرَفُ فِي لُغَةِ العَرَبِيَّة ذَاتُ بمعنَى

---

(١) المفردات ص ١٨٢ ـ بتصرف.

(٢) مشارق الأنوار ١/٢٧٣، ونصه: «وَقد اسْتعْمل الفُقَهَاء والمتكلمون الذَّات بِالألف وَاللَّام، وغلطهم فِي ذَلِك أَكثر النُّحَاة، وَقَالُوا: لَا يجوز أَن تدخل عَلَيْهَا الألف وَاللَّام؛ لِأَنَّهَا من المبهمات، وَأَجَازَ بعض النُّحَاة قَوْلهم: الذَّات، وَأَنَّهَا كِنَايَة عَن النَّفس وَحَقِيقَة الشَّيْء، أَو عَن الخلق وَالصِّفَات».

(٣) أي: تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٠٧.

الحَقِيقَةِ؛ قالَ: وهَذَا الإِنْكَارُ مُنْكَرٌ؛ فقَدْ قَالَ الوَاحِدِيُّ[1] فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: (قالَ ثَعْلَبٌ[2]: أي الحَالَة التي بَيْنَكُم؛ فَالتَّأنيثُ للحَالَةِ. وقَالَ الزَّجَّاجُ[3]: مَعْنَى ذَات حَقِيقَةٌ، وَالمُرَادُ بِالبَيْنِ: الوَصْلُ، فَالتَّقْدِيرُ: حَقِيقَةُ وَصْلِكُمْ)» انتهى.

وَقَدْ تَرْجَمَ البَيْهَقِيُّ فِي كتَابِ «**الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ**»[4] ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الذَّوَاتِ ـ، وَأَوْرَدَ فِيهِ: حَدِيثَ أَبِي هُرَيرَةَ المُتَّفَقِ عَلَيهِ[5]: «**إِلَّا ثَلاثَ كَذِبَاتٍ؛ ثِنْتَينِ فِي ذَاتِ اللهِ**»[6]، وَحَدِيثَ البُخَارِي[7] فِي قِصَّةِ خُبَيبٍ، وَقَوْلُهُ[8]:

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ....

وَحَدِيثَ ابنِ عَبَّاسٍ[9]: «**تَفَكَّرُوا فِي كُلِّ شَيءٍ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ**

---

(١) التفسير البسيط ١٠/١٢.

(٢) معاني القرآن وإعرابه له ٢/٤٩٥.

(٣) معاني القرآن وإعرابه له ٢/٤٠٠.

(٤) ٢/٤٥ ـ ٤٧.

(٥) صحيح البخاري ٣/١٢٢٥ ـ حديث رقم (٣١٧٩)، وصحيح مسلم ٤/١٨٤٠ ـ حديث رقم (٢٣٧١).

(٦) وهما: قَوْلُهُ ﷺ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾.

(٧) ٣/١١٠٨ ـ حديث رقم (٢٨٨٠)، ٤/١٤٦٥ ـ حديث رقم (٣٧٦٧).

(٨) أي في لفظ الحديث. وهو صدر بيت من الطويل، وعجزه:

يُبَارِكْ على أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

(٩) أخرجه أبو الشيخ في العظمه ١/٢٤١، والعجلوني في كشف الخفاء ١/٣٧٢.

اللهِ»، مَوقُوفٌ سَنَدُهُ جَيِّدٌ، وَحَديثَ أَبِي الدَّردَاء[1]: «لَا يَفْقَهُ الرَّجُلُ كُلَّ الفِقْهِ حَتَّى يَمْقُتَ النَّاسَ فِي ذَاتِ اللهِ»، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إلا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ.

وَقَالَ حَسَّان [٦٠/أ] بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ[2]:

وَأَنَّ أَخَا الأَحْقَافِ إِذْ قَامَ فِيْهِمُ ... يُجَاهِدُ فِي ذَاتِ الإِلَه وَيعدل

وَفِي رِوَايَةٍ:

.... يَقُومُ بِذَاتِ اللهِ فِيْهِمْ وَيَعْدِلُ

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى[3].

۞ قَوْلُهُ: «حَنِثَ بِكُلِّ نَوْعٍ وَإِنْ قَلَّ حَتَّى ثَوْبِ بَدَنِهِ»[4].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «(حَتَّى) هُنَا عَاطِفَةٌ؛ لاسْتِيفَاءِ شُرُوطِ العَطْفِ؛ مِنْ كَونِهِ ظَاهِرًا، وَجُزْءًا[5] مِمَّا قَبْلَهَا وَغَايَةً لَهُ، وَعَلَى هَذَا فكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعِيدَ الخَافِضَ مَعَهَا فَيَقُولُ: (بِثَوبِهِ)؛ لأَنَّ ذَلِكَ شَرْطٌ فِي عَطْفِهَا عَلَى

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٥٨/١، والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق ١٠٥٣/٢، والهندي في كنز العمال ١٣٥/١٠.

(٢) من الطويل، في ديوانه ص ٣٠٥، وروايته: «يقومُ بدينِ اللهِ فيهمْ، فيعدلُ».

(٣) في مسنده ٢٧٣/٥ ـ حديث رقم (٢٦٠١٧).

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٥٠.

(٥) في الأصل: وخبرا، وهو تحريف، والتصويب من «در التاج».
ويقرر ذلك ابن الخباز بقوله: «إذا كانت عاطفة شرك ما بعدها ما قبلها في الإعراب» توجيه اللمع ص ٢٤٤.

المَجْرُورِ[1]، كَمَا ذَكَرَهُ الفَارِسِيُّ[2]، وابنُ جِنِّي[3]، وابنُ الخَبَّازِ[4]، وَغَيْرُهُم مِنَ النَّحويِّينَ» انْتَهَى.

قُلْتُ: قَالَ ابنُ مَالِكٍ فِي «**شَرْحِ التَّسهِيلِ**»[5]: «وَإِنْ عَطَفْتَ بِـ(حَتَّى) عَلَى مَجْرُورٍ، وَخِيفَ تَوَهُّمُ كَوْنِ المَعْطُوفِ مَجْرُورًا بِـ(حَتَّى) لَزِمَ إِعَادَةُ الجَارِّ؛ نَحْو: اعْتَكَفْتُ فِي الشَّهْرِ حَتَّى فِي آخرِهِ، فَإِنْ أَمِنَ ذَلِكَ لَمْ يَلْزَمْ إِعَادَةُ الجَارِّ، نَحْو: عجبتُ من القَومِ حَتَّى بَيْنهم، وَنَحْوِ قَوْلِ الشَّاعِرِ[6]:

جُودُ يُمْنَاكَ فَاضَ فِي النَّـاسِ حَتَّى ... بَـائِسٍ دَانَ بِالإِسَـاءَةِ حِيْنَـا».

---

(١) قال ابن السراج: «فإذا قلت: مررت بالقوم حتى زيد، فإن أردت العطف فينبغي أن تعيد الباء...» الأصول ١/٤٢٥.

وانظر: النجم الوهاج ١٠/٧٥، وتحفة المحتاج ١٠/٥٣، ومغني المحتاج ٦/٢١٩.

(٢) انظر: الإيضاح العضدي ص ٢٥٧ ـ ٢٥٨.

(٣) انظر: اللمع ص ٧٧.

(٤) انظر: توجيه اللمع ص ٢٤٤.

وابن الخبَّاز هو: أحمد بن الحسين بن أحمد بن معالي بن منصور بن علي، الشيخ شمس الدين بن الخباز الإربلي الموصلي النحوي الضرير، كان أستاذًا بارعًا علامة زمانه في النحو واللغة والفقه والعروض والفرائض، وله المصنفات المفيدة منها: النهاية في النحو، وشرح ألفية ابن معطٍ، وغيرها مات سنة سبع وثلاثين وستمائة.

انظر في ترجمته: البلغة ص ص ٥٥، وبغية الوعاة ١/٣٠٤، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٥) التذييل والتكميل ١٣/٩٩.

(٦) من الخفيف، وورد بلا نسبة في: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٣٥٩، وتمهيد القواعد ٧/٣٤٤٨، والمساعد ٢/٤٥٣، وشرح أبيات المغني ٣/١١٣.

وَقالَ أَبُو حَيَّان فِي «**الارتِشَافِ**»[1]: «وَإِذَا عَطَفَتْ (حَتَّى) عَلَى مَجْرُورٍ؛ فَقَالَ ابنُ الخَبَّازِ المَوْصِلِيّ[2]، وَأَبُو عَبْد الله الجَلِيسِ ـ مُؤَلِّفُ كِتَابِ «**الثِّمَارِ**»[3] ـ: لَزِمَ إِعَادَةُ الجَارِّ؛ فَرْقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الجَارَّة. وَقَالَ ابنُ عُصْفُور[4]: الأَحْسَنُ إِعَادَةُ الخَافِضِ؛ لِيَقَعَ الفَرْقُ بَيْنَ العَاطِفَةِ والجَارَّةِ» انتهى.

وَرَأيتُ فِي «مَجْمُوعٍ بخَطِّ الشَّيخِ: شَمْسِ الدِّينِ بنِ القَمَّاحِ»[5] قَالَ: «نَقَلْتُ من مجمُوعٍ بخطِّ الشيخِ أبي عمرو بنِ الصَّلاحِ ما صُورَتُهُ: قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: سُئِلْتُ عَنْ قَولِهِم: ذَاتُ البَارِي ـ تَعَالَى ـ عَنْ وَجْهِ صِحَّةِ

---

(١) ٤/٢٠٠٠.

(٢) انظر: توجيه اللمع ص ٢٤٤.

(٣) ثمار الصناعة ص ٣٧٥.

والجليس هو: الحسين بن هبة الله الدينوري المعروف بالجليس، النحوي أبو عبد الله، أكثر أبو حيان في التذكرة من النقل عنه.

انظر في ترجمته: البلغة ص ٩١، والبغية ١/٥٤١، ومقدمة التحقيق لكتابه «ثمار الصناعة».

(٤) انظر: المقرب ١/١٩٨، ونُقل عنه في: تمهيد القواعد ٧/٣٤٤٨، والمساعد ٢/٤٥٣، والجنى الداني ص ٥٥١.

(٥) من الكتب المفقودة حتى الآن، وقد نقله عنه أيضا في عقود الزبرجد ٣/٤٦.

وابن القماح هو: محمد بن إبراهيم بن حيدرة بن علي بن عقيل المصري القاضي، شمس الدين بن القماح الفقه الشافعي، صاحب المجاميع المفيدة، ولد سنة ست وخمسين وستمائة، وسمع من: إبراهيم بن عمر بن مضر، وإسماعيل بن عبد القوي بن عزون، والنجيب عبد اللطيف.. وغيرهم، توفي سنة إحدى وأربعين وسبعمائة بالقاهرة.

انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى ٩/٩٢، والدرر الكامنة ٥/٢٩، وشذرات الذهب ٦/١٣١.

هَذِهِ الكَلِمَةِ عَلَى مَا يَستعمِلُهَا المُتَكَلِّمُونَ.

فَقُلْتُ ـ واللهُ المُوفِّقُ ـ: هِيَ فِي مَوضُوعِ العَرَبِيَّةِ تَأنِيثُ (ذُو) المُقْتَضِي لِلمَوصُوفِ والمُضَافِ إِليهِ؛ كَقَولِهِم: رَجُلٌ ذُو مَالٍ، ثُمَّ اقتطعَ [٦٠/ب] عنها مُقْتَضَاهَا فِي استعمَالِهِم وَأُجْرِيَتْ مُجْرَى الأَسْمَاءِ غَيْرِ المُقْتَضِيَة، وَعُنِي بِهَا نَفْسُ البَارِي، وَحَقِيقَةُ البَارِي ـ سُبْحَانَهُ ـ، وَأَصْلُ ذَلِكَ نَفْسٌ ذَاتُ عِلْمٍ وقُدْرَةٍ وَغَيرِهمَا من الصِّفَاتِ.

والاسْتِغْنَاءُ بالصِّفَةِ عَنِ المَوصُوفِ إِذَا عُلِمَ مِنَ الكَثْرَةِ بِمَكَانٍ، وَصَارَتْ مَنْسِيَّة لا تَخْطُرُ بِبَالٍ؛ كَمَوصُوفِ الصَّاحِبِ وَالفَارِسِ، وَحُذِفَ المُضَافُ إِليهِ إِرَادَةً للتَّعْمِيمِ، كَمَا يُحْذَفُ مَفْعُول الفِعْلِ لِذَلِكَ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمِنْ أَيْنَ سَاغَ إِجْرَاءُ الصِّفَةِ الحَامِلَةِ لعَلامَةِ التَّأنيثِ عَلَيهِ سُبْحَانَهُ، وَقَدْ رَأَينَاهُم مُسْتَغْنينَ عن وَصْفِهِ بالعَلَّامَة مَعَ الاستعلاءِ لَهُ بالمُبَالغَةِ التي تَزِيدُ عَلَى مَا فِي العَلَّام والعَلِيمِ؟

قُلْتُ: مِنْ حَيْثُ سَاغَ قَولكَ: تَعِيين البارِي وَحَقِيقَة البارِي؛ وَتَفْسيرُ ذَلِكَ: إِنَّ امتنَاعَ نَحْو العَلَّامَة؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ يُحْذَى بِهَا حذْوَ الفَعْلِ فِي التَّفْصِلَةِ بينَ المُذَكَّرِ والمُؤنَّثِ بِخِلافِ الاسْمِ، فإِنَّ العَلَامَةَ فِيهِ لَيْسَتْ هَذِهِ التَّفْصِلَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُم أَلْحَقُوهَا بِالتي فِي بَابِ النِّدَاءِ مُعَوِّضِينَ، وَقَدْ قَرَّرْتُ انتظَامَ ذَات فِي سلْكِ الأسمَاءِ وَجَرَيَانِهَا مَجْرَى النَّفْسِ وَالحَقِيقَةِ،

وَلَئِنْ صَحَّ مَا حَكَاهُ بَعْضُهُم عَنِ العَرَبِ: جَعَلَ اللهُ مَا بَيْنَنَا فِي ذَاتِهِ، وَقَوْل خُبَيْبٍ[1]:

.... وَيَضْرِبُ فِي ذَاتِ الإِلَهِ فَيُوجِعُ».

فَالكَلِمَةُ إِذَنْ عَرَبِيَّةٌ، وَقَدْ أَسْمَنَ[2] المُتَكَلِّمُونَ فِي استِعْمَالِهم القِدْوَة[3]، واللهُ المُوَفِّقُ[4]» انتهى.

(١) سبق تخريجه.

(٢) أي: بالغ.

(٣) انظر: المغرب للمطرزي ١/٣١١.

(٤) انظر: خزانة الأدب ١/١٥١.

[كتَابُ النَّذْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (النَّذْرِ): «لَمْ يَقْضِ أَثَانِيَ رَمَضَانَ»[1].

فِيْهِ أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ: نَقَلَ المُصَنِّفُ فِي «**التَّحْرير**»[2] عن النَّحَاس[3] وَغَيْرِهِ أَنَّ يَوْمَ الاثنينِ لا يُثَنَّى ولا يُجْمَعُ، بَلْ يُقَالُ: مَضَتْ أَيَّامُ الاثنينِ، وكَذَا فِي «**الصِّحَاحِ**»[4].

وَقَالَ ابنُ بَرِّيٍّ[5]: «أَثَانِين [٦١/أ] ليسَ بَمَسْمُوعٍ، وإِنَّمَا هو مِنْ قَوْلِ الفَرَّاءِ[6]، وَهُوَ بَعِيْدٌ قِيَاسًا[7]، والَّذِي سُمِعَ فِي جَمْعِهِ: أَثْنَاء، حَكَاهُ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٥٤.

(٢) أي: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٢٩.

(٣) انظر: صناعة الكتاب ص ٨٠، ونصه: «الاثنان: سبيله أن لا يثنى ولا يجمع، وأن يقال فيه: مضت أيام الاثنين، إلا أن يقول: ذوات».

(٤) ٦/٢٢٩٥.

(٥) التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح ٦/٣٢.

(٦) في الأيام والليالي والشهور ص ٣٣ ما يخالف ذلك؛ فإنه لم يقله وإنما حكاه عن غيره، ونصه: «والاثنان تثنية، لا يُثَنَّى، والجمع الأقل: أثناء، وجمع (الأثناء): أثانٍ، و(الأثاني) غاية الجمع، فأما مَنْ جمع (الأثانين) فإنه بناه على أن جعل نون التثنية من نفس الكلمة».

(٧) قال قطرب: «وقد حُكِيَتْ لنا: مَضَتْ أثانين، ولا وَجْهَ لها أنْ تُدْخِلَ النونَ فيها=

سِيبَوَيهِ[1]».

الثَّانِي: أُنْكِرَ على المُصَنِّفِ حَذْفَ النُّونِ؛ ظَنًّا أَنَّهَا حُذِفَتْ للإِضَافَةِ، وَذَلِكَ إنّمَا يكُونُ فِي جَمْعِ التَّصْحِيحِ، وَهَذَا تَكْسِيرٌ، وَجَوَابُهُ مَا قَالَ فِي «**شَرْحِ المُهَذَّبِ**»[2]: «الصَّوَابُ فِي جَمْعِهِ: أَثَانِي ـ بِحَذْفِ النُّونِ».

وفِي «**صِنَاعَةِ الكُتَّابِ**»[3]: «عَنِ الفَرَّاءِ[4]: الجَمْعُ الأَثَانِينُ، والأَثَانِي أَكْثَرُ».

وَقَالَ ابنُ السِّكيت[5]: «الأَثَانِي بِالحَذْفِ أَكْثَرُ فِي كَلامِ العَرَبِ».

۞ **قَوْلُهُ: «أَوْ عِتْقًا»**[6].

قال الزَّرْكَشِيُّ: «فِيهِ تَسَمُّحٌ، والصَّوَابُ كَمَا قَالَ المُصَنِّفُ فِي

= آخِرةً، لأنَّ اثنين من ثَنَّيْتُ الشيءَ، فالنون مُقَدَّمةٌ قبلَ الياءِ، وهي عَيْنُ الفِعْلِ» الأزمنة ص ٣٤.

وفي الإبانة في اللغة ٤/٧٤٧: «حكيت أثانين، وهي ضعيفة».

(١) الكتاب ٣/٣٦٤، ونصه: «واثنتان بمنزلة ابنة، أصلها فعلٌ؛ لأنه عمل بها ما عمل بابنة، وقالوا في الاثنين: أثناء، فهذا يقوي فعل وأن نظائرها من الأسماء أصلها تحرك العين»، وانظر: سر الصناعة ١/١٥٢، وشرح الشافية للرضي ٢/٦٨، وتمهيد القواعد ١٠/٥٢٣٩.

(٢) أي: المجموع في شرح المهذب ٦/٤١٢ ـ بتصرف.

(٣) ص ٨٠، ولفظة: «... والأثاني الكثيرة».

(٤) انظر: الأيام والليالي والشهور ص ٣٣.

(٥) لم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٦) منهاج الطالبين ص ٥٥٦.

«**تَهْذِيبِهِ**»[1]: (إِعْتَاقٌ: مَصْدَرُ أَعْتَقَ). [لكنْ][2] قَالَ فِي (**التَّحْرِيرِ**)[3]: (إِنَّهُ صَحِيحٌ، وَلَا التفَاتَ إلى مَنْ أَنْكَرَهُ، وَلَكِنْ إِعْتَاقٌ أَحْسَنُ)»[4].

❋ ❋ ❋

(١) أي: تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٩٠.

(٢) تتمة يقتضيها المقام من «در التاج».

(٣) أي: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٧٣.

(٤) انظر: النجم الوهاج ١٠/١٢٦.

[كتَابُ القَضَاءِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (القَضَاءِ): «وَشَرْطُ القَاضِي: مُسْلِمٌ، إِلَى آخِرِهِ»(١).

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «كَانَ حَقُّهُ نَصْب الجَمِيع(٢) عَلَى خَبَرِ (كَانَ) المَحْذُوفَةِ، كَقَولِهِ(٣): (شَرْطُ الإِمَامِ: كَوْنُهُ مُسْلِمًا)، ثُمَّ إِنَّ الشَّرْطَ الإِسلامَ إِلى آخرِهِ لَا مَا ذَكَرَهُ، وَلَعَلَّ الرَّفْعَ لتَأوِيلِ الكُلِّ بِالمَصْدَرِ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] إِنَّهُ بِمَعْنَى: تَكْذِيب(٤)، وَيَأتِي(٥) هَذَا فِي قَولِهِ: «شَرْطُ الشَّاهِدِ: مُسْلِمٌ»(٦)، وَقَوْلُهُ(٧): «شَرْطُ القَائِفِ(٨): مُسْلِمٌ»(٩).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٥٧.

(٢) أي قوله: «مسلمٌ، مكلفٌ، حرٌّ، ذكر، عدلٌ، سميعٌ، بصيرٌ، ناطقٌ، كاف، مجتهدٌ».

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٠٠.

(٤) القصد: ليس لها تكذيب، أي: ينبغي ألا يكذب بها أحد، فأقام الفاعل مقام المصدر. انظر: تفسير الطبري ٢٧/٨١، وتفسير القرطبي ١/١٩٥، والبرهان للزركشي ٢/٢٨٧.

(٥) أي في «كتاب الشهادات» الآتي، وسقط التعليق على هذا النص من هذا الكتاب هنا، وورد في «در التاج».

(٦) منهاج الطالبين ص ٥٦٨.

(٧) أي: في كتاب «الدعوى والبيّنات»، وسقط التعليق على هذا النص من هذا الكتاب هنا، وورد في «در التاج».

(٨) في النهاية لابن الأثير ٤/١٢١: «القائف: الذي يتتبع الآثار ويعرفها، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه».

(٩) منهاج الطالبين ص ٥٨٣.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَبْعَثَ بِهِ مُزَكِّيًا»**(١).

قَالَ الدَّمِيْرِيُّ(٢): «كذا فِي نُسْخَةِ المُصَنِّفِ، وَفِي **(المُحَرَّرِ)**(٣): «يَبْعَثُ بِهِ إلى المُزَكِّي».

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٥٦٢.
وقال الخطيب الشربيني ٦/٣٠٤: «هُوَ نَصْبٌ بِإِسْقَاطِ الخَافِضِ، وَصَرَّحَ بِهِ فِي (المُحَرَّرِ)».
(٢) النجم الوهاج ١٠/٢٢٢.
(٣) ص ٤٨٩.

[فَصْلٌ فِي القَضَاءِ عَلَى الغَائِبِ]

❁ **قَوْلُهُ: «كَعَقَارٍ وَعَبْدٍ وَفَرَسٍ مَعْرُوفَاتٍ»**[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ، والدَّمِيرِيُّ[2]: «خَالَفَ القَاعِدَةَ؛ حَيْثُ غَلَّبَ غَيْرَ العَاقِلِ[3]، والصَّوَابُ: مَعْرُوفِينَ، كَمَا فِي (المُحَرَّرِ)[4]، و(الشَّرحِ)، و(الرَّوضَةِ)[5] تَغْلِيبًا للعَاقِلِ؛ وَهُوَ العَبْدُ».

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٥٦٤.

(٢) النجم الوهاج ١٠/٢٤٦.

(٣) لأن القاعدةَ عند اجتماع العاقل وغيرِه تغليبُ العاقل.
انظر: بداية المحتاج ٤/٤٧٢، وعجالة المحتاج ٤/١٨١٧.

(٤) ص ٤٩١.

(٥) ١١/١٨٨.

[كتَابُ الشَّهَادَاتِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الشَّهَادَاتِ): «وَإِنْ كَانَ شُهُودٌ.. فَالأَدَاءُ فَرْضُ كِفَايَةٍ»**[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «(شُهُودٌ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ اسْمُ (كَانَ)، والخَبَرُ [٦١/ب] مَحْذُوفٌ».

قُلْتُ: خَبَرُ (كانَ) لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ وَلَا لِقَرِينَةٍ إلا ضَرُورَةً، نَصَّ عليه فِي «**الارتشَافِ**»[2] وَغَيرِهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ (كَانَ) هُنَا تَامَّة.

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٥٧٢.

(٢) ٣/١٥٤٠، ونصه: «ولا يجيز أصحابنا حذف خبر (كان) وأخواتها..».

[كتَابُ الدَّعْوَى والبَيِّنَاتِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الدَّعْوَى وَالبَيِّنَاتِ): «فَإِنْ لَمْ يَحْلِفِ المُدَّعِي وَلَمْ يَتَعَلَّلْ بِشَيءٍ»**[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ، وَالدَّمِيرِيُّ[2]: «مُرَادُهُ: لم يُبْدِ عِلَّةً وَعُذْرًا، وَهَذَا خِلافُ المُسْتَعْمَلِ فِي اللغَةِ؛ لأَنَّهُ إِنَّمَا يستعمَلُ عَنْدَهُم بِمَعْنَى: أَلْهَاهُ بِالشَّيءِ وَشَغَلَهُ؛ وَمِنْهُ: تَعْلِيلُ الصَّبِيِّ بالطَّعَامِ لَيَسْكُتَ».

۞ **قَوْلُهُ: «أَنَّهُ اشْتَرَاهُ وَوَزَنَ لَهُ ثَمَنَهُ»**[3].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «الأَفْصَحُ تَعْدِيَةُ (وَزَنَ) بِنَفْسِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ**﴾ [المطففين: ٣]»[4].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٨٠.

(٢) النجم الوهاج ١٠/٤٢٧.

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٨٢.

(٤) وهي لغة أهل الحجاز قال الأخفش: «أَهْلَ الحجاز يقولون: (كِلْتُ زَيْدًا) و(وَزَنْتُه)، أي: (كِلْتُ لَهُ) و(وَزَنْتُ لَهُ)» معاني القرآن ٢/٥٧٢.

وانظر: اللامات للزجاجي ص ١٤٧، وشرح الكافية الشافية ٢/٦٣٦، والتذييل والتكميل ٧/١٠، ٢١، واللمحة في شرح الملحة ١/٣٢٧، وشرح الشذور للجوجري ٢/٦٣٨.

[كِتَابُ التَّدْبِيرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (التَّدْبِيرِ): «وَلَوْ رَجَعَ عَنْهُ بِقَوْلٍ: كَـ(أَبْطَلْتُهُ)، (فَسَخْتُهُ)، (نَقَضْتُهُ)، (رَجَعْتُ فِيهِ).. صَحَّ»[1].

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «فِيهِ حَذْفُ حَرْفِ العَطْفِ من المَعْطُوفَاتِ، وَقَدْ وَرَدَ فيهِ عن بَعْضِ العَرَبِ[2]: أَكَلْتُ سَمَكًا لَحْمًا تَمْرًا».

(١) منهاج الطالبين ص ٥٩٢.

(٢) سمعه أبو زيد وحكاه. انظر: الخصائص ٢/٢٨٠، والبديع لابن الأثير ١/٣٥٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٨٠، ومغني اللبيب ص ٨٣١، والكناش ٢/١٤٥.

[كتَابُ الكِتَابَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الكِتَابَةِ): «فَإِنْ صَحَّ . . تَكَاتَبَ عَلَيهِ»[1]

فِيهِ استعمَالُ «تَفَاعَلَ» مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَالمَعْرُوفُ استِعْمَالُهُ فِيمَا يَقَعُ الفِعْلُ فِيهِ[2] مِنَ الجَانِبَينِ كـ«تقَاتَلَ زيدٌ وعمرٌو»[3]، وَصَوَابُهُ أنْ يُقَالَ: صَارَ مُكَاتَبًا.

آخِرُ الكتَابِ، وَلِلَّهِ الحَمْدُ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

تم بحمد الله

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٩٨.

(٢) في در التاج: منه.

(٣) انظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة ص ٧٩.

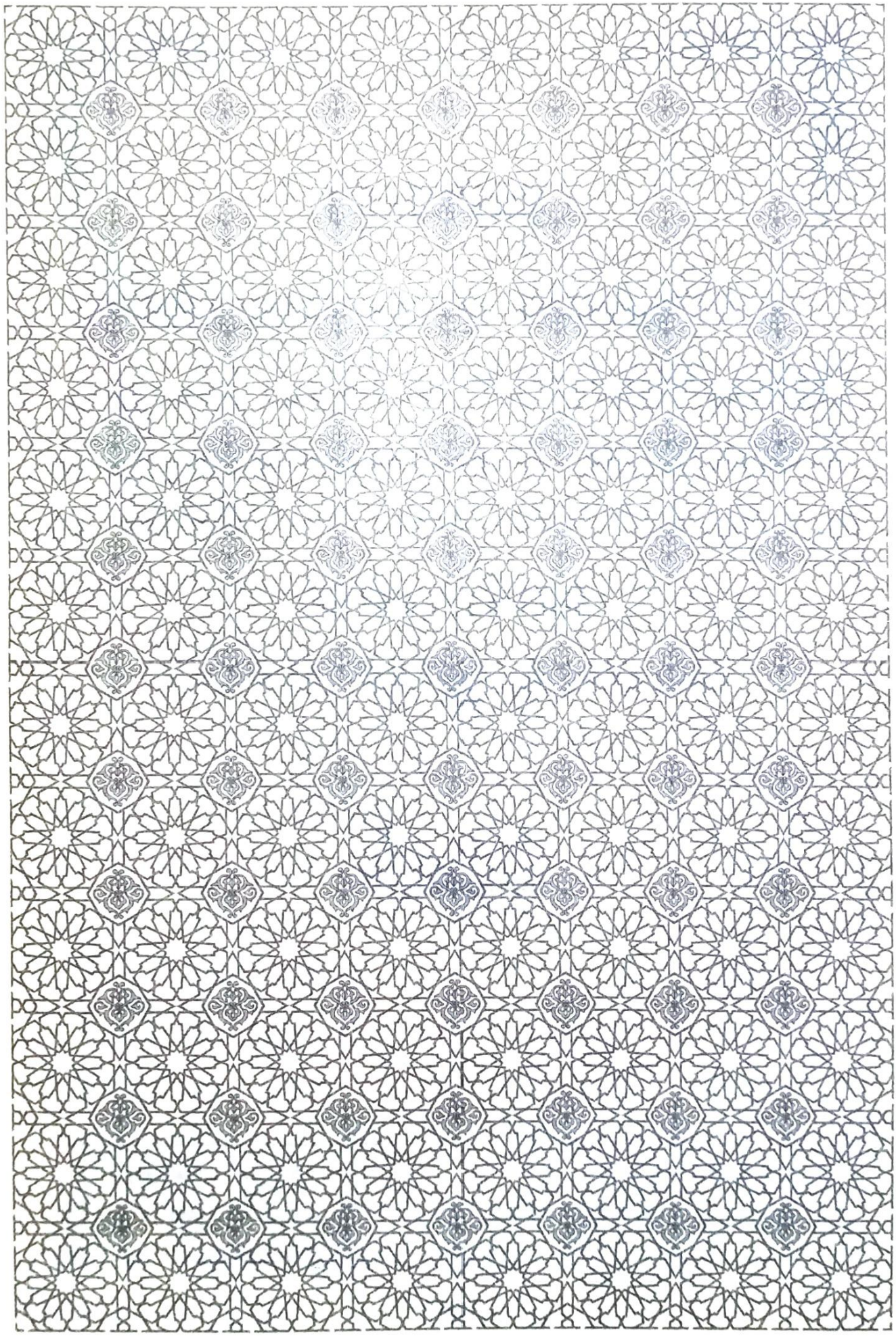

دُرُّ التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاجِ

تأليف

الحَافِظ الإمَام جَلَال الدِّين السُّيُوطِيّ

(ت ٩١١هـ)

نَفَعَنَا اللهُ تَعَالَى بِبَرَكَاتِهِ وَعُلُومِهِ

آمينَ آمينَ آمينَ[1]

---

(١) ورد اسم المؤلف في (ب) هكذا: «تأليف الشيخ الإمام، والحبر الهمام، حافظ العصر: الجلال السيوطي الشافعي ـ نفع الله بعلومه وبركته».

وفي (ج، هـ): «للسيوطي» فقط.

وفي (د): «تَأليفُ الشَّيخِ الإِمَامِ العَالِمِ العَلَّامَةِ حَافِظِ العَصْرِ: جَلالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّيُوطِيِّ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَنَفَعَنَا بِعِلْمِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ـ آمِينَ».

وسقط غلاف عنوان الكتاب من (و).

وفي (ز): ورد: كتاب در التاج في إعراب مشكل المنهاج، دون ذكر اسم المؤلف.

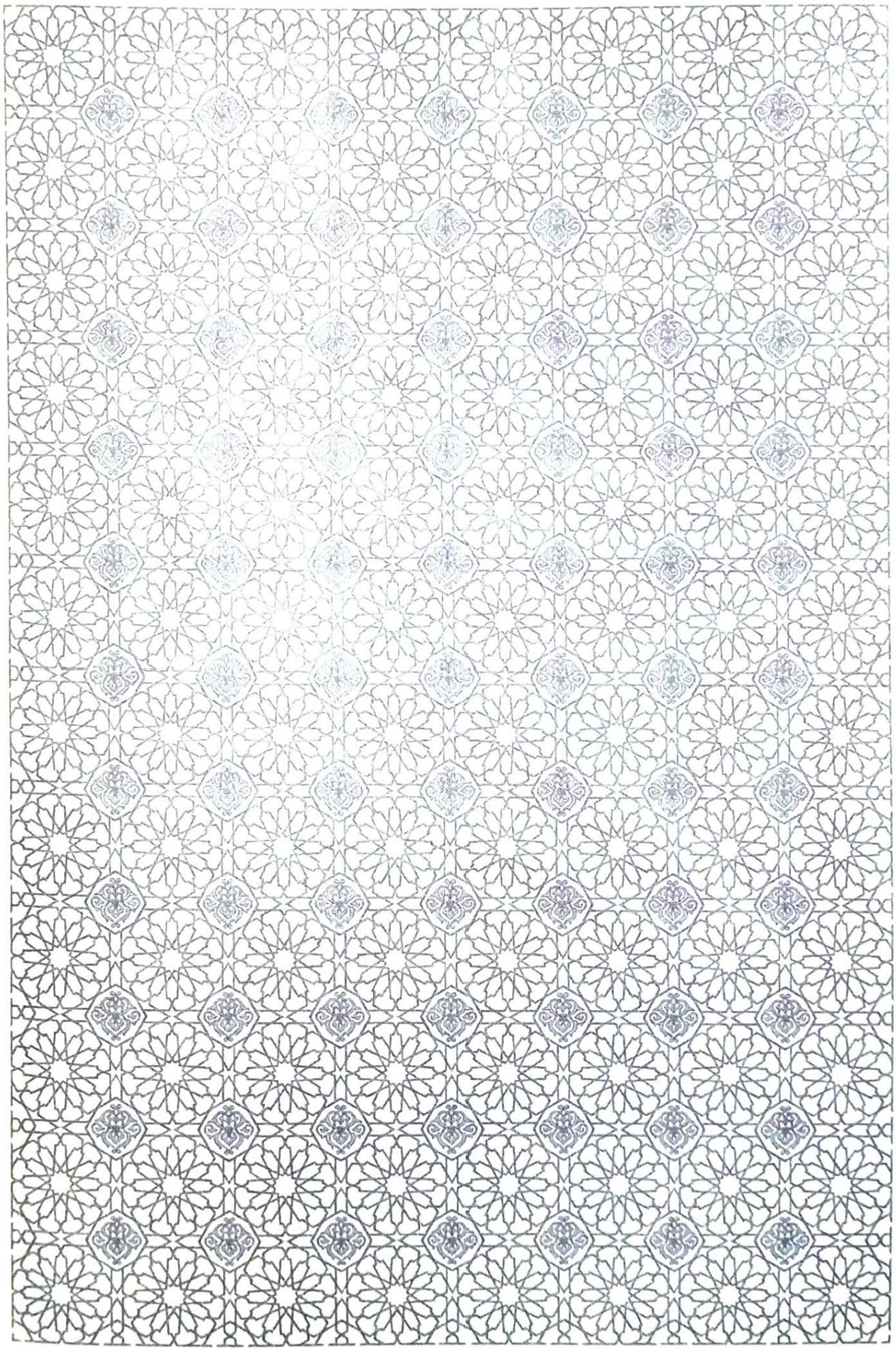

[٢/أ] بسم الله الرحمن الرحيم

[وَبِهِ ثِقَتِي][١]

وَصَلَّى[٢] اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ[٣]

[قالَ الشَّيخُ الإمامُ العَالِمُ العَامِلُ الحُجَّةُ البَحْرُ الفَهَّامَة ؛ أبو الفَضْلِ جَلالُ الدِّين عبد الرَّحمن بن الشَّيخ الإمامِ العَلَّامَة أَبِي المَنَاقِب: كمال الدِّين السُّيوطي الشَّافِعيّ ، أسبغَ اللهُ نِعمَهُ عليه فِي الدَّارَيْنِ ، ونَفَعَنَا وَالمُسلمِينَ بِبَرَكتِهِ:][٤].

الحَمْدُ للهِ الَّذِي شَرَّفَ اللِّسَانَ العَرَبِيَّ ، وَوَصَفَ بِهِ أَعْظَمَ كِتَابٍ وَأَكْرَمَ نَبِيٍّ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلامُ عَلَى مُحَمَّدٍ أَفْصَحِ الفُصَحَا ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ[٥] مَا قَصَدَ إِنْسَانٌ إِلَى عِلْمٍ وَنَحَا .

وبعدُ:

فَهَذَا كِتَابٌ وَضَعْتُهُ عَلَى «مِنْهَاجِ النَّوَوِيّ» - رحمه الله [تعالى][٦] - أُبَيِّنُ

---

(١) زيادة من (د)، وفي (ز): وهو حسبي.

(٢) في (ب): اللَّهُمَّ صَلِّ.

(٣) سقطت هذه الجملة من (ج ، د ، هـ ، و ، ز).

(٤) زيادة من (ز).

(٥) في (هـ): أصحابه.

(٦) زيادة من (ج ، هـ).

فِيهِ إِعْرَابَ مُشْكِلَاتِهِ، وَتَصْحِيحَ مُرَكَّبَاتِهِ، يُسَمَّى[1] بِـ«**دُرِّ التَّاجِ فِي إِعْرَابِ مُشْكِلِ المِنْهَاجِ**»، واللهَ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلَّ مُحْتَاجٍ إِلَيهِ، وَأَنْ يُيَسِّرَ إِتْمَامَهُ وَيُعِينَ عَلَيهِ[2]:

۞ **قَوْلُهُ**[3] **فِي (الخُطْبَةِ)**: «**أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الِاشْتِغَالَ بِالعِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ، وَأَوْلَى مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ**[4] **الأَوْقَاتِ**»[5].

أَقُولُ: قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ الإِسْنَوِيّ[6]: «قَوْلُهُ (وَأَوْلَى) هُوَ عَطْفٌ عَلَى «أَفْضَلِ»، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَطْفًا عَلَى الجَارِّ وَالمَجْرُورِ، وَإِلَّا صَارَ التَّقْدِيرُ: إِنَّ الاشْتِغَالَ بِالعِلْمِ أَوْلَى مَا أُنْفِقَتْ فِيهِ نَفَائِسُ الأَوْقَاتِ، وَحِينَئِذٍ يُنَاقِضُ التَّبْعِيضَ السَّابِقَ».

وَتَبِعَهُ المُحَقِّقُ جَلَالُ الدِّينِ المَحَلِّي، فَقَالَ فِي «شَرْحِهِ»[7]: «وَلَا يَصِحُّ عَطْفُ (أَوْلَي) عَلَى (مِنْ أَفْضَلِ)؛ لِلتَّنَافِي بَيْنَهُمَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ».

---

(١) في (هـ، ز): مسمى.

(٢) في (د، ز): «واللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُيَسِّرَ إِتْمَامَهُ وَيُعِينَ عَلَيهِ، وأَنْ يَنْفَعَ بِهِ كُلّ مُحْتَاجٍ إِلَيهِ».

(٣) سقط من هنا في (ز) إلى قوله: ومنها إبدال.

(٤) في (ج): نفائق.

(٥) منهاج الطالبين ص ٦٣.

(٦) **أي في كتابه: كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ١/٥ب، نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٧٣٤ ـ عمومية، ٥٦٤١ ـ خصوصية)، وهي عبارة عن ثلاثة أجزاء في مجلد واحد، في (٥٩٢ورقة) من القطع الكبير، وتبدأ من بداية الكتاب إلى نهاية كتاب القراض، وهي المعتمدة في هذا القدر.**

(٧) كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ١/٦٩.

وَحَاصِلُ مَا قَالَاهُ: أَنَّهُ مَجْرُورٌ عَطْفًا عَلَى المَجْرُورِ بِـ(مِنْ) فِي قَوْلِهِ **(مِنْ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ)**؛ لِيَكُونَ الوَصْفَانِ دَاخِلَيْنِ تَحْتَ التَّبْعِيضِ، وَلَيْسَ مَرْفُوعًا عَطْفًا عَلَى مَجْمُوعِ الجَارِّ وَالمَجْرُورِ الوَاقِعِ خَبَرًا [لـ(إنَّ)][1]؛ لأَنَّهُ يَقْتَضِي خُرُوجهُ عَنْ حَيِّزِ التَّبْعِيضِ، وَكَوْنُهُ هُوَ الأَوْلَى لَا مِنْ جُمْلَةِ الأَوْلَى، وَذَلِكَ يُنَافِي مَا بُنِيَ عَلَيهِ المَعْطُوفُ عَلَيهِ مِنَ التَّبْعِيضِ.

۞ **قَوْلُهُ**[2]: «**وَمِنْهَا إِبْدَالُ مَا كَانَ مِنْ أَلْفَاظِهِ غَرِيبًا، أَوْ مُوهِمًا خِلَافَ الصَّوَابِ بِأَوْضَحَ [مِنْهُ][3] وَأَخْصَرَ مِنْهُ بِعِبَارَاتٍ جَلِيَّاتٍ**»[4].

أَقُولُ: اعْتُرِضَ عَلَى هَذِهِ العِبَارَةِ بِأَنَّ المَعْرُوفَ فِي لُغَةِ العَرَبِ ـ وَهُوَ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّحْوِيُّونَ ـ: أَنَّ البَاءَ مَعَ الإِبْدَالِ تَدْخُلُ عَلَى المَتْرُوكِ لَا عَلَى المَأْتِيِّ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [البقرة: ١٠]، ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، فَكَانَ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ: إِبْدَالُ الأَوْضَحِ وَالأَخْصَرِ بِمَا كَانَ إِلى آخِرِهِ.

وَقَالَ[5] أَبُو حَيَّان فِي «**شَرْحِ التَّسْهِيلِ**»[6]: «هَذِهِ المَسْأَلَةُ غَلِطَ فِيهَا

---

(١) زيادة من (ب، ج).

(٢) في منهاج الطالبين ص ٦٤.

(٣) زيادة من (ز).

(٤) في (ج): إبدال إلخ.

(٥) هذا النص في (ب، ج، هـ، ز) فيه تقديم وتأخير مخل.

(٦) الموسوم بالتذييل والتكميل ـ باب جموع التكسير، وورد قوله أيضًا في البحر المحيط ٣٧٩/١، وقد نقل المؤلف هذا القول بنصه في: عقود الزبرجد ١٨٦/١.

كَثِيرٌ مِنَ المُصَنِّفِينَ فِي العُلُومِ، وَمِنَ الشُّعَرَاءِ، فَيُدْخِلُونَ البَاءَ عَلَى مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهَا عَلَيهِ فِي لِسَانِ العَرَبِ، وَيَنْصِبُونَ مَا تَدْخُلُ عَلَيهِ فِي لِسَانِ العَرَبِ؛ فَفِي «**المِنْهَاجِ**»[1] لِأَبِي زَكَرِيَّا النَّوَوِيّ: (وَلَوْ أَبْدَلَ ضَادًا بِظَاءٍ لَمْ تَصِحَّ فِي الأَصَحِّ) ـ يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] ـ، وَلَو جَرَى كَلَامُهُ عَلَى اللسَانِ العَرَبِيِّ لَقَالَ: وَلَوْ أَبْدَلَ ظَاءً بِضَادٍ؛ أَيْ: جَعَلَ بَدَلَ الضَّادِ ظَاءً، فَالمَنْصُوبُ هُوَ الَّذِي يَصِيرُ عِوَضًا، وَمَا دَخَلَتْ عَلَيهِ البَاءُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ مُعَوَّضًا مِنْهُ، وَهَذَا جَارٍ فِي هَذِهِ المَادَّةِ مِنْ (أَبْدَلَ) وَ(بَدَّلَ) و(تَبَدَّلَ)، المَنْصُوبُ هُوَ المُعَوَّضُ الحَاصِلُ، وَمَا دَخَلَتْ عَلَيهِ البَاءُ هُوَ المُعَوَّضُ مِنْهُ[2] الذَّاهِبُ.

فَإِذَا قُلْتَ: أَبْدَلْتُ دِينَارًا بِدِرْهَمٍ، فَمَعْنَاهُ: اعْتَضْتُ دِينَارًا عِوَضَ دِرْهَمٍ؛ فَـ(الدِّينَارُ) هُوَ الحَاصِلُ لَكَ المُعَوَّضُ، وَ(الدِّرْهَمُ) هُوَ الخَارِجُ عَنْكَ المُعَوَّضُ مِنْهُ، وَهَذَا عَكْسُ مَا يَفْهَمُ العَامَّةُ وَكَثِيرٌ مِمَّن يُعَانِي العُلُومَ، وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ[3] [٢/ب] جَاءَ كَلامُ العَرَبِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ[4]:

---

(١) ص ٩٧.

(٢) سقط من (هـ) إلى قوله: وهذا عكس ما يفهم.

(٣) في (هـ): ذكر.

(٤) من الرجز، ورد بلا نسبة في: ضرائر الشعر ص ٢٤٩، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي ص ٣٩٦، وروايته فيه: «من أَيْنَا تضحك ذَات الحجلين».
والشاهد فيه: أنه أَدْخَلَ البَاءَ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ بـ(لَونٍ)، وَنَصَبَ (لَوْنَيْنِ)، وَهُوَ المُعَوَّضُ.

تَضْحَكُ مِنِّي أُخْتُ ذَاتِ النِّحْيَيْنِ
أَبْدَلَكِ اللهُ بِلَوْنٍ لَوْنَيْنِ:
سَوَادَ وَجْهٍ، وَبَيَاضَ عَيْنَيْنِ

أَلَا تَرَى كَيْفَ أَدْخَلَ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ البَاءَ، وَهُوَ قَوْلُهُ بِـ(لَونٍ)، وَنَصَبَ (لَوْنَيْنِ)، وَهُوَ المُعَوَّضُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [البقرة: ١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ﴾ [سبأ: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣]، [أي: يستبدل بكم قومًا غيركم][(١)]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ﴾ [القلم: ٣٢]؛ تَقْدِيرُهُ: أَنْ يُبْدِلَنَا بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَحَذَفَ (بِهَا)؛ أَيْ: بِالجَنَّةِ الَّتِي طَيَّفَ بِهَا[(٢)]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً﴾ [الكهف: ٨١]؛ أَيْ: يُبْدِلَهُمَا بِهِ، وَعَلَى هَذَا نَظَمَ عُلَمَاءُ الشُّعَرَاءِ؛ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ[(٣)]:

تَبَدَّلَ غَاشِيَهِ بِرِيمٍ مُسَلِّمٍ ... تَرَدَّى رِدَاءَ الحُسْنِ وَشْيًا مُنَمْنَمَا
وَبِالحلْي إِنْ قَامَتْ تَرَنَّمَ فَوْقَهَا ... حَمَامًا إِذَا لَاقَى حَمَامًا تَرَنَّمَا

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ب).
(٢) انظر: زاد المسير ٣٣٩/٨.
(٣) الأبيات من الطويل، في ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي ٢٤/١.
والشاهد في قوله: «تَبَدَّلَ غَاشِيَهِ»، أي: صار عِوَض مَنْ كان يغشاهُ.

وَبِالخَدْلَةِ السَّاقِ المُخَدَّمَةِ الشَّوَى قَلَائِصَ يَتْلُوْنَ العَبَنَّى المُخَدَّمَا

وَقَدْ يَجُوزُ حَذْفُ حَرْفِ الجَرِّ؛ لِدَلَالَةِ المَعْنَى عَلَى المُعَوَّضِ وَالمُعَوَّضِ مِنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]؛ أَيْ: بِسَيِّئَاتِهِم حَسَنَاتٍ(١)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، أَيْ: بِغَيرِ الأَرْضِ.

وَقَدْ يَقَعُ مَوْقِعَ البَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ (بَعْدُ)(٢)، وَهِيَ دَالَّةٌ عَلَى سَبْقِ المُعَوَّضِ مِنْهُ وَذِهَابِهِ بِالعِوَضِ، قَالَ الشَّاعِرُ(٣):

وَبُدِّلْتُ قَرْحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ لَعَلَّ مَنَايَانَا تَحَوَّلْنَ أَبْؤُسَا

مَعْنَاهُ: وَبُدِّلْتُ قَرْحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ، أَيْ: عُوِّضْتُ بَدَلَ الصِّحَّةِ قَرْحًا.

وَأَصْلُ (أَبْدَلَ) وَ(بَدَّلَ) أَنْ يَتَعَدَّى لِاثْنَينِ مَنْصُوبَيْنِ، وَلِثَالِثٍ بِالبَاءِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (أَبْدَلَكِ اللهُ بِلَوْنٍ لَوْنَيْنِ)، وفِي قَوْلِهِ [تعالى](٤): ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦]، وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ النَّحْوِيِّينَ

---

(١) انظر: المفردات للراغب ص ٣٩، وبصائر ذوي التمييز ٢/٢١٦.

(٢) انظر: المقاصد الشافية للشاطبي ٣/٦١١.

(٣) من الطويل، لامرئ القيس في: ديوانه ص ١٠٧.
والشاهد فيه: وقوع (بعد) موقع البَاءِ الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى المُعَوَّضِ مِنْهُ، كما ذَكَر.

(٤) زيادة من (هـ).

أَنْ يَقُولُوا: أَبْدَلْتُ كَذَا بِكَذَا[1]، وَلَا يَذْكُرُونَ المَفْعُولَ الأَوَّلَ، وَأَيْضًا فَلَيسَ المَعْنَى عَلَيهِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: أَبْدَلْتُ هَذَا الحَرْفَ بِهَذَا الحَرْفِ، لَا تُرِيدُ[2]: أَبْدَلْتُكَ هَذَا الحَرفَ بِهَذَا الحَرْفِ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ هَكَذا، ثُمَّ حَذَفَ المَفْعُولَ الأَوَّلَ، وَكَثُرُ حَذْفُهُ فِي اصْطِلاحِهِمْ حَتَّى صَارَ شَيْئًا لَا يُرَادُ مَعْنَاهُ بِوَجْهٍ» انتهى.

وَجَوَابُ هَذَا مَا أَشَارَ إِليهِ ابنُ العِمَادِ، وَصَرَّحَ بِهِ شَيْخُ العَصْرِ[3] شَمْسُ الدِّينِ القَايَاتِيّ رَحِمَهُ الله تَعَالَى[4] أَنَّ إِدْخَالَ البَاءِ عَلَى المَأْتِيِّ بِهِ فِي الإِبْدَالِ مَعْرُوفٌ لُغَةً[5]، صَرَّحَ بِهِ فِي «القَامُوسِ»[6]، فَقَالَ: مَعْنَى قَولِهِمْ: «أَبْدَلَ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ مَثَلاً: جَعَلَهَا[7] بَدَلاً مِنْهُ» انتهى.

قَالَ: وَسَبَبُ غَلَطِ المُعْتَرِضِ: ظَنَّ «أَبْدَلَ» مِثْلَ «اسْتَبْدَلَ» وَ«تَبَدَّلَ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ مَعْنَى: اسْتَبْدَلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ: طَلَبْتُ أَنْ يَكُونَ بَدَلاً مِنْهَا، فَكَانَ [هَذَا][8] هُوَ المَأْخُوذ دُونَهَا، وَكَذَا: تَبَدَّلْتُه بِهَا[9]؛ أَيْ:

---

(١) انظر: أمالي ابن الحاجب ١/٢٢١.

(٢) في (ب، هـ): يريدون، والأصح المثبت.

(٣) سقط من (هـ) قوله: شيخ العصر.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ب، د، هـ، ز).

(٥) سقط هذا اللفظ من (ز).

(٦) ص ١٢٤٧ ـ والنص فيه بالمعنى.

(٧) في (ج): حصلا، وفي (ز): حصلها.

(٨) زيادة من (د).

(٩) سقط هذا اللفظ من (ج).

اتَّخَذْتُهُ بَدَلاً مِنْهَا[1]، بِخِلافِ مَا سَبَقَ فِي مَعْنَى «أَبْدَلَ» انتهى.

فَصَحَّ[2] مَا قَالَهُ المُصَنِّفُ وَإِنْ لَمْ يُوَافِق عَلَيهِ بَعْض [٣/أ] المُحَقِّقِين.

قُلْتُ: إِذَا ثَبَتَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وُجُودِ ذَلِكَ لُغَة، وَسَاعَد عَلَيهِ المَعْنَى، وَبَطَل اسْتِدْلَالُهم بِظُهُورِ[3] المَعْنَى الفَارِق فَلا يُعدَل عَنْهُ لَكِن هَذَا حِينَئِذٍ يشعِرُ بِعَدَمِ جَوَازِ إِدْخَالِ البَاءِ عَلَى المَتْرُوكِ أَصْلًا وَرَأْسًا؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِحَالَةِ المَعْنَى، فَتَأَمَّل.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «**اليَاقُوتَةِ**»[4] لَأَبِي[5] عُمَرَ الزَّاهِدِ قَالَ: «أَخْبَرَنَا ثَعْلَبٌ[6] عَنْ سَلَمَةَ عَنِ الفَرَّاءِ[7] قَالَ: يُقَالُ: أَبْدَلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا نَحَّيْتُ هَذَا وَجَعَلْتُ هَذِهِ مَكَانَهُ، وَبَدَّلْتُ الخَاتَمَ بِالحَلَقَةِ؛ إِذَا أَذَبْتَهُ وَجَعَلْتَهُ حَلَقَةً، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتَمِ[8]؛ إِذَا أَذَبْتَهَا وَجَعَلْتَهَا خَاتَمًا».

وَهَذَا أَيْضًا صَرِيحٌ[9] فِي أَنَّ البَاءَ فِي «أَبْدَلَ» وَ«بَدَّلَ» تَدْخُلُ عَلَى المَأْخُوذِ.

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) بداية سقط من (ب) إلى قوله: «ثم رأيت في الياقوتة»، وفي (د): فيصح.

(٣) في (ج، هـ): لظهور.

(٤) أي: ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن ص ٢٥١ ـ ٢٥٢.

(٥) في (أ): ابن، والصواب المثبت.

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٢/١١٧، ٥٣٩ ـ بجمعي وتحقيقي ودراستي.

(٧) انظر قوله في: التهذيب «ب د ل»، والتفسير البسيط ٦/٥٢٩، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٨) سقط من (ز) قوله: «إِذَا أَذَبْتَهُ وَجَعَلْتَهُ حَلَقَةً، وَبَدَّلْتُ الحَلَقَةَ بِالخَاتَمِ».

(٩) في (ز): صرَّح، والأصح المثبت.

ثُمَّ قَالَ[1]: «قَالَ ثَعْلَبٌ[2]: وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ «بَدَّلْتَ»؛ إِذَا غَيَّرْتَ الصُّورَةَ إِلى صُورَةٍ غَيْرِهَا، وَالجَوْهَرَةَ[3] بِعَيْنِهَا، وَ«أَبْدَلْتُ»؛ إِذَا نَحَّيْتَ الجَوْهَرَةَ وَجَعَلْتَ مَكَانَهَا جَوْهَرَةً أُخْرَى».

قَالَ أَبُو عُمَرَ[4]: «فَعَرَضْتُ هَذَا الكَلامَ عَلَى مُحَمَّد بنِ يَزِيدَ المُبَرِّدِ[5] فَاسْتَحْسَنَهُ، وَاسْتَدَلَّ لَهُ بِقَولِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦]، قَالَ: فَهَذِهِ [هِيَ][6] الجَوْهَرَةُ، وَتَبْدِيلُهَا: تَغْيِيرُ صُورَتِهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنَ السَّوَادِ[7] وَنَحْوِهِ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «فَإِنِّي لَا أَحْذِفُ مِنْهُ شَيْئًا مِنَ الأَحْكَامِ أَصْلاً»**[8].

[أَقُولُ:][9] سُئِلْتُ: عَنْ وَجْهِ نَصْبِ قَوْلِهِ: «أَصْلاً».

وَأَجَبْتُ[10]: بِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى المَصْدَرِ، أَوِ الحَالِ المُؤَكِّد؛ لِقَولِهِ:

---

(١) أي: صاحب الياقوتة.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٢/١١٧.

(٣) في (ج): والجوهر.

(٤) في (ج): أبي عمرو، وهو تحريف. أي: الزاهد في الياقوتة ص ٢٥٣ ـ بتصرف.

(٥) انظر قوله في: شعب الإيمان ١/٣٥٢، والتفسير البسيط للواحدي ٦/٥٣٠، والتهذيب، واللسان، والتاج «ب د ل»، وعقود الزبرجد ١/١٩٧، ولم أقف عليه في كتبه التي بين أيدينا.

(٦) تتمة يقتضيها المقام من «ياقوتة الصراط»، وهي في نص تهذيب اللغة «ب د ل» المنقول عنه. وفي عقود الزبرجد ١/١٩٧: «فهذه جوهرة بعينها».

(٧) لأنها كانت ناعمةً فاسودَّتْ بالعذَابِ.

(٨) منهاج الطالبين ص ٦٦.

(٩) زيادة من (هـ، ز).

(١٠) في (هـ): فأجبت.

«لَا أحْذِفُ»، أَيْ: مُسْتَأْصِلاً لِلحَذْفِ، أَي: قَاطِعًا لَهُ مِنْ أَصْلِهِ، مِنْ قَوْلِهِم[1]: اسْتَأْصَلَهُ؛ أَي قَطَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ[2].

(١) في (د): قوله.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ١/٥٨، ونهاية المحتاج ١/٥٢.

[كِتَابُ الطَّهَارَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الطَّهَارَةِ): «وَدُونَهُمَا يَنْجُسُ بِالمُلَاقَاةِ»**[1].

أَقُولُ: قِيْلَ: اسْتَعْمَلَ المُصَنِّفُ «دُونَ» مُبْتَدَأً، وَهُوَ عَلَى طَرِيقَةِ الكُوفِيِّينَ[2]، وَالبَصْرِيُّونَ[3] عَلَى أَنَّهُ: ظَرْفٌ لَا يَتَصَرَّفُ[4].

وَالجَوَابُ: عَلَى[5] أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ البَصْرِيِّينَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُبْتَدَإٍ، بَلْ حَالٌ مِنْ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، دَلَّ عَلَيهِ الكَلامُ قَبْلَهُ؛ وَالتَّقْدِيرُ: وَالمَاءُ دُونَهُمَا يَنْجُسُ[6].

۞ **قَوْلُهُ: «فَلَوْ كُوثِرَ بِإِيرَادِ طَهُورٍ»**[7].

أَقُولُ[8]: أُولِعَتِ الطَّلَبَةُ بِالاعْتِرَاضِ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ العِبَارَة بِأَنَّ مَعْنَى

---

(١) منهاج الطالبين ص ٦٦.

(٢) وهو مذهب الأخفش أيضًا. انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/٢٣٤، والتذييل والتكميل ٨/٥٨، وأثر الأخفش في الكوفيين وتأثره بهم ص ٢٦٤.

(٣) في (ز): فالبصريون.

(٤) انظر: الكتاب ١/٤٠٩، والارتشاف ٣/١٤٥٠، وتمهيد القواعد ٤/٢٠٠٥.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٦) انظر: نهاية المحتاج ١/٧٨.

(٧) منهاج الطالبين ص ٦٦.

(٨) سقط هذا اللفظ من (هـ).

«لَوْ» المُقَرَّر[1] عندَ النُّحَاةِ[2] رَكِيكٌ هَاهُنَا.

وَالجَوَابُ: مَا نَبَّهَ[3] عَلَيهِ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ الكَافِيَجِيُّ[4] ـ سَلَّمَهُ اللهُ تَعَالَى[5] ـ: «أَنَّ المُرَادَ تَصْوِيرُ الحُكْمِ، لَا مَعْنَاهَا المَعْرُوف» انتهى. وَهُوَ يَقَعُ[6] فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ من هَذَا الكِتَابِ وَغَيْرِهِ.

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَيُسْتَثْنَى: مَيْتَةٌ لَا دَمَ لَهَا سَائِلٌ**»[7].

قَالَ المُصَنِّفُ فِي «**دَقَائِقِ الرَّوضَةِ**»[8]: «يَجُوزُ فِي (سَائِلٍ): الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ مَعَ التَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَيَجُوزُ الفَتْحُ بِلَا تَنْوِينٍ» انتهى.

وَأَقُولُ: إِنَّمَا يَجُوزُ الأَوَّلَانِ فَقَطْ[9]، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَلَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ ـ أَعْنِي «سَائِلاً» ـ وَصْفٌ لِدَمٍ مَفْصُولٍ عَنْهُ بِقَولِهِ: «لَهَا»، وَشَرْطُ جَوَازِ

(١) في (و): المقر، والصواب المثبت.
(٢) وفق قول سيبويه: «وأما (لو) فَلِمَا كان سيقع لوقوع غيره» الكتاب ٤/٢٢٤.
(٣) في (و): بيانه، والصواب المثبت.
(٤) لم أقف على قوله بصدد حديثه عن (لو) في شرحه لقواعد الإعراب ص ٣٩٨ ـ ٤٢٧.
(٥) سقطت هذه الجملة من (هـ)، وفي (ز): رحمه الله تعالى.
(٦) في (هـ): ينفع، والأصح المثبت.
(٧) منهاج الطالبين ص ٦٨.
(٨) لم أقف عليه، قال السُّيوطي: «ودقائق الروضة: كتب منها إلى أثناء الأذان» المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي ص ٦٤. وقد ورد قوله أيضًا في المجموع ١/١٨٦، ونصه: «ويجوز في إعراب (سائلة) ثلاثة أوجه: الفتح بلا تنوين، والنصب والرفع مع التنوين فيهما». وانظر: روضة الطالبين ١/١٥.
(٩) أي الوجهان الأولان. وَالرَّفْعُ تَبَعًا لِمَحَلِّ اسْمِ (لَا) الْبَعِيدِ، وَالنَّصْبُ تَبَعًا لِمَحَلِّهِ الْقَرِيبِ. انظر: حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ١/٩١.

فَتْحِهِ عَدَمُ الفَصْلِ[1].

۞ **قَوْلُهُ: «أَو مَاءٌ وَبَوْلٌ... لَمْ يَجْتَهِدْ عَلَى الصَّحِيحِ، بَلْ يُخْلَطَانِ»**[2].

أَقُولُ: اعْتُرِضَ عَلَى هَذِهِ العِبَارَةِ بِأَنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَقُولَ: بَلْ يُخْلَطَا؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى المَجْزُومِ.

وَأَجَابَ [٣/ب] ابنُ العِمَادِ مُفْحِشًا فِي الرَّدِّ عَلَى المُعْتَرِضِ؛ بِأَنَّ العِبَارَةَ: «بَلْ يُخْلَطَانِّ»؛ بِنُونِ التَّوْكِيدِ، وَنُونُ الرَّفْعِ مَحْذُوفَةٌ.

قُلْتُ: هَذَا الجَوَابُ خَطَأٌ فَاحِشٌ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ المُضَارِعَ لَا يُؤَكَّدُ إِلَّا إِذَا كَانَ طَلَبًا، أَوْ شَرْطًا تَالِيًا «إِمَّا»، أَوْ مُثْبَتًا فِي قَسَمٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا، بَلِ النُّونُ لِلرَّفْعِ.

وَالجَوَابُ مَا قَالَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[3] مِنْ: «أَنَّهُ استِئْنَافٌ، أَوْ مِنْ عَطْفِ الجُمَلِ[4]؛ بِنَاءً عَلَى مَا قَالَ ابنُ مَالِكٍ[5]: إِنَّ (بَلْ) تَعْطِفُ الجُمَلَ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَا ضُبِّبَ بِذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ ضَبَّةً كَبِيرَةً لِزِينَةٍ.. حَرُمَ»**[6].

---

(١) انظر: تحفة المحتاج ١/٩١.

(٢) منهاج الطالبين ص ٦٨.

(٣) انظر: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ١/٧٩، ونهاية المحتاج ١/٩٤.

(٤) أي: عطفًا على «لم يجتهد».

(٥) انظر: شرح الكافية الشافية ٣/١٢٣٣.

(٦) منهاج الطالبين ص ٦٩.

أَقُولُ: اعْلَمْ أنَّ[1] فِي نَصْبِ «ضَبَّةً» هنَا اخْتِلافًا وَكَلامًا، وَقَدْ جَمَعَهُ وَالِدِي ـ رَحِمَهُ اللهُ[2] [تَعَالَى][3] ـ وَتَكَلَّم عَلَيهِ فِي رِسَالةٍ مُسْتَقِلَّةٍ، وَأَنَا أُلَخِّصُ مَا جَمَعَهُ هَاهُنَا فَأَقُولُ[4]:

اختلفَ الأشياخُ فِي وَجْهِ نَصْبِهِ[5]؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ خَبَرُ (كَانَ) مَحْذُوفَة، وَالمَعْنَى: وَكَانَ ضَبَّةً، أَوْ: وَإِنْ كَانَ ضَبَّةً.

وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ مَصْدَرٌ؛ وتَقْدِيرُهُ: تَضْبِيبًا ضَبَّةً.

وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ آلَةٌ[6].

وَقَالَ بَعْضُهُم: تَوَسَّعَ المُصَنِّفُ فَأَطْلَقَ الضَّبَّةَ عَلَى المَصْدَرِ[7]، ومَشَى عليه الشَّارِحُ المُحَقِّق[8]، وَضَعَّفَهُ والدِي وأنكرَ على مَنْ قَالَ ذَلِكَ كَمَا سَنَذْكُرُهُ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَلَى هذِهِ الأَقْوَال.

فأمَّا القَوْلُ الأَوَّلُ: فَرُدَّ بلزُومِ مَنْعِ عَوْدِ الضَّمِيرِ فِي (كانَ) المُقَدَّرة على (ما) الواقعة على (الإناءِ المُضَبَّب)، فيكونُ المعنى: ومَا ضُبِّبَ

---

(١) سقط من (و) قوله: اعلم أن.

(٢) سقط من (ب) قوله: رحمه الله.

(٣) زيادة من (د، و، ز).

(٤) نقلها المؤلف كاملة في الأشباه والنظائر ٢٤٥/٨ ـ ٢٥٣.

(٥) في (هـ): نصب ضبة.

(٦) سقط من (ج) قوله: «وَقَالَ بَعْضُهُم: هُوَ..... بَعْضُهُم: هُوَ آلَةٌ».

(٧) في (ب): المسبب، وفي (ج، هـ): المضبب.

(٨) انظر: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين ٨١/١.

وكانَ المُضَبَّبُ ضَبَّةً، إلى آخره.

قالَ والدِي - [رحمه الله][1] -: وهذا الرَّدُّ يقتضي أمرينِ؛ [أحدُهُمَا][2] أَنَّ اسْمَ (كَانَ) المُقَدَّرةَ ضَمِيرٌ، وَ[الثَّانِي][3] أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى (مَا)، وَكُلٌّ مِنْهُمَا لَيْسَ بِلَازِمٍ.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الاسم ظَاهِرًا؛ تَقْدِيرُهُ: وَكَانَ الضَّبَّةُ ضَبَّةً.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلأَنَّا إِذَا جَعَلْنَا اسمَ (كَانَ) ضَمِيرًا عَائِدًا عَلَى (الضَّبَّةِ) المَفْهُومَةِ مِنْ قَوْلِهِ: (وَمَا ضُبِّبَ)؛ لِأَنَّ مُفَسِّرَ الضَّمِيرِ يَجُوزُ الاستِغْنَاءُ عَنْهُ بِمُسْتَلْزِمٍ[4] لَهُ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٩]، فـ﴿عُفِيَ﴾ يَسْتَلْزِمُ عَافِيًا، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿إِلَيْهِ﴾ عَائِدٌ إِليهِ[5].

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَقَدْ حَذَفَ (كَانَ) وَاسْمَهَا، وَبَقِيَ خَبَرُهَا.

قَالَ: فَإِنْ قِيلَ إِنَّمَا يَحْسُنُ ذَلِكَ بَعْدَ (لَوْ)، وَ(إِنْ)[6].

---

(١) زيادة من (ب، ج، د، هـ، ز).

(٢) زيادة من (ج).

(٣) تتمة يقتضيها المقام.

(٤) في (ز): مستلزم.

(٥) في (هـ، ز): عليه.

(٦) أي الشرطية. وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ١/٣٦٥.

قُلْنَا[1]: يَكْفِينَا فِي التَّخْرِيجِ وُجُودُ ذَلِكَ فِي كَلَامِ العَرَبِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا.

قال: وَيُمْكِنُ الجَوَابُ بِأَنَّ أَصْلَهُ: فَإِنْ كَانَتِ الضَّبَّةُ [ضَبَّةً][2]، فَحُذِفَتْ (كَانَ) وَاسْمُهَا بَعْدَ (إِنْ)، وَبَقِيَ خَبَرُهَا، ثُمَّ حَذَفَ[3] (إِنْ) بَعْدَ ذَلِكَ[4]؛ لدلالة (حَرُمَ) الَّذِي هُوَ الجَوَابُ عَلَيهِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ مَعَ (إِنْ) وَالخِلَافُ فِي غَيْرِهَا، ولا يشترط التعويضُ بـ(لا)، كما في «**الارْتِشَافِ**»[5]. قال: وَهَذَا هُوَ الأَنْسَب[6] لِيُوَافِقَ عِبَارَةُ «**المِنْهَاجِ**» عِبَارَةَ أَصْلِهِ، فَإِنَّ عِبَارَةَ «**المُحَرَّرِ**»[7]: «وَالمُضَبَّبُ[8] بِالذَّهَبِ أَوِ الفِضَّةِ[9] إِنْ كَانَتْ ضَبَّةً كَبِيرَةً» إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا يُشْعِرُ بِأَنَّ صَاحِبَ «**المِنْهَاجِ**» لَمَّا اخْتَصَرَ مَا فِي «**المُحَرَّرِ**» حَذَفَ أَوَّلاً (كَانَ) وَاسْمَهَا، ثُمَّ حَذَفَ الشَّرْطَ، انتهى جَوَابُ الوَالِدِ رَحِمَهُ اللهُ[10] مُلَخَّصًا، وهو قد بَسَطَهُ جِدًّا.

---

(١) سقط من (ب) قوله: «إِنَّمَا يَحْسُنُ ذَلِكَ بَعْدَ (لَوْ)، وَ(إِنْ) قُلْنَا».

(٢) زيادة من (ب، ج، د، هـ، ز).

(٣) في (هـ): حذفت.

(٤) فالحذف يُجرَّأ على الحذف.

(٥) ١٨٨٣/٤.

(٦) في (ب، ج): الأشبه.

(٧) أي: المحرر للرافعي، ولم أقف عليه فيه، وهو لفظ المجموع أيضًا ٣١٤/١.

(٨) في (هـ): والتضبيب.

(٩) في (هـ): والفضة.

(١٠) سقط من (ب، ج) قوله: «رَحِمَهُ اللهُ».

وَأَمَّا القَوْلُ الثَّانِي: وَهُوَ القَوْل بِأَنَّهُ مَصْدَر ؛ تَقْدِيره: «تضبيبًا[1] ضَبَّةً» [٤/أ] فرُدَّ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِعْرَاب الضَّبَّة ، وَإِنَّمَا أَكَّدَ الفِعْلَ بِمَصْدَرِهِ القِيَاسِيّ ، وَأَبْقَى الضَّبَّةَ عَلَى حَالِهَا .

وَأَمَّا القَوْلُ[2] الثَّالثُ والرَّابعُ: فَشُبْهَتُهُمَا قَوِيَّةٌ جِدًّا ؛ لِأَنَّ لَفْظَ «ضَبَّةٍ» مُوَافِقٌ[3] فِي المَعْنَى ، وَاللفْظُ لِلفِعْلِ قَبْلَهُ .

لَكِن رُدّ الثالث بِأَنَّ[4] «الضَّبَّةَ» لَيْسَتْ بِآلَةٍ لِلتضبيبِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ الآلَاتِ تَكُونُ مَوْجُودَةً قَبْلَ الفِعْلِ مُعَدَّةً لَهُ ؛ كالسَّوطِ والقَلَمِ قبل الضَّربِ والكتَابَةِ .

وَالرَّابعُ: بأنَّ الضَّبَّة عبارَةٌ عن الذَّاتِ ، ولا يصحُّ نصبُهَا على المَصْدَرِيَّة تَوسُّعًا ؛ لأنَّهَا حينئذٍ تكون مِنَ المَعَانِي ، وذلكَ يُنافيهِ وَصْفُهَا بَعْدُ بـ(كبيرة) ؛ لأنَّ المعَانِي لا تُوصَفُ بكبَرٍ ولا صِغَرٍ ، على أنَّ إطلاقَ ذلكَ فِي حَقِّ المُصنِّفِ قِلَّةُ[5] حِشمةٍ وَأَدَبٍ ؛ لأنَّ معنَّى «توسَّعَ»: ارتكب لغةً مُوَلَّدَةً ، وذلكَ لا يَنْبَغِي أنْ يُقَالَ حتَّى يقعَ العجزُ بعد النَّظَرِ والاجتهَادِ ؛ لأنَّ المولّدَ إذا أُضِيفَ يعذرُ في ارتكابِهِ لُغَتَهُ المُوَلَّدَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كُلِّفَ الكَلامَ

---

(١) في (أ ، د): تضبيب ، والأصح المثبت .

(٢) سقط هذا اللفظ من (ب ، ز) .

(٣) في (ز): موافقة .

(٤) في (ج): بأنه .

(٥) في (النسخ): بعد ، والتصويب من الأشباه والنظائر ٨/٢٥٠ .

بِاللسانِ العَرَبِيّ دَائِمًا صَعُبَ عَلَيهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَيهِ إِلَّا بِكُلْفَةٍ، فَإِذَا عَجَزْنَا عَنِ الدُّخُولِ بِكَلامِهِ فِي اللسَانِ العَرَبِيِّ عَذَرْنَاهُ، انتهَى تَلْخِيصُ كَلامِ الوَالِدِ نَقْلًا وَنَقْدًا.

ثُمَّ قَالَ - أَعْنِي الوَالِد ﷺ - بَعْدُ[1]: «وَالَّذِي ظَهَرَ لِي فِيهِ[2] بَعْدَ[3] البَحْثِ مَعَ نُجَبَاءِ الأَصْحَابِ فِيهِ، وَنَظَر «**المُحْكَمِ**»، وَ«**الصِّحَاحِ**»، وَ«**تَهْذِيبِ اللغة**» وَغَيرِهَا، وَلَمْ نَجِدْهُ مُتَعَدِيًّا بِهَذَا المَعْنَى، أَنَّ البَاءَ فِي «بِذَهَبٍ» بِمَعْنَى «مِنْ»، وَ«ضَبَّةٌ»[4] مَنْصُوبَةٌ[5] عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ؛ إِمَّا مِنْ بَابِ:

أَمَرْتُــكَ الخَيــرَ ....[6]

وَهُوَ ظَاهِرٌ.

قَالَ: وَلَا يَرِدُ أَنَّهُم لَمْ يَعُدُّوهُ مِنْ أَفْعَالِهِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: مَا قِيسَ عَلَى كَلامِهَا[7] فَهُوَ مِنْ كَلامِهَا[8]، وَقَدْ قَالُوا[9] فِي ضَبْطِ أَفْعَالِ بَابِ «أَمَرْتُهُ»[10]: «كُلُّ فِعْلٍ يَنْصِبُ مَفْعُولَيْنِ لَيْسَ أَصْلُهُمَا المَبْتَدأ والخَبَرَ،

---

(١) سقط هذا اللفظ من (ج).
(٢) سقط هذا اللفظ من (ج).
(٣) في (ب، هـ، ز): لي حينئذ.
(٤) حُرِّفَ فِي نصِّ الهمع إلى «فضة».
(٥) في (هـ، ز): منصوب.
(٦) جزء من بيت من البسيط، لعمر بن معدي كرب في: شعره ص ٦٣.
(٧) في (هـ): كلامهم.
(٨) في (هـ): كلامهم.
(٩) في (ج): وقدة الواو.
(١٠) في (أ، ز): أمرانه، وفي (ج، هـ): أمرتك.

وَأَصْلُ الثَّانِي مِنْهُمَا حَرْفُ الجَرِّ فَهُوَ مِنْ بَابِ (أَمَرَ)»[1]، وَهَذَا الضَّابِطُ يَشْمَلُهُ لَا مَحَالَةَ، وَهُوَ أَوْلَى مِنْ أَنْ يُدَّعَي أَنَّهُ مَنْصُوبٌ مِنْ بَابِ[2] قَوْلِهِ[3]:

تَمُرُّونَ الدِّيَارَ ....

وهذا[4] محفوظ وَارْتِكَابُهُ يُخَلِّصُ مِنْ مُشْكِلَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَدَعْوَاهُ أَقَلُّ ضَرَرًا مِنْ دَعْوَى اللَّحْنِ لِعَالِمٍ.

وَيَكُونُ[5] «بِذَهَبٍ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الحَالِ مِنَ النَّكِرَةِ؛ لِتَقَدُّمِهِ[6] عَلَيهَا، لِأَنَّهُ لَوْ تَأَخَّرَ لَكَانَ صِفَةً لَهَا، وَ«مَا» مُبْتَدَأٌ، وَهِيَ مَوْصُولَةٌ[7]، وَصِلَتُهَا جُمْلَةُ: «ضُبِّبَ»، وفِي «ضُبِّبَ» ضَمِيرٌ نَائِبٌ فَاعِلٌ[8]، وَهُوَ المَفْعُولُ الأَوَّلُ، وَجُمْلَةُ (حَرُمَ) خَبَرُهُ.

[قَالَ][9] **فَإِنْ قُلْتَ**: لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ «حَرُمَ» خَبَرًا عَنْ «مَا»؛ لِأَنَّ «مَا» وَاقِعَةٌ عَلَى «المُضَبَّبِ»، وَ«المُضَبَّبُ» جَمَادٌ، لَا[10] يُوصَفُ بِحَرَامٍ

---

(١) ذكر المؤلف هذه الفقرة بنصها في الهمع ٥/١٩.

(٢) في (ج): أمر هذا.

(٣) من الوافر، لجرير في: ديوانه ١/٢٧٨، وروايته: «أتمضون الرسوم ولا تُحَيَّى».

(٤) في (ب، ج، هـ، ز): لأن هذا.

(٥) في (ج، هـ): أو يكون.

(٦) في (هـ، ز): لتقدمها.

(٧) في (ز): منصوبة، والصواب المثبت.

(٨) في (هـ): الفاعل.

(٩) زيادة من (هـ، ز).

(١٠) في (ب): جسما ولا.

وَلَا بِحَلَالٍ؟

قُلْتُ: هُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيْ: وَاسْتِعْمَالُ مَا ضُبِّبَ حَرَامٌ عَلَى المُكَلَّفِ، وَكَذَلِكَ يُقَدَّرُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ قَالَهُ الفُقَهَاءُ؛ لِأَنَّ الجَمَادَاتِ كَالخَمْرِ، لَا تُوصَفُ بِحَرَامٍ وَلَا بِحَلَالٍ(١)، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِهِمَا فِعْلُ المُكَلَّفِ، فَإِذَا قَالُوا: الخَمْرُ حَرَامٌ(٢) إِنَّمَا يُرِيدُونَ اسْتِعْمَالَهَا، وَحَذَفُوهُ اخْتِصَارًا؛ لِلعِلْمِ بِهِ»، انْتَهَى كَلامُ الوَالِدِ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى(٣) ـ مُلخّصًا(٤) وهُوَ مِنَ التَّحقِيقِ بِمَكَانٍ أَيّ مكَانٍ [٤/ب].

(١) سقط هذا اللفظ من (و).

(٢) في (أ، د): حلال، والصواب المثبت كما في: الأشباه والنظائر ٨/٢٥٣.

(٣) سقط من (ب) قوله: رحمه الله تعالى.

(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).

[بَابُ أَسْبَابِ الحَدَثِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (أَسْبَابِ الحَدَثِ): «وَالأَصَحُّ: حِلُّ حَمْلِهِ فِي أَمْتِعَةٍ، وَتَفْسِيرٍ»[1].

أَقُولُ: جَعَلَ الإِسنَويُّ[2] قَولَهُ (وَتَفْسِيرٍ) مَعْطُوفًا[3] على الهاءِ في (حَمْلِهِ)، أي: وحَمْل تفسيرٍ، وَاعترضَهُ بَأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الجَارِّ.

وأقولُ: هذا الاعتراضُ لا يتَّجِهُ بعد قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ[4] ـ شَيْخِ المُصَنِّفِ ـ أَنَّهُ جَائِزٌ، وَأَنَّ إِعَادَةَ الجَارِّ غَيْرُ لَازِمَةٍ[5]، وحُجَجُ ذلكَ مُقَرَّرَةٌ معروفةٌ فِي كُتُبِ العَرَبِيَّةِ، وجعَلَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[6] مَعْطُوفًا على «أَمْتِعَةٍ»،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧١.

(٢) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج المعتمدة في توثيق أقوله كما مرَّ لوحة ١/٢٠، وهو موجود أيضًا في نسخة الأزهرية رقم (٥٦٤٢) لوحة: ٢٢.

(٣) في (هـ): معطوف.

(٤) انظر: شرح التسهيل ٣/٣٧٦، وشرح الكافية الشافية ٢/٦٩٣، ٣/١٢٤٩.

(٥) ووفقه على ذلك جمع من النحويين، وقد ذكرتهم بصدد تفصيل هذه المسألة في: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ١/٥٣٩.

(٦) انظر: كنز الراغبين ١/٨٦.

أي: حِلُّ حَمْلِهِ كائنًا في أمتعَةٍ وَفِي تَفْسِيرٍ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا يَحْمِلُ ذِكْرَ اللهِ تَعَالَى»(١).

أقول(٢): قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٣): «هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى قَاعِدَةِ العَرَبِيَّةِ، وَعِبَارَةُ (المُحَرَّرِ)(٤): (وَلَا يَسْتَصْحِبُ شَيْئًا عَلَيهِ اسمُ اللهِ)، وَهُوَ تَعْبِيرٌ صَحِيحٌ».

قُلْتُ: وَجْهُ عَدَمِ اسْتِقَامَتِهِ أَنَّ الذِّكْرَ لَا يُحْمَلُ، إِنَّمَا يُحْمَلُ مَا كُتِبَ فِيهِ الذِّكْرُ(٥)، وَهَذَا سَهْلٌ، فَحَذْفُ المُضَافِ إِذَا عُلِمَ وَإِقَامَةُ المُضَافِ إِلَيهِ مُقَامَهُ كَثِيرٌ؛ نَحْوُ: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أَيْ: أَمْرُ رَبِّكَ، ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، أَيْ: بَدَلَ شُكْرِهِ؛ وَالتَّقْدِيرُ هُنَا: وَلَا يَحْمِلُ مَكْتُوبَ ذِكْرٍ، كَمَا أَبْرَزَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ(٦).

۞ قَوْلُهُ: «وَيَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ: (بِسْمِ اللهِ)، وَخُرُوجِهِ: غُفْرَانَكَ»(٧).

أَقُولُ(٨): في هذَا [التَّركيبِ](٩) العَطْفُ عَلَى مَعْمُولَيْ عَامِلَينِ، فَإِنَّ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧١.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢١.
(٤) ص ١٠.
(٥) سقط هذا اللفظ من (ز).
(٦) انظر: كنز الراغبين ١/٨٧.
(٧) منهاج الطالبين ص ٧٢.
(٨) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٩) تتمة يقتضيها المقام من «التاج».

«**خُرُوجِهِ**» مَعْطُوفٌ عَلَى «**دُخُولِهِ**» مَعْمُولِ «**عِنْد**»، و«**غُفْرَانَكَ**» عَلَى «**بِسْمِ اللهِ**» مَعْمُولِ «**يَقُولُ**»، وَقَدْ مَنَعَهُ الجُمْهُورُ[1]، لَكِنْ جَوَّزَهُ الفَرَّاءُ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ: مُحْيِي الدِّينِ الكَافِيَجِيّ[2]، قَالَ: «وَلَا يُتَوَقَّفُ تَصْحِيحُهُ عَلَى مَجِيئِهِ فِي كَلامِ العَرَبِ؛ لِأَنَّهُ تَرْكِيبٌ مُنْتَظِمٌ، وَإِلَّا[3] يَلْزَمُ تَخْطِئَةُ العُلَمَاءِ فِي تَرَاكِيبِهِمْ الَّتِي[4] أَكْثَرُوا فِيهَا مِثْلَ ذَلِكَ» انتهَى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَفِي مَعْنَى الحَجَرِ: كُلُّ جَامِدٍ طَاهِرٍ قَالِعٍ غَيْرِ مُحْتَرَمٍ، وَجِلْدٍ دُبِغَ»**[5].

أَقُولُ: اعْتُرِضَ عَلَيهِ[6]: بِأَنَّ كَلامَهُ كَالمُفْلِتِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ رُفِعَ (جِلْدٌ) عَلَى الابتِدَاءِ فَلَا خَبَرَ لَهُ، أَوِ العَطْفِ عَلَى (كُلّ) اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ قَسِيمًا لَهُ وَهُو بَعْضٌ مِنْهُ.

وَكَذَا إِنْ جُرَّ عَطْفًا عَلَى مَجْرُورِهِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: وَمِنْهُ جِلْدٌ[7].

قُلْتُ: بَلْ هُوَ تَرْكِيبٌ صَحِيحٌ؛ إِمَّا بِالجَرِّ أَوِ الرَّفْعِ عَلَى العَطْفِ، وَلَا مَانِعَ لِجَوَازِ عَطْفِ البَعْضِ عَلَى الكُلِّ، ووروده[8] في الكلامِ الفَصِيحِ؛

---

(١) انظر: مشكل إعراب القرآن ٢/٦٦١، والهمع ٥/٢٧٠.
(٢) انظر قوله في: الهمع ٥/٢٧٠.
(٣) في (ج، هـ): ولا.
(٤) في (أ، ز): الذي، و(ج): الذين.
(٥) منهاج الطالبين ص ٧٢.
(٦) انظر هذا الاعتراض في: مغني المحتاج ١/١٦٢.
(٧) أَيْ: مِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا الجَامِدِ جِلْدٌ دُبِغَ دُونَ جِلْدٍ غَيْرِ مَدْبُوغٍ طَاهِرٍ فِي الأَظْهَرِ.
(٨) في (ب): وذكروه، وفي (ج، هـ): وورد.

كقولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[1] [البقرة: ٩٨].

۞ قَوْلُهُ: «وَشَرْطُ الحَجَرِ: أَنْ لَا يَجِفَّ نَجَسٌ[2]»[3].

أَقُولُ: كَذَا بِخَطِّهِ ـ بحذفِ اللامِ، والصَّوابُ إثباتُهَا؛ لتدُل على العهدِ الذِّهنِيِّ؛ إِذْ لا مَعْنَى للتَّنْكِيرِ هَهُنَا[4].

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا اسْتِنْجَاءَ لِدُودٍ وَبَعْرٍ»[5].

أَقُولُ: فِيهِ حَذْفُ خَبَرِ «لَا» مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ عَلَيهِ؛ إِذِ المُرَادُ لا استنجَاءَ وَاجِبٌ[6]؛ فإِنَّهُ مُسْتَحَبٌّ، كَمَا صَرَّحَ بِنَفْيِ الوجُوبِ فِي (المُحَرَّرِ)[7]، وذلكَ ممنُوعٌ عند ابنِ مالكٍ[8] وأتبَاعِهِ[9]، خِلَافًا للزَّمَخْشَرِيِّ[10] ولابنِ[11] الحَاجِبِ[12].

---

(١) في النسخ: «وملائكته وجبريل وميكال».

(٢) لأنه إذا جف لا يزيله إلا الماء.

(٣) منهاج الطالبين ص ٧٢.

(٤) ورد مُعَرَّفًا بالألف واللام في المطبوع.

(٥) منهاج الطالبين ص ٧٢.

(٦) انظر: تحفة المحتاج ١/١٨٥.

(٧) في (د): المجرور، وهو تحريف. ونص المحرر ص ١٠: «ولو خرجت حصاة أو دودة من غير تلويث لم يجب الاستنجاء في أصح القولين».

(٨) انظر: شرح الكافية الشافية ١/٥٣٧، وشرح التسهيل ٢/٥٦ ـ ٥٧.

(٩) انظر: المقاصد الشافية للشاطبي ٢/٤٥٠، وتمهيد القواعد ٣/١٤٠٨.

(١٠) انظر: المفصل ص ٥٢، ومسألة في كلمة الشهادة ص ٨٢ ـ ٨٣.

(١١) في (د، ز): وابن.

(١٢) انظر: شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب ٢/٣٨٢.

[بابُ الوضُوءِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الوضُوءِ): «فَرْضُهُ سِتَّةٌ»**(١).

أقول(٢) [٥/أ]: قيلَ: أَخْبَرَ عَنِ المُفْرَدِ بِـ«سِتَّة»، وَكَانَ القِيَاسُ أَنْ يَقُولَ: فُرُوضُهُ(٣).

وَأُجِيبَ(٤): بِأَنَّ المُفْرَدَ إِذَا أُضِيفَ يَعُمُّ(٥)، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فُرُوضُهُ(٦).

۞ **قَوْلُهُ فِي غَسْلِ اليَدَيْنِ: «فَإِنْ قُطِعَ بَعْضُهُ»**(٧).

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٨): «ذَكَرَ فِي **(التَّحرِيرِ)**(٩) أَنَّ اليدَ مؤنثةٌ، فكَانَ الصَّوَابُ [أَنْ يَقُولَ: (أَوْ)(١٠) بَعْضُهَا)».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٣.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٣) كما في أصله المحرر ص ١١.

(٤) في (د): وأجبه.

(٥) أي: يشمل كل فردٍ.

(٦) انظر: كنز الراغبين ١/٩٤، ونهاية المحتاج ١/١٥٦.

(٧) منهاج الطالبين ص ٧٤.

(٨) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٣٤.

(٩) أي: تحريرألفاظ التنبيه للنووي ص ٣٠٩ ـ فصل: فما يؤنث من الأعضاء.

(١٠) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

وَيُجَابُ: بِأَنَّهُ أرادَ بَعْضَ المَذْكُورِ مِنَ اليَدَينِ[1].

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَالتَّسْمِيَةُ أَوَّلَهُ، فَإِنْ تَرَكَ... فَفِي أَثْنَائِهِ**»[2].

أَقُولُ[3]: صَوَابُهُ: فَإِنْ تَرَكَتْ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ مُسْند إِلى ضَمِيرِ التَّسْمِيَةِ، وَهِيَ مُؤَنَّثٌ مَجَازِيٌّ فَيَجِبُ تَأْنِيثُهُ، فَيُخَرَّجُ[4] على حِكَايَتِهِم: الشَّمْسُ طَلَعَ.

(١) انظر: مغني المحتاج ١/١٧٥.

(٢) منهاج الطالبين ص ٧٥.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٤) في (هـ): ويخرج.

[بابُ مَسْحِ الخُفِّ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الخُفِّ)**: «وَشَرْطُهُ: أَنْ يُلْبَسَ بَعْدَ كَمَالِ طُهْرٍ»[١].

أَقُولُ[٢]: قَالَ وَالِدِي ﷺ: «الظَّاهِرُ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَولِهِ «وَشَرْطُهُ» عَائِدٌ عَلَى مَا عَادَ عَلَيهِ الضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «يَجُوزُ فِي الوُضُوءِ»[٣]، أَيْ: مَسْحُ الخُفِّ.

۞ **وَقَوْلُهُ: «سَاتِرَ مَحَلِّ فَرْضِهِ»**[٤]: صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: أَنْ يَلْبِسَ بَعْدَ كَمَالِ طُهْرٍ خُفًّا سَاتِرَ مَحَلّ فَرْضِهِ.

قَالَ: وَ[عَلَى][٥] هَذَا يَدْخُلُ فِيهِ مَسْأَلَةُ: مَا لَو لَفَّ عَلَى قَدَمِهِ قِطْعَةً مِنْ أُدْمٍ وَأَحْكَمَهَا بِالشَّدِّ، وَأَمْكَنَهُ مُتَابَعَة المَشْيِ عَلَيهَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ المَسْحُ عَلَيهَا[٦].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٧٧.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) أي في: بداية الباب.

(٤) منهاج الطالبين ص ٧٧.

(٥) زيادة من (هـ، ز).

(٦) انظر: مغني المحتاج ١/٢٠٩.

وَوَجْهُ تَنَاوُل كَلام المُصَنِّف لهَا أنَّه شَرَطَ فِي المَلْبُوسِ[1] أَنْ يَكُونَ خُفًّا، وَهَذِهِ لَا تُسَمَّى خُفًّا، فَقَدْ تَنَاوَلَ كَلامُهُ إِخْرَاجهَا.

قَالَ: وَإِنَّمَا قُلْتُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ «سَاتِرَ» لَا بُدَّ لَهُ مِنْ اسمٍ يَجْرِي عَلَيهِ، فَيَكُونُ صِفَةً؛ وَتَقْدِيرُهُ ذَلِكَ الاسْم بِالخُفِّ المَدْلُولِ عَلَيهِ بِالكَلامِ السَّابِقِ أَوْلَى مِنْ ضَمِيْرِهِ[2]» انتهى.

وَهَذَا عَلَى أَنَّ «يَلْبِسَ» مَبْنِيٌّ للفَاعِلِ.

لكن ذكر الشّارح المحقق[3] أَنَّ «سَاتِرَ» وَمَا بَعْدَهُ[4] أَحْوَالٌ[5]، فَـ«يلبسَ»[6] مَبْنِيٌّ لِلمَفْعُولِ.

(١) في (ج): الملموس.

(٢) في النسخ: غيره، والتصويب من (هـ).

(٣) أي: جلال الدين المحلي في كنز الراغبين ١/١٠٩.

(٤) لفظ كنز الراغبين: «وما بينهما».

(٥) من ضمير «يلبس»، أي: وهو بهذه الصفة.

(٦) سقط من (ج) قوله: «أحوال فيلبس».

[بابُ الغُسْلِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (الغُسْلِ)[1]:

«وَأَقَلُّهُ: نِيَّةُ رَفْعِ جَنَابَةٍ، أَوِ اسْتِبَاحَةِ مُفْتَقِرٍ إِلَيْهِ، أَوْ أَدَاءِ فَرْضِ الغُسْلِ، مَقْرُونَةٌ بِأَوَّلِ فَرْضٍ»[2].

أَقُولُ[3]: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «مَقْرُونَةٌ» بِالرَّفْعِ[4]، وَوَجْهُهُ: أَنَّهَا صِفَةٌ لِـ«نِيَّةٌ»؛ لِأَنَّهَا مُضَافَةٌ إلى نَكِرَةٍ، فَهِيَ نَكِرَةٌ[5].

وَضَبَطَ غَيْرُهُ بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهَا صِفَةُ نِيَّةٍ مُقَدَّرَةٍ مَعْمُولَةٍ لِنِيَّةِ المَلْفُوظَةِ؛ وَهِيَ مَصْدَرٌ أُضِيفَ إلى مَفْعُولِهِ[6] بَعْدَ حَذْفِ فَاعِلِهِ، [وَهُوَ جَائِزٌ][7]؛

---

(١) سقط من (ب، هـ، ز) قوله: «قوله في الغسل».

(٢) منهاج الطالبين ص ٧٨.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٤) انظر: كنز الراغبين ١/١١٣، وتحفة المحتاج ١/٢٧٥.

(٥) انظر: مغني المحتاج ١/٢١٨.

(٦) في (هـ): معموله.

(٧) زيادة من (ب، ج، هـ، ز).

وأشار الخطيب الشِّربيني إلى هذا الوجه بقوله: «... قِيلَ: بِالنَّصْبِ صِفَةُ نِيَّةٍ الْمُقَدَّرَةِ المَنْصُوبَةِ بِنِيَّةِ المَلْفُوظَةِ.... وَأَمَّا النَّصْبُ: فَعَلَى أَنَّ مَقْرُونَةً صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ عَامِلُهُ=

وَمِنْهُ: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَـٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾[1] [فصلت: ٤٩].

= المَصْدَرُ المَلْفُوظُ بِهِ فِي كَلَامِ المُصَنِّفِ، وَتَقْدِيرُهُ: وَأَقَلُّهُ أَنْ يَنْوِيَ كَذَا نِيَّةً مَقْرُونَةً، فَنِيَّةٌ المُقَدَّرَةُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَالعَامِلُ فِيهِ نِيَّةٌ المَلْفُوظَةُ، وَالمَفْعُولُ المُطْلَقُ مَصْدَرٌ وَهُوَ يُنْصَبُ بِمِثْلِهِ الَّذِي هُوَ نِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مَصْدَرٌ» مغني المحتاج ١/٢١٨ ـ ٢١٩.

(١) أي: دعائه الخير، ففي الهمع ٥/٧٣ ـ ٧٤: «.. ويضاف للمفعول فيحذف الفاعل؛ كقوله: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَـٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾، أي: دعائه الخير».

[بَابُ النَّجَاسَةِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (النَّجَاسَةِ)[1]: «إِحْدَاهَا بِتُرَابٍ»[2].

أَقُولُ[3]: قَالَ الشَّيْخُ وَلِي الدِّينِ[4]: «الأَفْصَحُ[5]: إِحْدَاهُنَّ[6]، كَمَا فِي قَوْلِهِمْ[7]: الأَجْذَاعُ انْكَسَرْنَ» أي: لِأَنَّ الجَمْعَ الكثيرَ مِمَّا لَا يَعْقِلُ يُؤْتَى[8] فيهِ بضَمِيرِ الوَاحِدَةِ، والقَلِيلُ بِالعَكْسِ.

❁ ❁ ❁

(١) في (ج): النجاسات.

(٢) منهاج الطالبين ص ٨١.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) في تحرير الفتاوي على التبيه والمنهاج والحاوي ١/١٥٤.

(٥) في (ز): الأصح، والأصح المثبت.

(٦) كما في المحرر للرافعي ص ١٦، والتنبيه للشيرازي ص ٢٣.

(٧) حكاه المازني، انظر حكايته في: التكملة للفارسي ص ٨٨، والمقتصد في شرح التكملة ١/٥٦٣، والمخصص ٥/٥٦، وشرح المفصل لابن يعيش ٥/١٠٦، والبديع لابن الأثير ١/١٠٩.

(٨) في (ج): يأتي.

[بَابُ التَّيَمُّمِ]

۞ **قوله فِي (التَّيَمُّمِ): «أَوْ نَفْلاً أَوِ الصَّلَاةَ... تَنَفَّلَ لَا الفَرْضَ عَلَى المَذْهَبِ»**[(١)].

أَقُولُ[(٢)]: فِيهِ عَطْفُ الاسْمِ الخَالِي مِنْ شَبَهِ الفِعْلِ، [وَهُوَ الفَرْضُ عَلَى الفِعْلِ، وَهُوَ (تَنَفَّلَ)، وَذَلِكَ مَمْنُوعٌ، وَإِنَّمَا الجَائِز عَطْفُ شَبه الفِعْل][(٣)]؛ وَهُوَ اسْم الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ وَنَحْوُهُمَا، وَأَيْضًا فَلَا عَامِلَ ينْصِبُ (الفَرْض)، وَإِذَا عُطِفَ عَلَى (تَنَفَّلَ) وَهُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ لَزِمَ أَنْ يَحِلَّ مَحَلَّهُ، وَلَا يَحِلَّ مَحَلَّ جَوَابِ الشَّرْطِ اسمٌ مُفْرَدٌ[(٤)].

وَأَوَّلَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[(٥)] «تَنَفَّلَ» عَلَى «فَعَلَ النَّفْلَ».

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٨٥.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (هـ، ز).

(٤) انظر: نهاية المحتاج ١/٢٩٩، وحاشية الشبرملسي على نهاية المحتاج ١/٢٩٩.

(٥) أي: المحلي في: كنز الراغبين ١/١٣٢.

[بَابُ الحَيْضِ]

❁ **قَوْلُهُ فِي (المُستَحَاضَةِ)**(١): «**وَتَصُومُ رَمَضَانَ ثُمَّ شَهْرًا كَامِلَيْنِ**»(٢).

أَقُولُ(٣): أَعْرَبَهُ الإِسْنَوِيُّ(٤) [٥/ب] حَالاً مِنْ (رَمَضَانَ) وَمِنْ (شَهْرًا)، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَعْرِفَةً وَالآخَرُ(٥) نَكِرَةً»(٦).

❁ **قَوْلُهُ: «وَعُبُورُهُ سِتِّينَ كَعُبُورِهِ أَكْثَرَهُ**(٧)»(٨).

أَقُولُ: قَالَ الرَّاغِبُ فِي «**مُفْرَدَاتِ القُرْآنِ**»(٩): «أَصْلُ العَبْرِ: تَجَاوُزُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، فَأَمَّا العُبُورُ فَيَخْتَصُّ بِتَجَاوُزِ المَاءِ؛ إِمَّا بِسِبَاحَةٍ(١٠)،

---

(١) في (ج): الاستحاضة.

(٢) منهاج الطالبين ص ٨٨.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٤) انظر: كافي المحتاج نسخة الأزهرية رقم (٥٦٤٢) لوحة: ٧٧.

(٥) في (د): والأخرى.

(٦) انظر هذا الوجه أيضًا في: مغني المحتاج ٢٩١/١.

(٧) أي: (وَعبورُهُ) أَيْ النِّفاس (سِتِّينَ) يَوْمًا (كَعُبُورِهِ) أَيْ الْحَيْضِ (أَكْثَرَهُ) أي: كعبُور الحَيْضِ أكثرهُ، وهو خمسةَ عَشَرَ؛ لِأَنَّ النفَاسَ كَالْحَيْضِ فِي غَالِبِ أَحْكَامِهِ.

(٨) منهاج الطالبين ص ٨٩.

(٩) ص ٣٢٠.

(١٠) في (ج): رياحة.

أَوْ فِي سَفِينَةٍ، أَوْ عَلَى بَعِيرٍ، أَوْ قَنْطَرَةٍ» انتَهَى.

وَعَلَى هَذَا فَالْصَّوَابُ التَعْبِيرُ بِـ«العَبْرِ» لَا بِـ«العُبُورِ».

[كِتَابُ الصَّلاةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الصَّلَاةِ): «وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ فِي السَّلَامِ أَيْضًا»**[1].

أَقُولُ: قَدْ تَكَرَّرَتْ هذِهِ اللفظةُ ـ أَعْنِي (أَيْضًا) ـ فِي عِبَارَاتِ العُلَمَاءِ، وَتَوَقَّفَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ بنُ هِشَامٍ فِي عَرَبِيَّتِهَا، ثُمَّ أَعْرَبَهَا مَصْدَرًا مِنْ (آضَ) تامًّا، بِمَعْنَى: رَجَعَ، لَا مِنْ آضَ نَاقِصًا بِمَعْنَى: صَارَ[2].

قَالَ[3]: «وَهُوَ إِمَّا مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ حُذِفَ عَامِلُهُ، أَوْ حَالٌ حُذِفَ عَامِلُهَا وَصَاحِبُهَا، وَذَلِكَ أَنَّكَ [إِذَا][4] قُلْتَ: وَقَالَ فُلانٌ، ثُمَّ اسْتَأْنَفْتَ جُمْلَةً فَقُلْتَ: أَرْجِعُ إلى الأَخْبَارِ رُجُوعًا، وَلَا اقْتَصِرُ عَلَى مَا قَدَّمْتُ فَيَكُونُ مَفْعُولاً مطْلَقًا، أَوِ التَّقْدِيرُ: أُخْبِرُ، أَوْ أَحْكِي[5] أَيْضًا، فَيَكُونُ حَالاً مِنْ ضَمِيرِ المُتَكَلِّمِ، فهذا هُوَ الَّذِي يَسْتَمِرُّ فِي جَمِيعِ المَوَاضِعِ».

قَالَ[6]: «وَمِمَّا يُؤنِسُكَ بِمَا ذَكَرتُهُ من أَنَّ العامِلَ مَحْذُوفٌ؛ أَنَّكَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٩٤.

(٢) في المسائل السفرية ص ٢٩ ـ ٣١.

(٣) المسائل السفرية ص ٣٠.

(٤) زيادة من (ز).

(٥) في (هـ): وأحكي.

(٦) السابق ذاته.

تَقُولُ: عِنْدَهُ مَالٌ، وَأَيْضًا عِلْمٌ، فَلَا يَكُونُ قَبْلَهَا مَا يَصْلُحُ للعَمَلِ فِيهَا[1]، فَلا بُدَّ حِينَئِذٍ مِنَ التَّقْدِير».

قَالَ[2]: «وَتَوَهَّمَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (قَالَ) مَثَلًا، وَزَعَمُوا أَنَّ التَّقْدِيرَ[3]: وَقَالَ أَيْضًا؛ أَي: رَاجِعًا، وَهَذَا لَا يَحْسُنُ تَقْدِيرُهُ إلا إِذَا كانَ هَذَا القَوْلُ إِنَّمَا صَدَرَ مِنَ القَائِلِ بَعْدَ صُدُورِ[4] القَوْلِ السَّابِقِ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَالَ رَاجِعًا إلى القَوْلِ بَعْدَ مَا فَرَغَ مِنْهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَرْطٍ في استعمَالِ (أَيْضًا)، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: قُلْتُ اليَومَ كَذَا، وَقُلْتُ أَمْس أَيْضًا، وَكَذَلِكَ تَقُولُ: كَتَبْتُ اليَومَ، وَكَتَبْتُهُ أَمْس أَيْضًا[5].

وَقالَ أَبُو شَامَةَ[6] فِي قَولِ الشَّاطِبِيِّ[7]:

كَكُنْتُ تُرَابًا أَنْتَ تُكْرِهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ وَأَيْضًا تَمَّ مِيقَاتُ مُثِّلا

(قَوْلُهُ: «**أيضًا**»، أي: أمثلُ النَّوع الرَّابع ولا اقتصِرُ على تَمْثِيلِ الأَنواعِ الثَّلاثَةِ) انتهى[8]. فَـ(أَيْضًا) عَلَى تَقْدِيرِهِ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (أُمَثِّلُ) الذِي قَدَّرَهُ».

---

(١) سقط من (هـ) قوله: فلا يكون قبلها ما يصلح للعمل فيها.

(٢) السابق ذاته ص ٣٠ ـ ٣١.

(٣) سقطت هذه الجملة من (ب).

(٤) سقط هذا اللفظ من (ز).

(٥) سقط من (ج) قوله: «وكذلك تقول: كتبت اليوم وكتبته أمس أيضا».

(٦) في إبراز المعاني من حرز الأماني ١/٨١.

(٧) في متن الشاطبية: حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع ص ١٠.

(٨) أي نص أبي شامة.

قَالَ[1]: «وَاعْلَمْ أنَّ هَذِه الكَلِمَةَ إنَّما تُسْتعمَلُ مع ذِكْرِ شَيْئينِ بَيْنَهُمَا تَوَافُقٌ، ويمكنُ استغناءُ كُلٍّ منهُمَا عن الآخَرِ، فَلا يَجُوزُ: جَاءَ زَيْدٌ أيضًا إلا أنْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُ شَخْصٍ[2] آخرَ[3]، أَوْ تَدُلُّ[4] عَلَيهِ قَرِينَةٌ، وَلَا: جَاءَ زَيْدٌ وَمَضَى عَمْرٌو أيضًا؛ لِعَدَمِ التَّوَافُقِ، ولا: اخْتَصَمَ زَيْدٌ وعمرٌو أيضًا؛ لأنَّ أحدَهُمَا لا يَسْتَغْنِي عَنِ الآخَرِ»، انتهَى كلامُ الشَّيخِ جمال الدِّينَ مُلَخَّصًا.

وَلَيْسَ فِيهِ مَا يُنْتَقَدُ[5] إلا تَوَقُّفُهُ في عَرَبيَّتِهَا، وكأنَّهُ ظَنَّ أنَّهَا مُولَّدَةٌ من استعمَالِ الفقَهَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ فقد ثَبَتَتْ[6] فِي الكَلامِ الفَصِيحِ، رَوَى أحمدُ فِي (مُسْنَدِهِ)[7]: «عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ أنَّ[8] عُمَر بنَ الخَطَّابِ [رَضْي اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ][9] بينمَا هو يخطبُ يومَ الجُمُعَةِ إذْ جاءَ رَجُلٌ فقَالَ عُمَرُ: لِمَ تَحْتَبِسُونَ[10] عَنِ [٦/أ] الصَّلاةِ، فَقَالَ: الرَّجُلُ مَا هُو إلَّا أَنْ

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).
وقوله في: المسائل السفرية ص ٣١.

(٢) في (ب، ز): شيء، والمثبت موافق لمصدر النقل.

(٣) انظر الكليات ص ٢٢٤.

(٤) في (ج، هـ، ز): يدل.

(٥) في (أ، ب، ج): ينقد، والأصح المثبت.

(٦) في (هـ): ثبت.

(٧) ١/١٥ ـ حديث رقم (٩١).

(٨) في (د): عن.

(٩) زيادة من (هـ).

(١٠) في (أ): تحبسوا، وفي (ج): تجلسوا. والصواب المثبت.

سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَتوضَّأتُ فقَالَ: أيضًا».

وَفِي لَفْظٍ[1]: «وَالوضُوء أيضًا، أَوَلَمْ تَسْمَعُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُم إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِل**»، وَهُوَ فِي **(الصَّحِيحِ)**[2] مِنْ حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ.

❋ ❋ ❋

(١) كما في صحيح مسلم ٢/٥٨٠ ـ حديث رقم (٨٤٥).

(٢) صحيح البخاري ١/٣٠١ ـ حديث رقم (٨٤٢).

[بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (صِفَةِ الصَّلَاةِ): «وَلِلقَادِرِ النَّفْلُ قَاعِدًا، وَكَذَا مُضْطَجِعًا»**[1].

أَقُولُ: ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى «قَاعِدًا»، وَفِيهِ الفَصْلُ بَيْنَ العَاطِفِ وَالمَعْطُوفِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لَكِنْ قَالَ وَالِدِي - ﷺ -: إِنَّهُ عَلَى حَذْفِ مُبْتَدَإٍ، أي: وكَذَا الحُكْمُ أو التَّنَفُّلُ.

قَاعِدَةٌ لَطِيفَةٌ

وَجَدْتُ بِخَطِّ وَالِدِي - ﷺ - أَنَّ[2] كُلَّ مَا فِي «**المِنْهَاجِ**» بَعْدَ «كَذَا» مَرْفُوعٌ، إلا سِتَّةَ مَواضِع هَذَا[3]، وَقَوْلُهُ فِي «الجَمَاعَةِ»: «**وَكَذَا جَمَاعَة فِي الأصح**»[4]، وَفِي «الحِوَالَةِ»: «**وَكَذَا حُلُولاً وَأَجَلاً، وَصِحَّةً وَكَسْرًا**»[5]، وَفِي «السَّلَمِ»: «**وَكَذَا كَيْلاً**»[6]، وفِي «الأَيْمَانِ»: «**وكَذَا ظَاهِرًا عَلَى**

---

(١) منهاج الطالبين ص ٩٧.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ب، ج، هـ).

(٣) أي: هذا الموضع.

(٤) ص ١١٩.

(٥) ص ٢٦٤.

(٦) ص ٢٣٧. وفي (ج): ليلا، وهو تحريف.

المَذْهَبِ»[1]، وفِي «العَدَدِ»: «وَكَذَا لَيْلاً إلى دَارِ جَارَةٍ»[2]، انتهَى.

وَيُقَدَّرُ فِي البَوَاقِي مَا قُدِّرَ هُنَا.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ[3] أَبْدَلَ ضَادًا بِظَاءٍ لم تَصِحّ في الأَصَحِّ»[4].

أَقُولُ: أُورِدَ عَلَيهِ أَنَّ البَاءَ دَاخِلَةٌ عَلَى المَأخُوذِ، وَالمَعْرُوفُ دُخُولُهَا على المَتْرُوكِ، وَقَدْ مَرَّ الكَلامُ عَلَيهِ فِي «الخُطْبَةِ»[5].

۞ قَوْلُهُ: «وَإِنْ عَلِمَ فِي قِيَامِ ثَانِيَةٍ تَرْكَ سَجْدَةٍ؛ فَإِنْ كَانَ جَلَسَ بَعْدَ سَجْدَتِهِ... سَجَدَ، وَإِلَّا فَلْيَجْلِسْ مُطْمَئِنًّا ثُمَّ يَسْجُد»[6].

أَقُولُ: صَوَابُهُ مِنْ حَيْثُ اللغَةِ: وَإِلَّا فَلْيَقْعُدْ؛ لأَنَّ المُخْتَارَ عَنْدَهُم أَنْ يُقالَ للقَائِمِ: اقْعُدْ، وَللنَّائِمِ[7] أو السَّاجِدِ: اجْلِسْ[8].

وَعَلَّلَهُ بَعْضُهُم: بِأَنَّ القُعُودَ هو[9] الانتقَالُ من العُلُوّ إلى السّفلِ،

---

(١) ص ٥٤٤.

(٢) ص ٤٥٠.

(٣) في (ب، ج، ز): فلو.

(٤) منهاج الطالبين ص ٩٧.

(٥) ص ٤٢٩، ٤٤١.

(٦) منهاج الطالبين ص ١٠٣.

(٧) في (ب، ج): وللقائم، والصواب المثبت.

(٨) انظر: درة الغواص ص ١٧٠.

(٩) في (ج): وهو.

والقِيَامُ[1] الانتقالُ من السُّفلِ إلى العُلُوِّ.

وَقَدْ رَاعَى المُصَنِّفُ ذَلِكَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ مِنَ الكتَابِ؛ حَيْثُ قَالَ[2]: «وَلَو عَجَزَ عن القِيَامِ.. قَعَدَ».

وَقَالَ[3]: «فَلَو[4] نَوَى رَكْعَتَينِ فقَامَ إلى ثَالِثَةٍ سَهْوًا فالأصَحُّ أَنَّهُ يَقْعُدُ ثُمَّ يَقُومُ للزِّيَادَةِ إنْ شَاءَ».

وَقَالَ[5]: «فإنْ كانَ[6] جَلَسَ بَعْدَ سَجْدَتِهِ». وَسَمَّى الرُّكْنَ بَيْنَ السَّجْدَتَينِ جُلُوسًا وَلَمْ يُسَمِّهِ قُعُودًا، وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا فِي هَذَا المَوضِعِ خَاصَّة.

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «فِي هَذِهِ العِبَارَةِ مُنَاقَشَةٌ؛ لأنَّ خَبَرَ (كَانَ) إِذَا كَانَ فِعْلًا لَا[7] يَكُونُ مَاضِيًا إِلَّا إِنْ كَانَ مَعْنَاهُ مُسْتَقْبَلًا»[8].

❋ ❋ ❋

---

(١) في (أ، ب، د): والقعود، وفي (ز) والتاج «والجلوس».

(٢) منهاج الطالبين ص ٩٧.

(٣) منهاج الطالبين ص ١١٧.

(٤) في (هـ): لو.

(٥) منهاج الطالبين ص ١٠٣.

(٦) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٧) في (هـ): كما لا.

(٨) سقطت هذه الجملة من (ب، ز).

[بَابُ شُرُوطِ الصَّلَاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (شُرُوطِ الصَّلَاةِ): «وَشَرْطُهُ: مَا مَنَعَ إِدْرَاكَ لَوْنِ البَشْرَةِ، وَلَوْ طِينٌ وَمَاءٌ كَدِرٌ»[1].

أَقُولُ: كَذَا بِخَطِّ المُصَنِّفِ: «وَلَو طِينٌ» ـ بِالرَّفْعِ، وَوَقَعَ لَهُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ من الكِتَابِ، والصَّوَابُ فِيهِ: وَلَو طِيْنًا ـ بالنَّصْبِ ـ خَبَرُ «كانَ» المَحْذُوفَة مَعَ اسمِهَا، والرَّفْعُ بَعْدَ «لَوْ» قَلِيلٌ على أَنَّهُ خَبَرُ مبتدأ محذُوفٍ، أي: وَلَو هُوَ طِيْنٌ[2].

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ١٠٥.

(٢) انظر: مغني المحتاج ١/٣٩٨.

[بَابٌ فِي سُجُودِ التِّلاوَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (سُجُودِ التِّلَاوَةِ): «[وَإِنْ قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ][1] سَجَدَ الإِمَامُ وَالمُنْفَرِدُ لِقِرَاءَتِهِ»[2].

أَقُولُ: «الإِمَامُ وَالمُنْفَرِدُ» تَنَازَعَ فِيهِ «قَرَأَ» و«سَجَدَ»، فَلَا يَصِحُّ التَّركيبُ على مَذْهَبِ البصرِيِّينَ؛ لأَنَّهُم يُعمِلُونَ الثَّانِي [٦/ب] وَيُضْمِرُنَ فِي الأَوَّلِ، وهو هُنَا مُثَنًّى، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: قَرَءَا ـ بِضَمِيرِ التَّثْنِيَةِ، وَلَا عَلَى مذهَبِ الكُوفيينِ فإنَّهُم يُعمِلُونَ الأَوَّلَ وَيُضْمِرُونَ فِي الثَّانِي، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: سَجَدَا، وَإِنَّمَا يُخَرَّجُ على مذهَبِ الكِسَائِيّ مِنْ حَذْفِ فَاعِلِ الأَوَّلِ، أو الفَرَّاءِ من إعمَالِهِمَا فِيهِ[3].

وَصَحَّحَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[4] على قَولِ البصرِيينَ بأَنَّ المَعْنَى: سَجَدَ كُلٌّ مِنَ الإِمَامِ والمُنْفَرِدِ؛ فالضَّمِيرُ مفردٌ.

قُلْتُ: وَيُسْتَغْنَى عَنْ هَذَا التَّأويلِ بِأَنْ يُجْعَلَ فَاعِلُ «قَرَأَ» ضَمِيرًا

---

(١) زيادة من (ب، ج، د، هـ، ز).

(٢) منهاج الطالبين ص ١١٣.

(٣) سبق تخريج هذه المذاهب في «التاج»، فراجعها.

(٤) في كنز الراغبين ١/٢٢١.

رَاجِعًا إلى القَارِيءِ المَفْهُومِ مِنْهُ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ [يوسف: ٣٥] الآية، أي[١]: بَدَاءً[٢]، وَقَولِهِ ﷺ[٣]: «**وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ..**» الحَدِيْث، أي: الشَّارِبُ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ، وَحِينَئِذٍ فَلَا[٤] تَنَازُعَ.

(١) سقط هذا اللفظ من (ب).

(٢) انظر: الهمع ٢/٢٥٦.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/٨٧٥ ـ رقم (٢٣٤٣)، وصحيح مسلم ١/٧٦ ـ رقم (٥٧).

(٤) في (أ، ج، ز): لا، وفي (هـ): فحينئذ لا.

[بَابٌ فِي صَلَاةِ الجَمَاعَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الجَمَاعَةِ): «هِيَ فِي[1] الفَرَائِضِ غَيْرِ الجُمْعَةِ»[2].**

أَقُولُ[3]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[4]: «لَا يَسْتَقِيمُ جَرُّ «غَيْر» على الصِّفَةِ؛ لأَنَّهَا لَا تَتَعَرَّفُ فيُخرَّجُ على أَنَّهُ منصوبٌ على الحَالِ».

قُلْتُ: فيهِ أَمْرَانِ:

الأَوَّل: مَنْعُهُ كَونهَا صفةً؛ لكَونِهَا لا تَتَعَرَّفُ قد يُنازعُ فيه؛ لأنَّ قولَهُ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ﴾ [الفاتحة: ٧] أُعْرِبَ صِفَةً لِـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ مَعَ كَونِهِ مَعْرِفَةً؛ لأنَّ الإِيهَامَ فِي ﴿غَيْرِ﴾ ارتفعَ بِكَوْنِهِ لَا ثَالِثَ لِلقِسْمَينِ، وَكَذَلِكَ هُنَا.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ النَّصْبُ عَلَى الحَالِ، بَلْ أَظْهَر مِنْهُ أَنْ يكُونَ اسْتِثْنَاءً بمعنَى «إِلَّا»، وَأُعْرِبَتْ إِعْرَابَ المُسْتَثْنَى، وَأُضِيفَتْ إِليهِ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي النَّحْوِ[5]، وَكَذَلِكَ أَعْرَبَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[6].

---

(١) في (هـ): هي قوله في الجماعة في.

(٢) منهاج الطالبين ص ١١٨.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٤) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٣٩ب.

(٥) سقط من (هـ) قوله: وأضيفت إليه كما هو مقرر في النحو.

(٦) انظر: كنز الراغبين ١/٢٣٥.

۞ **قَوْلُهُ: «وَأَكْلِ ذِي رِيحٍ كَرِيهٍ»**[1].

أَقُولُ[2]: «الرِّيحُ مُؤَنَّثَةٌ كَمَا صَرَّحَ بِهِ أَهْلُ العَرَبِيَّةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: كَرِيهَةٍ؛ لأنَّ فَعِيلًا إذَا تَبِعَ مَوصُوفَهُ تَجَرَّدَ مِنَ التَّاءِ[3].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ بَانَ إِمَامُهُ امْرَأَةً»**[4].

وَقَعَ السُّؤالُ فِي هَذِهِ الأيَامِ عَنْ وَجْهِ نَصْبِ «امرأةً»، وَذُكِرَ أنَّ مُدَرِّسِي العَصْرِ اخْتَلَفُوا فِيهِ:

فَمِنهُم مَنْ قَالَ: إنَّهُ مفعولٌ بِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إنَّهُ[5] حَالٌ.

وَمِنْهُم مَنْ قَالِ: إنَّه خَبَرٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ أخواتِ «كانَ».

وَأَقُولُ: لَا يَصِحُّ وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلاثَةِ:

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلأَنَّ «بَانَ» فِعْلٌ لازِمٌ لا يَنْصِبُ المفعُولَ بِهِ، قَالَ فِي **(الصِّحَاحِ)**: بَانَ الشَّيء وَتَبَيَّنَ: اتَّضَحَ وَظَهَرَ، وَأَبَنْتُهُ أَنَا وَبَيَّنْتُهُ: أَظْهَرْتُهُ.

---

(١) منهاج الطالبين ص ١١٩.

(٢) في (ب): قوله، وسقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٣) انظر: التسهيل ص ٢٥٤.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٢٠.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

وأمَّا الثَّالِثُ[1]: فَبَاطِلٌ قَطْعًا؛ لأنَّ أَخَوَاتِ «كَانَ» مَحصُورَةٌ معدُودَةٌ، قَدِ اسْتَوفَاهَا أَبُو حَيَّان فِي «**شَرْحِ**[2] **التَّسْهِيلِ**»[3]، وَ«**الارْتِشَافِ**»[4]، وَذَكَرَ كُلَّ فِعْلٍ عَدَّهُ قَوْمٌ مِنْهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَحَدًا عَدَّ مِنْهَا «بَانَ».

وأمَّا الثَّانِي[5]: فيكَادُ أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا، لَكِنْ يُبْعِدُهُ أَنَّ «امْرَأَةً» ليسَ بمشتقٍّ ولا مُنْتَقِلٍ، وشرطُ الحالِ أنْ يكونَ مشتقًّا مُنْتَقِلًا[6].

وَيُبْطِلُهُ أَنَّ الحَالَ قَيْدٌ للعَامِلِ، وأَنَّهُ بمعنَى: في حَالٍ وهو غَيْر مُتَّجِهٍ هُنَا؛ إِذْ لا يَصِحُّ أنْ يكُونَ المَعْنَى: بَانَ فِي حَالِ كَوْنِهِ امرَأة، وإنّمَا المَعْنَى: بانَ أَنَّهُ [أَمَّهُ][7] امرَأةٌ، ويُوضِّحُ ذَلكَ قَوْلُهُ: «أو كافرًا»، فَإنّهُ ليسَ المَعْنَى: بَانَ فِي حَالِ كُفْرِهِ، فَقَدْ يَكُونُ إنَّمَا بانَ بعدَ إسْلامَهِ [٧/أ]، وإنَّمَا المُرَادُ: بانَ أَنَّهُ [أَمَّهُ][8] كافِرٌ[9]، وإذَا بطَلَ ذَلِكَ فالمُتَّجَهُ أَنَّهُ

---

(١) في (ب): الثاني، والصواب المثبت، وإنما قدم الثالث على الثاني في الترتيب؛ لقربهما في حكم واحد؛ وهو المنع.

(٢) في (ب، د، ز): شرحي، والأصح المثبت.

(٣) التذييل ٤/١١٥، وما بعدها.

(٤) ٣/١١٤٦، وما بعدها.

(٥) في (ب): الثالث.

(٦) في (ز): ومنتقلا.

(٧) زيادة من (ب، د، هـ، ز).

(٨) زيادة من (ج، د، هـ، ز).

(٩) في (ب): كافرًا.

تَمْييزٌ مُحَوَّلٌ عن الفَاعِلِ[1]؛ كَطَابَ زَيْدٌ نَفْسًا[2]؛ والتَّقْدِيرُ: بانَ من جِهَةِ كَونِهِ امرَأة، أَيْ: بَانَتْ أُنُوثَةُ إِمَامِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا تَصْنَعُ بِقَولِهِ بَعْد (أو كافرًا) فإنَّه مشتقٌّ ومنتقِلٌ؟

قُلْتُ: هو كَفَارِسًا، فِي قَولِهِ: للهِ دَرُّهُ فَارِسًا؛ فَإِنَّهُم أَعْرَبُوهُ تَمْيِيزًا لِلجِهَةِ[3]، وَمَنَعُوا كَوْنَهَ حَالًا.

۞ **قَوْلُهُ**[4]: «**وَتَقِفُ إِمَامَتُهُنَّ وَسْطَهُنَّ**»[5].

أَقُولُ: «قَالَ الشَّيْخُ وَلِيّ الدِّين العِرَاقِي فَي «**شَرْحِ البهجةِ**»[6]: «ليسَ لفظُ (الإمَامِ) صِفَةً قياسيةً، بَلْ صِيغَةُ[7] مصدَرٍ أُطْلِقَتْ على الفَاعِلِ، فَيَنْبَغِي استِوَاءُ المذَّكرِ والمؤنَّثِ فِيهَا، وَأنْ لَا يُقَالَ فِيهَا: إِمَامَة، ولَو قَالَ:

---

(١) في (هـ): عن نائب الفاعل، والأصح المثبت، قال ابن هشام: «الثالثة: ما كان فاعلا في المعنى، إن كان محولا عن الفاعل صناعة كـ: (طاب زيد نفسًا)» أوضح المسالك ٢/٣٦٧، وانظر: شرح الكافية للرضي ١/٢١٩، والتذييل والتكميل ٩/٢٤٨، والهمع ٤/٦٨.

(٢) قال العكبري: «بيانُهُ أن قولَك: طابَ زيدٌ نَفساً، تقديره: طابَتْ نفسُ زَيدٍ، ثم أُزيل الفاعل عن موضِعه ونُسب الفعلُ إلى زيدٍ وهو فعلُ الفاعلِ في الأصلِ، وتطرَّق إليه الاحتمالُ فجُعلت النفسُ مميزةً قاطعةً للاحتمالِ» التبيين ص ٣٩٥.

(٣) في من (هـ): للجمله. والأصح المثبت، وسبق التعليق على ذلك في «التاج» في موضعه.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ز).

(٥) منهاج الطالبين ص ١٢٢.

(٦) المسمى: النهجة المرضية شرح البهجة الوردية.

(٧) في (د، ز): صفة.

مَنْ تَؤُمُّ لكَانَ[1] أَحْسَن» .

۞ **قَوْلُهُ فِي (صلاة المسافر): «وَلَوْ أَحْرَمَ قَاصِرًا ثُمَّ تَرَدَّدَ فِي أَنَّهُ يَقْصُرُ أَو[2] يُتِمُّ، أَوْ فِي أَنَّهُ نَوَى القَصْرَ»[3] .**

أَقُولُ[4]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[5]: «هَذَا تَركِيبٌ فَاسِدٌ؛ لأنَّ «أَوْ» فِي أنَّه نَوَى القَصْرَ عطفٌ على أَنَّهُ يقصُرُ، فيلزمُ أنْ يكونَ قسمًا مِمَّا لو أحرمَ قاصِرًا، وَلَوْ قَالَ: أَوْ شَكَّ فِي كَذَا لاستقَامَ» .

قُلْتُ: لَيْسَ بِفَاسِدٍ بَلْ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «تَرَدَّدَ» بِمَعْنَى: شَكَّ، أَيْ: شَكَّ فِي أَنَّهُ نَوَى القَصْرَ أَمْ لَا .

❋ ❋ ❋

(١) في (أ): كان.
(٢) في (أ، ب، د، هـ): أم.
(٣) منهاج الطالبين: ١٣٠.
(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٥) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٦٦أ.

[بابُ صَلاةِ الجُمْعَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (صَلَاةِ[1] الجُمْعَةِ): «أَوْ بَلَغَهُمْ صَوْتٌ عَالٍ فِي هُدُوٍّ مِنْ طَرَفٍ يَلِيهِمْ لِبَلَدِ الجُمْعَةِ»**[2].

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «فيهِ تقدِيمُ الوَصْفِ بِالجُمْلَةِ ـ يَعْنِي «يَلِيهِم» ـ علَى الوَصْفِ بالجَارِّ والمَجْرُورِ؛ يَعْنِي «لبلدِ الجُمْعَةِ»، وَقَدْ مَنَعَهُ ابنُ عُصْفُور[4]، وضَعَّفَهُ غَيْرُهُ» انتهى.

قُلْتُ: نَقْلُهُ المَنْعَ عن ابنِ عصفورٍ[5] والتضعيفَ عن غَيْرِهِ سَهْوٌ؛ فالمنقُولُ عن ابنِ عُصْفُورٍ أَنَّه ضَعِيفٌ، وَبِهِ صَرَّحَ فِي «**المُقَرَّبِ**»[6]، والمَنْقُولُ عَنْ غَيرِهِ أَنَّهُ فَصِيحٌ، وَأَنَّ ابنَ عصفُورٍ وَهَمَ فِي قَولِهِ بأَنَّهُ ضعيفٌ، كَمَا ذكرَهُ ابنُ هشَامٍ[7] وغيرُهُ، نَعَم تَقْدِيمُ الجَارِّ والمجرُورِ والمُفْرَدِ على الجُمْلَةِ

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ، ز).

(٢) منهاج الطالبين ص ١٣٢.

(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة: ١/١٧٢أ.

(٤) انظر: المقرب ١/٢٢٧، وشرح الجمل ٢/١٧ ـ ٢١٨.

(٥) سقط من (هـ) قوله: قلت نقله المنع عن ابن عصفور.

(٦) ١/٢٢٧. وفي (ج، هـ): المغرب، وهو تحريف.

(٧) انظر: مغني اللبيب ص ٥٦٢، ٦٥٣.

أَفْصَحُ، وَمِنْ عَكْسِهِ قَولُهُ تَعَالَى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ﴾[1] [ص: ٢٩].

۞ **قَوْلُهُ**[2]: «**وَالمُعْتَبَرُ: سَبْقُ التَّحَرُّمِ، وَقِيلَ: التَّحَلُّلِ**»[3].

أَقُولُ: قَالَ وَالِدِي ـ رحمه الله ـ: «التَّحَلُّلِ» ـ بالجَرِّ بضبطِ المصنِّفِ عَطْفًا عَلَى «التَّحَرُّمِ»، وَفِيهِ فَصْلٌ بينَ العَاطِفِ وَالمَعْطُوفِ.

وَيجُوزُ الرَّفْعُ على أَنَّهُ خَبَرُ مبتدَإٍ محذوفٍ؛ تَقْدِيرُهُ: والمعتَبَرُ التَّحَلُّلُ، أي: سبقُهُ، فَحَذَفَ المُضَافَ وَأُقِيمَ المُضَافُ إليهِ مُقَامَهُ.

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَتَصِحُّ خَلْفَ العَبْدِ وَالصَّبِي وَالمُسَافِرِ فِي الأَظْهَرِ إِنْ تَمَّ العَدَدُ بِغَيْرِهِ**»[4].

أَقُولُ[5]: قَالَ[6] الإِسْنَوِيّ[7]: «صَوَابُهُ (بِغَيرِهِم) بضمِيرِ الجَمْعِ؛ لأَنَّهُ عَائِدٌ على ثَلاثةٍ، وليسَ العَطْفُ بـ(أَوْ)[8] حَتَّى يَصِحّ الإِفرَادُ»[9].

---

(١) قال أبو حيان: «.. ويجوز تقديم الجملة على المفرد؛ نحو: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ ....» الارتشاف ١/١٩٢٩. وانظر: معاني الفراء ١/٣٦٥.

(٢) خرمت النسخة (ز) من هنا إلى نهاية الكتاب.

(٣) منهاج الطالبين ص ١٣٣.

(٤) منهاج الطالبين ص ١٣٤.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٦) سقط من (ج) قوله: أقول قال.

(٧) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٧٦أ.

(٨) لفظ التاج «بالواو»، وفي النجم الوهاج ٢/٤٦٥ أيضًا: «وكان الصواب التعبير: بـ(غيرهم) بضمير الجمع لأجل العطف بـ(الواو)». وانظر: مغني المحتاج ١/٥٤٨.

(٩) في (ب) تقديم وتأخير في هذه العبارة.

۞ [قَوْلُهُ: «يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَيَجْلِسَ، ثُمَّ يُؤَذِّنَ»[1]][2].

[أَقُولُ: لَفْظُ]: «المُحَرَّرِ»[3]: (يَشْتَغِلُ الْمُؤَذِّنُ بِالْأَذَانِ كَمَا جَلَسَ»[4].

قالَ النَّوَوِيُّ فِي «الدَّقَائِقِ»[5]: «لَفْظَةُ (كَمَا) لَيْسَتْ عَرَبِيةً، ويُطْلِقُهَا فُقَهَاءُ العَجَمِ بِمَعْنَى: عِنْدَ».

قُلْتُ: لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ عَرَبِيَّةٌ.

قَالَ أَبُو حَيَّان فِي «شَرْحِ التَّسهِيلِ»[6]: ذَكَرَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ (كَمَا) تأتِي ظَرْفًا قَالُوا [٧/ب]: أتيتُ[7] المسجدَ كَمَا يُؤَذِّنُ المُؤَذِّنُ، أيْ: حَيْنَ يُؤَذِّنُ، واخْرُجْ كَمَا يسلِّمُ الإمَام، أي: حِيْنَ يُسَلِّمُ».

وَقالَ ابنُ هِشَامٍ فِي «المُغْنِي»[8]: «ذَكَرَ ابنُ الخَبَّازِ فِي[9] (النِّهَايَةِ)، و(السِّيرَافِيُّ) وَغَيْرُهُمَا: أنَّ الكافَ إِذَا اتَّصَلَتْ بِـ(مَا) كانتْ للمُبَادَرَةِ[10]،

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٣٥.
(٢) تتمة يقتضيها المقام من المنهاج ص ١٣٠.
(٣) ص ٧٠.
(٤) في (د): يجلس، والمثبت كما في «المحرر».
(٥) أي: دقائق المنهاج ص ٤٧.
(٦) التذييل والتكميل ٢٧٢/١١.
(٧) في (هـ): ائت.
(٨) ص ٢٣٧.
(٩) في (د): أن في.
(١٠) أي: المسارعة، وقال السيرافي: «معنى المبادرة: مسابقتك الشيء إلى الشيء..» شرح الكتاب ١٧٢/١.

نَحْو: سَلِّمْ كَمَا تَدْخُل[1]، وَصَلِّ كَمَا يَدْخُل[2] الوَقْت[3]»[4].

۞ **قَوْلُهُ: «وَأَنْ يَتَزَيَّنَ بِأَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَطِيبٌ، وَإِزَالَةُ الظُّفرِ وَالرِّيحِ»**[5].

أَقُولُ[6]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[7]: «قَوْلُهُ[8]: (وَتَطَيّب) هُوَ بالتَّاءِ المفتُوحَةِ فِي أَوَّلِهِ؛ لِيَسْتغنِي عن الإضمَارِ ويُوافِق مَا بَعْدَهُ وَمَا قَبْلَهُ فِي عَطْفِ المَصَادِرِ».

قُلْتُ: الذِي فِي خطِّ المُصَنِّف «وطيبٍ» بغيرِ شيءٍ في أوّلِهِ، وَكَأَنَّ النُّسخَةَ التي وقعتْ للإسنويِّ أَوَّلُهَا فَوْقِيَة[9] حَرْف[10]، فَخَشِيَ أَنْ يُظَنَّ[11] بَاءً موحَّدَةً وأنَّ هنَاكَ مُقَدَّرًا، أَيْ: وَأَنْ يَتَطَيَّبَ بِطيبٍ.

---

(١) أي: سلِّم بمجرد الدخول، أي: مبادرًا.

(٢) في (هـ): يخرج، والأصح المثبت.

(٣) أي: بادر إلى الصلاة بمجرد دخول الوقت.

(٤) في حاشية الصبان على الأشموني ٢/٣٣٧: «وهو غريب جدًّا. ويمكن تخريجهما على زيادة الكاف، وجعل ما مصدرية وقتية؛ أي: سلم وقت دخولك، وصل وقت دخول الصلاة، فتستفاد المبادرة.».

(٥) منهاج الطالبين ص ١٣٦.

(٦) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٧) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/١٨٢ب، ولم يرد فيه هذا النقل بصدد هذا النص.

(٨) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٩) سقط هذا اللفظ من (ب، ج، هـ).

(١٠) سقط هذا اللفظ من (د، هـ).

(١١) في (أ، ج): يظن.

[بابُ صَلاةِ العِيْدَينِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (العيد): «وَغَيْرُهُ كَهُوَ»**[(١)].

أَقُولُ[(٢)]: فِيهِ أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ: إِدْخَالُ الكَافِ عَلَى الضَّمِيرِ، وَذَلِكَ نَادِرٌ، وَلَا يَقَعُ إِلَّا فِي الشِّعْرِ؛ كَقَولِهِ[(٣)]:

وَلَا تَــرَى بَعْــلًا وَلَا حَلائِــلَا

كَهْــوَ وَلَا كَهُــنَّ إِلَّا حَــاظِلَا

الثاني: استعمال الضمير المرفوع مجرورًا، نعم رأيت فِي «**التَّذْكِرَةِ**»[(٤)] لأبِي حيَّان: [قَالَ][(٥)] «وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ضَمِيرُ الرَّفْعِ مَجْرُورًا؛ كَقَولِهِم: أَنَا كَأَنْتَ وَكَهُو، وَهُوَ كَأَنَا»[(٦)]. وَقَدْ وَقَعَ للمُصَنِّفِ اسْتِعْمَالُ

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٤٢.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) من الرجز، لرؤبة في ديوانه ص ١٢٨، والمقاصد النحوية ٣/١٢٠٤. ونُسب للعجاج في: الكتاب ٢/٣٨٤. والشاهد في قوله: «كهو، ولا كهنَّ» حيث اضطر فأدخل الكاف على الضمير المنفصل، وذلك قليل.

(٤) أي: تذكرة النحاة، ولم أقف عليه في الجزء المطبوع منها.

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) قرَّر ذلك المؤلف أيضًا بقوله: «وَقد تسْتَعْمل هَذِه الضمائر الْمُنْفَصِلَة مجرورة حُكيَ أَنا كَأَنْت وكهو» الهمع ١/٢١١.

هذِهِ العِبَارَة كَثِيْرًا.

وَفِي «**التَّسْهِيلِ**»[1]: «وَدُخُولُ الكَافِ عَلَى ضَمِيرِ الغَائِبِ المَجْرُورِ قَلِيلٌ».

قَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي «**شَرْحِهِ**»[2]: «ظَاهِرُهُ جَوَازُهُ عَلَى قِلَّةٍ، وَاخْتِصَاصُهُ بِضَمِيرِ الغَائِبِ، وَأَصْحَابُنَا خَصُّوهُ بالضَّرُورَةِ، وَأَطْلَقُوا المُضْمَر، وَأَنْشَدُوا[3]:

وَأُمِّ أَوْعَالٍ كَهَا أَوْ أَقْرَبَا

وَقَالَ آخَرُ[4]:

وَإِذَا الحَرْبُ شَمَّرَتْ لَمْ تَكُن كِيْ ....[5]

---

(١) ص ١٤٧.

(٢) التذييل والتكميل ١١/٢٥٥ ـ ٢٥٧ ـ بتصرف يسير.

(٣) من الرجز للعجاج في ديوانه ٢/٢٦٩.
والشاهد فيه أنه اضطر فأدخل الكاف على الضمير. وأم أوعال: هضبة بعينها.

(٤) في (ج، د): الآخر، والمثبت موافق لمصدر النقل.

(٥) صدر بيت من الخفيف، وعجزه:
حِين تَدْعُو الكُمَاةُ فِيهَا نَزَالِ
وورد بلا نسبة في: ضرائر الشعر ص ٣٠٩، والارتشاف ٤/١٧١٠، وتوضيح المقاصد ٢/٧٤٥، والمقاصد النحوية ٣/١٢١٢، والهمع ٤/١٩٦.
والشاهد في قوله: «لم تكن كي» حيث أدخل الكاف على ضمير المتكلم على معنى؛ لم تكن أنت مثلي، وهذا شاذ لا يستعمل إلا في الضرورة.

وَقالَ الحَسَنُ[1]: أَنَا كَيكَ[2] وأنتَ كِيْ[3].

وَقَالَ آخَرُ[4]:

قُلْتُ: إِنِّي كَأَنْتَ ثَمَّتَ[5] لَمَّا شَبَّتِ الحَرْبُ خُضْتُهَا وَكَعَعْتَا

وَفِي (البَسيطِ)[6]: قَدْ وَرَدَ أَيْضًا فِي ضَمِيرِ الرَّفْعِ فِي قَولِهِم[7]: أَنْتَ كَأَنَا، وَأَنْتَ كَهُو[8]، قَالَ الشَّاعِرُ[9]:

---

(١) سقط من (هـ) قوله: وقال الحسن.
أي: الحسن البصري، وانظر قوله في: ضرائر الشعر ص ٣٠٩، والمساعد ٢/٢٧٦، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣/٥٨١، والمقاصد النحوية ٣/١٢١٢، والهمع ٤/١٩٦، والخزانة ١٠/١٩٧.

(٢) في (أ، ج): كيك، وفي (ب): لك، وهو تحريف، والمثبت الصواب.

(٣) أدخل كاف التشبيه على ضمير المتكلم فيما سبق من شواهد، وأدخلها هنا على ضمير المخاطب.

(٤) من الخفيف، وورد بلا نسبة في: شرح التسهيل لابن مالك ٣/١٦٩، وتمهيد القواعد ٦/٣٠٠٠، والهمع ٤/١٩٦. وكععت: من كع يكع إذا جبن وضعف، والشاهد فيه كسابقه.

(٥) في (ب): سمت، وهو تحريف.

(٦) أي: لابن العلج، ولم أقف عليه في البسيط لابن أبي الربيع.

(٧) في (ب، د): كقولهم.

(٨) انظر: الهمع ١/٢١١، وحاشية الصبان على الأشموني ١/١٦٨.

(٩) من الطويل، ونُسب لأبي محمد اليزيدي، وورد في: تاريخ العلماء النحويين ص ١٩١، وتوجيه اللمع ص ٢٣٨، والارتشاف ٤/١٧١١، والهمع ١/٢١١، والخزانة ١٠/١٩٧، والضرائر للألوسي ص ٩٤. والشاهد فيه أنه أدخل فيه الكاف على المضمر كسابقه.

فَلَــوْلَا المُعَافَــاةُ[1] كُنَّــا كَهُــمْ وَلَوْلَا البَلِيَّةُ[2] كَانُوا كَنَا[3]»[4].

(١) في (أ، ج): المقام، في (ج): المعاناة. والمثبت موافق لمصدر النقل.

(٢) في (ج، هـ): الثلاثة. والصواب المثبت.

(٣) في (أ، ج): كيا، وهو تصحيف.

(٤) نهاية النقل من التذييل.

[كتابُ الجَنَائِز]

۞ قَوْلُهُ فِي (الجَنَائِزِ): «وَبِهَا قَرَابَاتُهَا»[1].

أَقُولُ[2]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «القَرَابَاتُ مِنْ كَلامِ العَوامِ؛ وَسَبَبُهُ أَنَّه مصدرٌ، والمصدَرُ لا يُجْمَعُ إِلَّا عندَ اختلَافِ النَّوْعِ[4]، وَهُو مفقُودٌ هُنَا، وإطْلاقُهُ على الأشخَاصِ أيضًا، فإنَّهُ لا يُقَالُ: هُوَ قَرَابَتِي، وَإِنَّمَا يُقَالُ: ذُو قَرَابَتِي، أو قَرِيبِي[5]» انتهى.

قُلْتُ: لا نُسَلِّمُ أَنَّ اختلافَ النَّوعِ مفقودٌ هُنَا، وذلكَ لأَنَّ القَرَابَةَ بِمَعْنَى الرَّحِمِ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ بحسَبِ القُرْبِ وَالبُعْدِ، وَذَلِكَ الاعتِبَارُ كافٍ في صِحَّةِ جَمْعِهِ[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٠.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ٢١٤/١ب.

(٤) قال العكبري: «وَلَا يثنَّى الْمصدر وَلَا يجمع مَا دَامَ جِنْسا؛ لدلالته على جَمِيع أَنْوَاع الحَدث، وإنَّما يثنَّى ويُجمع مَا لَا يدُلُّ واحدُهُ إلّاَ على مِقْدَار وَاحِد، فإنْ اخْتلفت أنواعُه ثُني وَجمع؛ لأنَّ كلّ نوع مِنْهَا متّميِّز عَن الآخر بصفه تخصُّه، فَيصير بِمَنْزِلَة أَسمَاء الْأَعْلَام...» اللباب ٢٦٤/١. وانظر: علل النحو ص ٤٦٤.

(٥) كما في درة الغواص ص ٦٦. وانظر: النجم الوهاج ٢٦/٣.

(٦) انظر: مغني المحتاج ١٣/٢، وتحفة المحتاج ١١١/٣.

وأمَّا إِطْلاقُ المصدَرِ على الأشخَاصِ فليسَ بِمَمْنُوعٍ، بَلْ جَائِزٌ سَائِغٌ على تَقْدِيرِ مُضَافٍ، أو تَأويلِهِ باسمِ الفَاعِلِ؛ كقَولِهِم: رجلٌ عَدْلٌ وصَومٌ، أي: ذُو عَدْلٍ، وَذُو صَومٍ، أَوْ عَادِلٌ وَصَائِمٌ، صَرَّحَ بِهِ النُّحَاةُ أَجْمَعُونَ[1].

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَحَلُّهُ: أَصْلُ التَّرِكَةِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ.. فَعَلَى مَنْ عَلَيهِ** [٨/أ] **نَفَقَتُهُ مِنْ قَرِيبٍ وَسَيِّدٍ، وَكَذَا الزَّوْجُ»**[2].

أَقُولُ[3]: «ظَاهِرُهُ أنَّ قَوْلَهُ: «**وَكَذَا الزَّوْجُ**» معطوفٌ على «القَرِيبِ وَالسَّيدِ».

قالَ فِي «**التَّوشِيحِ**»[4] وَغَيْرِهِ: «والقَوْلُ بأَنَّهُ إنّمَا يَجِبُ على الزَّوجِ إذَا لم يَكُنْ لَهَا تَرِكَةٌ لا يُعْرَفُ، والذَّي صَرَّحَ بِه فِي (**الرَّوضَةِ**)[5]، وَ(**الشَّرْحِ**)[6] وجُوبُهُ على الزَّوج فإنْ لم يَكُنْ له مَالٌ فَفِي مَالِهَا.

قَالَ فِي «**التَّوشِيحِ**»: «فَتَوْجِيهُ كَلامِهِ أنْ يكُونَ (وكذَا الزَّوجُ)

---

(١) سقط من (هـ) قوله: صرح به النحاة أجمعون.
انظر: المفصل ص ١٥٠، وشرح الشافية للرضي ١/١٧٦، والكناش ١/٢٢٨، والمقاصد الشافية ٤/٦٤٤.

(٢) منهاج الطالبين ص ١٥١.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٤) أي: توشيح التصحيح للسبكي، ومنه نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم (٤٨ ـ فقه شافعي).

(٥) انظر: روضة الطالبين ٢/١١١.

(٦) انظر: المجموع شرح المهذب ٥/١٤٥.

مَعْطُوفًا[1] على (أصلُ التَّرِكَةِ)[2] لا عَلَى مَا بَعْدَهُ، وَمَشَى عَلَيهِ الشَّيخُ وَلِي الدِّين[3]، والشَّارِحُ المُحَقِّقُ[4]، فَفِيهِ حِينئذٍ الإشارةُ بـ(ذَا) إلى غَيْرِ القَرِيبِ، وَلَيْسَ فيه كَبِيرُ مَحْذُورٍ»[5].

(١) في (ب): معطوف.

(٢) أَيْ: عَلَيْهِ كَفَنُ زَوْجَتِهِ فِي جُمْلَةِ مُؤْنَةِ تَجْهِيزِهَا.

(٣) في تحرير الفتاوى ١/٤٢٧.

(٤) في: كنز الراغبين ١/٣٥٢.

(٥) انظر: مغني المحتاج ٢/١٧، ونهاية المحتاج ٢/٤٦٢.

[فَصْلٌ فِي دَفْنِ المَيِّتِ]

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَحْرُمُ النَّدْبُ بِتَعْدِيدِ شَمَائِلِهِ»**(١).

أَقُولُ(٢): «قالَ الإِسنَوِيُّ(٣): إِدْخَالُ البَاءِ عَلَى (التَّعْدِيدِ) لا مَعْنَى لَهَا هُنَا؛ لأَنَّ (النَّدْبَ) هو التَّعْدِيدُ نَفْسُهُ».

قُلْتُ: هِيَ للتَّفسيرِ، وَالمَصْدَرُ الدَّاخِلَةُ عَلَيهِ في مَوْضِعِ (أَنْ) والفِعْل فكأَنَّهُ قَالَ: بأنْ يُعَدِّدَ، كقولكَ مَثَلًا: يكرَهُ الكَلامُ فِي الخَلَاءِ بأنْ يَذْكُرَ أو يُسَبِّحَ وَنَحْو ذلكَ، فإنَّ المقصودَ بالبَاءِ ومَا بَعْدَهَا تَفْسِيرُ الكَلامِ؛ وَهُوَ نَفْسُ الذِّكْر [وَنَحْوهُ](٤)، وَلَولَا تَصْريحُ النَّوويِّ نَفْسه في كُتُبِهِ بأنَّ النَّدْبَ هو التَّعْدِيدُ(٥)، وَقَولُ الجَوهرِيّ(٦): «نَدَبَ المَيِّت: بَكَى عليهِ وَعَدَّدَ مَحَاسِنَهُ» لجَازَ أَنْ يُحمَلَ النَّدبُ على مَعْنَاهُ الآخَر؛ وهو رَفْعُ الصَّوتِ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٦.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ٢٢٩/١ب.

(٤) زيادة من (ب، د).

(٥) كروضة الطالبين ١٤٥/٢، ولفظها: «والندب حرام؛ وهو أن يعد شمائل الميت، فيقال: وا كهفاه وا جبلاه، ونحو ذلك».

(٦) انظر: الصحاح ٢٢٣/١.

وتَكُونُ البَاءُ للتعدِيَةِ، وَرَفْع الصَّوتِ به كِنَايةً عن البُكَاءِ معَهُ، فإنَّ التَّعْدِيدَ وَحْدَهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ لكِنْ مَعَ البكَاءَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي (شَرْحِ المُهَذَّبِ)[1] وَغَيرِهِ، والإسنويّ[2] أيضًا.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ نَوَى الإِمَامُ صَلَاةَ غَائِبٍ، وَالمَأْمُومُ صَلَاةَ حَاضِرٍ أَو عَكَسَ.. جَازَ»**[3].

أَقُولُ[4]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[5]: عَوْدُ الضَّمِيرِ المُنْفَرِدِ[6] فِي (عَكَسَ)[7] للإمامِ والمَأْمُومِ فيه تَكَلُّفٌ[8] فَلَوْ قَالَ: أَوِ انْعَكَسَ الحَالُ لَكَانَ أَوْضَح».

وَقَدَّرَهُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[9]: «أَوْ عَكَسَ كُلٌّ مِنْهُمَا»[10].

قُلْتُ: وَيَجُوزُ أنْ يُبْنَى للمفعولِ ويكونَ الضَّمِيرُ فيه لِلشَّأْنِ.

---

(١) المجموع ٥/٢٧٥.

(٢) انظر: كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٢٩ب.

(٣) منهاج الطالبين ص ١٥٨.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٥) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٣٣ أ، ولفظه: «... لأن عود الضمير المنفرد فيه تكليف فتأمله».

(٦) في (ج، هـ): المتعدد.

(٧) في (ب، د): عود الضمير في المنفرد عكس، والأصح المثبت.

(٨) في (د): تكليف.

(٩) كنز الراغبين ١/٣٨٢.

(١٠) لِأَنَّ اخْتِلَافَ نِيَّتِهِمَا لَا تَضُرُّ كَمَا لَوْ صَلَّى الظُّهْرَ وَرَاءَ مُصَلِّي الْعَصْرِ. انظر: مغني المحتاج ٢/٥٢.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَا يُفْرَشُ تَحْتَهُ شَيءٌ وَلَا مِخَدَّةٌ»**(١).

أَقُولُ(٢): «قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٣): هَذَا تَعْبِيرُ رَكِيكٌ أو فَاسِدٌ(٤)؛ لأنَّ (المِخَدَّة) إنْ دَخَلَتْ فِيمَا يُفْرَشُ تَحْتَهُ فقد دَخَلَتْ فِي لفظِ الشَّيءِ، وإنْ لم تَدْخُلْ فيهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، فلَمْ يَبْقَ لهَا عَامِلٌ يَرْفَعُهَا».

قُلْتُ: هَذَا الكَلامُ فِي غَايَةِ السُّقُوطِ، بَلِ التَّعْبِيرُ صَحِيحٌ مُسْتَقِيمٌ، وَرَدَ مِثْلُهُ فِي القُرْآنِ، والكَلامِ الفَصِيحِ عَلَى تَقْدِيرِ عَامِلٍ يَلِيقُ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ﴾ [الحج: ٤٠]، أَيْ: وتَعَطَّلَتْ صَلَواتٌ، كَمَا قَالَ أَبُو حيَّان(٥)، إِذِ الصَّلاةُ لَا تُوصَفُ بِالهَدْمِ، وَقَالَ الشَّاعِرُ(٦):

عَلَفْتُهَا تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

أَيْ: وَسَقَيْتُهَا.

وَقَالَ الآخَرُ(٧):

---

(١) منهاج الطالبين ص ١٥٨. والعلة في ذلك: للنهي عن إضاعة المال.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج إلى شرح المنهاج لوحة ١/٢٣٣ب.

(٤) في (ج، هـ): وفاسد.

(٥) انظر: البحر المحيط ٦/٣٤٨.

(٦) من الرجز، وقد سبق تخريجه.

(٧) جزء بيتٍ من الكامل، لعبد الله بن الزبعرى في شعره ص ٣٢، وتمام صدره:

يَا لَيْتَ بَعْلَكِ قَدْ غَدَا =

.... قَدْ غَدَا مُتَقَلِّـــدًا سَـــيْفًا وَرُمْحَـــا

أَيْ: وَحَامِلًا رُمْحًا، ذَكَرَهُ السِّيرَافِيُّ فِي «شَرْحِ الكِتَابِ»[1]، والأبيَاتُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَجَعَلَ ابنُ جِنِّي[2] مِنْ ذَلِكَ مَا قُرِيءَ[3] شَاذًّا[4]: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٢] بالنَّصْبِ [٨/ب]؛ وَالتَّقْدِيرُ: أَوْ أُتِيَ فَسَادًا أَوْ أَحْدَثَ.

= وورد بلا نسبة في: المقتضب ٢/٥١، والكامل ١/٤٣٢، والمسائل الحلبيات ص ٣٠١، والتعليقة على كتاب سيبويه ٤/٢٤٣، ومعاني القراءات ١/١٣٢، والمقاصد النحوية ٣/١٠٧٣، والخزانة ٢/٢٣١.

(١) ١/٧٠.

(٢) في المحتسب ١/٢١٠.

(٣) في (ب): ورد.

(٤) هي قراءة الحسن البصري في: مفردته ص ٢٦٧، وشواذ القراءات ص ١٥٤.

[بابُ زَكَاةِ الفِطْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (زكاة الفطر): «إِلَّا فِي عَبْدِهِ وَقَرِيبِهِ المُسْلِمِ فِي الأَصَحِّ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالِ الإِسْنَوِيُّ[3]: إِفْرَادُ (المُسْلِم) غَيْرُ جَيِّدٍ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُثَنِّيهِ؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ لاثنينِ، أو يَعْطِفَهُ[4] بِـ(أَوْ)؛ لِيَصِحَّ الإِفْرَادُ»[5].

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ١٧٢.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٤٩ب.
(٤) في (هـ): يعطف.
(٥) انظر: النجم الوهاج ٣/٢٢٦.

[بَابُ الصِّيَامِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصِّيَامِ[1]): «وَإِنْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً»[2].

أَقُولُ[3]: فِيهِ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ إِطْلاقَ (الصَّحْوِ) عَلَى عَدَمِ (الغَيْمِ) نَازَعَ فِيهِ أبو حَاتِمٍ[4] من عُلَمَاءِ اللغَةِ؛ فَقَالَ: «النَّاسُ يَقُولُونَ: إن الإِصْحَاءَ هُوَ: انْقِشَاعُ الغَيْمِ»، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِنَّمَا هُوَ إِقْلَاعُ البَرْدِ سَوَاء كانَ غَيْمٌ أو لم يَكُنْ[5]، لَكِنْ فِي «الصِّحَاحِ»[6]: «الصَّحْوُ: ذَهَابُ الغَيْم».

الثَّانِيَةُ[7]: أَنَّ (مُصْحِيَةً مَمْنُوعٌ)[8].

---

(١) في (هـ): الصوم.

(٢) منهاج الطالبين ص ١٧٨.

(٣) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٤) انظر قوله في: المقاييس ٣/٣٣٥، وتحفة المجد الصريح ص ٤٨٢، ولعل قوله في كتابه لحن العامة المفقود.

(٥) هذا تعقيب ابن فارس، واللبلي على قول السجستاني. انظر: المقاييس ٣/٣٣٥، وتحفة المجد الصريح ص ٤٨٢.

(٦) ٦/٢٣٩٩.

(٧) في (هـ): الثاني.

(٨) انظر: تصحيح التصحيف ص ٣٤٨، وتقويم اللسان ص ٧٠، والمصباح المنير ١/٣٣٤.

قالَ ابْنُ السِّكِيْت[1]: «يُقَالُ: أَصْحَتِ الشَّمْسُ وَهِيَ صَحْوٌ، وَلَا يُقَالُ: مُصْحِيَة»؛ لكنْ جَوَّزَهُ ابنُ سِيْدَه[2].

وفِي «**الصحاح**»[3]: «أَصْحَتِ السَّماءُ فَهِي[4] مُصْحِيَةٌ. وَقَالَ الكِسَائِيُّ[5]: فَهِيَ صَحْوٌ، وَلَا تَقُلْ: مُصْحِيَةً» انتهى.

۞ **قَولُهُ: «عَنْ أَدَاءِ فَرْضِ رَمَضَانِ هَذِهِ السَّنَةِ»**[6].

أَقُولُ[7]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[8] وَتَبِعَهُ غَيْرُهُ: (رَمَضَان) مجرُورٌ مضافٌ إلى ما بَعْدَهُ». لكن رأيتُ بخَطِّ الوَالِدِ - ﷺ [تعَالَى][9] - قَالَ: «إِنَّ جَرَرْتَ (رَمَضَان) بِالكَسْرِ جررتَ (السَّنَةَ)، وَإِنْ جَرَرْتَهُ بِالفَتْحِ نَصَبْتَ (السَّنَة)» انتهى.

وَحِينئذٍ فَنَصْبُهَا على القَطْعِ[10]، ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ الإسنَوِيَّ وَغَيْرَهُ

---

(١) إصلاح المنطق ص ٢٢٨، ونصه: «ويقال: قد أصحت السماء فهي تصحي إصحاء، وهي مصحية». ونقله عنه وفق حكاية ابن المؤلف اللبلي في تحفة المجد ص ٤٨٢.

(٢) انظر: المخصص ١٢٥/٩. وانظر: العين ٢٦٨/٣، وتصحيح الفصيح ص ١٤٢.

(٣) ٢٣٩٩/٦.

(٤) في (ج): وهي.

(٥) انظر قوله في: المغرب للمطرزي ٤٦٨/١، وعمدة القاري ١٢٨/٢٥.
والذي فيما تلحن فيه العامة ص ١٣٠: «وأصحت السماء فهي تصحي إصحاء ـ بألفٍ».

(٦) منهاج الطالبين ص ١٧٩.

(٧) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٨) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٦٨/٢ب.

(٩) زيادة من (ج).

(١٠) أي عن ما قبلها.

اعتمَدُوا [فِي الضَّبْطِ][1] عَلَى ضَبْطِ المُصَنِّفِ، وحينئذٍ ففي إضافةِ (رمضَان) إلى ما بَعْدَهُ نَظَرٌ؛ لأنَّ العَلَمَ لَا يُضَافُ.

❁ **قوله: «فَإِنْ أَفْطَرَتَا خَوْفًا عَلَى نَفْسَيْهِمَا»**[2].

أَقُولُ: هَذَا استعمالٌ للغَةِ[3] المرجُوحَةِ، فَإنَّ الأفصَحَ فِي مِثْلِ هَذَا التَّعْبِيرِ صِيغَةُ[4] الجَمْعِ؛ حَذرًا من تكرَارِ ثِنْيَتَينِ فِي مَا هو كالكلمَةِ الوَاحِدَةِ، فيقَالُ: (أَنْفسهِمَا)، كمَا قَالَ تعَالَى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤][5]، وَيَلِي هَذَا أنْ يُؤْتَى بِصِيغَةِ الإفرَادِ، وَيَلِيهِ التَّثْنِيَة، بَلِ الجُمْهُورُ عَلَى مَنْعِ التَّثْنِيَةِ، وإِنَّمَا جَوَّزَهُ بَدْرُ الدِّينِ بن مالكٍ[6]، وغلَّطَهُ أبو حيَّان[7].

❁ ❁ ❁

(١) زيادة من (هـ).
(٢) منهاج الطالبين ص ١٨٤.
(٣) في (ج، د، هـ): اللغة.
(٤) في (ب، د): بصيغة.
(٥) انظر: البديع لابن الأثير ٢/١١٢،
(٦) انظر: شرحه على الألفيه ص ٣٥٧.
(٧) انظر: التذييل والتكميل ٢/٦٦.

[بابُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ]

❁ **قَوْلُهُ فِي (صِيَامِ[1] التَّطَوُّعِ): «وَسِتَّةٍ مِنْ شَوَّالٍ»[2].**

أَقُولُ[3]: «قالَ ابنُ المُلَقِّن[4] إثباتُ الهَاءِ لغةٌ، والأفصحُ (وسِتٍّ) كَمَا فِي الحَدِيثِ».

قُلْتُ: ليسَ كَذَلِكَ، بَلْ إثْبَاتُهَا هُوَ الأصْلُ، ولَكِنْ إذَا حُذِفَ المَعْدُودُ[5] جَازَ حَذْفُهَا، وَعَليهِ يُحْمَلُ الحَدِيثُ، وَلَا يَكُونُ أَفْصَحَ من الإثباتِ، بَلِ الإثباتُ أَفْصَحُ مِنْهُ، صُرِّحَ بِهِ فِي **(الارتشَافِ)**[6].

❁ ❁ ❁

---

(١) في (هـ): صوم.

(٢) منهاج الطالبين ص ١٨٦.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من أسماء الأماكن واللغات لوحة: ٨٧ ـ نسخة بلدية الإسكندرية رقم (١٢٩٤ ب)، والبدر المنير ٥/٧٥٢.

(٥) في (هـ): العدد.

(٦) ٢/٧٥٠، وسقط من (ب، ج) قوله: في الارتشاف.

[كِتَابُ الحَجِّ]

۞ قَوْلُهُ فِي (دُخُولِ مَكَّةَ): «وَوَقْت الوُقُوفِ[1]: مِنَ الزَّوَالِ يَوْمَ عَرَفَةَ»[2].

أَقُوْلُ[3]: «قَالَ الإسنَوِيُّ[4]: (يومَ عَرَفَة) منصُوبٌ على أَنَّهُ ظَرْفٌ للزَّوَالِ، عَلَى إِرَادَةِ مَعْنَى الفِعْلِ فيهِ؛ والتَّقْدِيرُ: مِنْ حِينَ تَزُولُ».

قُلْتُ: يُمْكِنُ تَصْحِيحُ العبَارَة بغَيْرِ هَذَا التَّكَلُّفِ بأَنْ يُجْعَلَ ظَرْفًا للوقُوفِ.

(١) في (هـ): الدخول.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٠١.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/١١٦أ.

[بَابُ مُحَرَّمَاتِ الإِحْرَامِ]

۞ قَوْلُهُ فِي ([بَابِ][1] محرّمات الإحرام): «وَبَيْنَ أَنْ يُقَوِّمَ المِثْلَ دَرَاهِمَ»[2].

أَقُولُ[3]: صَوَابُهُ: بِدَرَاهِم، والنَّصبُ على حَذْفِ الخَافِضِ وَإِنْ كَثُرَ مَسْمُوعٌ لا مَقِيسٌ.

۞ قَوْلُهُ: «بِثَلَاثَةِ [٩/أ] آصُعٍ»[4].

أَقُولُ[5]: عَدَّ ابنُ بَرِّي[6] هَذَا من لَحْنِ العَوَامِ، وَقالَ: (الصَّوَابُ: أَصْوع).

وخَطَّأَهُ المُصَنِّفُ فِي (تَحْرِيرِهِ)[7]، وقالَ: «بَلْ هو صَحِيحٌ مُسْتَعْمَلٌ

---

(١) زيادة من (ج).

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٠٧.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) منهاج الطالبين ص ٢٠٨.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٦) انظر: غلط الفقهاء ص ١٩.

(٧) تحرير لغات التنبيه ص ١٢٢.

فِي كُتُبِ اللغَةِ والأحادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَهُو من بابِ القَلْبِ بتقديمِ[1] العينِ على الفَاءِ، ثُمَّ الصَّاعُ يُذَكّرُ ويُؤَنَّثُ، فيجُوزُ فِي عَدَدِهِ[2] التَّاء[3] وتَرْكها».

(١) في (ج): لتقديم.

(٢) في (ج): عدت.

(٣) في (أ): الثاء.

[كتابُ البيعِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (البُيُوعِ المَنْهِيّ عَنْهَا): «وَالأَجَلِ وَالرَّهْنِ وَالكَفِيلِ المُعَيَّنَاتِ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: القَاعِدَةُ تغليبُ مَنْ يَعْقِلُ[4] عَلَى مَا لَا يَعْقِلُ، فكانَ يَنْبَغِي أنْ يقولَ: المُعَيَّنِينَ، لَكِن غَلَّبَ هُنَا مَا لا يَعْقِلُ».

قُلْتُ: «لَيْسَ بخارجٍ عن القاعدَةِ؛ فإنَّ القَاعِدَةَ أيضًا تَغْلِيبُ الأَكْثَر، وَمَا لا يعقِلُ هُنَا أَكْثَر، وقد وردَ في القرآنِ كثِيرًا[5].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢١٦.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٥٢/٣ب.
وعقَّب على قوله ابن حجر فقال: «وَعُلِمَ مِمَّا تَقَرَّرَ أَنَّ الكَلَامَ فِي الأَجَلِ وَالرَّهْنِ وَالكَفِيلِ (المُعَيَّنَاتِ) بِمَا ذَكَرْنَاهُ وَإِلَّا فَسَدَ البَيْعُ، وَغَلَبَ غَيْرُ العَاقِلِ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ، إذْ الأَكْثَرُ فِي الرَّهْنِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ عَاقِلٍ، وَأَنَّثَ نَظَرًا فِي الأَجَلِ إلَى أَنَّهُ مُدَّةٌ، وفِي الرَّهْنِ إلى أَنَّهُ عَيْنٌ، وَفِي الكَفِيلِ إلى أَنَّهُ نَسَمَةٌ، فَانْدَفَعَ قَوْلُ الإِسْنَوِيِّ: صَوَابُهُ المُعَيَّنِينَ، عَلَى أَنَّ مَا جُمِعَ بِأَلِفٍ وَتَاءٍ قَدْ يَكُونُ مُفْرَدُهُ مُذَكَّرًا، فَتَصْوِيبُهُ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ» تحفة المحتاج ٢٩٨/٤. وانظر: نهاية المحتاج ٤٥٣/٣.

(٤) في (هـ): يعقل منا.

(٥) سقطت هذه الفقرة بأكملها من (ب، ج).

۞ قَوْلُهُ: «وَإِذَا فُرِّقَ بِبَيْعٍ أَوْ هِبَةٍ... بَطَلَا»[1].

أَقُولُ[2]: الأشهَرُ فِيمَا عُطِفَ بِـ(أَوْ) أنْ يُوَحَّدَ ضَمِيرُهُ، لكنْ جَاءَتِ التَّثْنِيَةُ أَيْضًا فِي قَولِهِ [تَعَالَى][3]: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: ١٣٥].

(١) منهاج الطالبين ص ٢١٧.

(٢) في (ج): الأقول، وسقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) زيادة من (ج).

[بابٌ فِي حُكْمِ المَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِهِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (المَبِيعِ[1] قَبْلَ القَبْضِ): «وَقَبْضُ العَقَارِ: تَخْلِيَتُهُ»[2].

أَقُولُ[3]: لا يَصِحُّ الإِخْبَارُ عَنِ القبضِ بأَنَّهُ التَّخْلِيَة، بل لا بُدَّ من تَقْدِيرِ البَاءِ، أَيْ: حَاصِلٌ بِالتَّخْلِيَةِ، أو يَجْعَلُ القَبْضَ بِمَعْنَى الإِقْبَاضِ.

۞ قَوْلُهُ: «فَإِنْ جَرَى البَيْعُ بِمَوْضِعٍ لَا يَخْتَصُّ بِالبَائِعِ»[4].

أَقُولُ: هَذِهِ العِبَارَةُ مَقْلُوبَةٌ، وَصَوَابُهُ (لا يختَصُّ البَائِعُ بِهِ)، فإنَّ البَاءَ تَدْخُلُ عَلَى المَقْصُورِ لَا عَلَى المَقْصُورِ عَليهِ، كمَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ البَيَانِ، وَنَبَّهَ عليهِ ابنُ النَّقِيب في (نُكَتِهِ)[5]، وَلَهُ شُبَهٌ بِدُخُولِهَا عَلَى المَأْخُوذِ أو المَتْرُوكِ فِي الإبدَالِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ كَانَ لَهُ طَعَامٌ مُقَدَّرٌ عَلَى زَيْدٍ، وَلِعَمْرٍو عَلَيهِ مِثْلُهُ»[6].

---

(١) في (أ، د): البيع، والأصح المثبت.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٢٥.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) منهاج الطالبين ص ٢٢٥.

(٥) أي: في السراج على نكت المنهاج ٣/١٠١ ـ ١٠٢.

(٦) منهاج الطالبين ص ٢٢٦.

أَقُولُ[1]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2]: الضَّمِيرُ فِي «عَلَيهِ» عَائِدٌ على الهَاءِ فِي قَولِهِ، ولو أَتَى بِهِ أَوَّلاً اسْمًا ظَاهِرًا لَكَانَ أَوْضَح[3]».

قُلْتُ: لا يُعْهَدُ فِي العربيَّةِ عَوْدُ ضَمِيرٍ على ضَمِيرٍ، فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: عَائِدٌ على ما عَادَ عليه الضَّمِيرُ الأَوَّلُ؛ وهو الشَّخْصُ.

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٧٣/٣أ.

(٣) أي: عَلَى بَكْرٍ.

[بَابُ التَّوْلِيَةِ وَالإِشْرَاكِ وَالمُرَابَحَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (التَّوْلِيَةِ): «وَالإِشْرَاكُ فِي بَعْضِهِ كَالتَّوْلِيَةِ فِي كُلِّهِ إِنْ بَيَّنَ البَعْضَ»[1].

أَقُولُ[2]: إِدْخَالُ الألفِ واللامِ على «بَعْض» و«كُلّ» مَمْنُوعٌ عِنْدَ الجُمْهُورِ، لكِنْ جَوَّزَهُ الأخفشُ والفَارِسِي[3] فيُخَرَّج على رَأيِهِمَا.

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٢٢٧.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) سبق تخريج قولهما.

[بابُ الأُصُولِ والثِّمَارِ]

۞ قَوْلُهُ فِي «الأصول والثمار»: «وَمَا لَهُ كِمَامَانِ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: هُوَ تَعْبِيرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، والصَّوَابُ: كِمَامتَان أو كِمَّان، تَثْنِيَةُ: كِمَامَة أو كِمّ، وأَمَّا كِمَامَانِ فَجَمْعُ كِمَام، وهو صيغةُ جَمْعٍ وَلَيْسَ مُرَادًا.

قُلْتُ: كأنَّ المُصَنِّفَ أرادَ به تَثْنِيَةَ: كِمَامَة، وحذفَ التَّاءَ على حَدِّ قَولِهِم في خُصْيَة وألية[4]: خُصْيَان[5] وأَلْيَان[6].

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٢٣٢.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ١٨٢/٣ب.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٥) في (ج): غصيان.

(٦) انظر: النظم المستعذب ٢٥١/١، وإيضاح شواهد الإيضاح ٥٥٩/٢، والارتشاف ٥٥٩/٢.

[بابٌ فِي مُعَامَلَةِ الرَّقِيقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (مُعَامَلات العَبِيد): «وَيَسْتَرِدُّهُ البَائِعُ سَوَاءٌ كَان فِي يَدِ العَبْدِ أَو سَيِّدِهِ»[1].

أَقُولُ[2]: فِيهِ أَمْرَانِ مُخَالِفَانِ للقَوَاعِد:

الأَوَّلُ: عَطْفُهُ بِـ(أَو) بَعْدَ هَمْزَةِ التَّسْوِيَة مَعْدُودٌ من سَهْوِ الفُقَهَاءِ، وَالصَّوَابُ الإتيانُ بِـ(أَمْ)، قَالَهُ فِي (المُغْنِي)[3].

وَفِي (الصِّحَاحِ)[4]: «تَقُولُ [٩/ب]: سَوَاءٌ عَلَيَّ قُمْتَ أو قَعَدْتَ»، لكنْ قالَ ابنُ هشَامٍ[5]: «إنَّهُ سَهْوٌ».

وفِي «الكَامِلِ»[6] للهُذَلِيِّ: أنَّ ابنَ مُحَيْصِنٍ[7] قرأ: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ

(١) منهاج الطالبين ص ٢٣٥.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) ص ٦٣ ـ ٦٤. ونقله عنه المؤلف أيضا في الهمع ٢٥١/٥.

(٤) ٢٣٨٦/٦.

(٥) انظر: مغني اللبيب ص ٦٣.

(٦) ص ٤٨٠ ـ ٤٨١.

(٧) انظر: مفردة ابن محيصن للأهوازي ص ١٠٥.

﴿نُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦، ويس: ١٠]». قَالَ ابنُ هِشَامٍ(١): «وَهُوَ مِنَ(٢) الشُّذُوذِ بمَكَانٍ».

الثَّانِي: ذكرَ الدّميرِيُّ فِي (شَرْحِهِ)(٣) تَبَعًا للإسنَوِيِّ: إنَّ الصَّوَابِ إثباتُ الألفِ(٤) بعدَ (سَوَاء)، فَيُقَالُ: سَوَاءٌ أكانَ، وهذَا غَرِيبٌ، بلْ المعروفُ عن النُّحَاةِ تَجْوِيزُ حَذْفِ هَمْزَةِ الاستفهَامِ، سَوَاء تَقَدَّمَتْ عَلَى (أَمْ) أَمْ لَا، كقِرَاءَةِ ابنِ مُحَيصِنٍ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦، ويس: ١٠].

وقَوْلِهِ(٥):

فَوَ اللهِ مَا أَدْرِي - وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًا - بِسَبْعٍ رَمَيْنَ الجَمْرَ أَمْ(٦) بِثَمَانِ؟

[تَقْدِيرُهُ](٧) أَي: أَبِسَبْعٍ(٨).

---

(١) انظر: مغني اللبيب ص ٦٤.

(٢) في (أ): في، والصواب المثبت.

(٣) النجم الوهاج ٤/٢٢٨، ولفظه: «وعبارة الكتاب فيها خللٌ؛ لحذف الهمزة من (أكان) والإتيان بـ(أو) موضع (أم)».

(٤) في (ج، هـ): ألف.

(٥) من الطويل، لعمر ابن أبي ربيعة في ديوانه ص ٣٦٢، برواية: «فوالله ما أَدري وَإِني لحاسب»، وورد برواية المؤلف في: الكتاب ٣/١٧٥، وشرحه للسيرافي ٣/٤١٥، والمقتضب ٣/٢٩٤، والأزهية ص ١٢٧، والأمالي الشجرية ٣/١٠٩، وابن يعيش ٨/١٥٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/٢٣٨، وشرح التسهيل ٣/٣٦١، وشرح الكافية الشافية ٣/١٢١٥، والمساعد ٢/٤٥٥، والمقاصد النحوية ٤/١٦٢٨، والخزانة ١١/١٢٢.
والشاهد فيه: حذف حرف الاستفهام المتقدم على (أم) المتصلة، وهو في قوله: (بسبع)، وأصله: أبسبع.

(٦) في (ج): أو.

(٧) زيادة من (ج).

(٨) انظر: الجمل للخليل ص ٢٥٣، والمحتسب ١/٤٩.

وَقَوْلِهِ[1]:

ثُـمَّ قَـالُوا: تُحِبُّهَـا، قُلْـتُ: بُهْـرًا ....

أَيْ: أَتُحِبُّهَا[2].

وَقَوْلِهِ[3]:

أحْيـا وأيْسَـرُ مَـا لَا قَيْـتُ قَـدْ قَـتَلَا ....

أَيْ: أَأَحْيَا[4].

وَجَعَلَ بَعْضُهُم مِنْهُ قولَهُ تَعَالَى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾[5] [الشعراء: ٢٢]،

---

(١) صدر بيت من المنسرح، لعمر بن ربيعة في ديوانه ص ٤١٩، وعجزه:

عَدَدَ النَّجْمِ والحَصَى والتُّرابِ

وورد في: الكتاب ٣١١/١، وشرحه للسيرافي ٢٤١/٢، وشرح أبياته لابن السيرافي ١٧٩/١، وليس في كلام العرب ص ٣٥٠، والمجمل ١٣٧/١، وشرح التسهيل لابن مالك ١٨٤/٢، والتذييل والتكميل ١١٩/٦. والشاهد فيه كسابقه.

(٢) في (ج): تحبها، وهو تحريف. وانظر: ما يجوز للشاعر في الضرورة ص ٣٣٣.

(٣) صدر بيت من البسيط، للمتنبي في: اللامع العزيزي شرح ديوان المتنبي ١٠٥٩/٢، وشرح العكبري على ديوانه ١٢٤/١، وروايته: «أحْيا وأيْسَرُ ما قاسَيْتُ ماقَتَلاَ»، وعجزه:

والبينُ جارَ على ضَعْفِي ومَا عَدَلا

وورد أيضًا في: المثل السائر ٢٥٨/٢، ومغني اللبيب ص ٢٠، ومعاهد التنصيص ٣٧٦/١.

(٤) في (ج): لا أحيا، والصَّواب المثبت. قال ابن الحاجب: «يجوز أن يكون (أحيا) فعلا مضارعا حذف منه همزة الاستفهام للإنكار. وتقديره: أأحيا وأيسر ما قاسيت ما قتلا؟ أي: كيف أحيا وهذه حالي؟» أماليه ٦٢٥/٢.

(٥) التقدير: أو تلك نعمة؟ فحذف الهمزة.

انظر: معاني الأخفش ٤٦١/٢، والمحتسب ٤٩/١، والجنى الداني ص ٣٤، والخزانة ١٢٣/١١.

وَقَوْلَهُ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦، ٧٧، ٧٨]، فِي المَوَاضِعِ الثَّلاثَةِ[١].

ثُمَّ رَأيتُ ما يَصْلُحُ جَوَابًا عَنْ هَذَينِ الأَمْرَينِ، فقَالَ السِّيرَافِيُّ فِي (شَرْحِ الكِتَابِ)[٢]: «سَوَاءٌ إذا دَخَلَتْ بعدَهَا ألفُ الاستفهامِ لزمتْ (أم) بعدَهَا، كَقَولِكَ: سَواءٌ عليَّ قُمْت أم قَعَدْتَ؛ فإنْ كانَ بعدَهَا فِعْلانِ بغيرِ استفهَامٍ كانَ عطفُ أَحَدِهِمَا على الأخَرِ بـ(أَوْ)، كقولِكَ: سواءٌ عليَّ قُمْت أو قَعَدْت».

قَالَ[٣]: «وتقديرهُ: إنْ قُمْت أو قَعَدْت فَهُمَا عليّ سَوَاء، وعلى هذا تكونُ (سَواء) خبر مُبْتدأ محذوفٍ، أي الأمرانِ سَوَاءٌ، وهذه الجملةُ دالةٌ على جَوابِ الشَّرطِ المُقَدَّرِ» انتهَى.

قالَ ابنُ الدَّمَامِينِيّ فِي (حَاشِيَةِ المُغْنِي)[٤]: «وَهَذَا يَقْتَضِي صِحَّةَ قَولِ الفقهَاء وعَدَمَ سَهْوِ صَاحِبِ (الصِّحَاحِ)، وَعَدَمَ شُذُوذِ القِرَاءَةِ، أي: مُوَافَقَتُهَا للقِيَاسِ».

(١) أي: أهذا ربي؟ فحذف الهمزة.
انظر: جواهر القرآن للباقولي ١/٣٥٢، ومغني اللبيب ص ٢٠.

(٢) ٢/٤٣٥ ـ بتصرف.

(٣) أي السيرافي.

(٤) شرحه على المغني ١/١٧٧.

[كتَابُ السَّلَمِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (السَّلَمِ)**[1]: «**وَلَوْ أَحْضَرَهُ قَبْلَ المَحَلِّ وَامْتَنَعَ المُسْلِمُ مِنْ قَبُولِهِ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ ؛ بِأَنْ كَانَ حَيَوانًا ، أَوْ وَقْتَ غَارَةٍ**»[2].

أَقُولُ: فِيهِ أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ: قَوْلُهُ: «**أَوْ وَقْتَ غَارَةٍ**» لا يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى خَبَرِ (كَانَ) ، فَلا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ: أَوْ كَانَ الوَقْتُ وَقْتَ غَارَةٍ ، قالهُ الإسنَوِيُّ.

الثَّانِي: قَالَ أَيْضًا[3]: الغَارَةُ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ ، والفَصِيحُ: أَغَارَ إِغَارَةً.

قُلْتُ: وَلَا يَتَعَيَّنُ حَمْلُهُ على اللغةِ القليلَةِ ، فقد قالَ الجَوهَرِيُّ[4]: «الغَارَةُ: الاسمُ من الإِغَارَةِ عَلَى العَدُوِّ» ، وحينئذٍ فأقامَ اسمَ المصدَرِ مُقَامَ المصدَرِ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فَصِيحٌ بَلْ الذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ أَحْسَنُ هُنَا ، فَإِنَّ قَوْلَ القَائِلِ مَثَلًا: انْصِتْ وَقْتَ كَلامِ الخطيبِ ، أَحْسَنُ من قولِهِ: وقتَ تكليمِهِ.

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٤٠.

(٣) هذه اللفظة مطموسة من (أ) ، وسقطت من (هـ). والقصد: الإسنوي.

(٤) الصحاح ٢/٧٧٤.

[كتَابُ الرَّهْنِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الرَّهْنِ): «وَبِالدَّيْنِ رَهْنٌ بَعْدَ رَهْنٍ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: هَذَا التَّرْكِيبُ لا يستَقِيمُ، فإنَّ الجَارَّ والمَجْرُورَ يَتَعَلَّقُ بـ(رَهْنٌ)، وَهُوَ مَصْدَرٌ، وتقديمُ معمُولِ المصدَرِ مُمْتَنِعٌ[4]».

قُلْتُ: جَزْمُهُ بذلكَ ليسَ بِمُستَقِيمٍ، فَقَدْ جَوَّزَ ابنُ السَّراج[5] تقدُّمَ معمولِهِ عليه إذَا كانَ مفعُولًا مَنْصُوبًا، والجَارُّ والمجرُورُ والظَّرْفُ أولَى بالجَوَازِ[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٤٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢٠٤/٣ب، ونُقِل اعتراضه أيضًا في: تحفة المحتاج ٦٦/٥.

(٤) علل لذلك ابن بابشاذ بقوله: «ولما كانت المصادر أسماء، والأسماء ليس من حقها أن تعمل إلا لضرب من الشبه نقصت أيضا المصادر في عملها، فلم يجز تقديم شيء من معمولها عليها؛ لأنه من صلتها، والصلة لا تتقدم على الموصول، لا يجوز في: يعجبني علم زيد خبرك. يعجبني خبرك علم زيد، ولا: خبرك يعجبني علم زيد وما أشبه ذلك» شرح المقدمة المحسبة ٣٩٥/٢.

(٥) انظر: الأصول ١٣٩/١. وأجاز التقديم أيضًا المبرد في المقتضب ١٥٧/٤، والرضي في شرح الكافية ٤٠٦/٣.

(٦) في حاشية الشرنوبي على تحفة المنهاج ٦٦/٥ما يقرِّر ذلك أيضًا ونصُّه: «اعلَمْ أَنَّ الْمَعْرُوفَ=

وَإِنْ قُلْنَا بِالمَنْعِ فِي غَيْرِهِ فَإِنَّهُ(١) يُغْتَفَرُ فِيهِ(٢) [١٠/أ] مَا لا يُغْتَفَرُ فِي غَيْرِهِ، ونظِيرُ ذَلِكَ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ خَبَرِ (مَا) عَلَى اسمِهَا يجوزُ إنْ كانَ ظرفًا دونَ غَيْرِهِ(٣)، وَكَذَا تَقْدِيمُ مَعْمُولِ خَبَرِ (كَانَ)(٤) فَتَفَطَّن.

۞ قَوْلُهُ(٥): «وَلَوْ وَطِيءَ المُرْتَهِنُ المَرْهُونَةَ بِلَا شُبْهَةٍ... فَزَانٍ»(٦).

أَقُولُ(٧): قَالَ السُّبْكِيُّ(٨) والإسْنَوِيّ(٩): «صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ(١٠): زَنَا،

= امْتِنَاعُ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ الْمَصْدَرِ وَإِنْ كَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا، وَجَوَّزَهُ بَعْضُ النُّحَاةِ إذَا كَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا وَحِينَئِذٍ فَاعْتِرَاضُ اعْتِرَاضِ الْإِسْنَوِيِّ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ تَسَاهُلٌ لَا يَنْبَغِي، بَلْ اللَّائِقُ دَفْعُهُ بِتَخْرِيجِ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ عَلَى الْقَوْلِ بِجَوَازِ ذَلِكَ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يُحَرِّرْ الْمَسْأَلَةَ هَذَا، وَفِي (شَرْحِ بَانَتْ سُعَادُ لِابْنِ هِشَامٍ) إنْ كَانَ الْمَصْدَرُ يَنْحَلُّ بِأَنْ وَالْفِعْلَ امْتَنَعَ التَّقْدِيمُ مُطْلَقًا وَالْإِجَازَةُ مُطْلَقًا، ثُمَّ قَالَ: وَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ يُذْهَلُ عَنْ هَذَا فَيُمْنَعُ مُطْلَقًا».

وانظر: شرح القطر لابن هشام ص ٢٦٦.

(١) في (ب، د): لأنه.

(٢) سقط هذا اللفظ من (د).

(٣) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٤٠، والتبيين عن مذاهب النحويين ١/٣٢٧.

(٤) انظر: التذييل والتكميل ٤/٢٤٣، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٩٩، والمساعد ١/٢٧٧، وشرح الشذور للجوجري ٢/٤٩٥.

(٥) في منهاج الطالبين ص ٢٤٧.

(٦) في (أ): فران، وفي (د): قران.

(٧) في (هـ): يقال.

(٨) انظر: الابتهاج في شرح المنهاج ٣/٢٠٧أ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الثالث.

(٩) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢١٠ب.

(١٠) سقط هذا اللفظ من (هـ).

أو كانَ زَانِيًا؛ لأنَّ الفَاءَ لا تدخُلُ عَلَى جَوَابِ (لَوْ)».

وَأَجَابَ [عَنْهُ][1] الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[2] بأنَّ[3] (لَوْ) هُنَا بِمَعْنَى (إِنْ)، والفَاءَ داخِلَةٌ على مبتدإٍ محذوفٍ، أي: فَهُو زَانٍ، وهو كَثِيرٌ فِي استعمَالِ الفُقَهَاءِ» انتهى.

وَقَدْ قَدَّمْتُ لكَ فِي أَوَّلِ الكِتَابِ أَنَّ «لَوْ» فِي كَلامِهِم مُجَرّدَةٌ عَنْ مَعْنَاهَا الأَصْلِيّ.

وَقَالَ السُّبْكِيُّ[4]: «يجوزُ أنْ يُقَدَّرَ الجَوَابُ محذُوفًا، وَتَقدِيرُهُ: حَدٌّ فهو زَانٍ، وتكونُ هذه الجملة تعليلًا للجوابِ وَحَذَفَ مِنْهَا المبتدأ».

قُلْتُ: وَمَا تَقَدَّمَ مِنْ قَولِهِ وَقَوْلِ الإسنَوِيّ: إِنَّ جَوَابَ (لَولا) يكونُ بالفَاءِ ممنُوعٌ فقد جوَّزَهُ ابنُ مَالِكٍ[5]، وأنشدَ عَلَيهِ[6]:

---

(١) زيادة من (ج).

(٢) انظر: كنز الراغبين ٢/٦٧٢. وهذا التقدير هو لفظ المحرر ص ١٦٩.

(٣) في (ج): بمعنى أن.

(٤) الابتهاج في شرح المنهاج ٣/٢٠٧أ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الثالث.

(٥) انظر: شرح التسهيل ٤/١٠٠.

(٦) صدر بيت من الكامل، وعجزه:

لَكِنْ فَرَرْتُ مَخَافَةً أَنْ أُوسَرَا

ونُسب لعامر بن الطفيل في: شرح أبيات المغني ٥/١١٥ ـ ١١٦، ولم أقف عليه في ديوانه. والشاهد في قوله: (فراحة)، حيث جاء جواب «لو» جملة اسمية مصدرة بالفاء، وهذا غير الغالب فيها، وتقديره: فهو راحة.

لَوْ كَانَ[1] قَتْلٌ يَا سَلَامُ فَرَاحَةٌ ....

وَإِنْ تَأَوَّلَهُ ابنُهُ عَلَى مَا قَالَهُ السُّبْكِيّ آخِرًا.

❁ **قوله: «فَإِنْ تَعَلَّقَ المَال بِجِنَايَةِ خَطَإٍ.. لَمْ يَصِحّ عَفْوُهُ عَنْهُ وَلَا إِبْرَاءُ المُرْتَهِن الجَانِي»**[2].

أَقُولُ[3]: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «المُرْتَهِن» بالضَّمِ، فَاعِل «إِبْرَاء»، والصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: «وَلَا[4] إِبْرَاءٌ» بالمَدِّ عطفًا[5] على «عَفْوُهُ»، وَعَلَى هَذَا شَرَحَهُ الشَّارِحُونَ[6].

وَيُمْكِنُ أنْ يتمحَّلَ[7] له وَجْهٌ؛ وهو أنَّه معطوفٌ على «عَفْوُهُ»؛ لأَنَّهُ بمعنى «إِنْ» والفِعْلِ المُضَارع، ويكونُ من عَطْفِ المَاضِي على المُضَارعِ، وهو بعيدٌ، لكنْ هذا ما ظَهَرَ.

❁ ❁ ❁

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٤٧، ولفظه: «فإن وجب المال بعفوه أو بجناية..».

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) في (أ): لا.

(٥) في (د): عطف.

(٦) انظر: النجم الوهاج ٤/٣٣٤، ومغني المحتاج ٣/٨٥.

(٧) في (أ، ج، هـ): يتحمل، والأصح المثبت.

[بَابُ الحَجْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الحَجْرِ): «سَوَاءٌ عَلِمَ حَالَهُ مَنْ عَامَلَهُ أَوْ جَهِلَهُ»(١).

أَقُولُ(٢): قَالَ الإِسْنَوِيُّ(٣): «الصَّوَابُ: الإِتيَانُ بِالهَمْزَةِ و(أَمْ)»، وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلامُ عَلَيهِ فِي بَابِ «مُعَامَلَةِ العَبِيدِ»(٤).

۞ قَوْلُهُ: «أَعْطَى الوَلِيُّ كِفَايَتَهُ لِثِقَةٍ»(٥).

أَقُولُ(٦): قَالَ الإِسنَوِيُّ(٧): «صَوَابُهُ: ثِقَة، بِحَذْفِ اللامِ؛ لأَنَّ (أَعْطَى) يَتَعَدَّى إِلى اثْنَينِ بِنَفْسِهِ»، وَهُوَ كَمَا قَالَ(٨).

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٢٥٧.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣٠أ.
(٤) ص ٥٠٥.
(٥) منهاج الطالبين ص ٢٥٨.
(٦) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٧) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣١ب.
(٨) انظر هذا الاعتراض أيضا في: النجم الوهاج ٤/٤١٩.

[بابُ الصُّلْحِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصُّلْحِ): «وَغَيْرُ النَّافِذِ يَحْرُمُ الإِشْرَاعُ إِلَيهِ لِغَيْرِ أَهْلِهِ، وَكَذَا لِبَعْضِ أَهْلِهِ فِي الأَصَحِّ إِلَّا بِرَضَا البَاقِينَ.... وَهَلِ الِاسْتِحْقَاقُ فِي كُلِّهَا لِكُلِّهِم»(١).

أَقُولُ(٢): قَالَ الإِسْنوِيُّ(٣): «كانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: (فِي كُلِّهِ)، كَمَا أَتَى بِغَيْرِهِ من الضَّمَائِرِ المُتَقَدِّمَةِ مُذَكَّرَة، فإنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ على غَيْرِ النَافِذِ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ»(٤).

قَالَ(٥): «وَقَدْ يُوَجَّهُ بأنَّ (الطَّرِيقَ) يُذَكَّرُ ويؤنَّثُ(٦)، وَهِيَ مُقَدَّرَةٌ فِي قَولِهِ «وَغَيْرُ النَّافِذِ»، أي: والطَّرِيقُ غَيْرُ النَّافِذِ إِلَّا أنَّ فيهِ مُخَالَفَةُ الضَّمَائِرِ وَعَوْدُهَا عَلَى مَحْذُوفٍ».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢/٢٣٩أ.

(٤) سقط من (هـ) قوله: فإن الضمير يعود على غير النافذ، وهو مذكر. وانظر: بداية المحتاج ٢/٢٠٥.

(٥) أي الإسنوي.

(٦) يُؤنثه أهل الحجاز، ويذكره أهل نجد. انظر: المذكر والمؤنث للفراء ص ٧٨.

۞ قَوْلُهُ: «وَمَنْ لَهُ فِيهِ بَابٌ فَفَتَحَ آخَرَ أَبْعَدَ مِنْ رَأْسِ الدَّرْبِ.. فَلِشُرَكَائِهِ مَنْعُهُ»[1].

أَقُولُ[2]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[3]: «البُعْدُ يَجُوزُ تَعْدِيَتُهُ بِـ(عَنْ) وبـ(مِنْ)[4]، وَهُوَ الأكثَرُ، و(أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ) العَارِي مِنْ (أَلْ) وَالإِضَافَةِ يُذْكَرُ بَعْدَهُ المُفَضَّلُ عليه مَقْرُونًا بِـ(مِنْ)، ويجوزُ حَذْفُهُ للعِلْمِ بِهِ».

إِذَا عَلِمتَ ذلكَ فَـ(مِنْ) فِي كَلامِ [١٠/ب] المُصَنِّفِ للتَّعدِيَةِ، والتِي للتَّفْضِيلِ محذوفَةٌ مَعَ مَا دَخَلَتْ عَلَيهِ، والتَّقْديرُ: أبعدُ من رأسِ الدَّربِ مِنْ بَابِهِ.

قَالَ[5]: «وَلَوْ عَبَّرَ المُصَنِّفُ بِـ(عَنْ) هُنَا لكَانَ أَوْلَى لِرَفْعِ الإِبْهَامِ».

۞ قَوْلُهُ: «وَسَوَاءٌ كَانَ الإِذْنُ بِعِوَضٍ أَوْ بِغَيْرِهِ»[6].

أَقُولُ: قالَ الإِسْنَوِيُّ[7]: «قَدْ ذَكَرْنَا غَيْرَ مَرَّةٍ أَنَّ المعرُوفَ فِي هَذَا التَّركِيبِ أَنْ تُزَادَ هَمْزَةٌ قَبْلَ (كَانَ) وَيُؤْتَى بِـ(أَمْ) عِوَض (أَوْ)».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٢٦١.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٣٩ب.

(٤) في (د): وعن.

(٥) أي الإسنوي.

(٦) منهاج الطالبين ص ٢٦٢.

(٧) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٤١ب.

قُلْتُ: وَقَدْ مَرَّ الكَلامُ عَلَيهِ[1].

۞ **قَوْلُهُ: «وَأَمَّا الجِدَارُ المُشْتَرَكُ: فَلَيْسَ لِأَحَدِهِمَا وَضْعُ جُذُوعَهُ عَلَيهِ»**[2].

أَقُولُ[3]: «ضَبَطَ المُصَنِّفُ (جُذُوعَهُ) ـ بفتحِ العَيْنِ، وَوَجْهُهُ: أَنَّهُ حَذَفَ فَاعِلَ المصدَرِ؛ وَهُوَ (وَضع) الذِي أُضِيفَ إليهِ، وَأَبْقَى المُضَافَ عَلَى حَالِهِ بِلَا تَنْوِينٍ، وَ(جُذُوعَهُ) مفعولٌ، وأَصْلُهُ: وضعهُ، بمَعْنَى: أَنْ يضَعَ، وَهَذَا الحَذْفُ والإبقَاءُ وإنْ كَانَ شَرْطُهُ أَنْ يُعطفَ عليهِ مضافٌ إلى مِثْلِ مَا أُضِيفَ هُوَ إليهِ، نَحْو[4]: (قطعَ اللهُ يدَ ورِجْلَ مَنْ قَالَهَا)، لكنْ قد يَأتِي بِلا حَذْفٍ قَلِيْلًا، حُكِيَ[5]: (أَفَوْقَ تَنَامُ أم أَسْفَلَ)، هذَا مَا ظَهَر

---

(١) ص ٥٠٥.

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٦٢.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) أي: يد من قالها ورجل من قالها، قال ابن الناظم: «قد يحذف المضاف إليه مقدرًا وجوده، فيترك المضاف على ما كان عليه قبل الحذف، وأكثر ما يكون ذلك مع عطف مضاف إلى مثل المحذوف، كقول بعضهم: (قطع الله يد ورجل من قالها)» شرح الألفية ص ٢٨٨. وانظر هذا المثال في: شرح التسهيل لابن مالك ٢٤٩/٣، ومغني اللبيب ص ٨٤٤، وتوضيح المقاصد ٨٢١/٢.

(٥) حكاه الكسائي عن العرب، ففي شرح الكافية لابن مالك ٩٧٧/٢: «حكى الكسائي من قول بعض العرب: (أفوق تنام أم أسفل) بالنصب على تقدير وجود المضاف إليه. كأنه قال: أفوق هذا تنام أم أسفل منه؟». وانظر حكايته أيضا في: الخصائص ٣٦٥/٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٤٨/٣، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٢٨٨، وتمهيد القواعد ٣٢١٧/٧.

لِي فِي تَخْرِيجِهِ[1].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ تَنَازَعَا جِدَارًا بَيْنَ مِلْكَيْهِمَا ؛ فَإِنِ اتَّصَلَ بِبِنَاءِ أَحَدِهِمَا بِحَيْثُ يُعْلَمُ أَنَّهُمَا بَنَيَا مَعًا»**[2].

أَقُولُ[3]: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[4]: «[«(أنَّ) من قَولِهِ][5]: (أَنَّهُمَا)[6] مكسورةٌ لا غَيْر، وهكذَا بعدَ (حَيْثُ) دَائمًا؛ لأنَّ المَعْرُوفَ أنَّ (حَيْثُ) لا تُضَافُ إِلَّا إلى جُمْلَةٍ.

قُلْتُ: كأَنَّهُ ظَنَّ أنَّ العِبَارَةَ (بحيثُ إِنَّهُمَا بَنَيَا)، وإِنّمَا هِيَ: (بحيثُ يعلمُ أَنَّهُمَا بَنَيَا)، كَمَا ذَكَرْتُهَا[7]، وَحِينَئِذٍ[8] فَهِيَ مفتوحةٌ؛ لأنَّها فِي مَوضِعِ مَفْعُولَيْ (يُعْلَمُ).

---

(١) سقطت هذه الفقرة بأكملها من (ب).

(٢) منهاج الطالبين ص ٢٦٣.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٢٤١/٣ب.

(٥) تتمة يقتضيها المقام من «التاج».

(٦) في (هـ): أن الهمزة.

(٧) في (أ، ب): ذكرت.

(٨) في (ج): فحينئذ.

[كِتَابُ الوِكَالَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوِكَالَةِ): «وَأَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِلنِّيَابَةِ»[1].

أَقُولُ: ذَكَرَ ثَعْلَبٌ فِي (أَمَالِيهِ)[2] أَنَّهُ يُقَالُ: نَابَ هَذَا عَنْ هَذَا نَوْبًا، وَلَا يَجُوزُ: نَابَ عَنْهُ نِيَابَةً، حَكَاهُ عَنْهُ ابنُ هشَامٍ فِي (تَذْكِرَتِهِ)[3]، قالَ: «وَهُوَ غَرِيبٌ».

(١) منهاج الطالبين ص ٢٧٢.

(٢) لم أقف عليه في مجالسه المطبوع. ونُقل عنه في: الكليات ص ٩١٤.

(٣) هو مفقود حتى الآن، وورد في مختصر تذكرة ابن هشام للتباني ص ٣١٨.

[كِتَابُ الإِقْرَارِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الإِقْرَارِ): «وَالتَّفْسِيرُ بِالمَغْشُوشَةِ كَهُوَ بِالنَّاقِصَةِ»[1].

أَقُولُ: مَرَّ الكَلامُ عَلَى مِثْلِهِ فِي (العِيْدِ)[2].

(١) منهاج الطالبين ص ٢٨٢.
والقصد: فَإِنَّ الدِّرْهَمَ عِنْدَ الإِطْلَاقِ مَحْمُولٌ عَلَى الفِضَّةِ الخَالِصَةِ وَمَا فِيهَا مِنْ الغِشِّ يَنْقُصُهَا فَكَانَتْ كَالنَّاقِصَةِ فِي تَفْصِيلِهَا المَذْكُورِ. انظر: تحفة المنهاج ٥/٣٨٣.

(٢) أي: جر الكاف لهذا الضمير، وذلك في قوله في «باب صلاة العيدين: «كَهِيَ فِي الْجُمْعَةِ» المنهاج ص ١٤١.

[كِتَابُ العَارِيَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (العَارِيَةِ): «لِتَفَرُّجٍ»[1].

[أَقُولُ][2]: قَالَ المُصَنِّفُ فِي (تَحْرِيرِهِ)[3]: «هَذِهِ لَفْظَةٌ مُوَلَّدَةٌ».

قُلْتُ[4]: فكانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ بَدَلَهَا: لِتَنْزِيهٍ[5] أو نَحْوهُ.

(١) منهاج الطالبين ص ٢٨٩.

(٢) زيادة من (هـ).

(٣) ص ١٦٢، وفسرها بقوله: «لعلها من انفراج الغم؛ وهو انكشافه».

(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٥) في (أ، ب، د): لِنُزْهَةٍ. والأصح المثبت لما في النجم الوهاج ٥/١٥٨: «ووقع في (الوسيط) التنزه بدل التفرج، وهو مراده».

[كِتَابُ الغَصْبِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الغَصْبِ): «هُوَ الِاسْتِيلَاءُ عَلَى حَقِّ الغَيْرِ عُدْوَانًا»[1].

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيُّ[2] وَغَيْرُهُ[3]: «هذَا التَّرْكِيبُ لَا يَسْتَقِيمُ فِي العَرَبِيَّةِ؛ لأَنَّ (غَيْرَ) يَمْتَنِعُ دُخُولُ (أَلْ) عَلَيهَا؛ لامتِنَاعِ تَعْرِيفِهَا».

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٢٩٠.

(٢) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٢٨٥أ.

(٣) انظر: درة الغواص ص ٥١ ـ ٥٢.

[كِتَابُ القِرَاضِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (القِرَاضِ): «وَلَهُ الرَّدُّ بِعَيْبٍ تَقْتَضِيهِ مَصْلَحَةٌ»[1].

أَقُولُ[2]: قَالَ الإسنَويُّ[3]: «فِي صِحَّةِ هَذَا التَّركيبِ نظرٌ؛ لأنَّ قولَهُ: (تَقْتَضِيهِ) عائدٌ إلى (الرَّد)، ولا يَصِحُّ أنْ يكونَ صِفَةً [لَهُ][4]؛ لأنَّ المَعْرِفَةَ لا تُنْعَتُ بالجُمَلِ، ولا حَالًا مِنْهُ؛ لأنَّ المتبدأَ لا يقعُ منهُ الحَالُ، ولا من الضَّمِير العَائدِ عليه الكَائِن[5] فِي الجَارِّ والمَجْرُورِ؛ لأنَّهُ قد تقدَّمَ على المبتدَأ».

ونقلَ السُّهَيلِيُّ[6] عن سِيْبَويهِ: أنَّ الخبرَ إذا كانَ ظَرْفًا أَو مَجْرُورًا وقُدِّمَ على المبتدأ لا يَتَحَمَّلُ ضَمِيرًا.

قَالَ[7]: «وأقربُ مَا يُجَابُ بِهِ أنْ يجعلَ (الرَّد) فَاعِلًا عَلَى مَذْهَبِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٠٢.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كافي المحتاج في شرح المنهاج ٣/٣١٠أ.

(٤) تتمة من الإسنوي.

(٥) في (ب، ج، هـ): الكاف، وهو تحريف.

(٦) انظر: نتائج الفكر ص ٢٣٥، ٢٣٦.

(٧) أي: الإسنوي.

[١١/أ] الأخفشِ وَغَيْرِهِ[١] مِمَّنْ يَرَى أنَّ الجَارَّ والمجرورَ يعملُ مَطْلَقًا، سواءً اعتمدَ على استفهامٍ أو نَفْيٍ أو لا، وحينئذٍ فيصحُّ ورودُ الحالِ مِنْهُ.

أو يُقالُ: اللامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى (الرَدِّ) لامُ الجنسِ، والمُعَرَّفُ بِهَا قَدْ جَوَّزَ بَعْضُهُم أنْ يُعاملَ فِي الوَصْفِ مُعَامَلَةَ النَّكِرَاتِ ومعاملَةَ المَعَارِفِ، ونقلَهُ ابنُ مالكٍ فِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ)[٢] عَنِ المُحَقِّقِينَ، وَأَعْرَبُوا بِالوَجْهَينِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧]، وقولَ الشَّاعِرِ[٣]:

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي ....»

انتهَى.

قلتُ: تَخْرِيجُهُ لَهُ[٤] عَلَى خِلافِ[٥] مَا ذَهَبَ إليه سِيبَويه[٦] الذِي هُوَ ضَعِيفٌ عندَ النُّحَاةِ مَعَ إِمْكَانِ تخرِيجِهِ على مذهبِ سيبويهِ[٧] غَيْر

---

(١) أي: الكوفيون. انظر مذهبهم ومذهب الأخفش في: أثر الأخفش في الكوفيين ص ٨١، ومظان حاشيته.

(٢) ١/١١٦، ٣/٣١١.

(٣) من الكامل، ونسب لشمر بن عمر الحنفي في الأصمعيات ص ١٢٦، ولرجل من بني سلول في: المقاصد النحوية ٤/١٥٥٢، وللاستزادة راجع الحديث عنه في «در التاج».

(٤) سقط هذا اللفظ من (ج، هـ).

(٥) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٦) انظر: الكتاب ٢/١٢٢.

(٧) سقطت من (ب) قوله: «الذي هو ضعيف عند النحاة مع إمكان تخريجه على مذهب سيبويه».

لائقٍ، والأحسنُ أنْ يكونَ حالًا مَنِ المُبْتَدَإ.

وَقَولُهُ[1]: «إنَّ المبتدأَ لا يقَعُ منْهُ الحَالُ»، وَإِنْ قَالَ بِهِ كَثِيرٌ من النَّحْوِيِّينَ لكنْ سيبويه أجَازَهُ.

قالَ أبو حَيَّان فِي «**الارتِشَاف**»[2]: فِي قَولِكَ: «فِيهَا قَائِمًا رَجُلٌ، الَّذِي يَظْهَرُ من كَلامِ سِيبويه[3] أنَّ صَاحِبَ الحالِ فِي هذا هو المُبتدأُ.

وَذَهَبَ قومٌ إلى أنَّ الحالَ من الضَّمِير المُسْتَكِن فِي (فِيهَا)[4].

وَزَعَمَ ابنُ خَرُوفٍ[5]: أنَّ الظَّرفَ والجارَّ والمجرورَ لا ضَمِيرَ فيه عندَ سِيبويهِ والفَرَّاء إِلَّا إذَا تَأَخَّرَ، وَأَمَّا إِذَا تَقَدَّمَ فَلَا ضَمِيرَ فيهِ» انتهى.

وَظَاهِرُ قَولِهِ[6]: «وَزَعَمَ.. إلى آخرِهِ» أَنَّهُ غَيْرُ مَرْضِيٍّ عِنْدَهُ، وَبِهِ يُخْدَشُ مَا قَالَهُ الإسنوِيُّ واعتمَدَهُ.

---

(١) أي: الإسنوي.

(٢) ١٥٧٧/٣.

(٣) انظر: الكتاب ١٢٢/٢. قال ابن مالك: «وقول سيبويه هو الصحيح، لأن الحال خبر في المعنى، فجعله لأظهر الاسمين أولى من جعله لأغمضهما» شرح التسهيل ٣٣٣/٢.

(٤) انظر هذا القول في: شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٣/٢، والتذييل ٦٤/٩.

(٥) انظر قوله في: شرح التسهيل لابن مالك ٣٣٣/٢، والتذييل ٦٤/٩. ولم أقف عليه في الجزء المطبوع من شرحه على الكتاب المسمى (تنقيح الألباب في شرح غوامض الكتاب).

(٦) أي: عند أبي حيان.

[كتَابُ الإِجَارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الإِجَارَةِ): «كَإِجَارَةِ العَقَارِ وَدَابَّةٍ أَوْ شَخْصٍ مُعَيَّنَيْنِ»[1].

أَقُولُ[2]: «قال الزركشي[3]: قَوْلُهُ «مُعَيَّنَيْنِ» بالتَّثنِيَةِ قَيْدٌ في الدَّابَّةِ، والشَّخصُ دُونَ العَقَارِ؛ لأَنَّهُ لا يَصِحُّ إلا مَعَ التَّعْيينِ، فَلَمْ يَحْتَجْ إلى التَّقْييدِ[4] بِخِلافِهِمَا، وَفِيهَا تغليبُ المُذَكَّرِ على المُؤنَّثِ، وَقَدْ نُوزِعَ فِيهَا بِأَنَّ الوَجْهَ الإِفْرَادُ؛ لأَنَّ العطفَ بِـ(أَوْ)، وَسَبَقَ جَوَابُ مِثْلِهِ فِي البُيُوعِ المَنْهِيِّ عَنْهَا».

۞ قَوْلُهُ: «فَلَا يَصِحُّ اسْتِئْجَارٌ لِقَلْعِ سِنٍّ صَحِيحَةٍ، وَلَا حَائِضٍ لِخِدْمَةِ مَسْجِدٍ»[5].

أَقُولُ: «(حَائِضٌ) بِالجَرِّ بِضَبْطِ المُصَنِّفِ».

قَالَ وَالِدِي: «وَفِيهِ[6] الجَرُّ بالمُضَافِ المَحْذُوفِ، وَفِي تَصْحِيحِهِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٠٧.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) شرح المنهاج لوحة ١٢/ب ـ بتصرف، نسخة دار الكتب المصرية رقم (١١٣٧ ـ فقه شافعي)، تبدأ من كتاب المساقاة وتنتهي بآخر (كتاب قسم الصدقات)، وهي المعتمدة في هذا القدر.
(٤) في (ب، ج، د): تقييده.
(٥) منهاج الطالبين ص ٣٠٨.
(٦) أي لفظ «حائض».

تَكَلُّفٌ؛ لأنَّ مِنْ شَرْطِهِ أنْ يكونَ المُضَافُ المَحْذُوفُ مَعْطوفًا على مَذْكُورٍ مُمَاثِلٍ لَهُ، والأحسنُ الرَّفْعُ على تقديرِ: وَلَا استئجَار حَائِضٍ، فحذفَ المُضَافَ وأقَامَ المُضَافَ إليه مُقَامَهُ» انتهَى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيُبَيِّنَ البَعْضَيْنِ»**[1].

أَقُولُ: فِيهِ أَمْرَانِ مُخَالِفَانِ للقَاعِدَةِ:

الأَوَّلُ: تَعْرِيفُهُ[2] (البَعْض) بِاللامِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ، كمَا تَقَدَّمَ فِي (بَابِ التَّوْلِيَةِ والإِشْرَاكِ»[3].

الثَّانِي: تَثْنِيَتُهُ، وَهِيَ مَمْنُوعَةٌ، كمَا صُرِّحَ بِهِ فِي **(الارتشَافِ)**[4] وَغَيرِهِ[5]، وَعَلَّلَهُ أبو حيّان في **(تَذْكِرَتِهِ)**[6] بالاستغناءِ عَنْهُ بتثنِيَةِ جُزْءٍ، والحُكْمَانِ المَذْكُورَانِ لِكُلٍّ أَيْضًا.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَا يُسْتَوْفَى بِهِ؛ كَثَوْبٍ وَصَبِيٍّ عُيِّنَ لِلخِيَاطَةِ وَالِارْتِضَاعِ**

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٠٨.

(٢) في (هـ): تعريف.

(٣) ص ٥٠٣.

(٤) ٤/١٨١٨ ـ ١٨١٩، ونصه: «.. وقد أدخلها عليه الزجاجي في جملة فقال: يبدل البعض والكل، وأجاز ذلك الأخفش، والفارسي، وشذ تنكيره، وانتصابه حالاً فيما حكى الأخفش. ومذهب سيبويه، والجمهور: أن كلا، وبعضا معرفتان يعرفا بنية الإضافة...».

(٥) انظر: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٣، والبديع لابن الأثير ١/٣٣٨، والهمع ١/١٤٤، وحاشية الصبان على الأشموني ١/١١٤.

(٦) لم أقف عليه في المطبوع منها.

يَجُوزُ إِبْدَاله»[1].

أَقُولُ: «قَالَ [١١/ب] الزَّرْكَشِيُّ[2]: صَوَابُهُ (عُيِّنَا)، فإنَّ إفرَادَ الضَّمِيرِ العَائِدِ مَعَ التَّثْنِيَةِ شَاذٌّ».

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٢.

(٢) شرح المنهاج لوحة ٣٠/أ، ولفظه: «صوابه (عينا)، فإن إيقاع ضمير المفرد موضع التثنية شاذ».

[كِتَابُ إِحْيَاءِ المَوَاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (إِحْيَاءِ المَوَاتِ): «وَحَرِيمُ البِئْرِ فِي المَوَاتِ: مَوْقِفُ النَّازِحِ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «قَولُهُ: (فِي المَوَاتِ) مُشْكَلٌ من جِهَةِ الإِعْرَابِ؛ فإنَّهُ إِمَّا أنْ يكونَ حَالًا أَوْ وَصْفًا؛ فإنْ جُعِلَ حَالًا من (البِئْرِ)، فالحَالُ من المُضَافِ إليهِ شَرْطُهَا؛ كَوْنُ المُضَافِ عَامِلًا فِيهِ، أو جُزْءًا مِنْهُ، أو مِثْل جُزْئِهِ، وذلكَ مفقودٌ هُنَا، وَقَدْ يُقالُ: إنَّ حَرِيمَهَا كَجُزْئِهَا، مِثْلَ: ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عمران: ٩٥].

وَإِنْ جُعِلَ وَصْفًا كانَ متعلِّقُهُ ـ وهو (المحفُورَةِ) ـ مَحْذُوفًا، وكانَ الأَحْسَنُ التَّصرِيحَ به[4]»».

قُلْتُ: وَفِي هَذَا أُمُورٌ:

الأَوَّلُ: أَنَّهُ استشكلَ كونهُ وَصْفًا مَعَ كَوْنِ مُتَعَلِّقِهِ مَحْذُوفًا.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٥.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) شرح المنهاج لوحة ٤٣/ب.

(٤) كما في المحرر ص ٢٣٦.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَدَّرَهُ «المَحْفُورَةَ»[1].

الثَّالِثُ: أَنَّه قالَ «كانَ الأَحْسَنُ التَّصْرِيحَ بِهِ».

وَكُلُّ ذَلِكَ سَاقِطٌ؛ أَمَّا الأَوَّلُ: فَلا بِدْعَ حِينَئِذٍ من[2] كونِ متعلقِ الوَصْفِ مَحْذُوفًا، بَلْ ذلكَ واجبٌ عند أهلِ العربيةِ، كمَا صَرَّحُوا بأنَّ الظَّرفَ والمجرُورَ إذَا وَقَعَ خَبَرًا أو صِلَةً[3] أو صِفَةً أو حَالًا لا يجوزُ ذِكْرُ مُتَعَلِّقِهِ، وهذَا أمرٌ واضِحٌ مشهورٌ لا يحتَاجُ إلى البيانِ عليهِ، وبه سَقَطَ قَوْلُهُ: «إنَّ الأحسنَ التصريحُ به».

وأَمَّا الثَّانِي: وَهُوَ تَقْدِيرُهُ بِـ(المحفُورةِ)؛ فَهُو خِلافُ ما يُقَدِّرُهُ النُّحَاة من كائنٍ أو مُسْتَقِرٍ، فَيَنْبَغِي أَنْ يقدِّرَ: وحَرِيمُ البِئْرِ الكائنةُ في المَوَاتِ، وحينئذٍ فَجَعْلُهُ صِفَة متعينٌ جائزٌ لا غُبَارَ عَلَيهِ، وَلَا حَاجَةَ إلى جَعْلِهِ حَالًا وإِنْ كَانَ يَجُوزُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ[4].

۞ **قَوْلُهُ: «وَحَرِيمُ الدَّارِ فِي المَوَاتِ»**[5].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[6]: فيهِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ[7] الإِعْرَابِ المُشْكَلِ».

---

(١) قدَّره كذلك ابن قاضي شهبة في: بداية المحتاج في شرح المنهاج ٢/٤٣١.

(٢) في (هـ): في، والأصح المثبت.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) وتقدم الاعتراض على الثالث ضمن الأول.

(٥) منهاج الطالبين ص ٣١٥.

(٦) شرح المنهاج لوحة ٤٤/أ.

(٧) في (أ): في.

قُلْتُ: وَقَدْ زَالَ إِشْكَالُهُ.

۞ **قَوْلُهُ**: «**أَو مَزْرَعَةً.. فَجَمْعُ التُّرَابِ حَوْلَهَا**»(١).

أَقُولُ: «قِيْلَ: [إِنَّمَا](٢) أَعَادَ الضَّمِيرَ مُؤنَّثًا وَمَرْجِعُهُ مُذَكَّرٌ».

وَأَجَابُ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ(٣): بأَنَّهُ أعادَ عَلَى (المَزْرَعَةِ) بِاعتبَارِ المَآلِ، أَيْ: مَا يَؤولُ إليهِ.

قُلْتُ: وَلَا حَاجَةَ إلى ذَلِكَ، بَلْ هُوَ عَائِدٌ إلى(٤) البُقْعَةِ فِي قَولِهِ أَوَّل المَسْأَلَةِ: «فَإِنْ أرادَ مَسْكَنًا اشْتَرَطَ تَحْوِيطُ البُقْعَةِ»(٥).

وَلَوْ قِيْلَ: إِنَّهُ عَائِدٌ إلى (الأَرْضِ) مَثَلًا، فَالأرضُ مؤنثَةٌ.

۞ **قَولُهُ**: «**وَلَهُمُ القِسْمَةُ مُهَايَأَةً**»(٦).

أَقُوْلُ: «قالَ الزَّركَشِيُّ(٧): (مُهَايَأَةً)(٨) حَالٌ مِنَ (القِسْمَةِ)، فَقِيلَ: مَجِيءُ الحَالِ مِنَ المبتدإِ منعَهُ أكثرُ النَّحْويينَ، لكنَّ سيبويه أجازَهُ(٩)،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣١٦.
(٢) زيادة من (هـ).
(٣) أي المحلي في: كنز الراغبين ٣/٨٩.
(٤) في (هـ): على.
(٥) منهاج الطالبين ص ٣١٦.
(٦) منهاج الطالبين ص ٣١٨.
(٧) شرح المنهاج لوحة ٥٥/أ.
(٨) المهايأة: أمر يتهايأ القوم عليه، أي: يتراضون.
(٩) انظر: الكتاب ٢/١٢٧، وقد مرَّ التعليق على نحو ذلك.

فَيُخَرَّجُ عليه كَلامُ المُصَنِّف[1]. ويجوزُ أنْ تَكُونَ (القِسْمَة) فاعلًا بِمَا قَبْلَهُ عَلَى قَوْلِ الكُوفيِّينَ[2] فِي نَحْوِ: فِي الدَّار زيدٌ، فَإِنَّهُم لا يَشْتَرِطُونَ تَقَدُّم نفيٍ أو استفهامٍ، فيكونُ الحالُ من الفَاعلِ[3]».

قُلْتُ: وَقَدْ سَبَقَ مِثْلُ هَذَا فِي (القرَاضِ)[4].

(١) انظر: النجم الوهاج ٥/٤٤٧.

(٢) انظر مذهبهم في: شرح الكافية للرضي ١/٢٢٦، وشرح الشذور للجوجري ٢/٧١٩.

(٣) انظر هذا المذهب في: مغني المحتاج ٣/٥٢٠. وأضاف فيه مذهبًا ثالثًا بقوله: «أو عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ بِتَقْدِيرِ: وَيُقْسَمُ مُهَايَأَةً».

(٤) ص ٥٢٣.

[كِتَابُ الوَقْفِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوَقْفِ): «يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الكُلِّ»[1].

أَقُولُ: فِيهِ إِدْخَالُهُ (أَلْ) عَلَى (كُلّ)، وَهُوَ مَمْنُوعٌ عندَ الجُمْهُورِ، وَقَدْ أَجَازَهُ الأخفشُ[2] والفَارِسِيُّ[3]، وتقدّمَ الكلامُ على مِثْلِهِ فِي (بَعْض) فِي (بابَ التّوليَةِ والإشرَاكِ)[4].

وَفِي [١٢/أ] كتابِ (لَيْسَ)[5] لابنِ خَالَوَيهِ: يغلطُ كثيرٌ من الخَوَاصِّ بإدخَالِ الألفِ واللامِ على (كُلّ)، و(بَعْض)، وَلَيْسَ مِنْ لُغَةِ العَرَبِ؛ لأَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ فِي نِيَّةِ إضافةٍ، وبذلكَ نزلَ القُرْآنُ.

قَالَ: وَعَنِ الأَصْمَعِيِّ قالَ: قرأتُ (آدابَ ابنِ المُقَفّع) فلم أَرَ فيهِ لَحْنًا إلا قَولَهُ: «العِلْمُ أَكْثَر مِنْ أَنْ يُحَاطَ[6] بالكلِّ منهُ، فاحفَظُوا البَعْضَ».

قالَ: وَهَذَا خَطَأٌ؛ لأَنَّهُمَا مَعْرِفَتَانِ، لَا تَدْخُلُهُمَا (أَلْ).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٢١.

(٢) انظر: حكايته في: الأصول ١/١٦٣، وانظر قوله في: شرح الكافية الشافية ٢/٩٥٠. ووردت بلا نسبة في: الارتشاف ٤/١٩٥٠.

(٣) انظر قوله في: أمالي ابن الشجري ١/٢٣٤ ـ ٢٣٥، ولم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٤) ص ٥٠٣.

(٥) أي: ليس في كلام العرب، ولم أقف عليه فيه، وورد عنه في: المزهر في علوم اللغة والأدب ٢/١٥٨ ـ ١٥٩.

(٦) في (ج): يخالط.

قَالَ: «وَمِثْلُ ذَلِكَ: أي، وقَبْل، وبَعْد».

قَالَ: «وكانَ بعضُ النَّحْويينَ ببغدَاد قد أجازَ ذلكَ، فقالَ فِيهِ الشَّاعِرُ[1]:

فَتَى دَرَسْتَوِيْ إِلى خَفْضِ ... أَخْطَأَ في كُلٍّ وَفِي بَعْضِ

دِمَاغَهُ عَفَّنَهُ نَوْمُه ... فَصَارَ مُحْتاجًا إِلى نَفْضِ».

وَقَالَ مُغْلَطَاي فِي كتاب «المَيْس»[2]: «وقع فِي عبارةِ ثَعْلَبٍ استعمالُ البعضِ بالألفِ واللامِ، وحكاهُ الأزهريُّ[3] وَلَمْ يُنْكِرْهُ».

وفِي[4] «المُحْكَمِ»[5]: «استعمَلَ الزَّجَّاجِيُّ[6] بَعْضًا بِالألفِ وَاللامِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ عَلَيهِ».

وَأَنْشَدنَا الأستاذُ أَبُو[7] حيَّان قَالَ: «أَنْشَدَنَا الأستاذُ بهاءُ الدِّين بن النَّحَّاسِ فِي كتَابِ «التَّعْلِيقَةِ»[8] لِسُحَيْم عَبْد بَنِي الحِسْحَاس[9]:

---

(١) من السريع، للنافدِي في: الشوارد للصغاني ص ٢١١، والتاج «ب ع ض».

(٢) أي: المَيْس عَلَى لَيْس، وهو مفقود حتى الآن ـ حسب ظني ـ، وبين السيوطي مضمونه بقوله: «وتعقب عليه الحافظ مُغْلَطاي مواضع منه في مجلد سماه: الميس على ليس» المزهر ٣/٢.

(٣) انظر: التهذيب (ب ع ض). وانظر: معاني القرآن وإعرابه لثعلب ٩٤٢/٣.

(٤) في (د): في.

(٥) مادة «ب ع ض».

(٦) انظر مواضع استعماله في: الجمل ص ٢٣، ٢٤، ٢٥، ومجالس العلماء ص ٦٤، ٢٤٧.

(٧) على الحكاية.

(٨) ٧٨٩/٢.

(٩) في (ج): الخشخاش، وهو تصحيف. والبيت من الطويل، في: ديوانه ص ٤١، وروايته: «يأتي منهما الموت».

رَأَيْـــتُ الغَنِـــيَّ وَالفَقِيـــرَ كِلَيْهِمَـــا

إِلَى المَوْتِ، يَأْتِي المَوْتُ لِلكُلِّ مَعْمِدَا[1]».

انتهى.

۞ قَولُهُ: «وَالصِّفَةُ المُتَقَدِّمَةُ عَلَى جُمَلٍ... ثُمَّ قَالَ: وَكَذَا المُتَأَخِّرَةُ عَلَيْهَا»[2].

أَقُولُ: صَوَابُهُ (المُتَأَخِّرُ عَنْهَا)، كَمَا عَبَّرَ بِهِ فِي (المُحَرَّرِ)[3]، لكنْ استعمَالُ «علَى» بِمَعْنَى «عَنْ» جَوَّزَهُ الكُوفيُّونَ وَإِنْ مَنَعَهُ البصرِيُّونَ[4]، واستدَلُّوا بِنَحْوِ قَولِهِ[5]:

إِذَا رَضِـيَتْ عَلَـيَّ بَنُـو قُشَـيرٍ ....

أَي: عَنِّي.

قالَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[6]: «وَعَبَّرَ به هُنَا للمُقَابَلَةِ».

❁ ❁ ❁

(١) في (ب، ج): الكل يوما تعمدا، وفي (هـ): الكل موتا تعمدا.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٢١.

(٣) ص ٢٤٣.

(٤) تحر تفصيل ذلك في: الخصائص ٣١٣/٢، والمحتسب ٥١/١، والأزهية ص ٢٧٧، والتذييل والتكميل ٢٣٤/١١، وشرح أبيات المغني ٢٣١/٣، والخزانة ١٣٣/١٠.

(٥) صدر بيت من الوافر، للقُحيف العقيلي في شعره ص ٢٥٢، وعجزه:

لَعَمْرُ اللهِ أَعْجَبَني رِضَاها

(٦) أي الجلال المحلي في: كنز الراغبين ١٠٢/٣.

[كِتَابُ الهِبَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الهِبَةِ): «وَشَرْطُ الهِبَةِ: إِيجَابٌ وَقَبُولٌ لَفْظًا»(١).

أَقُولُ(٢): «قَالَ الشَّارِحُ المُحَقِّق(٣): نَصَبَ «لفظًا» على إسقاطِ الخافضِ».

قُلْتُ: وَالنَّصْبُ عَلَى إسقَاطِ الخَافِضِ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ لا يُقَاسُ، فَالذِي(٤) يَظْهَرُ أَنَّهُ مصدرٌ بمعنَى المفعُولِ، حالٌ مِمَّا قَبْلَهُ، أي: إيجابٌ حالَ كَونِهِ مَلْفُوظًا وقبولٌ كَذَلكَ، أو بمعنَى الفَاعِلِ، حالٌ من العَاقِدِ المفهُومِ مِنَ السِّيَاقِ، أَيْ: لَافِظًا بذَلِكَ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ بَعَثَ هَدِيَّةً فِي ظَرْفٍ»(٥).

أَقُولُ(٦): كانَ الأَوْلَى أنْ يَقُولَ: (بِهَدِيَّةٍ)، فَقَدْ قَالَ الحَرِيرِيُّ فِي (دُرَّةِ الغَوَّاصِ)(٧): «الصَّوَابُ فِيمَا يصرَفُ بِنَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ: بَعَثْتُهُ وَأَرْسَلْتُهُ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٢٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) كنز الراغبين ١٠٧/٣.

(٤) في باقي النسخ: والذي.

(٥) منهاج الطالبين ص ٣٢٦.

(٦) هو قول الزركشي في «التاج».

(٧) ص ٢٨.

مِثْل قَولِ اللهِ تعَالَى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا﴾ [المؤمنون: ٤٤]، وَفِيمَا يُحمَلُ: بَعَثْتُ بِهِ، وَأَرْسَلْتُ بِهِ، وَحَكَاهُ ابْنُ جِنِّي فِي (شَرْحِ دِيوَانِ المُتَنَبِّي)[١] عَنْ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: (وأجَازَهُ أبوعَلِيّ فِي الأَمْرَينِ جَمِيعًا)، أي: أنْ يُقَالَ: بَعَثْتُهُ وَأَرْسَلْتُهُ، وَالقِيَاسُ أيضًا يُجِيزُهُ، وَعَلَيهِ يُتَخَرَّجُ كَلامُ المُصَنِّف.

[وَفِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ)[٢] لأَبِي حَيَّان: «أَكْثَرُ اللُّغَوِيِّينَ[٣] عَلَى أَنَّ (بَعَثَ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ [إِذَا دَخَلَ عَلَى مَا يَصِلُ بِنَفْسِهِ، وَبِالبَاءِ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَا لا يَصِلُ بِنَفْسِهِ][٤] تَقُولُ: بَعَثْتُ زَيْدًا، وَبَعَثْتُ بِالكِتَابِ، وَلَا تَقُولُ: بَعَثْتُ بِزَيدٍ، وَلَا: بَعَثْتُ الكتَابَ؛ لأَنَّ (زَيْدًا) يَصِلُ بِنَفْسِهِ، و(الكِتَابُ) لَا يَصِلُ بِنَفْسِهِ][٥].

❋ ❋ ❋

(١) الفسر ١/٤٩٠.

(٢) التذييل والتكميل ٧/٢٥٣.

(٣) في (هـ): اللغويون، وهو تحريفٌ.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج)، وهي في «التاج» أيضًا.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ب، ج، هـ)، وهي في «التاج» أيضًا.

[كِتَابُ الفَرَائِضِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الفَرَائِضِ): «وَأَفْتَى المُتَأَخِّرُونَ: إِذَا لَمْ يَنْتَظِمْ أَمْرُ بَيْتِ المَالِ بِالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الفَرْضِ غَيْرِ الزَّوْجَيْنِ مَا فَضَلَ»(١).

أَقُولُ(٢): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٣): قَوْلُهُ «مَا فَضَلَ» مَعْمُولُ المَصْدَرِ الذِي هُوَ «بِالرَّدِّ»، أَيْ: بِرَدِّ مَا فَضَلَ، لَكِنْ فِيهِ إِعْمَالُ المَصْدَرِ المُعَرَّفِ [١٢/ب] بـ(أَلْ)، وَنَصَبَ (مَا فضلَ) بِهِ إِنْ قُدِّرَ مَبْنِيًّا لِلفَاعِلِ، أو رَفَعَهُ إِنْ قُدِّرَ مَبْنِيًّا لِلمَفْعُولِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَذَلِكَ ضَعِيفٌ [فِي العَرَبِيَّةِ».

قُلْتُ: لَيْسَ بِضَعِيفٍ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ، وَمِمَّا جَاءَ مِنْهُ قَوْلُهُ(٤):

ضَـــعِيفُ](٥) النِّكَايَـــةِ أَعْـــدَاءَهُ ....

وَقَوْلُهُ(٦):

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٣٨.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) شرح المنهاج لوحة ١١٤/أ.

(٤) من المتقارب، وعجزه:

يَخَالُ الفِرَارَ يُرَاخِي الأَجَلْ

وورد بلا نسبة في: الكتاب ١٩٢/١، وشرحه للسيرافي ٤٨/٢، وشرح أبياته لابن السيرافي ٢٦٠/١، وتحصيل عين الذهب ص ١٦٠.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ب، ج، د، هـ).

(٦) من الطويل، للمرار الفقعسي في: المرار بن سعيد الفقعسي ـ حياته وما تبقى من شعره=

.... أَنْكُلْ على الضَّرْبِ مِسْمِعَا

أَيْ: عن أنْ أَضْرِبَ مِسْمِعًا[1]؛ وَهُوَ رَجُلٌ.

وعُدَّ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨].

= ص ١٦٩، وتمامه:

لَقَـدْ عَلِمَـتْ أُولِـي المغيـرة أَنَّنِـي كَـرَرْتُ فَلَـمْ أَنْكُـلْ على الضَّـرْبِ مِسْـمِعَا

(١) كررت هذه العبارة في (ج).

[كتَابُ الوَصَايَا]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوَصَايَا): «وَهَلْ يَمْلِكُ المُوصَى لَهُ بِمَوْتِ المُوصِي، أَمْ بِقَبُولِهِ، أَمْ مَوْقُوفٌ»[1].

أَقُولُ[2]: «قالَ السُّبْكِيُّ[3]: القَاعِدَةُ أَنَّهُ إِذَا سُئِلَ بِـ(هَلْ) يُؤْتَى بِـ(أَوْ) لَا بِـ(أَمْ)، وَإِنَّمَا يُؤْتَى بِـ(أَمْ) بَعْدَ الهَمْزَةِ».

قال[4]: «وَعُذْرُ المُصَنِّف أَنَّ (هَلْ) هُنَا وَقَعَتْ مَوقِعَ الهَمْزَةِ؛ لأَنَّ (هَلْ) يُسْأَلُ بِهَا عَنْ وُجُودِ أَحَدِ الأَشْيَاءِ، وَلَيْسَ مُرَادًا، بَلِ المُرَادُ السُّؤالُ عَنِ التَّعْيينِ، فَحَقُّهُ الهَمْزَة و(أَمْ)، والفُقَهَاءُ يضعُونَ (هَلْ) فِي مِثْل ذَلكَ مَوْضِعَ[5] الهَمْزَة».

۞ قَوْلُهُ: «وَعَلَيْهَا تُبْنَى الثَّمَرَةُ وَكَسْبُ عَبْدٍ حَصَلَا بَيْنَ المَوْتِ وَالقَبُولِ»[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٥٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج ٥/٤٥٥ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

(٤) أي: السبكي.

(٥) في (د): وموضع.

(٦) منهاج الطالبين ص ٣٥٣.

أَقُولُ: «قَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّينِ[1]: فِيْهِ إِشْكَالٌ فِي تَعْرِيفِ «الثَّمَرَةِ»، وَتَنْكِيرِ «كَسْب»، وَجَمْعِهِمَا فِي ضَمِيرِ «حَصَلَا»».

قَالَ[2]: «فإنَّ الأَوَّلَ يَطْلُبُهُ عَلَى سَبِيلِ الحَالَ، وَالثَّانِي عَلَى سَبِيلِ الصِّفَةِ».

قُلْتُ: لَا إِشْكَالَ فِي ذَلِكَ، وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ «حَصَلا» حَالًا مِنْهُمَا وَصِفَةً لَهُمَا.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلأَنَّ النَّكِرَةَ إِذَا تَخَصَّصَتْ بِالإِضَافَةِ جَازَ مَجِيءُ الحَالِ مِنْهَا؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ سَوَآءٗ﴾ [فصلت: ١٠].

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلأَنَّ اللامَ فِي «الثَّمَرَةِ» للجِنْسِ، وَالمُعَرَّفُ بِهَا فِي حُكْمِ النَّكِرَةِ، يَعْنِي[3] حَتَّى يَجُوز وصفُهُ بالجُمْلَةِ، وَقَدْ صَرَّحُوا بِذَلِكَ فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَايَةٞ لَّهُمُ ٱلَّيۡلُ نَسۡلَخُ﴾ [يس: ٣٧]، وَقَولِ الشَّاعِرِ[4]:

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي ....

---

(١) أي العراقي في تحرير الفتاوي ٢/٤٢١.

(٢) أي: العراقي.

(٣) في (ج، د): معنى.

(٤) صدر بيت من الكامل، وعجزه:

فَمَضَيْتُ ثُمَّتَ قُلْتُ: لَا يَعْنِينِي

ونسب لشمر بن عمر الحنفي في الأصمعيات ص ١٢٦، ولرجل من بني سلول في: المقاصد النحوية ٤/١٥٥٢.

۞ قَوْلُهُ: «وَقِيلَ: إِنْ أَوْصَى بِاعْتِاقِ عَبْدٍ.. وَجَبَ المُجْزِيءُ كَفَّارَةً»[1].

أَقُولُ[2]: قَالَ السُّبْكِيُّ[3]: «كَانَ فِي نُسْخَةِ المُصَنِّفِ (فِي كَفَّارَة)، ثُمَّ كَشَطَ (فِي)، وَنَصَبَ «كَفَّارَةً»، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ؛ لأَنَّ المَعْنَى لَيْسَ عَلَيهِ، وَلَا عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ؛ لِقِلَّتِهِ، بَلْ حَالٌ؛ لأَنَّهُ نَفْسهُ كفَّارة، أو تمييزٌ، وإن استعمَلَ (كفَّارَةً) بمَعْنَى تَكْفِيرًا صَحَّ أنْ يكونَ مَفْعُولًا لَهُ»[4].

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٣٥٥.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) الابتهاج في شرح المنهاج ٥/٤٦٦، ٤٦٧ ـ نسخة دار الكتب المصرية رقم (٤٩٤ ـ فقه شافعي) ـ الجزء الخامس.

(٤) انظر هذه الأوجه أيضًا في: النجم الوهاج ٦/٢٧٤، ونهاية المحتاج ٦/٧٣.

[كِتَابُ الوَدِيعَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الوَدِيعَةِ)**: «إِلَّا إِذَا وَقَعَ حَرِيقٌ أَو غَارَةٌ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الدَّمِيرِيُّ[3]: صَوَابُهُ (إِغَارَة)».

قُلْتُ: قَدْ سَبَقَ الكَلامُ عَلَى مِثْلِهِ فِي «السَّلَمِ»[4].

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٣٦١.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) النجم الوهاج ٦/٣٥٤.
(٤) ص ٥٠٩.

[كِتَابُ قَسْمِ الفَيءِ وَالغَنِيمَةِ]

۞ قَوْلُهُ: «الفَيْءُ: مَالٌ حَصَلَ مِنْ كُفَّارٍ بِلَا قِتَالٍ وَإِيجَافِ خَيْلٍ وَرِكَابٍ كَجِزْيَةٍ، وَعُشْرِ تِجَارَةٍ، وَمَا جَلَوْا عَنْهُ خَوْفًا، وَمَالِ مُرْتَدٍّ»[1].

أَقُولُ: رَأَيْتُ بِخَطِّ وَالِدِي ﷺ قَالَ: (وَمَالُ مُرْتَدٍ) فِي الأَصْلِ بِالضَّمِّ، فَلْيُحَرَّر.

قُلْتُ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «مَالٌ» فِي قَولِهِ: «مَالٌ حَصَلَ مِنْ كُفَّارٍ»، وَالوَالِدُ بَنَى عَلَى الظَّاهِرِ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الأَمْثِلَةِ.

۞ قَوْلُهُ[2]: «ثُمَّ عَبْدِ شَمْسَ»[3].

أَقُولُ: قَالَ وَالِدِي ﷺ رأيتُ فِي الأَصْلِ المُقَابَلِ عَلَيهِ حَاشِيَة ذكرَ أَنَّهَا بِخَطِّ المَقْدِسِي؛ وَهِيَ[4]: «قَالَ الصَّغَانِي فِي (العُبَابِ)[5]، وَنَصَّ الفَارِسِيُّ فِي (التَّذْكِرَةِ)[6] عَلَى تَرْكِ الصَّرْفِ فِي [١٣/أ] (عَبْدِ شَمْس)؛

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٦٤.

(٢) في (ب): قوله فيه.

(٣) منهاج الطالبين ص ٣٦٤.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٥) مادة «ش م س»، وورد أيضا في: التكملة والذيل والصلة ٣/٣٧٢.

(٦) هو مفقود، ولم أقف عليه في: مختار التذكرة لابن جني. ونقله عنه الدميري في: النجم الوهاج ٦/٣٩٣.

للتَّعْرِيفِ وَالتَّأنيثِ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ (دَعْد) فِي التَّخْيِيرِ بَيْنَ الصَّرفِ وَتَركِهِ[1].

قَالَ: (وَقَالَ ابنُ[2] الأَنْبَارِي[3] تَقُولُ: (قَدْ أَتَتْكَ عبدُ شَمْسٍ، فَتُؤنِّثَ الفِعْلَ).

قَالَ: (وَمَا يَجِيءُ فِي الشِّعْرِ مَصْرُوفًا يُحْمَلُ عَلَى الضَّرُورَةِ).

وَقَالَ النِّيْلِيُّ[4] فِي (**شَرْحِ مُقَدِّمَةِ ابنِ الحَاجِبِ**)[5]: «العَدْلُ إِذَا انْضَمَّ إِلي التَّأنيثِ تَحَتَّمَ مَنْعُ الصَّرْف فِي الثُّلاثِيّ السَّاكِن الحَشْو، نَحْو: عَبْد شَمْس للتَّعرِيفِ والتَّأنيثِ، والعَدْلُ عَن (الشَّمْسِ) بِالألفِ واللّامِ)، وَكَذَا ذَكَرَ الزَّمخشَرِيُّ[6]» انتهى مَا فِي (**الحَاشِيَةِ**).

قَالَ وَالِدِي: وَهُوَ مَحَلُّ نَظَرٍ، فَقَدْ قَالَ الرَّضِيُّ[7]: الاسمُ المُؤَنَّثُ

---

(١) في (هـ): وعدمه، وكل صوابٌ. انظر: الإيضاح العضدي ص ٢٩٨.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ب).

(٣) في المذكر والمؤنث ٢/١١٦، ونصه: «ويقال: قد أتتك عبدُ شمسٍ يا فتى، فتؤنث الفِعْلَ بمعنى القبيلة ولا تُجرى الشمس؛ لأن عبد شمس بمنزلة فلان؛ إذ كان العبد لا يكون للشمس، فلم يُجرَ للتأنيث والتعريف».

(٤) هو: إبراهيم بن الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم بن ثابت الطائي تقي الدين النيلي، صاحب شرح الكافية، والصفوة الصفية، من علماء القرن السابع.
انظر في ترجمته: بغية الوعاة ١/٤١٠، ومقدمة التحقيق لكتابة: الصفوة الصفية.

(٥) الموسوم بالتحفه الشافية في شرح الكافية لوحة (١١/أ)، نسخة مكتبة «تشستربتي» رقم (٣٦٣١).

(٦) انظر: المفصل ص ٣٦.

(٧) شرح الكافية ١/١٣٦، ٣/٢٧٧.

الثُّلاثِي إذَا سُمِّيَ بِهِ مُذَكَّرٌ لا خِلافَ فِي صَرْفِهِ، كَذَا ذَكَرَهُ فِي السَّاكِنِ الوَسَطِ وَالمُتَحَرِّكِ، إلَّا أنَّ المُرَادِيَّ[1] نَقَلَ الخِلافَ فِيهِمَا عَنِ الفَرَّاءِ وَثَعْلَبٍ، وَفِي المُتَحَرِّكِ عن ابنِ خَرُوفٍ.

ثُمَّ قَالَ[2]: «وَلَا شَكَّ أنَّ (عَبْدَ شَمْس) فِي الأَصْلِ سُمِّيَ بِهِ مُذَكَّرٌ، فيكونُ مَصْرُوفًا».

لَكِنْ قَالَ الرَّضِيُّ[3] بَعْدَ ذَلِكَ: «وَرُبَّمَا جَعَلُوا الأبَ مُؤوَّلًا بِالقَبِيلَةِ فَيَمْنَعُونَهُ[4] الصَّرْفَ، وأنشدَ[5]:

وَهُـم قُـرَيْش الأكرمُـونَ إذَا انْتَمـوا طَـابُوا فُرُوعًـا فِـي العُـلَا وَعُرُوقَـا

وَيَصِفُونَهُ بِبِنْت، فيقولونَ: تَمِيمٌ بِنْتُ مُرٍّ، وَقَيْسٌ بِنْتُ غَيْلان».

إذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ[6] أنَّ مَنْعَ صَرْفِهِ عَلَى تَقْدِيرِ جَوَازِهِ قَلِيلٌ،

---

(١) انظر: توضيح المقاصد ١٢٠٨/٣، ولفظه: «ذا سُمِّي مذكر بمؤنث، فإن كان ثلاثيًّا صرف مطلقا خلافا للفراء وثعلب؛ إذ ذهبا إلى أنه لا ينصرف سواء تحرك وسطه، نحو: فخذ أم سكن نحو حرب. ولابن خروف في متحرك الوسط ـ وإن كان زائدا على الثلاثة لفظًا نحو: سعاد، أو تقديرا كلفظ نحو: جيل ـ مخفف جيأل، بالنقل منع من الصرف».

(٢) توضيح المقاصد ١٢٢١/٣ ـ بتصرف.

(٣) شرح الكافية ١٣٩/١ ـ ١٤٠.

(٤) في (أ): فيمنعون.

(٥) من الكامل، وورد بلا نسبة في: الخزانة ٢٠٢/١، والبيت شاهد على أَن الأَب رُبمَا جعل مؤولا بالقبيلة فَمنع الصّرْف كَمَا منع قُرَيْش الصّرْف لتأويله بالقبيلة.

(٦) سقط هذا اللفظ من (ب).

فَكَيْفَ يُقَالُ بِتَحَتُّمِهِ.

وَلِهَذَا قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[1]: «قِيْلَ: يُقْرَأُ (عَبْد شَمْسَ) ـ بِفَتْحِ آخِرِهِ، فإنَّهُ لا يَنْصَرِفُ للعَلَمِيَّة والتَّأنيثِ».

وَهَذَا مِنْهُ دليلٌ على أَنَّهُ ما ارتَضَاهُ، انتَهَى كَلامُ الوَالِدِ.

(١) شرح المنهاج لوحة ١٨٢/ب.

[كِتَابُ النِّكَاحِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (النِّكَاحِ): «وَلَا يَنْظُرُ مِنْ مَحْرَمِهِ بَيْنَ سُرَّةٍ وَرُكْبَةٍ وَيَحِلُّ مَا سِوَاهُ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: كانَ مِنْ حَقِّهِ تَثْنِيَةُ الضَّمِيرِ فِي (سِوَاهُ) لَكِنْ يُقَالُ: إِنَّهُ عَائِدٌ على المَذْكُورِ».

قُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ عَائِدٌ عَلَى لَفْظِ (بَيْن) فَتَأَمَّلْ، وَلَوْ كَانَ المُرَادُ: (وَيَحِلُّ مَا سِوَى الرُّكْبَةِ وَالسُّرَّةِ) لأَفْهَمَ حَلَّ العَوْرَةِ؛ لأَنَّهَا غَيْرُ السُّرَّةِ والرُّكْبَةِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَمَتَى حَرُمَ النَّظَرُ.. حَرُمَ المَسُّ»[4].

أَقُولُ[5]: قِيلَ[6] المُرَادُ مَكَان النَّظَر لا زَمَانه، و(مَتَى) لا تُطْلَقُ على المكَانِ بل على الزَّمَان، فكَانَ الصَّوابُ الإتيَان بـ(حَيْثُ).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٧٢.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) شرح المنهاج ٥/٣ ـ نسخة مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رقم (٣٨٥٧) ـ الجزء الثالث فقط، وهي المعتمدة حتى «كتاب الصَّدَاق».

(٤) منهاج الطالبين ص ٣٧٣.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٦) نقل هذا الرد عن الزركشي في «التاج».

۞ **قَوْلُهُ: «فَكَنَّاسٌ وَحَجَّامٌ وَحَارِسٌ وَرَاعٍ وَقَيِّمُ حَمَّامٍ.. لَيْسَ كُفْءَ بِنْتِ خَيَّاطٍ، وَلَا خَيَّاطٌ.. بِنْتَ تَاجِرٍ»**[1].

أَقُولُ: رَأَيْتُ بِخَطِّ وَالِدِي ﵀[2] قالَ بِرَفعِ (خَيَّاط) وَجَرّ (بِنْت).

قَالَ: وَهُوَ مِنْ بَابِ العَطْفِ عَلَى مَعْمُولَي عَامِلَيْنِ.

قَالَ: وَيَجُوزُ نَصْبُ (بِنْت) عَلَى تَقْدِيرِ: لَا يُكَافِيءُ.

(١) منهاج الطالبين ص ٣٨٠.

(٢) سقط من (ب، ج) قوله: ﵀.

[بابُ مَا يَحْرُمُ مِن النِّكَاحِ]

۞ قَوْلُهُ (فِيمَا يَحْرُمُ مِنَ النِّكَاحِ): «فَإِنْ نَكَحَ خَمْسًا مَعًا.. بَطَلْنَ»(١).

أَقُولُ(٢): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٣): فيه استعمَالُ (مَعْ) للاتحَادِ فِي الزَّمَانِ، وَهُوَ مَنْقُولٌ عن ثَعْلَب، والجُمْهُورُ على خِلَافِهِ».

قُلْتُ: سَيَأتِي الجَوَابُ عَنْ مِثْلِ هَذَا فِي (كِتَابِ الجِرَاحِ)(٤).

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا الحُرُّ أَمَةَ غَيْرِهِ إِلَّا بِشُرُوطٍ: أَن لَا تَكُونَ(٥) تَحْتَهُ حُرَّةٌ، ثُمَّ قَالَ:... وَإِسْلَامُهَا»(٦).

أَقُولُ(٧): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٨): اللَّائِقُ [١٣/ب] أنْ يَقُولَ: (وَأَنْ تَكُونَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٣٨٤.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) شرح المنهاج ٣/٣٨ ـ بتصرف.
(٤) ص ٥٧٢.
(٥) في (هـ): يكون.
(٦) منهاج الطالبين ص ٣٨٥.
(٧) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٨) شرح المنهاج ٣/٤٠، ولم ير فيه هذا النص بصدد حديثه عن هذه اللفظة.

مُسْلِمَةً)، لِيَصِحَّ عَطْفُهُ على ما قبلَهُ، لَكِنَّهُ مِنْ عَطْفِ المَصْدَرِ الصَّرِيحِ عَلَى المَصْدَرِ المُنْسَبَكِ مِنْ (أَنْ) وَالفِعْل».

[بَابُ الخِيَارِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الخيار): «وَلَوْ حَدَثَ بِهِ[1] عَيْبٌ.. تَخَيَّرَتْ إِلَّا عُنَّةً»[2].

أَقُولُ[3]: «قَالَ الحَرِيرِيُّ[4]: يَقُولُونَ بِهِ عُنَّة، وَلَا وَجْهَ لَهُ؛ لأَنَّ العُنَّةَ: الحَظِيرَةُ».

والصَّوَابُ: عُنَيْنَة أو تَعْنِين، وَكَذَا قَالَ المُصَنِّفُ نَفْسهُ فِي (تَحْرِيرِ التَّنْبِيهِ)[5]؛ فَقَالَ[6]: «وَمَا يَقَعُ فِي كُتُبِ أَصْحَابِنَا مِنْ قَولِهِم: العُنَّةِ؛ يُرِيدُونَ: التَّعْنِين، فليسَ بِمَعْرُوفٍ فِي اللغَةِ، وَإِنَّمَا العُنَّة: الحَظِيرَةُ من الخَشَبِ تُجْعَلُ لِحِفْظِ الإِبِلِ» انتهى.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[7]: «لكنْ أَثْبَتَهَا ابنُ مَالِكٍ، فَقَالَ فِي (مُثَلَّثِهِ)[8]:

---

(١) في (د): عنده.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٩٠.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) درة الغواص ص ١٨٢.

(٥) أي: تحرير لغات التنبيه ص ١٩١.

(٦) في (هـ): قال.

(٧) شرح المنهاج ٣/٥٣.

(٨) المسمى: إكمال الإعلام بتثليث الكلام ٢/٤٥٤، ونصه: «والعنة ـ بالضم والفتح:=

«العُنَّةُ ـ بِالضَّمِّ وَحْدَهُ ـ: العَجْزُ عَنِ الجِمَاعِ، وَخَيْمَةٌ أو حَظِيرَةٌ تُتَّخَذُ مِنْ أغْصَانِ الشَّجَرِ» انتهى.

قُلْتُ: وَذَكَرَهَا الجَوهَرِيُّ أيضًا فِي «**الصِّحَاحِ**»(١) فَقَالَ: «رَجُلٌ عِنِّينٌ: لَا يُرِيدُ النِّسَاءَ، ثُمَّ قَالَ: وَالاسْمُ مِنْهُ: العُنَّةُ، وَالعُنَّةُ أَيْضًا: حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ تُجْعَل لِلإِبِلِ» انتهى.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ زَوَّجَ أَمَتَهُ بِعَبْدِهِ»**(٢).

أَقُولُ(٣): اعْتَرَضَ المُصَنِّفُ عَلَى تَعْبِيرِ (**التَّنْبِيهِ**)(٤) بِمِثْلِ هَذِهِ العِبَارَة بأنَّ الأفصَحَ والأَشْهَرَ إِسْقَاطُ البَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَأَنَّ إِدْخَالَ البَاءِ لُغَةُ «تَمِيمٍ».

قَالُ(٥): «وَأَمَّا قَولُهُ تَعَالَى: ﴿بِحُورٍ﴾ [الدخان: ٥٤] [فَقَدْ](٦) قَالَ

= الاعتراض بالفضول، وبالضم وحده: العجز عن الجماع وخيمة أو حظيرة تتخذ من أغصان الشجر».

(١) ٦/٢١٦٦ ـ عنن.

(٢) منهاج الطالبين ص ٣٩٤.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) تحرير لغات التنبيه ص ١٠٧، ونصُّه: «قوله: (وَإِنْ زَوَّج أَمَتَهُ بِعَبْدٍ)، يُقَالُ: تَزَوَّجْتُ امرأةً وبامرأةٍ، وزوجتُ زيدًا امرأةً وبامرأةٍ، لغتان مشهورتان نقلها الكسائي وأبو عبيد وابن قتيبة وآخرون، والأول أفصح وأشهر، وبه جاء القرآن قال الله تعالى ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا﴾، والثانية لغة تميم». وانظر: لغات القرآن للفراء ص ٣٧٦.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).
أي: المصنف في: تحرير لغات التنبيه ص ١٠٧.

(٦) زيادة من (ج، د، هـ).

الأَكْثَرُونَ مَعْنَاهُ: قرنَّاهُم، وَلَيسَ مِنْ عَقْدِ النِّكَاحِ».

قُلْتُ: لكنْ أخرجَ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (تَفْسِيرِهِ)[1] بِسَنَدِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ فِي قَولِهِ: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾، قالَ: «هِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ اليَمَنِ يَقُولُونَ: زَوّجنَا فُلانًا بِفُلانَةٍ».

❋ ❋ ❋

(١) ١٠/٣٢٩٠.

[كِتَابُ الصَّدَاقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّدَاقِ)[1]: «أَو نَكَحَ[2] بِنْتًا لَا رَشِيدَةً».

أَقُولُ: «قالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: هَذَا التَّركيبُ لا يستقيمُ، فإنَّ قواعدَ العَرَبيَّة أنَّ (لَا) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى مُفْرَدٍ، وَهُوَ صِفَةٌ لسَابِقٍ وَجَبَ تكرَارُهَا، نَحْو: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥]» انتهَى.

وَيُجَابُ: بِأَنَّ (لَا) هُنَا اسمٌ بِمَعْنَى (غَيْر)، ظَهَرَ إِعْرَابُهَا فِيمَا بَعْدَهَا[4].

۞ قَوْلُهُ: «وَبَكَارَةٌ وَثُيُوبَةٌ»[5].

أَقُولُ: «قالَ الإِسْنَوِيُّ فِي (المُهِمَّاتِ)[6]: «الثُّيُوبَةُ فِي كَلامِ النَّوَويّ،

---

(١) في منهاج الطالبين ص ٣٩٧.

(٢) لفظ «المنهاج»: أنكح.

(٣) شرح المنهاج ٢/٩أ ـ نسخة المكتبة الأزهرية رقم (٢٦٦٩ فقه شافعي) ٤٢٣٤٩ العروسي، الجزء الثاني، وتبدأ من (كتاب الصداق) إلى نهاية (كتاب الديات)، وهي المعتمدة حتى (كتاب النفقات).

(٤) هذا جواب المحلي في: كنز الراغبين ٣/٢٦٩.

(٥) منهاج الطالبين ص ٣٩٩.

(٦) أي: المهمات في شرح الروضة والرافعي ٧/٤٥.

وَالثِّيَابَةُ فِي كَلامِ الرَّافِعِيّ كِلاهُمَا ليسَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ، كَمَا ذَكَرَهُ المُطَرِّزِيّ فِي (المُغْرِبِ)[1]».

۞ **قَوْلُهُ: «وَفِي قَوْلٍ: يَتَخَيَّرُ بَيْنَ بَدَلِ نِصْفِ كُلِّهِ، أَوْ نِصْفِ البَاقِي، وَرُبُعِ بَدَلِ كُلِّهِ»**[2].

أَقُولُ[3]: «قالَ الزَّرْكَشِيُّ[4]: الصَّوَابُ التَّعْبيرُ بالوَاوِ فِي (نِصْفِ البَاقِي) لَا بِـ(أَوْ)؛ لِأَنَّ التَّخْييرَ إِنّمَا[5] يَكُونُ بَيْنَ شَيْئَينِ».

(١) المغرب في ترتيب المعرب ١/١٢٦، ونصه: «... والثيابة والثيوبة في مصدرها فليس من كلامهم».

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٠١.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) شرح المنهاج ٢/١٧ب ـ بتصرف.

(٥) في (ب): أيضًا.

[كِتَابُ الخُلْعِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الخلع): «وَيَصِحُّ اخْتِلَاعُ المَرِيضَةِ مَرَضَ المَوْتِ»**[1].

أَقُولُ: أُشْكِلَ عَلَى بَعْضِهِم وَجْهُ نَصْبِ «مَرَضَ المَوْتِ»، وأَعْرَبَهُ بَعْضُ الشَّارِحِينَ مَفْعُولًا للوَصْفِ[2]، وَهُوَ عَجِيبٌ، بَلْ هُوَ مَصْدَرٌ لَهُ نَوْعِيٌّ.

۞ **قَوْلُهُ: «قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ وَعَلَيْكِ أَوْ وَلِي عَلَيْكِ كَذَا، وَلَمْ يَسْبِقْ طَلَبُهَا بِمَالٍ.. وَقَعَ رَجْعِيٌّ»**[3] [١٤/أ].

أَقُولُ: «قَالَ وَالِدِي ﷺ[4] كَذَا هُوَ [فِي الأَصْلِ][5] بالرَّفْعِ، وَلَهُ وَجْهٌ».

قُلْتُ: الوَجْهُ أَنَّهُ صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ، أيْ: وَقَعَ طَلاقٌ رَجْعِيٌّ، وكانَ الأَوْجَهُ النَّصْبَ عَلَى الحَالِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ قَالَ: (عَبْدًا).. طَلُقَتْ بِعَبْدٍ، إِلَّا مَغْصُوبًا»**[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٠٧.

(٢) وهو الزركشي كما في «التاج».

(٣) في منهاج الطالبين: رجعيًّا، انظره ص ٤١٠.

(٤) سقط من (ج، هـ) قوله: «ﷺ».

(٥) زيادة من (ب، ج، د، هـ).

(٦) منهاج الطالبين ص ٤١١.

أَقُولُ: كانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: «بِكُلِّ عَبْدٍ»؛ لأنَّ الاستثناءَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ عَامٍّ.

[كِتَابُ الطَّلاقِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الطَّلاقِ): «وَلَيْسَ الطَّلَاقُ كِنَايَةَ ظِهَارٍ وَعَكْسُهُ»**[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: لَا يَصِحُّ عَطْفُ قَولِهِ: (وَعَكْسُهُ) عَلَى شَيءٍ مِنْ مُفْرَدَاتِ مَا قَبْلَهُ، فَوَجَبَ عَطْفُهُ عَلَى الجُمْلَةِ، والضَّمِيرُ المُضَافُ إليهِ عَائِدٌ عَلَى مَضْمُونِ الجُمْلَةِ السَّابِقَةِ المَفْهُومِ مِنْهَا النَّفْي، أي: وَعَكْسُ كَوْنِ الطَّلاقِ كِنَايَة فِي الظِّهَارِ، وَهُوَ كَوْنُ الظِّهَارِ كَنَايَة فِي الطَّلاق، كَذَلِكَ أَيّ مَنْفِيّ[4]».

قُلْتُ: أَحْسَنُ مِنْهُ أَنْ يُجْعَلَ مُسْتَأنَفًا مُبْتدَأً، خَبَرُهُ كَذَلِكَ، أَيْ: مَنْفِيّ، وَيتخلَّصُ من عَطْفِ الاسْمِيَّةِ عَلَى الفِعْلِيَّةِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَوْ خَاطَبَهَا بِطَلَاقٍ هَازِلًا أَو لَاعِبًا»**[5].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[6]: عَطْفُ (اللعِبِ) عَلَى (الهَزْلِ) بِـ(أَوْ) يَقْتَضِي

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤١٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) شرح المنهاج ٢/٤٩أ.

(٤) سقط من (هـ) قوله: كذلك أي منفي.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤١٥.

(٦) شرح المنهاج ٢/٥٤ب.

تَغَايرهُمَا، وَكَلامُ أَهْلِ اللغَةِ يَقْتَضِي تَرَادُفَهُمَا.

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ [فِي (الفَائِقِ)[1]][2]: الهَزْلُ وَاللعِبُ مِنْ وَادِي الاضطِرَابِ، وَلِذَا عَطَفَهُ فِي (المُحَرَّرِ)[3] بِالوَاوِ، مِنْ بَابِ عَطْفِ الشَّيءِ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُذْكَرْ فِي (الشَّرْحِ)، وَ(الرَّوْضَةِ)[4] إِلَّا لَفْظُ الهَزْلِ فَقَطْ».

۞ قَوْلُهُ: «وَقَالَ آخَرُ: (إِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَامْرَأَتِي طَالِقٌ)»[5].

أَقُولُ: اعترَضَهُ الزَّرْكَشِيُّ[6] بِأَنَّهُ وَصَلَ الضَّمِيرَ فِي «يَكُنْهُ»، وَالجُمْهُورُ عَلَى اختِيَارِ الانفِصَال.

قُلْتُ: لكنَّ الوَصْلَ أَرْجَحُ عِنْدَ ابنِ مَالِكٍ[7]، وَبِهِ وَرَدَ الكَلامُ الفَصِيحُ، قَالَ ﷺ[8]: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيهِ، وإِلَّا يَكُنْهُ فلا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»، وَقَالَ الشَّاعِرُ[9]:

---

(١) ٤/١٠٤.

(٢) زيادة من (ب، ج، د).

(٣) ص ٣٢٨، ولفظه: «يخاطبها بالطلاق على سبيل الهزل واللعب».

(٤) انظر: روضة الطالبين ٨/٥٤.

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٢٠.

(٦) انظر: شرح المنهاج ٢/٦٨ب.

(٧) انظر: شواهد التوضيح ص ٧٩، وشرح التسهيل ١/١٥٤، وشرح الكافية الشافية ١/٢٣١.

(٨) جزء من حديث طويل، أخرجه البخاري في صحيحه ١/٤٥٤ ـ حديث رقم (١٢٨٩)، ومسلم في صحيحه ٤/٢٢٤٤ ـ حديث رقم (٢٩٣٠).

(٩) من الطويل، لأبي الأسود الدؤلي في ديوانه ص ١٦٢، والكتاب ١/٤٦، وشرحه للسيرافي ١/٣٠٠، وإصلاح المنطق ص ٢٩٧، والرد على النحاة ص ٩٢، والبديع لابن الأثير=

فَـإِنْ لا يَكنْهَـا أوْ تَكُنْـهُ فَإِنَّـهُ أَخُوهَـا غَذَّتْـهُ أُمُّـهُ[1] بِلبَانِهَـا

۞ قوله: «أَو (كُلَّمَا وَلَدَتْ وَاحِدَةٌ.. فَصَوَاحِبهَا[2] طَوَالِقُ)»[3].

أَقُولُ: الأَفْصَحُ فِي جَمْعِ (صَاحِبَة: صَوَاحِب)، كَضَارِبَة وَضَوَارِب، وَصَواحِبَات دُونَ الأَوْلَى.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ قَالَ لَيْلًا: (إِذَا مَضَى يَوْمٌ).. فَبِغُرُوبِ شَمْسِ غَدِهِ، أَوْ نَهَارًا.. فَفِي مِثْلِ وَقْتِهِ مِنْ غَدِهِ، أَوِ (اليَوْمُ)؛ فَإِنْ قَالَهُ نَهَارًا.. فَبِغُرُوبِ شَمْسِهِ، وَإِلا.. لَغَا»[4].

أَقُولُ: ضَبَطَ المُصَنِّفُ (اليَومَ) بِالنَّصْبِ، وَهُوَ سَبْقُ قَلَمٍ؛ لأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى المَرفُوعِ؛ وَهُوَ (يَومٌ) فِي قَوْلِهِ (إِذَا مَضَى يَوْمٌ)، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الظَّرْفِيَّةِ؛ لأَنَّهُ إِذَا قَالَ: أنتِ طَالِقٌ اليَومَ طَلُقَتْ فِي الحَالِ، لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَارًا كَذَا.

قِيْلَ: وَرَأيتُ بِخَطِّ وَالدِي ﷺ: «لَيْسَ هُوَ مَعْطُوفًا عَلَى قَولِهِ (يَوْمٌ)

= ١/٤٧١، وتخليص الشواهد ص ٩٢، والمقاصد النحوية ١/٣٠١.

والبيت شاهد على وصل الضمير المنصوب بـ(كان)، والقياس: فإن لا يكن إياها أو تكن إياه.

(١) في (أ): أمها، والصواب المثبت.

(٢) في (أ، ب، د): فصواحباتها.

(٣) منهاج الطالبين ص ٤٢٥.

(٤) منهاج الطالبين ص ٤٢٣

حَتَّى يَكُونَ مَعْنَاهُ لَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ إِذَا مَضَى اليَوم، بَلْ مُرَادُهُ: أَنْتِ طَالِقٌ اليَومَ، فَيكُونُ مَنْصُوبًا عَلَى الظَّرْفِيَّة، كَذَا خَطَر لِي لِتَصْحِيحِ ضَبْطِ المُصَنِّف، لَكِنْ إِنْ صَحَّتِ المَسْأَلَةُ ـ أَيْ المَذْكُورَة آنفًا ـ تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ سَبْقَ قَلَمٍ» انتهى [١٤/ب].

وَالمَسْأَلَةُ حَكَاهَا فِي (الرَّوْضَةِ)(١)، وَأَصْلُهَا عَنِ المُتَولِّي(٢)، وَأَقَرَّهُ عَلَى الوُقُوعِ(٣).

(١) ٨/١١٩، ولفظها: «ولو قال: أنت طالق إذا مضى اليوم؛ نظر إن قاله نهارًا طلقت عند غروب شمسه وإن كان الباقي منه يسيرًا، وإنْ قاله ليلا كان لغوًا، إذ لا نهار ولا يمكن الحمل على الجنس. ولو قال: أنت طالق اليوم طلقت في الحال نهارا كان أو ليلا، قاله المتولي، ويلغو قوله اليوم؛ لأنه لم يعلق، وإنما أوقع وسمى الوقت بغير اسمه».

(٢) هو: عبد الرَّحْمَن بن مَأْمُون بن عَليّ بن إِبْرَاهِيم النَّيْسَابُورِي، الإِمَام أَبُو سعد بن أبي سعيد الْمُتَوَلِي صَاحب التَّتِمَّة أحد أئمة الشافعية الرفعاء، ولدسنة سِتّ أَو سبع وَعشْرين وَأَرْبَعمِائَة، وتوفي سنة سنة ثَمَان وَسبعين وَأَرْبَعمِائَة.
انظر في ترجمته: طبقات الشافعية الكبرى ٥/١٠٦، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/٢٤٧.

(٣) سقط من (ب، د، هـ) قوله: «عن المتولي وأقره على الوقوع».

[كتَابُ الإِيْلَاءِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الإيلاء): «وَلَوْ آلَى مِنْ رَتْقَاءَ»**[1].

أَقُولُ: ذَكَرَ بَعْضُهُم أَنَّ قَوْلَ الفُقَهَاءِ (آلَى مِن امْرَأتِهِ) غَلَطٌ أَوْقَعَهُم فِيهِ عَدَمُ فَهْمِ التَّعَلُّقِ فِي الآيةِ، إِذْ «مِنْ» فِيهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِـ«الَّذِينَ»، كَمَا تَقُولُ: لِيْ مِنْكَ مَبَرَّة.

وَأُجِيبَ: بِأَنَّهُ ضُمِّنَ الإِيْلاءُ مَعْنَى الامتِنَاع؛ والتَّقْدِيرُ: للذِينَ يَمْتَنِعُونَ مِنْ وَطْيءِ نِسَائِهِم بالحلفِ، وَيُقَاسُ بِهِ قَوْلُ الفُقَهَاءِ، ذَكَرَ ذَلكَ البهَاء السُّبكِيُّ فِي تَكْمِلَتِهِ لِـ(شَرْحِ المِنْهَاجِ) لَوالِدِهِ.

(١) منهاج الطالبين ص ٤٣٢.

[كِتَابُ الظِّهَارِ]

۞ **قَوْلُهُ (فِي الظِّهَارِ): «وَلَوْ شَبَّهَ بِأَجْنَبِيَّةٍ»**[1].

أَقُولُ[2]: أَنْكَرَ ابنُ عُصْفُورٍ تَعَدِّي (شَبَّهَ) بالبَاءِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَحْنٌ لَا يُوجَدُ فِي كَلامِ مَنْ يُوثَقُ بِعَرَبِيَّتِهِ، وَإِنَّمَا المَسْمُوعُ تَعْدِيَتُهُ بِنَفْسِهِ، وَرَدَّهُ ابنُ مَالِكٍ[3] بقَولِ عَائِشَةَ: شَبَّهْتُمُونَا[4] بِالحُمُرِ وَالكِلَابِ!».

قَالَ[5]: «وَسُقُوطُ البَاءِ أَشْهَرُ فِي كَلامِ الفُقَهَاءِ، وَثُبوتُهَا لَازِمٌ فِي عُرْفِ العُلَمَاءِ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَصِحُّ تَعْلِيقُهُ كَقَوْلِهِ: (إِنْ ظَاهَرْتُ مِنْ زَوْجَتِي الأُخْرَى.. فَأَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي)، فَظَاهَرَ.. صَارَ مُظَاهِرًا مِنْهُمَا»**[6].

أَقُولُ: قَوْلُهُ (فَظَاهَرَ) غَيْرُ مُرْتَبِطٍ بِمَا قَبْلَهُ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى شَيءٍ مِمَّا تَقَدَّمَ، وَكَذَا صَارَ مُظَاهِرًا لَا ارتباطَ لَهُ بِهِ إِلَّا أَنْ يُقَدَّرَ بَعْدَ الفَاءِ شَرْطٌ، أَيْ: فَإِذَا ظَاهَرَ صَارَ، فَيَصِحُّ ارتِبَاطُ (صَارَ) بِهِ جَوَابًا، وارتِبَاطُ (ظَاهَرَ)، وَالمُقَدَّرُ فِيهِ بِمَا قَبْلَهُ.

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٣٥.

(٢) نقله عن الزركشي في «التاج». وهذا القول واردٌ أيضا في: عقود الزبرجد ٢١١/٣.

(٣) انظر: شواهد التوضيح ص ١٥٦.

(٤) في (هـ): شبهونا.

(٥) أي: ابن مالك، في كتابه السابق.

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٣٥.

[كتَابُ الكَفَّارَةِ]

۞ قَوْلُهُ (فِي الكفارة): «وَلَا يُجْزِيءُ شِرَاءُ قَرِيبٍ بِنِيَّةِ كَفَّارَةٍ، وَلَا أُمِّ وَلَدٍ وَذِي كِتَابَةٍ صَحِيحَةٍ»[1].

أَقُولُ: كانَ الظَّاهِرُ رَفْعَ «أُمّ»، وَ«ذِي»[2] عَطْفًا عَلَى «شِرَاءٌ»[3]، أَيْ: وَلَا تَجْزِيءُ[4] أُمُّ وَلَدٍ وَذُو[5] كِتَابَةٍ، وَلَا يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى «قَرِيبٍ» بِتَقْدِيرِ شِرَاء[6]؛ لأَنَّهُ ليسَ المَقْصُودُ أَنَّهُ لا يَجْزِئُ شِرَاؤهُمَا للعلمِ بِعَدَمِ[7] صِحَّتِهِ، بَلْ عِتْقُهُمَا[8]، فيقدّرُ (عِتْق)؛ لِيَصِحَّ الكَلامُ عَلَى حَدِّ مَا[9] تَقَدَّمَ فِي (الجَنَائِزِ)[10].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٣٨.

(٢) في (أ): وذو.

(٣) في (ج): شري، والأصح المثبت.

(٤) في (د): تحرم.

(٥) في (ب، ج): وذي، والأصح المثبت.

(٦) في (ب، ج): شري.

(٧) في (ج): بتقدير.

(٨) في (ج، هـ): وعتقهما.

(٩) في (أ، د): ما حد.

(١٠) ص ٤٨٥.

[كِتَابُ اللعَانِ]

۞ قَوْلُهُ (فِي اللعَانِ): «أَو يَا زَانِي»[1].

أَقُولُ: صَوَابُهُ: يَا زَانٍ ـ بِحَذْفِ اليَاءِ؛ لأَنَّهُ مَنْقُوصٌ مُنَكَّرٌ، فَيُوقفُ عليهِ بِحَذْفِهَا كَـ(يَا قَاضٍ).

۞ قَوْلُهُ: «وَالرَّمْيُ بِإِيلَاجِ حَشَفَةٍ فِي فَرْجٍ مَعَ وَصْفِهِ بِتَحْرِيمٍ أَوْ دُبُرٍ صَرِيحَانِ»[2].

أَقُولُ: «صَرِيحَانِ» خَبَرُ المُبْتَدَأ؛ وَهُوَ الرَّمْي، فَحَقُّهُ الإِفْرَادُ.

وَقَالَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[3]: «[هُوَ][4] خَبَرُ المُبْتَدَأ، والمَعْطُوفُ عَلَيه المُقَدَّرُ بِـ(أَوْ) التَّقْسِيمِيَّة، أَي: الرَّمْيُ بِإِيلاجِ حَشَفَةٍ فِي فَرْجٍ أو الرَّمْيُ بِإِيلاجِهَا فِي دُبُرٍ».

وَفِيهِ مَعَ تَكَلُّفِهِ[5] التَّثْنِيَة بَعْد العَطْفِ بِـ(أَوْ)، وَهِي نَادِرَةٌ».

۞ قوله: «وَلَا يَصِحُّ نَفْيُ أَحَدِ تَوْأَمَيْنِ»[6].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٤٠.
(٢) منهاج الطالبين ص ٤٤٠.
(٣) أي المحلي في: كنز الراغبين ٤/٣٧٢ ـ بتصرف يسير.
(٤) تتمة يقتضيها المقام من المحلي، و«التَّاج».
(٥) في (هـ): تكلف.
(٦) منهاج الطالبين ص ٤٤٤.

أَقُولُ[1]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: استعملَ التَّوأمينِ للولَدَينِ فِي بَطْنٍ واحدٍ، وهو خِلَافُ المَشْهُورِ فِي اللغَةِ. قَالَ الخَلِيلُ[3]: (التَّوءمُ: ولدَانِ مَعًا، ولا يُقَالُ لهُمَا: تَوْأمَانِ، ولكنْ هذا تَوْأَمُ هذَا)، لَكِنْ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ، والفَرَّاء، وابنُ قُتَيْبَةَ[4]، وَغَيْرُهُم: يُقَالُ: هُمَا تَوأمَانِ، والتَّوءمُ أحدهُمَا، ولا يُقَالُ: هُمَا تَوءَمٌ، وَجَرَى عَلَيهِ صَاحِبُ (تَثْقيفِ اللسَانِ)[5]».

❋ ❋ ❋

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) شرح المنهاج ٢/١٣٢ب.

(٣) العين ٨/٤٢٤.

(٤) انظر: أدب الكاتب ص ٤٢١، ونصه: «يقال: هما أخَوان تَوأمان، وجاءت المرأة بتَوْأَمَيْن، ولا يقال تَوأم؛ إنما التوأم أحدهما».

(٥) ص ٥١.

[كِتَابُ العَدَدِ]

۞ قَوْلُهُ (فِي العَدَدِ): [«بِأَقْرَائِهَا المَرْدُودَةِ إِلَيْهَا»(١).

أقول: صَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: المَرْدُودَةُ هِيَ إليها، فإنَّهُ يجبُ إبرازُ الضَّمِيرِ إذا جرتِ الصِّفَةُ على غير مَنْ هِيَ له؛ سَوَاءٌ أمنَ اللَّبس أم لا عندَ البصريين، وجوَّزَ الكوفيونَ(٢) الاستتارَ إذا أمنَ اللبسُ كما هُنَا، وتَبِعَهُم ابنُ مالكٍ(٣)، فَيُخَرَّجُ كلامُ المُصَنِّف على رَأيِهِم](٤).

۞ قَوْلُهُ: «تَجِبُ سُكْنَى لِمُعْتَدَّةِ طَلَاقٍ وَلَوْ بَائِنٍ [١٥/أ]»(٥).

أَقُولُ: ضُبِطَ «بَائِنٌ» بِالرَّفْعِ والجَرِّ.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَقَدْ سَبَقَ وَجْهُهُ فِي قَولِهِ «وَلَوْ طِيْنٌ»(٦) فِي «شُرُوطِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٤٥.

(٢) سبق تخريج مذهبهما في «التاج».

(٣) انظر: التسهيل ص ٤٨، وشرحه ١/٣٠٧ ـ ٣٠٨.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ب، ج، د، هـ).

(٥) منهاج الطالبين ص ٤٥٠.

(٦) منهاج الطالبين ص ١٠٥. وهو مرفوع هناك بتقدير فعل، أي: وَلَوْ مَنَعَهُ طِيْنٌ.
وأجاز الدميري رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف، فقال في النجم الوهاج ٨/١٦٥: «ويجوز رفعة بتقدير مبتدأ محذوف؛ أي: ولو هي بائن». وانظر: نهاية المحتاج ٧/١٥٣، ومغني المحتاج ٥/١٠٤.

الصَّلَاةِ»[1].

وَأَمَّا الثَّانِي: فَقَالَ وَالِدِي رحمه الله[2] هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى «مُعْتَدَّةٍ»، أَيْ: وَلَوْ لِبَائِنٍ، أَوْ بِلَامٍ مَحْذُوفَةٍ، كَمَا قِيلَ بِمِثْلِهِ فِي قَولِهِ تَعَالَى[3]: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

والصَّوَابُ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ: النَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِـ(كَانَ) مَحْذُوفَةً، [هِيَ وَاسمُهَا[4]، انتهَى كَلامُ والدِي.

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ كَونِهِ مَجْرُورًا بِلامٍ مَحْذُوفَةٍ][5] أَخَذَهُ مِنَ (التَّسهِيلِ)[6] وَعِبَارَتُهُ: «ويجرُّ[7] بِغَيرِ (رُبَّ) أَيْضًا مَحْذُوفًا فِي جَوَابِ مَا تَضَمَّن[8] مِثْلُهُ، أو فِي معطوفٍ على ما تضمَّنَهُ بحرفٍ مَتَّصلٍ، أو مُنْفَصِلٍ بـ(لَا)، أو (لَوْ)».

وَمَثَّلَ[9] فِي «شَرْحِهِ»[10] .....

---

(١) ص ٤٦٨.

(٢) سقط من (ب، ج) قوله: رحمه الله.

(٣) سقط من (ب، د، هـ) قوله: «قوله تعالى».

(٤) في (ج): اسمها. ورجحة الدميري بقوله: «والوجه نصبه، أي: لو كانت بائنًا» النجم الوهاج ٨/١٦٥.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ب، ج، هـ).

(٦) ص ١٤٨. وشرح التسهيل ٣/١٨٦.

(٧) في (ب، ج): وتجب، وهو تحريف.

(٨) في (ب، ج): يعم، والصواب المثبت.

(٩) في (ج): مثل.

(١٠) انظر: شرح التسهيل ٣/١٩١.

لِمَسْأَلَةِ[1] (لَوْ)[2] بِقَوْلِ الشَّاعِرِ[3]:

مَتَى عُذتُم بِنَا وَلَو فِئَةٍ مِنَّا كُفِيْتُم، وَلَمْ تَخْشَوا هَوَانًا وَلَا وَهْنَا

قَالَ[4]: «وَقَدْ حَكَى الأخفَشُ فِي (المَسَائِلِ)[5]: «جِيءَ بزيدٍ أو عمرٍو ولو كِلَيهِمَا، وأجازَ فِي (كِلَيهِمَا) الجَرَّ على تَقْدِيرِ: وَلَو بِكِلَيهِمَا، والنَّصبُ بإضمَارِ نَاصِبٍ، والرَّفْعُ بإضمَارِ رَافِعٍ» انتهى.

(١) في (ج، هـ): مسألة.

(٢) في (ب): مسألة أو، وفي (د): لمثل لو، والصواب المثبت.

(٣) من الطويل، وورد بلا نسبة في: التذييل والتكميل ١١/٣٢٠، والارتشاف ٤/١٧٥٩، وتمهيد القواعد ٦/٣٠٦١، والهمع ٤/٢٢٤.
والشاهد فيه قوله: «فئة» حيث حذف حرف الجر الذي هو الباء، وبقي عمله الجر في الاسم «فئة»؛ والتقدير: «ولو بفئة منا»، وهذا الحذف جائز في المعطوف عليه بحرف منفصل بـ«لو».

(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).
والقائل ابن مالك في شرح التسهيل ٣/١٩١.

(٥) أي المسائل الكبير، وهو من كتبه المفقودة حتى الآن. وانظر حكاية الأخفش في: التذييل ١١/٣٢٠، والارتشاف ٤/١٧٥٩، وتمهيد القواعد ٦/٣٠٦١.

[كِتَابُ النَّفَقَاتِ]

۞ **قَوْلُهُ (فِي النَّفَقَاتِ)**: «ثُمَّ أُمَّهَاتٌ يُدْلِينَ بِإِنَاثٍ يُقَدَّمُ أَقْرَبُهُنَّ»[(١)].

أَقُولُ[(٢)]: قَالَ الشَّيْخُ وَلِيُّ الدِّين[(٣)]: «لَوْ قَالَ (قُرْبَاهُنَّ) كانَ أَوْلَى؛ فَإِنَّهَا[(٤)] تَأنيثُ (القَرِيب)، كَالبُعْدَى [والطُّولَى][(٥)]».

قُلْتُ: هِيَ صِيغَةُ «أَفْعَل» التَّفْضِيل؛ وَهُوَ إِذَا أُضِيفَ إلى مَعْرِفَةٍ جَازَ فِيهِ المُطَابَقَةُ للمَوصُوفِ وَتَرْكُهَا عَلَى السَّوَاءِ، كَمَا هُوَ مُصَرَّحٌ بِهِ فِي كُتُبِ النَّحْوِ[(٦)].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٦٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) تحرير الفتاوى على التنبيه والمنهاج والحاوي، المسمى: النكت على المختصرات الثلاثة ٢/٨٩٨.

(٤) في (هـ): فإنه.

(٥) زيادة من (ب، هـ).

(٦) سبق التعليق على ذلك في «التاج».

[كِتَابُ الجِرَاحِ]

۞ قَوْلُهُ (فِي الجراح): «الفِعْلُ المُزْهِقُ ثَلَاثَةٌ»[1].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[2]: كانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ (الأفعال)؛ لأجلِ قَولِهِ «ثَلاثَةٌ»[3] حتَّى يُطَابِقَ المُبْتدَأ الخَبَر.

وَالجَوَابُ: أَنَّهُ أرادَ الجِنْسَ».

۞ قَوْلُهُ: «وُجِدَ مِنْ شَخْصَيْنِ مَعًا فِعْلَانِ مُزْهِقَانِ....» إلخ[4].

أَقُولُ فِيهِ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: قالَ الزَّرْكَشِيُّ[5] وَغَيْرُهُ فِي استعمَالِ (معَ) للاتِّحَادِ فِي الزَّمَانِ، وهو منقولٌ عن ثَعْلَبٍ[6] وغَيْرِهِ[7]، وَاختِيَارُ[8] ابْن مَالِكٍ[9] عَدَمَ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٦٨.

(٢) شرح المنهاج ٣/٣٧أ ـ بتصرف يسير.

(٣) سقط من (د) قوله: «أقول: قال الزركشي: كان الأولى أن يقول الأفعال لأجل قوله ثلاثة».

(٤) منهاج الطالبين ص ٤٧٠.

(٥) شرح المنهاج ٣/٤٤ب ـ بتصرف.

(٦) انظر: المجالس ٢/٣٨٦، وأمالي ابن الشجري ١/٣٧٥، والتذييل والتكميل ٨/٨٠، وهمع الهوامع ٣/٢٢٩.

(٧) زيد في نص الزركشي بعد هذه العبارة: «وفرقوا بذلك بينها وبين (جميعا)».

(٨) في (هـ): واختار. أي ابن مالك في شرح التسهيل ٣/١٩١.

(٩) انظر: شرح التسهيل ١/٢٣٨ ـ ٢٣٩.

دَلَالَتِهَا عَلَى الاتحَادِ فِي الزَّمَانِ.

قُلْتُ: ذَكَرَ الأَوَّلَ جَمَاعَةٌ من النُّحَاةِ؛ مِنْهُم ابنُ خَالَوَيهِ فِي (شَرْحِ الدُّريدِيَّة)[1]، وَهُوَ ظَاهِرُ إِطْلَاقِ الجَوهَرِيّ حَيْثُ قَالَ[2]: «مَع: كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى المُصَاحَبَةِ»، وَاخْتَارَهُ ـ أيضًا ـ أَبُو حَيَّان وقَالَ[3]: «ليسَ الأمرُ كمَا قَالَ ابنُ مَالكٍ[4]»، وَمِنْ شَوَاهِدِهِ قَوْلُهُ[5]:

مِكَــرٍّ مِفَــرٍّ مُقْبِــلٍ مُــدْبِرٍ مَعًــا كَجلمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ

فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ الاتحَادَ فِي الوَقْتِ بِلَا شَكٍّ عَلَى سَبِيلِ المُبَالَغَةِ.

وَقَوْلُهُ[6]:

فَلَمَّــا تَفَرَّقْنَــا كَــأَنِّي وَمَالِكًــا[7] لِطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبِتْ لَيْلَةً مَعَا

وَقَوْلُهُ[8]:

---

(١) لم أقف عليه في: ابن خالويه وجهوده في اللغة مع تحقيق كتابه «شرح مقصورة ابن دريد».

(٢) الصحاح ٣/١٢٨٦.

(٣) في التذييل والتكميل ٨/٧٨، ٨٠ ـ بتصرف.

(٤) انظر: شرح التسهيل ٢/٢٣٨.

(٥) من الطويل، من معلقته في ديوانه ص ١٩، وشرح القصائد السبع الطوال ص ٨٣.

(٦) من الطويل، لمُتَمِّم بن نُوَيْرَةَ يَرْثِي أخاهُ مالكًا في: مالك ومتمم ابنا نويرة ص ١١٢.

(٧) في (ج): ومالك، والصواب المثبت.

(٨) من الطويل، لمجنون ليلى في ديوانه ص ١٥٧، والأغاني ٢/٦١. ونسب للصمة بن عبد الله القشيري في: أمالي القالي ١/١٩٤، وغيره، ونسب أيضا لابن الدُّمينة في: العقد الفريد ٦/٤٢. ولم أقف عليه في ديوانهما.

بَكَتْ عَينِي اليُسْرَى فَلَمَّا زَجَرْتُهَا[1] عَنْ الجَهْلِ بَعدَ الحِلمِ[2] أَسْبَلَتَا مَعَا

الثَّانِي: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[3]: «دخولُ الفَاءِ فِي قَولِهِ (فَقَاتِلَانِ)[4] لا يَسْتَقِيمُ؛ إِذْ لَمْ يَتَقَدّمهُ أداة شَرطٍ، ولا تضمَّنَ الكَلامُ السَّابقُ معنى الشَّرطِ حتى يربطهُ بالجوابِ، وإنْ قَدَّرتَهُ على حَذْفِهَا ـ أَيْ وَإِنْ وُجِدَ ـ فَلَا يُعْرَفُ ذَلِكَ فِي كَلامِهِم، نَعَمْ أَجَازَ الفَارِسِيُّ[5]: لأَضْرِبَنَّهُ ذَهَبَ أو مكَثَ، عَلَى تَقْدِيرِ: إِنْ ذَهَبَ، فيُخَرَّجُ[6] عليهِ كَلَامُ المُصَنِّفُ»[7].

قُلْتُ: قَوْلُهُ[8] (وَإِنْ قَدَّرتَهُ على حَذْفِهَا) فَلَا يُعْرَفُ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ، بَلِ الاتفَاقُ عَلَى جَوَازِ حَذْفِ (إِنْ) وإبقَاء الشَّرْطِ والجَوَابِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَنْ قَتَلَ جَمْعًا مُرَتَّبًا.. قُتِلَ بِأَوَّلِهِمْ، أَوْ مَعًا.. فَبِالْقُرْعَةِ»**[9].

---

(١) في (هـ): نهيتها.

(٢) في (ب، ج، هـ): عن الحلم بعد الجهل.

(٣) شرح المنهاج ٣/٤٤ب.

(٤) أي في نص المنهاج: «وُجِدَ مِنْ شَخْصَيْنِ مَعًا فِعْلَانِ مُزْهِقَانِ مُذَفِّفَانِ كَحَزٍّ وَقَدٍّ، أَوْ لَا كَقَطْعِ عُضْوَيْنِ فَقَاتِلَانِ».

(٥) انظر: المسائل المنثورة ص ١٩٨ ـ ١٩٩، والتعليقة على الكتاب ٢/٢٨٨، والمسائل البصريات ٢/٧٢٢، والارتشاف ٣/١٦٠٩.

(٦) في (ب، ج، د): فيتخرج.

(٧) سقط من (ج، د، هـ) قوله: كلام المصنف.

(٨) أي: الزركشي.

(٩) منهاج الطالبين ص ٤٧٣.

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[1]: استعمَلَ (مَعًا) للاتِّحَادِ فِي الزَّمَانِ، وَسَبَقَ مَا فِيهِ، وَزَادَ هُنَا استعمَالَهَا للجَمْعِ[2]، والمَشْهُورُ أَنَّهَا للاثنَينِ»[3].

۞ **قوله: «جَرَحَ حَرْبِيًّا أَوْ مُرْتَدًّا أَوْ عَبْدَ نَفْسِهِ فَأَسْلَمَ وَعَتَقَ، ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ رَمَاهُمَا إلخ»**[4].

أَقُولُ: «قِيلَ[5]: أَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى الثَّلاثَةِ[6] بِصِيغَةِ التَّثْنِيَةِ[7]، وَكَانَ الصَّوَابُ الجَمْع [أو][8] الإفرَاد؛ لأَنَّ العَطْفَ بِـ(أَوْ)، وَالجَوَابُ: أَنَّهُ أَرَادَ النَّوعَيْنِ؛ ملكَ نفسِهِ، والكُفْرَ بِصِفَتَيهِ؛ من رِدَّةٍ وحرَابةٍ»[9].

۞ **قَوْلُهُ: «وَالسَّمْعُ كَالبَصَرِ يَجِبُ القِصَاصُ فِيهِ بِالسِّرَايَةِ»**[10].

أقول[11]: قالَ الزَّرْكَشِيُّ[12]: «استعمَلَ[13] (السِّرَايَة) بِمَعْنَى الوصُولِ،

---

(١) شرح المنهاج ٣/٥٣ب.
(٢) في (أ): للجميع.
(٣) سقطت هذه الفقرة بأكملها من (ب، ج).
(٤) منهاج الطالبين ص ٤٧٤.
(٥) هو قول الزركشي كما في «التاج».
(٦) في (هـ): ثلاثة.
(٧) أي في قوله: «رَمَاهُمَا».
(٨) زيادة من (ب، ج، د، هـ).
(٩) انظر: تحرير الفتاوى ٣/٢٩، ومغني المحتاج ٥/٢٥٠.
(١٠) منهاج الطالبين ص ٤٧٦.
(١١) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(١٢) شرح المنهاج ٣/٦١أ.
(١٣) أي: المُصَنِّفُ.

وأنكرَهُ المُطَرِّزِيُّ[1]، وقالَ: (هو تَوَسُّعٌ لم تَنْطِقْ به كتبُ اللغةِ؛ لأنَّ (السِّرَايَة) من[2] سرَى الليل)[3]».

قَالَ[4]: «وليسَ كَذَلِكَ، فقد قَالُوا[5]: سَرى عِرْقُ الشَّجرة فِي الأرضِ؛ إذا مَضَى فِيهَا».

(١) المغرب في ترتيب المعرب ١/٣٩٥ ـ بتصرف.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) إذا قطعه سيرًا. انظر: المطلع على ألفاظ المقنع ١/٣٦٠.

(٤) أي: الزركشي.

(٥) انظر: شمس العلوم ٥/٣٠٦٢، واللسان «س ر ا».

[بابُ كَيْفِيَّةِ القِصَاصِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (بَابِ كيفيةِ القِصَاصِ)**: «**وَالذَّكَرُ صِحَّةً وَشَلَلاً كَاليَدِ**»[(١)].

أَقُولُ[(٢)]: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[(٣)] وَغَيْرُهُ: «(صِحَّةً وَشَلَلاً) منصُوبَانِ على الحَالِ؛ إِمَّا مِنَ (الذَّكَرُ) المُبْتَدأ لكنَّهُ خِلافُ مذهبِ سيبويه[(٤)]، وَإِمَّا مِنَ الجَارِّ والمجرورِ الخَبَرِ[(٥)]»

قُلْتُ: قَوْلُهُ[(٦)] (إِنَّ الأَوَّلَ خِلافُ مذهبِ سيبويه) ليسَ كذلكَ، بَلْ هُو مَذْهَبُهُ كَمَا سَلَفَ غَيْر مَرَّة[(٧)].

وَقَوْلُهُ[(٨)]: (إِنَّهُ مِن الجَارِّ والمجرُورِ) فيه ارتكابُ مَا مَنَعَهُ الجُمْهُورُ مِنْ تَقْدِيمِ الحالِ على صَاحِبِهَا المَجْرُورِ، وَإِنْ كانَ ابنُ مالكٍ[(٩)] قد جَوَّزَهُ،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٧٨.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) شرح المنهاج ٣/٦٥أ.
(٤) انظر: الكتاب ٢/١٢٢.
(٥) أي: كائنٌ صحةً وشَلَلًا.
(٦) سقط هذا اللفظ من (د). والقصد: الزركشي.
(٧) أي في «كتاب القراض»، وغيره.
(٨) أي: الزركشي.
(٩) انظر: شرح التسهيل ٢/٣٣٧.

واستَدَلَّ بنحوِ قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، فَقَدْ أَوَّلَهُ أَبُو حَيَّان[١]، وَقَالَ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ إلَّا تَطَرُّق الاحتمَال فإنَّهُ يسقطُ الاستدلال».

وَأَيضًا فَإِنَّ المَعْنَى ليسَ عَلَيهِ؛ إِذْ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ: الذَّكَر كاليدِ الصَّحِيحَةِ وَالشَّلَّاءِ، إلا أنْ يقدِّرَ: الذَّكَر الصَّحِيح والأَشَلّ إلى آخرِهِ.

والأَحْسَنُ أنْ يُنْصَبَا عَلَى التَّمْييزِ.

۞ **قَوْلُهُ: «فَيُقْطَعُ فَحْلٌ بِخَصِيٍّ»**[٢].

ضَبَطَهُ المُصَنِّفُ بِكَسْرِ الخَاءِ.

وقال ابنُ هشَامٍ فِي «شَرحِهِ الشَّافيةَ»[٣] ـ وَمِنْ خَطِّهِ نَقَلْتُ ـ: «قالَ بعضُ الفُقَهَاءِ: إنَّ الخِصِيَّ ـ بكسرِ الخَاءِ، ولم أجدْ فِي ذلك الوقتِ ما أردُّ عليهِ بِهِ، غيرَ أنَّ ابنَ الحاجبِ[٤] ذكرَ (خصْيانِ) [٥٥/ب] فِي جُمُوعِ[٥] (فعيلٍ) فدلَّ على أنَّهُ بالفتحِ[٦]» انتهَى.

---

(١) انظر: التذييل والتكميل ٩/٧٥.

(٢) منهاج الطالبين ص ٤٧٨.

(٣) من الكتب المفقودة حتى الآن.

(٤) انظر: الشافية ص ٤٩، وشرحها للرضي ٢/١٣٥.

(٥) في (هـ): جمع.

(٦) في أدب الكاتب ص ٤١١: «قال الأصمعي: من قال: خُصْية، قال: خُصْيَتان؛ ومن قال: خُصْيٌ، قال: خُصْيان.». وانظر: الصحاح ٦/٢٣٢٨، وإيضاح شواهد الإيضاح ٢/٦٠٢.

قُلْتُ: صَرَّحَ بِأَنَّهُ بِالفَتْحِ جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُم الأخفشُ فِي كِتَابِهِ[1]: **(الوَاحِد والجَمْع فِي القُرْآن)**، فَقَالَ فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤]: هو الجَدْوَلُ، وَجَمْعُهُ سريان، كخصيٍّ وخصيَان».

وقَالَ ابنُ مَكْتُوم فِي «تَذْكِرَتِهِ»[2] مِنْ ألفَاظِ الإتبَاعِ قَولُهُم: «خَصِيٌّ بَصِيٌّ»[3].

۞ **قَولُهُ: «فَإِنْ جَاءَ وَقْتُ بَنَاتِهَا؛ بِأَنْ سَقَطَتِ البَوَاقِي وَعُدْنَ دُونَهَا»**[4].

[أَقُولُ]: «قَالَ الزَّركَشِيُّ[5]: فيهِ ارتكَابُ اللغتَينِ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: وَعَادَتْ؛ لأنَّ جَمْعَ الكثرَةِ غَيْر العَاقِل يختَارُ فيه [١٦/أ] (فَعَلَتْ) على (فَعَلْنَ)»[6].

۞ **قَوْلُهُ: «وَقِيلَ: لَا إِنْ لَمْ يَعْلَمْ وَيَحْكُمْ[7] قَاضٍ بِهِ»**[8].

أَقُولُ: «رَأَيتُ بِخَطِّ وَالِدِي ﷺ[9] قِيلَ: إِنَّ الوَاوَ فِي (وَيَحْكُم)

---

(١) من الكتب المفقودة حتى الآن.
(٢) من الكتب المفقودة حتى الآن.
(٣) انظر: الإتباع لأبي الطيب اللغوي ص ١٨، ٧٧.
(٤) منهاج الطالبين ص ٤٧٨.
(٥) شرح المنهاج ٣/٦٦أ.
(٦) ذكر هذا أيضًا الشرواني في حاشيته على تحفة المنهاج ٨/٤٢٧.
(٧) في (ج): ولم يحكم.
(٨) منهاج الطالبين ص ٤٧٩.
(٩) سقط من (ب، ج) قوله: ﷺ.

بِمَعْنَى (أَوْ)، وَهُو ظَاهِرٌ»[1].

قُلْتُ: هُوَ ظَاهِرٌ لِتَصْحيحِ العِبَارَةِ مِنْ حَيْث الفِقْه، ولكنَّهُ مُشْكَلٌ من حَيْثُ العَرَبِيَّة، فإنَّهُ لَمْ يُعْهَد استعمَالُ (الوَاوِ) بِمَعْنَى (أَوْ)، وَلَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّحْويينَ، وَقَدْ[2] فَحَّصْتُ عن ذلكَ فَلَمْ أَرَه، وإنَّمَا قَالُوا: إنَّ (أَوْ) تَأتِي بِمَعْنَى (الوَاو) إِذَا كَانَتْ قَرِينَة على خِلافٍ في جَوَازِ ذلكَ أيضًا[3]، وَأَمَّا العَكْسُ فَلا يَصِحُّ القَوْلُ بِهِ قِيَاسًا، وَلَوْ صَحَّ فَرْضًا لَمْ يَكُنْ هُنَا قَرِينَة عَلَيهِ.

❋ ❋ ❋

(١) في مغني المحتاج ٥/٢٧٧: «.. وَظَاهِرٌ عِبَارَتِهِ اخْتِصَاصُ جَرَيَانِ هَذَا الْوَجْهِ بِانْتِفَاءِ العِلْمِ وَالْحُكْمِ مَعًا وَلَيْسَ مُرَادًا، بَلْ أَحَدُهُمَا كَافٍ إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ فِي كَلَامِهِ بِمَعْنَى (أَوْ) فَيَصِحُّ».

(٢) في (د): وفيه، والصواب المثبت.

(٣) مجيء (أو) بمعنى (الواو) هو مذهب الكوفيين، والجرمي والأخفش وابن مالك، وعامة البصريين على المنع.
تحرَّ تفصيل ذلك في: معاني الفراء ٣/٢٢٠، وأمالي ابن الشجري ٣/٧٣، والإنصاف ٢/٤٧٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٦٤، والمساعد ٢/٤٥٩، والجنى ص ٢٤٧.

[كِتَابُ الدِّيَّاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الدِّيات): «فِي مُوضِحَةِ الرَّأْسِ أَوِ الوَجْهِ لِحُرٍّ مُسْلِمٍ خَمْسَةُ أَبْعِرَةٍ وَهَاشِمَةٍ مَعَ إِيضَاحٍ عَشَرَةٌ»(١).

أَقُولُ: فِيهِ العَطْفُ عَلَى مَعْمُولَي عَامِلَيْن، وَهُوَ كَثِيرٌ(٢) جِدًّا فِي هَذَا البَابِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ وَسَّعَ مُوضِحَتَهُ.. فَوَاحِدَةٌ عَلَى الصَّحِيحِ، أَوْ غَيْرُهُ فَثِنْتَانِ»(٣).

أَقُولُ: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «غَيْرهُ» بِالكَسْرِ وَالفَتْحِ.

أَمَّا الأَوَّلُ: فَبِالعَطْفِ(٤) عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ فِي «مُوضِحَته»، وَقَدْ سَبَقَ مَا فِيهِ، عَلَى حَذْفِ المضَافِ وإبقَاء الجَرِّ(٥)، وهو قليلٌ، نَحْو: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخرةِ﴾ [الأنفال: ٦٧] في قراءة مَنْ جَرَّ(٦).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

(٢) في (د): كبير.

(٣) منهاج الطالبين ص ٤٨٤.

(٤) في (هـ): فللعطف.

(٥) في (ب، ج): الخبر، والصواب المثبت.

(٦) هي قراءة سليمان بن جماز المدني.
انظر: المحتسب ٢٨٢/١، والكشاف ٢٢٥/٢، وشواذ القراءات ص ٢٠٩، والبحر المحيط ٥١٤/٤.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَعَلَى أَنَّ الأَصْلَ «أَوْ وَسَّعَ مُوضِحَة غَيْرِهِ»، فحذفَ المضافَ وأُقِيمَ المضَاف إليه مُقَامَهُ(١).

۞ قَوْلُهُ فِي (موجبات الدِّيَة): «وَلَوْ طَلَبَ سُلْطَانٌ مَنْ ذُكِرَتْ بِسُوءٍ فَأَجْهَضَتْ»(٢).

أَقُولُ: الإِجْهَاضُ خَاصٌّ بإسقَاطِ الإِبِلِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي الآدميِّينَ: أَمْلَصَتْ(٣) وأَسْقَطَتْ(٤).

۞ قَوْلُهُ: «أَوْ بِمِلْكِ غَيْرِهِ أَوْ مُشْتَرَكٍ بلا إذن»(٥).

أَقُولُ: القَاعِدَةُ أَنَّ الفِعْلَ اللازِمَ لَا يُبْنَى مِنْهُ اسمُ مفعُولٍ إلا بحرفِ جَرٍّ، فالصَّوَابُ: أو مُشْتَرَكٍ فِيهِ(٦).

۞ قَوْلُهُ: «فَإِنْ حَفَرَ لِمَصْلَحَتِهِ.. فَالضَّمَانُ، أَو مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ.. فَلَا»(٧).

أَقُولُ(٨): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ(٩): الصَّوَابُ إِعَادَةُ الجَارِّ فِي (أَوْ مَصْلَحَةٍ)؛

---

(١) مرَّ التعليق على الوجهين في «التاج».
(٢) منهاج الطالبين ص ٤٨٩.
(٣) في (هـ): أخلصت، والصواب المثبت.
(٤) انظر: الفرق لثابت ص ٥٦.
(٥) منهاج الطالبين ص ٤٨٩
(٦) في (ج): به.
(٧) منهاج الطالبين ص ٤٩٠.
(٨) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٩) شرح المنهاج ٣/١١٤أ.

لأَنَّهُ معطُوفٌ على الضَّمِيرِ المَجْرُورِ» .

قُلْتُ: ليسَ كَذَلِكَ ، بَلْ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى الظَّاهِرِ بِلَا شَكٍّ ، فَتأَمَّلْ .

❁ **قَوْلُهُ**: «**وَيَحِلُّ إِخْرَاجُ المَيَازِيبِ**»(١) .

أَقُولُ(٢): «قَالَ الزَّرْكَشِي(٣): جَرَى عَلَى لُغَةِ (مِيْزَاب) بِلَا هَمْزٍ ، وَهِي قَلِيلَةٌ ، وَقَدْ أَنْكَرَهَا بَعْضُهُم(٤) ، والأَفْصَحُ: مَآزِيبُ ـ بهمزَةٍ مَمْدُودَةٍ ؛ لأَنَّ مُفْرَدَهُ: مِئْزَاب ـ بالهَمْزِ»(٥) .

❁ **قَوْلُهُ**: «**وَإِذَا اخْتَارَ الفِدَاءَ . . فَالأَصَحُّ أَنَّ لَهُ الرُّجُوعَ وَتَسْلِيمَهُ**»(٦) .

أَقُولُ: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «وَتَسْلِيمَهُ» بِالنَّصْبِ ، وَلَا يَصِحُّ عَطْفُهُ عَلَى مَا قَبْلَهُ إِلَّا بِتَقْدِيرِ ، أَيْ: وَأَنَّ عَلَيهِ تَسْلِيمَهُ(٧) .

❁ ❁ ❁

---

(١) منهاج الطالبين ص ٤٩٠ .

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ) .

(٣) شرح المنهاج ٣/١١٥أ .

(٤) في المحكم ١/٤١ ـ مقدمة المؤلف: «. . . لم يَقُولُوا: ميازيب ، دَلِيل على أَن يَاء ميزاب همزَة» .

(٥) انظر: تحرير ألفاظ التنبيه ص ٣٠١ ، وديوان الأدب ٤/١٧٤ ، وشمس العلوم ١/٢٤٧ ، والنجم الوهاج ٨/٥٤٢ ، ومغني المحتاج ٥/٣٤٣ ، وتحفة المحتاج ٩/١٣ .

(٦) منهاج الطالبين ص ٤٩٣ .

(٧) هو قول الزركشي كما مرَّ في «التاج» .

[كِتَابُ دَعْوَى الدَّمِ وَالقَسَامَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (القَسَامَةِ):

«وَمَنِ اسْتَحَقَّ بَدَلَ الدَّمِ.. أَقْسَمَ وَلَوْ مُكَاتِبٌ لِقَتْلِ عَبْدِهِ»[1].

أَقُولُ: سَبَقَ الكَلامُ عَلَى مِثْلَ هَذَا[2]، وَأَنَّ الأَوْجَهَ نَصْبُهُ[3].

(١) منهاج الطالبين ص ٤٩٦.

(٢) في (باب شروط الصلاة)، و«كتاب العدد».

(٣) على حذف كان واسمها، وقرَّر ذلك الدميري بقوله: «وكان الأحسن أن ينصب (المكاتب) على حذف كان واسمها، على حدِّ قوله: (ولو خاتمًا من حديد)، لكن المصنف استعمل ذلك كثيرًا» النجم الوهاج ٩/٢٧.

[كتَابُ البُغَاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (البُغَاةِ): «وَلَا يُقَاتِلُ مُدْبِرَهُمْ»[1].

أَقُولُ[2]: قَالَ الشَّيْخُ وَلِيّ الدِّين العِرَاقِيّ[3]: «استعمَالُ (قَاتَل) هُنَا كَـ(عَاقَبْتُ اللِّصَّ) غَيْرُ مَعْرُوفٍ، فَكَانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ [بَدَلَهُ][4]: وَلَا يُتْبَعُ، كمَا هُوَ لفظُ الحَدِيثِ[5]، وَعِبَارَةُ الشَّافِعِيِّ[6] وَأَصْحَابِهِ[7]».

(١) منهاج الطالبين ص ٤٩٩.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) تحرير الفتاوى ١٦٨/٣ ـ بتصرف يسير.

(٤) زيادة من (ب، ج، د، هـ).

(٥) أخرجه: البيهقي في سننه الكبرى ١٨٢/٨ ـ رقم (١٦٥٣٢) ولفظه: «.. فإنَّ حكمَ الله فيهم أن لا يُتبع مدبرهم، ولا يُقتل أسيرهم..»، والحاكم في المستدرك ١٦٨/٢.

(٦) انظر: الأم ٢٢٣/٤، ولفظها: «فَلَا يَحِلُّ أَنْ يُقْتَلَ مُدْبِرُهُمْ وَلَا أَسِيرُهُمْ».

(٧) انظر: الحاوي الكبير ١٢١/١٣.

[كِتَابُ الرِّدَّةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الرِّدَّةِ): «فَمَنْ نَفَى الصَّانِعَ[1]»[2].

أَقُولُ[3]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[4] وَغَيْرُهُ: أطلقَ (الصَّانِعَ) عَلَى [١٦/ب] اللهِ، وَهُو مِنْ عِبَارَاتِ المُتَكَلِّمِينَ[5]، وقَدْ أُنْكِرَ ذَلكَ، فإنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي الأسمَاءِ، لَكِنْ مَنْ جَوَّزَ الإطلاقَ بالاشتِقَاقِ مِنَ الفِعْلِ الثَّابِتِ لَهُ أَجَازَهُ؛ لِقَولِهِ [تَعَالَى][6]: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

قُلْتُ: كَذَا أُولِعَ[7] خَلْقٌ[8] بِالاعتِرَاضِ عَلَى المُتَكَلِّمِينَ فِي ذَلكَ بأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ، حَتَّى أَجَابَ[9] الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيّ بِوُرُودِ المَصْدَرِ فِي

---

(١) في حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ٩/٨٥: «أَيْ: أَنْكَرَهُ، وَهُمْ الدَّهْرِيَّةُ الزَّاعِمُونَ أَنَّ الْعَالَمَ لَمْ يَزَلْ مَوْجُودًا كَذَلِكَ بِلَا صَانِعٍ».

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٠١.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) شرح المنهاج ٣/١٦١أ.

(٥) في مغني المحتاج ٥/٤٢٨: «مِنْ عِبَارَاتِ المُتَكَلِّمِينَ المُجَوِّزِينَ الإِطْلَاقَ بِالِاشْتِقَاقِ، وَالرَّاجِحُ أَنَّ أَسْمَاءَهُ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ». وانظر: النجم الوهاج ٩/٧٩، ومغني ال

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) في (د): أولغ.

(٨) في (ج): خلف، وهو تصحيف.

(٩) في (أ): أجاز، والصواب المثبت.

الآية المَذْكُورَةِ، والفِعْل فِي قِرَاءَةٍ[1]: «صَنَعَهُ[2] اللهُ» بِلَفْظِ المَاضِي، وَأَنَا أَتَعَجَّبُ مِنَ الأئمَةِ الحُفَّاظِ كَيْفَ لَمْ يَحْفَظُوا ذلكَ وهو واردٌ في الحديثِ؛ رَوَى الحَاكِمُ فِي **(المُسْتَدْرَكِ)**[3] بسندٍ صَحِيحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ صَانِعُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنْعَتَهُ**».

وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِجَوَازِ إِطْلَاقِهِ على اللهِ الحَافِظُ أبو بكر البَيْهَقِيّ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ **(الأسمَاء والصِّفَات)**[4]: «وَمِنْ أَسْمَائِهِ: الصَّانِعُ، وَأَوْرَدَ الآيَةَ والحَدِيثَ المَذْكُورَ»[5].

وَهَذَا المَوضِعُ وَإِنْ لَمْ يَتَعَلَّقْ بالإِعْرَابِ لَكِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْهُ مِنْ حَيْثُ اعتَرضَ بأَنَّهُ استعمَالٌ للَّفْظِ فِي غَيْرِ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَزَلْ فِي قَلْبِي مِنْ ذَلِكَ حَزَازَة فَلَمْ أَرَ أَنْ أُخَلِّي مِنْهُ هذَا الكتَاب.

(١) لم أقف عليها في كتب القراءات التي بين يدي، ولا في معجم القراءات للخطيب ٦/٥٦٤ ـ بصدد هذه الآية.

(٢) في (هـ): صبغة، وهو تصحيف.

(٣) ١/٨٥، وأردفه بقوله: «هذا حديث صحيح على شرط مسلمٍ ولم يخرجاهُ». ورواه أيضا البيهقي في شعب الإيمان ١/٢٠٩، والاعتقاد ص ١٤٤، والقضاء والقدر ص ١٧٠.

(٤) ١/٧٣ ـ ٧٤.

(٥) وصرَّح أيضًا بذلك قوام السنة في: الحجة في بيان المحجة ١/١٧٢.

[كِتَابُ قَطْعِ السَّرِقَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (السَّرِقَةِ): «وَلَوْ سَرَقَ رُبُعًا سَبِيكَةً»[١].

أَقُولُ[٢]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ[٣]: يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ (سَبِيكَةً) صِفَةً لِـ(رُبُع)؛ لاخْتِلافِهِمَا بالتَّذْكِيرِ وَالتَّأنيثِ، إِلَّا أَنْ يُؤَوَّلَ بِمَسبُوكَةٍ»[٤].

قُلْتُ: وَالمَحْذُورُ بَاقٍ، والصَّوَابُ: أَنَّهُ مَفْعُولٌ[٥]، وَ«رُبُعًا» حَالٌ مُقَدَّمٌ، أَصْلُهُ صِفَةٌ مُؤخَّرَةٌ على تَقْدِيرِ: زِنَةُ رُبُعٍ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ أَخْرَجَ نِصَابًا مِنْ حِرْزٍ مَرَّتَيْنِ؛ فَإِنْ تَخَلَّلَ عِلْمُ المَالِكِ وَإِعَادَةُ الحِرْزِ.. فَالإِخْرَاجُ الثَّانِي سَرِقَةٌ أُخْرَى»[٦].

أَقُولُ: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «وَإِعَادَةُ» بفتحِ الهَمْزَةِ وبِالهَاءِ فِي آخرِهِ، وَبِنَصْبِ «الحِرْز».

قِيلَ: وَلَا وَجْهَ لَهُ، وَالمَعْنَى علَى: «وَإِعَادَةُ الحِرْزِ» بكسرِ الهَمْزَةِ

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٠٦

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) شرح المنهاج ٣/١٧٨ب.

(٤) انظر: نهاية المحتاج ٧/٤٤٠، ومغني المحتاج ٥/٤٦٦، وتحفة المحتاج ٩/١٢٦.

(٥) أي: مفعُولٌ لـ(سَرَقَ).

(٦) منهاج الطالبين ص ٥٠٦.

وَبِالتَّاءِ مُضَافًا إلى «الحِرْز»، وَلَعَلَّهُ سَبْقُ قَلَمٍ.

قُلْتُ: يُمْكِنُ تَصْحِيح الأوَّل عَطْفًا على «**تَخَلَّلَ**»، وَيُقَدَّرُ: وأَعَادَهُ الحِرْز بَينَهُمَا.

۞ **قَولُهُ**: «**وَخَيْمَةٌ بِصَحْرَاءَ إِنْ لَمْ تُشَدَّ أَطْنَابُهَا وَتُرْخَى أَذْيَالُهَا... إلخ**»[1].

أَقُولُ: أُورِدَ عَلَيهِ[2] أنَّ صَوَابَهُ: «وَتُرْخَ» بحذفِ الألفِ عَطْفًا عَلَى المَجْزُومِ.

وَأَجَابَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ[3]: بأَنَّهُ مِنْ عَطْفِ الجُمَلِ لَا مِنْ عَطْفِ المُفْرَدَاتِ.

قُلْتُ: أَوْ يَكُونُ عَلَى لُغَةِ إثباتِ حُرُوفِ العِلَّةِ مَعَ الجَازِمِ، وَهِي فَصِيحَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَقُرِيءَ بِهَا فِي السَّبْعِ[4]؛ فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِي وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] بإثبَاتِ اليَاءِ وَجَزْمِ المَعْطُوفِ عَلَيهِ.

❁ ❁ ❁

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٠٨.

(٢) هذا الإيراد من الزركشي كما في «التاج».

(٣) أي: المحلي في: كنز الراغبين ٤/٥٣٦.

(٤) هي قراءة قنبل عن ابن كثير، وحميد بن يونس. انظر: معاني القراءات ٢/٥٠، وشواذ القراءات ص ٢٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/٥٨.

[بابُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (قَاطِعِ الطَّرِيقِ): «وَحَيْثُ يَلْحَقُ غَوْثٌ لَيْس[1] بِقُطَّاعٍ»[2].

أَقُولُ: إِفْرَادُ الضَّمِيرِ فَي (لَيْسَ) وَجَمْعُ خَبَرِهَا مُتَنَافيَانِ؛ فَإِمَّا أَنْ يُفْرِدَهُ رُجُوعًا إلى القَاطِعِ فيعبرُ بَهَ، أو يجمَعَهُ مُرَاعَاةً لـ«قُطَّاع».

وَتَخْرِيجُهُ عَلَى أَنَّ «لَيْسَ» حَرْفٌ[3] لَا ضَمِير فيها لا يَحْسُنُ؛ لِضَعْفِهِ[4].

(١) في المنهاج: ليسوا.

(٢) منهاج الطالبين ص ٥١١.

(٣) ذهب إلى أن «ليس» حرف لا فعل الفارسي وابن السراج، وابن شقير، قال ابن هشام: «وزعم ابن السراج أنه حرف بمنزلة (ما)، وتابعه الفارسي في (الحلبيات)، وابن شقير وجماعة، والصواب الأول؛ بدليل: لست، ولستما، ولستن، وليسا، وليسوا، وليست، ولسن» المغني ص ٣٨٧، وانظر: الحلبيات ص ٢١٠، ٢٦٥، وكتاب الشعر ١/٦ ـ ٩، والأصول ١/٥٩، والتبيين ص ٣١٢.

(٤) انظر: البديع لابن الأثير ١/٢٢٢، وسفر السعادة ٢/٧٩٦.

[كتابُ الصِّيَالِ وَضَمَانِ الوُلَاةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الصِّيَالِ): «وَيَجْرِيَانِ فِي قَاذِفٍ جُلِدَ أَحَدًا وَثَمَانِينَ»**[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: ذَكَرَهُ لِإِرَادَةِ[3] السَّوْطِ، وَالأَحْسَنُ تَأْنِيثُهُ، كَمَا فِي **(المُحَرَّرِ)**[4] [١٧/أ] لإرادَةِ الجَلْدَةِ، وَهُوَ المُوَافِقُ للقُرْآنِ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَلِأَبٍ وَجَدٍّ قَطْعُهَا مِنْ صَبِيٍّ وَمَجْنُونٍ مَعَ الخَطَرِ إِنْ زَادَ خَطَرُ التَّرْكِ، لَا لِسُلْطَانٍ، وَلَهُ وَلِسُلْطَانٍ قَطْعُهَا بِلَا خَطَرٍ»**[5].

أَقُولُ[6]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: لَا وَجْهَ لِإِفْرَادِ الضَّمِيرِ فِي قَولِهِ: (لَهُ)؛ لأَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الأَبِ والجَدِّ، لَكِنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الوَلِي المَفْهُوم من الكَلامِ الشَّامِلِ لَهُمَا، وَلِلوَصِيِّ والقَيِّمِ أَيْضًا، وَبِهِ عَبَّرَ فِي **(المُحَرَّرِ)**[7]».

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَجِبُ خِتَانُ المَرْأَةِ»**[8].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥١٦.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) في (د): لأراة.
(٤) ص ٤٤٤.
(٥) منهاج الطالبين ص ٥١٦.
(٦) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٧) ص ٤٤٤.
(٨) منهاج الطالبين ص ٥١٦.

أَقُولُ[1]: «قالَ الزَّرْكَشِيُّ: هُوَ تَعْبِيرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، وَصَوَابُهُ: الخَتنُ؛ فإنَّهُ المَصْدَرُ، وَهُوَ الفِعْلُ، وَأَمَّا الخِتَانُ فَهُو مَوضِعُ القَطْعِ [فِيهِمَا]، قالَهُ صَاحِبُ (المُحْكَمِ)[2].

وَقِيلَ: (الخِتَانُ: الاسمُ)، قَالَهُ الجَوهَرِيُّ[3]، قَالَ[4]: (وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَوضِعِ القَطْعِ.. وَمِنْهُ [قوله][5]: إِذَا التَقَى الخِتَانَانِ[6])، ثمَّ أَطْلَقَهُ عَلَى المَرْأَةِ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ (المُحْكَمِ» وَغَيْرُهُ[7].

وَظَاهِرُ كَلامِ الجَوهَرِيِّ[8] أَنَّهُ[9] خَاصٌّ بالذُّكُورِ[10]، والخَفْضَ[11] للإنَاثِ، والإعذَارَ[12] لَهُمَا، فَقَولُهُ فِي الحَدِيثِ: «الخِتَانَانِ» مِنْ بابِ

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) المحكم «خ ت ن»، ونصه: «خَتَن الغُلامَ والجارِيَةَ يَخْتِنهما ويَخْتُنهما خَتْناً... والخَتِينُ المَختُون الذكر والأُنثى في ذلك سَوَاء».

(٣) الصحاح ٥/٢١٠٧.

(٤) السابق ذاته.

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) جزء من حديث أخرجه ابن ماجه في سننه ١/١٩٩ ـ حديث رقم (٦٠٨)، وتمامه: «عن عَائِشَةَ زَوْجِ النبي ﷺ قالت: إذا الْتَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ، فَعَلْتُهُ أنا وَرَسُولُ الله ﷺ فَاغْتَسَلْنَا».

(٧) انظر: التهذيب، واللسان «خ ت ن».

(٨) انظر: الصحاح ٥/٢١٠٧.

(٩) أي: الختان.

(١٠) في (أ): بالذكر.

(١١) في (ج، هـ): والحيض، وهو تحريف.

(١٢) في الألفاظ لابن السكيت ص ٤٥٦: «الإعذار: طعام الختان».

التَّغْلِيبِ[1].

۞ قوله: «مَنْ كَانَ مَعَ دَابَّةٍ أَوْ دَوَابٍّ»[2].

أَقُولُ: «صَوَابُهُ: مَنْ كَانَ مَعَهُ دَابَّة؛ لأَنَّ (مَع) تَدْخُلُ عَلَى المَتْبُوعِ لَا عَلَى التَّابِعِ[3]، يُقَالُ: جَاءَ الوَزِيرُ مَعَ السُّلطَانِ، وَلَا يُقَالُ: جَاءَ السُّلطَانُ مَعَ الوَزِيرِ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ (اللبَابِ)[4] وَغَيْرُهُ.

۞ قَوْلُهُ: «إِلَّا ثَوْبَ أَعْمَى وَمُسْتَدْبِرِ البَهِيمَةِ، فَيَجِبُ تَنْبِيهُهُ[5]»[6].

أَقُوْلُ: «صَوَابُهُ: تَنْبِيههُمَا، نَبَّهَ عَلَيهِ الزَّرْكشِيُّ وَغَيْرُهُ».

(١) في التيسير بشرح الجامع الصغير ١/٨٠، ونصه: «والمراد ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليبًا».

(٢) منهاج الطالبين ص ٥١٧.

(٣) قرَّرَ ذلك الكَفَويّ بقوله: «.. لَا تدخل (مَعَ) إِلَّا على الْمَتْبُوع» الكليات ص ٨٣٩.

(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ). وانظر: فيض الإله المالك في حل ألفاظ عمدة السالك لعمر بن محمد البقاعي ٢/١١١.

(٥) أيْ: كُلٌّ مِنْهُمَا، فَإِنْ لَمْ يُنَبِّهْهُ ضَمِنَهُ؛ لِتَقْصِيرِهِ.

(٦) منهاج الطالبين ص ٥١٧.

[كِتَابُ الجِزْيَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الجِزْيَةِ)[1]: «ثُمَّ المَأْخُوذُ جزيَةً [حَقِيقَةً][2]».

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: (جِزْيَة) مرفوعٌ على الخَبَرِيَّة، وَ(حَقِيقَةً) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ مؤَكَّدٌ لِغَيرِهِ، أَوْ عَلَى إِسْقَاطِ الخَافِضِ، بَدَلِيلِ قَوْلِ (المُحَرَّر)[3]: عَلَى الحَقِيقَةِ».

قُلْتُ: أَوْ عَلَى الحَالِ بِتَأوِيلِ مُشْتَقٍ.

۞ قَوْلُهُ: «**يَلْزَمُنَا الكَفُّ عَنْهُم وَضَمَانُ مَا نُتْلِفُهُ عَلَيْهِم نَفْسًا وَمَالاً**»[4].

أَقُولُ[5]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: هُمَا بِالنَّصْبِ عَلَى التَّمْيِيزِ مِنَ الأَوَّلِ؛ وَهُوَ (الكَفُّ)، وَحَذَفَ مِنَ الثَّانِي؛ وَهُو (**ضَمَانُ مَا نُتْلِفُهُ**)؛ لِدَلالَةِ الأَوَّلِ عَلَيهِ، وَيَجُوزُ حَذْفُ التَّمْيِيز إِذَا عُلِمَ جِنْسُهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّنَازُعِ؛ لأَنَّكَ إِنْ أعملتَ الأَوَّلَ أَضْمَرْتَ فِي الثَّانِي، فيلزمُ وقوعُ التَّمْيِيز

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٢٧.

(٢) زيادة من (ب، ج، د، هـ).

(٣) ص ٤٥٧، ولفظه: «في الحقيقة».

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٢٧.

(٥) سقط هذا اللفظ من (هـ).

مَعْرِفَةً، وإِنْ أَعْمَلْتَ الثَّانِي لَزِمَ الحَذْفُ مِنَ الأَوَّلِ؛ لِدَلالَةِ الثَّانِي، وَهُو ضَعِيفٌ».

قُلْتُ: أَمَّا التَّنَازُعُ فِي التَّمْيِيزِ فممنُوعٌ باتفاقِ النُّحَاةِ، وأَمَّا كَوْنُهُ عَلَّقَهُ بِالأَوَّلِ فالأَوْلَى خِلافهُ، وَلَا يَحْتَاجُ إلى تَقْدِيرٍ.

[كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِح]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّيْدِ وَالذَّبَائِح): «وَأَنْ يَكُونَ البَعِيرُ قَائِمًا مَعْقُولَ رُكْبَةٍ»[١].

أَقُولُ[٢]: «قالَ الزَّرَكَشِيُّ: (مَعْقُول) خَبَرٌ ثَانٍ لـ(كَانَ) لا حَالٌ؛ لإضافتِهِ إلى المَعْرِفَةِ».

قُلْتُ: «الثَّانِي أَوْلَى مِنَ الأَوَّلِ؛ لأَنَّ إِضَافَتَهُ لَا تُفِيدُ تَعْرِيفًا، وتعدُّد خَبَر (كانَ) الأكثرُ على مَنْعِهِ.

۞ قَوْلُهُ: «وَلَوْ تَحَوَّلَ حَمَامُهُ إِلَى بُرْجِ غَيْرِهِ»[٣].

أَقُولُ[٤]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: التَّعْبِيرُ بِـ(الحَمَامِ) جَاءَ على اللغَةِ الضَّعِيفَةِ، وَإِلَّا فَمَا أَلِفَ البُيُوتَ والبُرُوجَ[٥] يُقَالُ لَهَا: يَمَامٌ، وأَمَّا الحَمَامُ فَذَوَات الأَطْوَاق، وَقَدْ يَتَعَاكَسَانِ»[٦].

❁ ❁ ❁

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٣٣.
(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٣) منهاج الطالبين ص ٥٣٥.
(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).
(٥) في (هـ): البروج أو البيوت.
(٦) سبق التعليق عليه في «التاج».

[كِتَابُ الأُضْحِيَةِ]

۞ **قَوْلُهُ** [١٧/ب] **فِي (كِتَابِ[١] الأُضْحِيَةِ): «هِيَ سُنَّةٌ»**[٢].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: الضَّمِيرُ عَائِدٌ إلى (الأُضْحِيَةِ)، وَهُوَ عَجِيبٌ فإنَّهَا اسمٌ للشَّاةِ، فَلَو قَالَ: التَّضْحِيةَ، لكانَ أَصْوَبَ».

۞ **قَوْلُهُ: «وَذَاتُ عَرَجٍ وَمَرَضٍ وَعَوَرٍ وَجَرَبٍ بَيِّنٍ»**[٣].

أَقُولُ: «صَوَابُهُ: جَمْعُ (بَيّن)؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ للأربعَةِ، وَلَيْسَ العَطْفُ بِـ(أَوْ) حَتَّى يفردَ، وقالَ بَعْدَهُ[٤]: «وَلَا يَضُرُّ يَسِيرُهَا» بالجَمْعِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، لَكِنْ كَانَ الأَوْلَى «يَسِيرُهُنَّ»، كَمَا تَقَدَّمَ فِي «بَابِ النَّجَاسَةِ»[٥].

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَا تَضْحِيَةَ عَلَى الغَيْرِ»**[٦].

أَقُولُ: إِدْخَالُ (أَلْ) عَلَى (غَيْر) مُمْتَنِعٌ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي «بَابِ الغَصْبِ»[٧].

---

(١) في النسخ «باب»، والتصويب من (هـ).

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٣٧.

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٣٧.

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٣٧.

(٥) ص ٤٥٧.

(٦) في منهاج الطالبين: عن الغير ص ٥٣٨.

(٧) سقطت هذه الفقرة من (هـ). وانظر ص٥٢٢.

۞ قَوْلُهُ: «وَيُسَنُّ طَبْخُهَا، وَلَا يُكْسَرُ عَظْمٌ»[1].

أَقُولُ: فِيهِ عَطْفُ الفِعْلِ الخَالِي مِنْ «أَنْ» عَلَى المَصْدَرِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَقْدِيرِهَا.

(١) منهاج الطالبين ص ٥٣٨.

[كِتَابُ الأَطْعِمَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الأَطْعِمَةِ): «لَمْ يَجُزْ غَيْرُ سَدِّ الرَّمَقِ[1]»[2].

أَقُولُ[3]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: الصَّوَابُ إِعْجَامُهَا[4]؛ لأَنَّ (الرَّمَقَ): بَقِيَّةُ الرّوحِ.

ويُقالُ: شَدَّ اللهُ مُلْكَهُ، أَيْ: قَوَّاهُ[5]، وَهَذَا المَعْنَى لَا يُنَاسِبُهُ إِلَّا الإِعْجَام»[6].

❁ ❁ ❁

---

(١) لِانْدِفَاعِ الضَّرُورَةِ بِهِ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٤٠.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) أي: السين من «سدَّ».

(٥) في الصحاح ٢/٤٩٣ «وتقول: شدَّ اللهُ مُلْكَهُ وشَدَّدَهُ، أي قوّاه». وانظر: اللسان والتاج «س دد».

(٦) في مغني المحتاج ٦/١٥٩ ـ ١٦٠: «قِيلَ: أَرَادَ بِهِ الشِّبَعَ قَالَ الإِسْنَوِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَالرَّمَقُ: بَقِيَّةُ الرُّوحِ كَمَا قَالَهُ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ القُوَّةُ، وَبِذَلِكَ ظَهَرَ لَك أَنَّ الشَّدَّ المَذْكُورَ بِالشِّينِ المُعْجَمَةِ لَا بِالمُهْمَلَةِ، قَالَ الأَذْرَعِيُّ وَغَيْرُهُ: الَّذِي نَحْفَظُهُ أَنَّهُ بِالمُهْمَلَةِ؛ وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الكُتُبِ أَيْ وَالمَعْنَى عَلَيْهِ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ المُرَادَ سَدُّ الخَلَلِ الحَاصِلِ فِي ذَلِكَ بِسَبَبِ الجُوعِ». وانظر: بداية المحتاج ٤/٣٧١.

[كِتَابُ المُسَابَقَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (المُسَابَقَةِ):

«وَيَجُوزُ عِوَضُ المُنَاضَلَةِ مِنْ حَيْثُ يَجُوزُ عِوَضُ المُسَابَقَةِ»[1].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: قَوْلُهُ (مِنْ حَيْثُ) مِمَّا كَثُرَ دَوَرَانهُ عَلَى ألسنَةِ الفُقَهَاءِ، وَقَدْ يغمضُ، ومعنَاهُ: مِنْ جِهَةِ كَذَا[2]؛ لأَنَّهَا ظَرْفُ مَكَانٍ، وَالمَكَانُ مُجَاوِرٌ للجهَةِ فِي الحَقِيقَةِ لا يَنْفَكُّ عَنْهُ».

❋ ❋ ❋

(١) منهاج الطالبين ص ٥٤٢.

(٢) ومعناها في سياقها: أَيْ مِنْ الجِهَةِ الَّتِي يَجُوزُ مِنْهَا.

[كِتَابُ الأَيْمَانِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الأيمان): «لَا تَنْعَقِدُ إِلَّا بِذَاتِ اللهِ»**[1].

أَقُولُ[2]: «قالَ الزَّرْكَشِيُّ: استعمَلَ[3] «ذَات» تَبَعًا للمُتَكَلِّمِينَ والفُقَهَاءُ يُرِيدُونَ بِهَا الحَقِيقَةَ[4]. وَزَعَمَ ابنُ الخَشَّابِ[5] فِي مَأخَذِهِ عَلَى «**المَقَامَاتِ**»[6]، وابنُ بَرْهَان فِي «**شَرْحِ اللمَعِ**»[7]: أَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ فِي اللغَةِ، وَإِنَّمَا المَعْرُوفُ فِيهَا (ذَاتْ) بِمَعْنَى صَاحِبَة[8]، مؤنَّث (ذُو)، وغَلَّطَا المُتَكَلِّمِينَ فِي ذلكَ، فَلا يَصِحُّ إِطْلاقُهَا فِي أسمَاءِ اللهِ تَعَالَى[9]؛

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٤٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) أي: المُصَنِّفُ.

(٤) انظر: النجم الوهاج ٨/١٠.

(٥) سقط من (هـ) إلى قوله: لا أصل له.

(٦) لم أقف عليه فيه، ولا في كتاب الإنصاف بين ابن بري وابن الخشاب في كلامهما على المقامات لموفق الدين البغدادي.

(٧) ٢٣/١، ونصه: «وقول المتكلمين (ذات) جهل منهم، ولا يصح إطلاق هذا في أسماء الله تعالى؛ لأن أسماء الله تعالى لا يصح فيها إلحاق تاء التأنيث، ولذا امتنع أن يقال فيه (علامة) وإن كان أعلم العالمين. و(ذات) بمعنى صاحبة، التاء لتأنيث (ذو) بمعنى: صاحب، وقولهم: (الصفات الذاتية) جهل أيضًا».

(٨) في (د): صاحب، والصواب المثبت.

(٩) سقط هذا اللفظ من (ب، ج، د، هـ).

لامتِنَاعِ لِحَاقِ التَّأنِيثِ لَهَا، وَلِذَلِكَ امتنعَ فِيهَا عَلامَتهُ، قالَ[1]: وأخطَأوا فِي كِتَابتِهَا مَمْدُودَة، والصَّوَابُ: أنْ تُكْتَبَ بِهَا[2]» انتهَى.

قُلْتُ: هَذَا الكَلامُ مَرْدُودٌ، قَالَ ابنُ خَطِيبِ الدَّهْشَة[3]: «مَا قَالَهُ ابنُ بَرْهَان فِيمَا إذَا كانَ بِمَعْنَى الصَّاحِبَةِ والوَصْفِ مُسَلَّمٌ، والكَلامُ فِيمَا إذَا قُطِعَتْ عَنْ هَذَا المَعْنَى، وَاسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِهِ بِمَعْنَى الاسمِيَّة، نَحْو: ﴿عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩، وغيرها]، أي: بِنَفْسِ الصُّدُورِ، أَيْ: بِبَوَاطِنِهَا وَخَفَايَاهَا[4]».

وَقالَ الأَزْهَرِيُّ[5]، والزَّجَّاجُ[6]: «مَعْنَى ﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]: حَقِيقَةُ وَصْلِكُمْ».

وَقَالَ الحُجَّةُ[7]: «ذَاتُ الشَّيءِ: نَفْسُهُ، وَيُكَنَّى بِهَا عَنِ القُلُوبِ».

وَقَالُ المُطَرِّزِيُّ[8]: «عَنْ بَعْضِ الأئمَّةِ[9]: كُلُّ شَيءٍ ذَات، وَكُلُّ ذَاتٍ شَيءٌ. وَحُكِيَ عَنْ صَاحِبِ (التَّكْملة): جَعَلَ اللهُ مَا بَيْنَنَا فِي ذَاتِهِ،

---

(١) أي: أبو اليمن الكندي كما في «التاج».
(٢) أي: غَيْر ممدودَةٍ.
(٣) في الحاشية على شرح الكافية كما سبق في «التاج».
(٤) في (أ): وحفياها، وهو تحريف.
(٥) تهذيب اللغة ١٥/٤٢ ـ «ذو».
(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢/٤٠٠.
(٧) ورد قوله في: المصباح المنير ١/٢١٢ ـ (ذوي).
(٨) في المغرب في ترتيب المعرب ١/٣١١.
(٩) حُكِيَ في «المغرب» عن أبي سعيد.

وَقَالَ النَّابِغَةُ[1]:

مَجَلَّـــتُهُمْ ذَاتُ الإِلَـــهِ وَدِيـــنُهُمْ ....

وَقَالَ أَبُو تَمَّام[2]:

.... وَنَضْرِبُ فِي ذَاتِ الإِلَهِ فَنُوجِعُ».

وَقَالَ ابنُ الأَنْبَارِيّ[3] فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ﴾ [الأنفال: ٧]: «عَنَى حَقِيقَةَ الشَّوْكَة».

وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ[4]: «ذَاتُ الشَّيءِ: حَقِيقَتُهُ وخَاصَّتُهُ، وَقلَّتْ ذَاتُ يَدِهِ، ذَاتُ هُنَا: اسمٌ لِمَا مَلكَتْ يَدَاهُ، كأَنَّهَا تَقَعُ عَلَى الأَمْوَالِ [١٨/أ]، وَعَرَفَهُ مِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ كَأَنَّهُ يَعْنِي سَرِيرَتَهُ [٥٩/ب] المُضْمَرَةَ، وَ﴿ذَاتَ ٱلْيَمِينِ﴾ [الكهف: ١٧، ١٨]، أَرَادَ: الجِهَةَ، و﴿عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾، أَيْ: بِحَقِيقَةِ مُضْمَرَاتِ القُلُوبِ، وَإِذَا نَقَلَ هَذَا فَالكلمَةُ عَرَبِيَّة، وَلَا التفَاتَ إلى مَنْ أَنْكَرَ كَونَهَا مِنَ العَرَبِيَّةِ» انتهى.

قُلْتُ: قَدْ وَجَدْتُ لِصِحَّةِ إِطْلَاقِهَا لُغَةً وَشَرْعًا دَلِيْلًا قَوِيًّا لَمْ يَظْفَرُوا

---

(١) صدر بيت من الطويل، للنابغة الذبياني في ديوانه ص ٤٧، وعجزه:

قويمٌ فما يرجونَ غيرَ العواقبِ

(٢) عجز بيت من الطويل في ديوانه بشرح الخطيب التبريزي ٣٢٦/٢، وصدره:

يَقُولُ فَيُسمِعُ ويمْشِي فيُسْرِعُ

(٣) لم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٤) التهذيب ٤٣/١٥ ـ «ذو» ـ بتصرف.

بِهِ، فَقَدْ عَقَدَ لِذَلِكَ البُخَارِيُّ فِي (صَحِيحِهِ)[1] بَابًا، وَأَوْرَدَ فِيهِ قَوْلَ خُبَيبٍ[2]:

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ .... البيت

وَقَدْ بَلَغَ النَّبِيّ ﷺ فلمْ[3] يُنْكِرْهُ.

وَقَدْ بَسَطَ شَيْخُ الإسلامِ أَبُو الفَضْلِ بن حَجَرٍ الكَلام فِيهِ فِي (شَرْحِهِ)[4] فقَالَ: «قَالَ الرَّاغِبُ[5]: «ذَاتُ: تَأْنِيثُ (ذُو)، كَلِمَةٌ يُتَوَصَّلُ بِهَا إلى الوَصْفِ بأسمَاءِ الأجنَاسِ، وَقَدِ استَعَارُوهَا لِعَيْنِ الشَّيءِ، وَاستعمَلُوهَا مُفْرَدَةً مُضَافَةً، وَأَدْخَلُوا عَلَيهَا (أَلْ)، وَأَجْرَوهَا مُجْرَى النَّفْسِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ كَلامِ العَرَبِ».

وَقَالَ عِيَاض[6]: «ذَاتُ الشَّيءِ: نَفْسُهُ وَحَقِيقَتُهُ، وَقَدِ استعمَلَهَا أَهْلُ الكَلامِ بِالألفِ وَاللامِ، وَغَلَّطهُم أَكْثَرُ النُّحَاةِ، وَجَوَّزَهُ بَعْضُهُم؛ لأَنَّهَا تَرِدُ بِمَعْنَى النَّفْسِ وَحَقِيقَةِ الشَّيءِ، وَجَاءَ فِي الشِّعْرِ لَكِنَّهُ شَاذٌّ».

---

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).
صحيح البخاري ٣/١١٠٨ ـ حديث رقم (٢٨٨٠)، ٤/١٤٦٥ ـ حديث رقم (٣٧٦٧).

(٢) صدر بيت من الطويل، وعجزه:
يُبَارِكْ على أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

(٣) في (هـ): ولم.

(٤) فتح الباري ١٣/٣٨١ ـ ٣٨٢.

(٥) المفردات ص ١٨٢ ـ بتصرف.

(٦) مشارق الأنوار ١/٢٧٣.

وَقالَ ابنُ بَرْهَان: فَذَكَرَ[1] مَا تَقَدَّمَ عَنْهُ[2].

وَقَالَ أَبُو اليُمْن الكِنْدِيّ فِي «**الرَّدِّ عَلَى ابنِ نُبَاتَة**»[3] فِي قَولِهِ (ذَاتهُ): «(ذَاتُ) بِمَعْنَى صَاحِبَة، تَأنِيثُ (ذُو) لَيْسَ لَهَا فِي اللغَةِ مَدْلُولٌ غَيْر ذَلِكَ، وَإِطْلَاقُ المُتَكَلِّمِينَ الذَّات بِمَعْنَى النَّفْسِ خَطَأ، ثُمَّ تَعَقَّبَهُ بِمَا تَقَدَّم، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ[4]:

فَنِعْمَ ابنُ أُخْتِ الْقَوْمِ فِي ذَاتِ مَالِهِ ....

وَقالَ النَّوَويُّ فِي «**تَهْذِيبِهِ**»[5]: «مُرَادُ الفُقَهَاء بالذَّاتِ الحَقِيقَةُ. وَأَنْكَرَهُ بَعْضُ الأُدَبَاءِ، وَقَالَ: لَا يُعْرَفُ فِي لُغَةِ العَرَبِيَّة ذَاتُ بمعنَى الحَقِيقَةِ؛ قالَ: وهَذَا الإِنْكَارُ مُنْكَرٌ؛ فقَدْ قَالَ الوَاحِدِيُّ[6] فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: (قالَ ثَعْلَبٌ[7]: أي الحَالَة التي بَيْنَكُم؛ فَالتَّأنيثُ للحَالَةِ.

---

(١) في (أ): وذكر.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) مفقود حتى الآن.

(٤) صدر بيت من الطويل، لأبي دهبل الجمحي في ديوانه ص ٥٩، وعجزه:

إِذَا كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ فِي مَالِهِ كَلْبَا

ونُسب إليه في: متخير الألفاظ ص ١٠٦، وورد بلا نسبة في: المصباح المنير ١/٢١٢.

(٥) أي: تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٠٧.

(٦) التفسير البسيط ١٠/١٢.

(٧) معاني القرآن وإعرابه له ٢/٤٩٥.

وقَالَ الزَّجَّاجُ[1]: مَعْنَى ذَات حَقِيقَةٌ، وَالمُرَادُ بِالبَيْنِ: الوَصْلُ، فَالتَّقْدِيرُ[2]: حَقِيقَةُ وَصْلِكُمْ)» انتهى[3].

وَقَدْ تَرْجَمَ البَيْهَقِيُّ فِي [كِتَابِ][4] «**الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ**»[5] ـ بابُ مَا جَاءَ فِي الذَّوَاتِ ـ، وَأَوْرَدَ فِيهِ: حَدِيثَ أَبِي هُرَيرَةَ المُتَّفَقِ عَلَيهِ[6] [فِي ذِكْرِ إِبْرَاهِيمَ][7]: «**إِلَّا ثَلاثَ كَذَبَاتٍ؛ ثِنْتَينِ فِي ذَاتِ اللهِ**»[8]، وَحَدِيثَ خُبَيبٍ السَّابِقِ، وَحَدِيثَ ابنِ عَبَّاسٍ[9]: «**تَفَكَّرُوا فِي كُلِّ شَيءٍ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللهِ**»، مَوقُوفٌ، سَنَدُهُ جَيِّدٌ، وَحَدِيثَ أَبِي الدَّرْدَاءِ[10]: «**لَا يَفْقَهُ الرَّجُلُ كُلَّ الفِقْهِ حَتَّى يَمْقُتَ النَّاسَ فِي ذَاتِ اللهِ**»، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ.

وَقَالَ حَسَّان [٦٠/أ] بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ[11]:

---

(١) معاني القرآن وإعرابه له ٢/٤٠٠.

(٢) في (هـ): والتقدير.

(٣) أي: انتهى النقل من فتح الباري.

(٤) زيادة من (ب، ج).

(٥) ٢/٤٥ ـ ٤٧.

(٦) صحيح البخاري ٣/١٢٢٥ ـ حديث رقم (٣١٧٩)، وصحيح مسلم ٤/١٨٤٠ ـ حديث رقم (٢٣٧١).

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ب، ج، هـ).

(٨) وهما: قَوْلُهُ ﷺ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وَقَوْلُهُ ﷺ: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ﴾.

(٩) أخرجه أبو الشيخ في العظمه ١/٢٤١، والعجلوني في كشف الخفاء ١/٣٧٢.

(١٠) أخرجه الطبري في تفسيره ١/٢٥٨، والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق ٢/١٠٥٣، والهندي في كنز العمال ١٠/١٣٥.

(١١) من الطويل، في ديوانه ص ٣٠٥، وروايته: «يقومُ بدينِ اللهِ فيهمْ، فيعدلُ».

وَأَنَّ أَخَا الأَحْقَافِ إِذْ قَامَ فِيهِمُ ... يُجَاهِدُ فِي ذَاتِ الإِلَه وَيعدل

وَفِي رِوَايَةٍ:

.... يَقُومُ بِذَاتِ اللهِ فِيهِمْ وَيَعْدِلُ

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى(١).

۞ قَوْلُهُ: «قُلْتُ: وَلَيْمُونٌ»(٢).

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: رَأَيْتُ مَنْ أَنْكَرَ عَلَى خَطِّ المُصَنِّفِ إِثْبَات النُّون، وَقَالَ: المَعْرُوفُ (لَيْمُو) بِغَيرِ نُونٍ، وَهُوَ غَلَطٌ [١٨/ب]»(٣).

۞ قَوْلُهُ: «وَبُنْدُقٍ»(٤).

أَقُولُ: «كَذَا فِي خَطِّهِ بالبَاءِ»(٥).

وَفِي (الصِّحَاحِ)(٦): «البُنْدُقُ(٧): مَا يُرْمَى بِهِ». وَ«الفُنْدُقُ ـ بِالفَاءِ ـ:

---

(١) جاءت هذه العبارة في (هـ) قبل قوله: وفي رواية.
مسند أبو يعلى ٥/٢٧٣ ـ حديث رقم (٢٦٠١٧).

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٤٩.

(٣) في مغني المحتاج أيضا ٦/٢١١: «(وَلَيْمُونٌ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَإِثْبَاتِ النُّونِ فِي آخِرِهِ، الْوَاحِدَةُ لَيْمُونَةٌ نَقَلَهُ الزَّرْكَشِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ وَغَلِطَ مَنْ نَفَى النُّونَ مُنْكِرًا عَلَى الْمُصَنِّفِ إثْبَاتَهَا. وَقَالَ الْمَعْرُوفُ: لَيْمُو بِحَذْفِ النُّونِ».

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٤٩.

(٥) في حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ١٠/٤١: «(قَوْلُ الْمَتْنِ وَبُنْدُقٌ) بِمُوَحَّدَةٍ وَدَالٍ مَضْمُومَتَيْنِ كَمَا عَبَّرَ بِهِ الْمُصَنِّفُ وَغَيْرُهُ، وَبِالْفَاءِ كَمَا عَبَّرَ بِهِ الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ».

(٦) ٤/١٤٥٢.

(٧) في (ج): الهندوق، وهو تحريف.

حَمْلُ[1] شَجَرٍ»[2].

۞ قَوْلُهُ: «حَنِثَ بِكُلِّ نَوْعٍ وَإِنْ قَلَّ حَتَّى ثَوْبِ بَدَنِهِ»[3].

أقول[4]: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «(حَتَّى) هُنَا عَاطِفَةٌ؛ لاسْتِيفَاءِ شُرُوطِ العَطْفِ؛ مِنْ كَونِهِ ظَاهِرًا وَجُزْءًا مِمَّا قَبْلَهَا وَغَايَةً لَهُ، وَعَلَى هَذَا فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعِيدَ الخَافِضَ مَعَهَا فَيَقُولَ: (بِثَوبِهِ)؛ لأَنَّهُ شَرْطٌ فِي عَطْفِهَا عَلَى المَجْرُورِ[5]، كَمَا ذَكَرَهُ الفَارِسِيُّ[6]، وابنُ جِنِّي[7]، وابنُ الخَبَّازِ[8]، وَغَيْرُهُم مِنَ النَّحويِّينَ».

قُلْتُ: لكنْ قَالَ ابنُ عُصْفُور[9]: «إِعَادَتُهُ رَاجِحَةٌ لَا وَاجِبَةٌ».

وَقَالَ ابنُ مَالِكٍ[10]: «إِنَّمَا يُعَادُ عِنْدَ عَدَمِ تَعْيِينِهَا[11] للعَطْفِ».

---

(١) في (ج): كل، وهو تحريف.

(٢) في العين ٥/٢٦١: «الفندق: حمل شجرة مدحرج كالبُنْدُق يكسر عن لُبٍّ كالفستق». وانظر: البارع في اللغة ص ٥٥٧، والتكملة للصغاني ٥/١٤٠.

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٥٠.

(٤) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٥) انظر: الأصول ١/٤٢٥.

(٦) انظر: الإيضاح العضدي ص ٢٥٧ ـ ٢٥٨.

(٧) انظر: اللمع ص ٧٧.

(٨) انظر: توجيه اللمع ص ٢٤٤.

(٩) المقرب ١/١٩٨ ـ بتصرف، ونُقل عنه في: تمهيد القواعد ٧/٣٤٤٨، والمساعد ٢/٤٥٣، والجنى الداني ص ٥٥١.

(١٠) شرح التسهيل ٢/٣٥٨ ـ بتصرف.

(١١) في (ج): بقيها، وفي (هـ): نفيها.

[كتَابُ النَّذْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (النذر): «لَمْ يَقْضِ أَثَانِيَ رَمَضَانَ»[1].

أَقُولُ: فِيْهِ أَمْرَانِ:

الأَوَّلُ: نَقَلَ المُصَنِّفُ فِي «**التَّحْرير**»[2] عن النَّحَّاسِ[3] وَغَيْرِهِ أَنَّ يَوْمَ الاثنينِ لا يُثَنَّى ولا يُجْمَعُ، بَلْ يُقَالُ: مَضَتْ أَيَّامُ الاثنينِ، وكَذَا فِي «**الصِّحَاحِ**»[4].

وَقَالَ ابنُ بَرِّيٍّ[5]: «أَثَانِين ليسَ بَمَسْمُوعٍ، وإِنَّمَا هو مِنْ قَوْلِ الفَرَّاءِ[6]، وَهُوَ بَعِيْدٌ قِيَاسًا[7]، والَّذِي سُمِعَ فِي جَمْعِهِ: أَثْنَاء، حَكَاهُ سِيبَوَيهِ[8]».

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٥٤.

(٢) أي: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٢٩.

(٣) انظر: صناعة الكتاب ص ٨٠، ونصه: «الاثنان: سبيله أن لا يثنى ولا يجمع، وأن يقال فيه: مضت أيام الاثنين، إلا أن يقول: ذوات».

(٤) ٦/٢٢٩٥.

(٥) التنبيه والإيضاح عما وقع في الصحاح ٦/٣٢.

(٦) في الأيام والليالي والشهور ص ٣٣ ما يخالف ذلك؛ فإنه لم يقله وإنما حكاه، ونصه: «والاثنان تثنية، لا يُثَنَّى، والجمع الأقل: أثناء، وجمع (الأثناء): أثانٍ، و(الأثاني) غاية الجمع، فأما مَنْ جمع (الأثانين) فإنه بناه على أن جعل نون التثنية من نفس الكلمة».

(٧) انظر: الأزمنة لقطرب ص ٣٤. والإبانة في اللغة ٤/٧٤٧.

(٨) الكتاب ٣/٣٦٤.

الثَّانِي: أُنْكِرَ على المُصَنِّفِ حَذْفَ النُّونِ؛ ظَنًّا أَنَّهَا حُذِفَتْ للإِضَافَةِ، وَذَلِكَ إنّمَا يكُونُ فِي جَمْعِ التَّصْحِيحِ، وَهَذَا تَكْسِيرٌ، وَجَوَابُهُ مَا قَالَ فِي «**شَرْحِ المُهَذَّبِ**»(١): «الصَّوَابُ فِي جَمْعِهِ: أَثَانِي ـ بِحَذْفِ النُّونِ».

وَفِي «**صِنَاعَةِ الكُتَّابِ**»(٢): «عَنِ الفَرَّاءِ(٣): الجَمْعُ الأَثَانِيينُ، والأَثَانِي أَكْثَرُ».

وَقَالَ ابنُ السِّكيت(٤): «الأَثَانِي بِالحَذْفِ أَكْثَرُ فِي كَلامِ العَرَبِ».

۞ **قَوْلُهُ**: «**أَوْ عِتْقًا**»(٥).

أَقُولُ(٦): «قال الزَّرْكَشِي: فِيهِ تَسَمُّحٌ، والصَّوَابُ كَمَا قَالَ المُصَنِّفُ فِي «**تَهْذِيبِهِ**»(٧): (إِعْتَاقٌ: مَصْدَرُ أَعْتَقَ). لَكِنْ قَالَ فِي (**التَّحْرِيرِ**)(٨): (إِنَّهُ صَحِيحٌ، وَلَا التفَاتَ إلى مَنْ أَنْكَرَهُ، وَلَكِنْ إِعْتَاقٌ أَحْسَنُ)»(٩).

---

(١) أي: المجموع في شرح المهذب ٦/٤١٢ ـ بتصرف.

(٢) ص ٨٠، ولفظة: «... والأثاني الكثيرة».

(٣) انظر: الأيام والليالي والشهور ص ٣٣.

(٤) لم أقف عليه في كتبه التي بين يدي.

(٥) منهاج الطالبين ص ٥٥٦.

(٦) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٧) أي: تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٩٠.

(٨) أي: تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٧٣.

(٩) انظر: النجم الوهاج ١٠/١٢٦.

[كتَابُ القَضَاءِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (القَضَاءِ)**: «وَشَرْطُ القَاضِي: مُسْلِمٌ، إِلَى آخِرِهِ»[١].

أَقُولُ: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «كَانَ حَقُّهُ نَصْب الجَمِيع[٢] عَلَى خَبَرِ (كَانَ) المَحْذُوفَةِ، كَقَولِهِ[٣]: (شَرْطُ الإِمَامِ: كَوْنُهُ مُسْلِمًا)، ثُمَّ إِنَّ الشَّرْطَ الإِسلامُ إلى آخرِهِ لَا مَا ذَكَرَهُ، وَلَعَلَّ[٤] الرَّفْعَ لتَأوِيلِ[٥] الكُلِّ بِالمَصْدَرِ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] إِنَّهُ بِمَعْنَى: التَّكْذِيب[٦]».

۞ **قَوْلُهُ**: «وَيَبْعَثَ بِهِ مُزَكِّيًا»[٧].

أَقُولُ: فِيهِ حُسْنٌ وَنَقْصٌ:

أَمَّا الأَوَّلُ: فَإِدْخَالُ البَاءِ فِي مَفْعُولِ (يَبْعَثُ) لِمَا تَقَدَّمَ فِي الهِبَةِ[٨]

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٥٧.

(٢) أي قوله: «مسلمٌ، مكلفٌ، حرٌّ، ذكر، عدلٌ، سميعٌ، بصيرٌ، ناطقٌ، كاف، مجتهدٌ».

(٣) منهاج الطالبين ص ٥٠٠.

(٤) في (ب، ج): ونقل.

(٥) في (هـ): بتأويل.

(٦) في (هـ): تكذيب.
القصد: ليس لها تكذيب، أي: ينبغي ألا يكذب بها أحد، فأقام الفاعل مقام المصدر.
انظر: تفسير الطبري ٢٧/٨١، وتفسير القرطبي ١/١٩٥، والبرهان للزركشي ٢/٢٨٧.

(٧) منهاج الطالبين ص ٥٦٢.

(٨) ص ٥٣٧.

مِنْ أَنَّ الصَّوَابَ فِيمَا يُحْمَلُ: بَعَثْتُ بِهِ، وَفِي غَيْرِهِ: بَعَثْتُهُ[1].

وَأَمَّا الثَّانِي: فَتَعْدِيَةُ (بَعَثَ) إلى (مُزَكٍّ) بِنَفْسِهِ، وَصَوَابُهُ: إِلَى مُزَكٍّ، فَإِنَّهُ المبعُوثُ إليه، وَالمَبْعُوثُ أَصْحَابُ[2] المَسَائِل[3].

❋ ❋ ❋

(١) قال ابن هشام اللخمي: «العربَ تقولُ فيما يتصرَّفُ بنفسِهِ: بَعَثْتُهُ وأرسلته، وفيما يُحْمَلُ: بَعَثْتُ به وأرسلتُ به...» المدخل إلى تقويم اللسان ص ٤١٩. وانظر: درة الغواص ص ٢٨.

(٢) سقط هذا اللفظ من (ب، هـ).

(٣) انظر: مغني المحتاج ٦/٣٠٤، والنجم الوهاج ١٠/٢٢٢.

[فَصْلٌ فِي القَضَاءِ عَلَى الغَائِبِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي «القَضَاءِ عَلَى الغَائِبِ»: «كَعَقَارٍ وَعَبْدٍ وَفَرَسٍ مَعْرُوفَاتٍ»**[(١)].

أَقُولُ[(٢)]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: خَالَفَ القَاعِدَةَ؛ حَيْثُ غَلَّبَ غَيْرَ العَاقِلِ[(٣)]، والصَّوَابُ: مَعْرُوفِينَ، تَغْلِيبًا للعَاقِلِ؛ وَهُوَ العَبْدُ».

قُلْتُ: القَاعِدَةُ أَيْضًا تَغْلِيبُ الأَكْثَرِ.

❁ ❁ ❁

(١) منهاج الطالبين ص ٥٦٤.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) لأن القاعدةَ عند اجتماع العاقل وغيرِه تغليبُ العاقل.
انظر: بداية المحتاج ٤/٤٧٢، وعجالة المحتاج ٤/١٨١٧.

[كتَابُ الشَّهَادَاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الشَّهَادَاتِ): «شَرْطُ الشَّاهِدِ: مُسْلِمٌ»(١).

أَقُولُ(٢): أُورِدَ عَلَيهِ مَا سَبَقَ فِي «القَضَاءِ»(٣).

۞ قَولُهُ: «شِعَارِ الشَّرَبَةِ»(٤).

أَقُولُ(٥): «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: هُوَ بِالفَتْحِ وَتَاءٍ، جَمْع (شَارِب)، لَكِنْ الأَوْلَى حَذْفهَا [١٩/أ] وسُكُون الرَّاء؛ اسمٌ للقومِ المُجْتَمِعِينَ عَلَى الشَّرَابِ الحَرَامِ، بِخِلَافِ الأَوَّلِ فَإِنَّهُ أَعَمُّ»(٦).

۞ قَوْلُهُ: «وَإِنْ كَانَ شُهُودٌ.. فَالأَدَاءُ فَرْضُ كِفَايَةٍ»(٧).

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٦٨.

(٢) سقط من (هـ) إلى قوله: هو بالفتح.

(٣) ص ٦١١، والقصد: الأولى أن ينصب على كونه خَبَرا لـ(كَانَ) المَحْذُوفَةِ.

(٤) منهاج الطالبين ص ٥٦٨.

(٥) سقط من (ب) قوله: «أقول: أورد عليه ما سبق في القضاء. قوله: «شِعَارِ الشَّرَبَةِ» أقول».

(٦) نبَّه على ذلك الدّميري أيضًا بقوله: «وقوله: (الشربة) هو بتاء في آخره، جمع شارب كظالم وظلمة، والأولي حذفها كما عبر عنه في (الوجيز)، وهم الذين يجتمعون علي الشراب الحرام» النجم الوهاج ١٠/٣٠١ ـ ٣٠٢. وانظر: مغني المحتاج ٦/٣٤٨.

(٧) منهاج الطالبين ص ٥٧٢.

أَقُولُ[1]: «قَالَ الزَّركَشِيُّ: (شُهُودٌ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ اسمُ (كانَ)، وَالخَبَرُ مَحْذُوفٌ».

قُلْتُ: خَبَرُ (كانَ) لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ وَلَا لِقَرينَةٍ إلا لِضَرُورَةٍ، صَرَّحَ بِهِ فِي «**الارتشَافِ**»[2] وَغَيرِهِ، والصَّوَابُ أنَّ[3] (كَانَ) هُنَا تَامَّة لا تَحْتَاجُ لِخَبَرٍ.

❋ ❋ ❋

(١) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٢) ٣/١٥٤٠، ونصه: «ولا يجيز أصحابنا حذف خبر (كان) وأخواتها..».

(٣) في (أ): أنه، والصواب المثبت.

[كتَابُ الدَّعْوَى والبَيِّنَاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الدَّعْوَى وَالبَيِّنَاتِ): «فَإِنْ لَمْ يَحْلِفِ المُدَّعِي وَلَمْ يَتَعَلَّلْ بِشَيءٍ»[1].

أَقُولُ[2]: «قَالَ الزَّرَكَشِيُّ: «مُرَادُهُ: لم يُبْدِ عِلَّةً وَعُذْرًا، وَهَذَا خِلافُ المُسْتَعْمَلِ[3] فِي اللغَةِ؛ لأَنَّهُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ عَنْدَهُم بِمَعْنَى: أَلْهَاهُ بِالشَّيءِ وَشَغَلَهُ؛ مِنْ تَعْلِيلِ الصَّبِيِّ بالطَّعَامِ[4]»».

۞ قَوْلُهُ: «وَأَقَامَ كُلّ بَيِّنَةٍ أَنَّهُ اشْتَرَاهُ وَوَزَنَ لَهُ ثَمَنَهُ»[5].

أَقُولُ[6]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: الأَفْصَحُ تَعْدِيَةُ (وَزَنَ) بِنَفْسِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ﴾ [المطففين: ٣]»».

۞ قَوْلُهُ: «شَرْطُ القَائِفِ: مُسْلِمٌ»[7].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٨٠.

(٢) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٣) في (هـ): المشهور.

(٤) لكي يسكت.

(٥) منهاج الطالبين ص ٥٨٢.

(٦) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٧) منهاج الطالبين ص ٥٨٣.

أَقُولُ: أُورِدَ عَلَيهِ مَا سَبَقَ فِي «القَضَاءِ»[1]، وَكَذَا قَوْلُهُ: «**وَالأَصَحُّ: اشْتِرَاطُ ذَكَرٍ حُرٍّ**»[2].

❋ ❋ ❋

(١) ص٦١١، والقصد: الأولى أن ينصب على كونه خَبَرا لـ(كَانَ) المَحْذُوفَةِ.

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٨٣، وفيه: «حر ذكر».

[كِتَابُ التَّدْبِيرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي [بَابِ][1] (التَّدْبِيرِ): «وَلَوْ رَجَعَ عَنْهُ بِقَوْلٍ: كَـ(أَبْطَلْتُهُ)، (فَسَخْتُهُ)، (نَقَضْتُهُ)، (رَجَعْتُ فِيهِ).. صَحَّ»[2].

أَقُولُ[3]: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: فِيهِ حَذْفُ حَرْفِ العَطْفِ مِنَ المَعْطُوفِ[4]، وَقَدْ وَرَدَ فِيهِ عَنْ بَعْضِ العَرَبِ[5]: أكلتُ سَمَكًا لَحْمًا تَمْرًا».

(١) زيادة من (ج).

(٢) منهاج الطالبين ص ٥٩٢.

(٣) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٤) في (ج، هـ): المعطوفات.

(٥) سمعه أبو زيد وحكاه. انظر: الخصائص ٢/٢٨٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٨٠، ومغني اللبيب ص ٨٣١.

[كتَابُ الكِتَابَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الكِتَابَةِ)**[1]: «**فَإِنْ صَحَّ.. تَكَاتَبَ عَلَيهِ**»[2]

أَقُولُ: فِيهِ استعمَالُ «تَفَاعَلَ» مِنْ جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَالمَعْرُوفُ استِعْمَالُهُ فِيمَا يَقَعُ الفِعْلُ مِنْهُ مِنَ الجَانِبَينِ كـ«تقَاتَلَ زيدٌ وعمرٌو»[3]، وَصَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: صَارَ مُكَاتَبًا.

۞ **قَوْلُهُ**: «**فَأَنْكَرَهُ سَيِّدُهُ أَوْ وَارِثُهُ.. صُدِّقَا**»[4].

أَقُولُ: فِيهِ التَّثْنِيَة بَعْدَ العَطْفِ بِـ(أَوْ)، وَسَبَقَ الكَلامُ عَلَيهِ[5].

۞ **قَوْلُهُ**: «**وَلَوْ قَالَ السَّيِّدُ: (وَضَعْتُ عَنْكَ النَّجْمَ الأَوَّلَ)، أَوِ (البَعْضَ)**[6]**، فَقَالَ: (بَلِ الآخِرَ) أَوِ (الْكُلَّ)**»[7].

أَقُولُ: اجْتَمَعَ فِيهِ إِدْخَالُ الأَلِفِ وَاللامِ عَلَى (بَعْضٍ)، وَ(كُلّ)، وَسَبَقَ غَيْر مَرَّةٍ أَنَّ ذَلِكَ مُمْتَنَعٌ عِنْدَ الجُمْهُورِ[8].

---

(١) منهاج الطالبين ص ٥٩٨.
(٢) في (د): منه.
(٣) انظر: الفصول المفيدة في الواو المزيدة ص ٧٩.
(٤) منهاج الطالبين ص ٥٩٩.
(٥) ص ٢٨٤.
(٦) سقط من (ج) قوله: أو البعض.
(٧) منهاج الطالبين ص ٥٩٩ ـ ٦٠٠.
(٨) ص ٥٣٣.

[كِتَابُ أُمَّهَاتِ الأَوْلَادِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (أُمَّهَات الأَوْلَادِ)[1]: «يُعْتِقُونَ[2] بِمَوْتِهِ كَهِيَ».

أَقُولُ: تَقَدَّمَ فِي «العِيْدِ»[3] أَنَّ جَرَّ الكَافِ لِهَذَا الضَّمِيرِ شَاذٌّ مِنْ وَجْهَينِ:

أَخْبَرَنَا شِيْخُنَا الإِمامُ العَلَّامةُ تَقِيُّ الدِّين الشُّمُنيّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى[4] -، أَخْبَرَنَا أبو العبَّاسِ المَحَلِّيّ، حَدَّثَنَا[5] وَكَتَبَ إِلَيَّ عَالِيًا أَبُو عبد اللهِ الحَلَبِيِّ، قَالَا[6]: أخبرنَا[7] محمدُ بنُ يُوسُف الحَرَاوِيّ، قَالَ الثَّانِي إِجَازَةً[8]: أخبرَنَا[9] أبو محمَّد الدِّمياطِيّ، أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ بنُ أَبِي السُّعُودِ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ بن شِيْرَوَيْهِ[10]، أَخْبَرنَا أَبُو الغَنَائِم النَّرْسِيّ[11]،

---

(١) منهاج الطالبين ص ٦٠١.

(٢) في المنهاج: يعتق.

(٣) ص ٤٨٠.

(٤) سقط هذا اللفظ من (ب، ج).

(٥) سقط هذا اللفظ من (ج).

(٦) في (د): المحلي قال.

(٧) في (هـ): أنبأنا.

(٨) سقط من (ج) قوله: «أخبرنا محمد بن يوسف الحراوي قال الثاني إجازة».

(٩) في (هـ): أنبأنا.

(١٠) في (هـ): مسرويه.

(١١) في (هـ): البرسي.

أَخْبَرَنَا[1] محمَّدٌ بنُ عَلِيّ العَلَوِيّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الطَّيِّب الشَّيْبَانِي[2]، أَخْبَرَنَا أَبُو العَبَّاس المُرْهِبِيّ[3]، حَدَّثَنَا محمَّد بنُ عَلِيّ بنِ حَبِيبٍ الرَّقِّيّ[4]، حَدَّثَنَا ابنُ الجُنَيد، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بنُ هِشَامٍ، عَنْ عِيْسَى بنِ إبراهيم، عَنْ حَكِيمِ بنِ زَيْدٍ[5]، عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ[6]: «مرّ عُمَرُ بقومٍ قَدْ رَمَوا رَشقًا[7] فَأخطَأوا، فقَالَ: مَا أَسْوَأَ رَمْيَكُمْ؟!، قَالُوا: نَحْنُ [قَوْمٌ] مُتَعَلِّمِينَ، قَالَ: لَحْنُكُم أَشَدُّ عليَّ من سُوءِ [١٩/ب] رَمْيِكُم، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ[8]: رَحِمَ اللهُ امْرَءًا أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِهِ».

وَلَهُ طُرُقٌ[9] أُخْرَى رويناهَا فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ»[10]، وَبِهِ إلى

---

(١) في (هـ): أنبأنا، وكذلك الألفاظ التي تليه.

(٢) هو: المحدث أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الوهاب الشيباني الدمشقي، المتوفى سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة.
انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ١٥/٣٣٢، والوافي بالوفيات ٦/١٣٤.

(٣) في (ج): الذهبي، وفي (هـ): النهبي، والأصح المثبت، والمراد به صاحب «فضل العلم».

(٤) في (هـ): المرجي.

(٥) في (أ): مريد، والصواب المثبت.

(٦) أخرجه ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ١/٥٠، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٥/٢٥٠، والذهبي في ميزان الاعتدال ٥/٣٧٣، وابن حجر في لسان الميزان ٤/٣٩١، والهندي في كنز العمال ١٠/١١٠.

(٧) الرشق: مصدر رشقه يرشقه رشقًا؛ إذا رماه بالسِّهَام.

(٨) سقط هذا اللفظ من (هـ).

(٩) في (أ): طريق.

(١٠) ١/٣٣٨، وطريقُهُ فيه: «أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ البَغْدَادِيُّ، أنبا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ ابْنُ القَاسِمِ الأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا أَبُو مَنْصُورٍ الصَّاغَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ هَاشِمٍ الغَسَّانِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ...».

المُرْهِبِيّ، حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بنِ غَنَّام[1]، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إسحَاقُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بنُ زيَّاد، عَنْ مُطَرِّف، عَنْ سَوَادَة[2] بن الجَعْدِ، عن أَبِي جَعْفَر قَالَ: «مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ عِرْفَانُهُ اللَّحْنَ»[3].

(١) في (أ): عنام، وفي (د): عتام. والصواب المثبت.
وهو: عبيد بن غنام ابن القاضي حفص بن غياث الكوفي، أبو محمد النخعي، الكوفي. وقيل: اسمه: عبد الله. حدَّث عن: أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي كريب، وعدة، مات سنة سبع وتسعين ومائتين. انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ١٣/٥٥٨.

(٢) في (هـ): سواد.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ٦/١١٧، والزمخشري في ربيع الأبرار ٢/٣٨.

[كَلِمَةُ النَّاسِخ]

وَللهِ الحَمْد، تَمَّ بحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ تَوفِيقِهِ، وَصَلَّي اللهُ وسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَولانَا محمَّدٍ، حَبِيبِ رَبِّ العَالمِينَ، وَعَلَى آلهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، عَدَدَ مَعْلُومَاتِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ، كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَآتَاهُ الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ والدَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ، وَجَعَلَنَا مِنْ أَحْبَابِهِ المُتَّقِينَ آمينَ.

عَلَّقَهُ بِيَدِهِ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ لِمَنْ شَاءَ اللهُ مِنْ بَعْدِهِ أَحْوَجُ عَبِيدِهِ إلى وَاسِعِ فَضْلِهِ وَجُودِهِ: أحمدُ بنُ قَاسِم العَبَّادِيّ[1]، غَفَرَ اللهُ تعَالى ذُنُوبَهُ، وسَتَرَ عُيُوبَهَ، وَفَعَلَ ذَلِكَ بِوَالِدَيْهِ وَمَشَايِخِهِ، وَجَمِيعِ أَقَارِبِهِ وَإِخْوَانِهِ، آمِينَ آمِينَ آمِينَ[2].

---

(١) هو: شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي القاهري الشافعي، الإمام العلامة الفهامة، أخذ العلم عن الشيخ ناصر الدين اللقاني، ومحقق عصره بمصر شهاب الدين البرلسي المعروف بعميرة، والعلامة قطب الدين عيسى الصفوي، وبرع وساد وفاق الأقران وسارات بتحريراته الركبان، وتشنفت من فرائد فوائده الآذان، ومن مصنفاته: الحاشية على شرح جمع الجوامع المسماة بالآيات البينات، وحاشية على شرح الورقات، وحاشية على المختصر في المعاني والبيان.. وغيرها، وتوفي سنة أربع وتسعين وتسعمائة.
انظر في ترجمته: شذرات الذهب ٤٣٤/٨، والأعلام للزركلي ١٩٨/١.

(٢) **جاء في ختام النسخة (ب)**: «قال مؤلفه: ألفته سنة ٧٨٦، وكتبُهُ في ثلاثٍ آخرها مستهل ذي الحجة الحرام سنة ٧٥٩». =

= وجاء في ختام النسخة (ج): «وقد تَمَّ ولله الحمد، قال مؤلفه: ألفته سنة سبع وستين وثمان مائة أحسن الله عاقبتها، آمين غفر الله لمؤلفه، وكاتبه والناظر فيه، ولمن دعا لهم بالمغفرة، وكان الفراغ من كتابته يوم الجمعة المبارك خامس محرم من شهور سنة إحدى وثلاثين بعد الألف، أحسن الله ختامها في خير، علقه محمد العناني ـ عفا الله عنه».

وجاء في ختام النسخة (د): «آخر الكتاب، نفع الله به قال المصنف: ألّفته سنة سبع وستين وثماني مائة، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على مَنْ لا نَبِيَّ بعدَهُ، والحمدُ لله وحدَهُ».

وجاء في ختام النسخة (هـ) وهي نسخة الظاهرية: «قال مؤلفه: ألفته سنة سبع وستين وثمانمائة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين».

وجاء في ختام النسخة (و): «قال مؤلفه ـ كان الله له ـ: ألفته سنة سبع وستين وثمانمائة، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم».

حواشي ابن القاسم العبادي الشافعي على درر التاج

(ت ٩٩٢هـ)

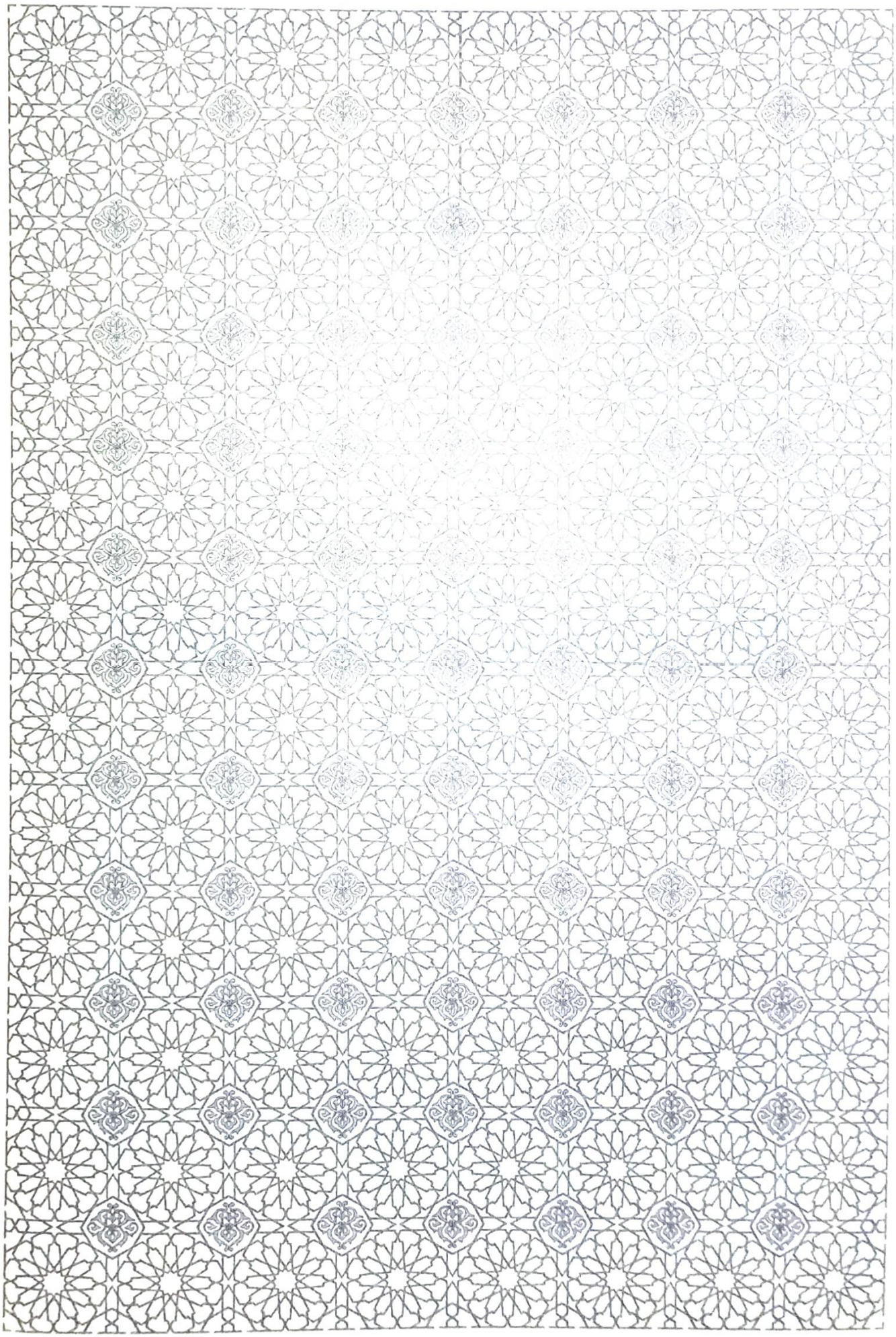

بسم الله الرحمن الرحيم

يعدُّ الإمام المحقق، والعلامة المدقق: شهاب الدّين أحمد بن قاسم العبّاديّ القاهريّ الشافعيّ[1]، من أبرز علماء الشافعية المتأخرين، ومن السادة المشهورين، لذا استحق نعت البوريني فيه بقوله: «شيخ الإسلام على الإطلاق، وعالم العصر بالإتقان، الجامع بين العلم والدين، المعدود من أهل الوصول بيقين.. المحقق المدقق، المقرر المحرر، مَن قاسه أهلُ زمانه بالسعد والشريف[2]، وكان زمانه بسعد شرفه متصفًا بغاية التشريف، رجل كان غالب أوقاته مصروفة في تحصيل الثواب؛ إما بالبحث عن العلم أو بطلب الرضوان من الملك الوهاب... ما قدم أحد من مصر إلى الشام إلا وصفه بأنه مفردُ الإمام، وابتهاج الأيام، وعلَم العلماء الأعلام... وبالجملة فقد كان بهاءَ زمانه، ووحيد أمثاله وأقرانه، لم يخلّف له مثيلا، ولم يترك له عديلا، وتأسف عليه المصريون أسفًا كبيرًا، ورأوا لموته حزنًا كثيرًا»[3].

هذا بالإضافة إلى أنه «كان بارعاً في العربية والبلاغة والتفسير والكلام. له المصنفات الشهيرة كالحاشية المسماة: الآيات البينات على شرح جمع

(١) انظر في ترجمته: تراجم الأعيان من أبناء الزمان للبوريني ٦٢/١، وشذات الذهب ٤٣٤/٨، والكواكب السائرة ١١١/٣، والأعلام للزركلي ١٩٨/١، ومعجم المؤلفين ٤٨/٢، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(٢) يعني: السعد التفتازاني، والشريف الجرجاني.

(٣) تراجم الأعيان ٦٢/١ ـ ٦٣.

الجوامع، وحاشية على شرح الورقات، وحاشية على شرح المنهج... توفي في سنة أربع وتسعين ـ بتقديم التاء ـ وتسعمائة عائداً من الحج، ودفن بالمدينة المنورة»[1].

وبجانب شهرته هذه بين العلماء كان من النُّساخ البارعين، والخطَّاطين الماهرين؛ فقد نسخ عدداً كثيرًا من الكتب لنفسه، وأضاف عليها تصحيحات وحواشٍ وتعليقات كالدُّرر، فينبغي على الباحثين تجريد هذه الحواشي ودراستها لتضاف إلى جهوده العلمية، وآثاره الزكية، وقد تتبعتها في المكتبة الأزهرية ـ كأنموذجٍ ـ من خلال فهارسها، فوجدت فيها من الكتب التي نسخها لنفسه ما يأتي:

١ ـ التحقيق لما يشمله لفظ العتيق، لابن حجر الهيتمي، برقم (٤٤٦٤ فقه شافعي) ١٢٩٣٩٣ طنطا.

٢ ـ رفع الشبه والريب عن حكم الإقرار بأخوة الزوجة المعروفة النّسب، لابن حجر الهيتمي، برقم (٢٥٣٥ فقه شافعي) ٤١٦٨٣ زكي.

٣ ـ قرة العين في بيان أن التبرع لا يبطله الدين، لابن حجر الهيتمي، برقم (٢٥٤٥ فقه شافعي) ٤١٦٩٣ زكي.

٤ ـ رسالة في الدور في المسألة السريجية، لابن حجر الهيتمي، برقم (٢٥٣٢ فقه شافعي) ٤١٦٨٠ زكي.

٥ ـ بلغة المحتاج في شرح خطبة المنهاج، لابن جماعة، برقم ٤٤٦٥

(١) الكواكب السائرة ١١١/٣.

فقه شافعي) ١٢٩٣٩٤ طنطا.

٦ ـ مقصد النبيه في شرح خطبة التنبيه، لابن جماعة، برقم (١٦٨ مجاميع) ٤١٣٥، رسالة رقم: ٥.

٧ ـ فتح الأقفال وضرب الأمثال، لبحرق الحضرمي، برقم (٥٦٢٠ نحو) ٨٦٢٦٧ الأتراك.

هذا بالإضافة إلى كتابنا «در التاج في إعراب مشكل المنهاج»، الذي زَيَّن حاشيته بفوائد جليلة، ونكات فريدة، وشوارد مفيدة، فجمعتها، ورتبتها وفق أبوابها، وربطها بصفحات «در التاج» المطبوع؛ ليسهل مراجعتها في مواضعها، وجعلتها ذيلا لهذا الكتاب النفيس، وقد أفردتها ههنا مستقلة ولم أذكرها في حاشية التحقيق، لئلا تختلط بحواشي التحقيق، فيدرس رسمها ويختفي أثرها، ويقلّ الانتفاع بها.

وإني لأرجو أن ينتفع القارئ بها، وأن أكون قد وُفِّقتُ في جمعها وإيرادها، ودونك نصَّهَا:

[مقدِّمَةُ المُصَنِّف][1]

❁ قَوْلُهُ: «فَإِنِّي لَا أَحْذِفُ مِنْهُ شَيْئًا مِنَ الْأَحْكَامِ أَصْلاً»[2].

أَقُولُ: سُئِلْتُ: عَنْ وَجْهِ نَصْبِ قَوْلِهِ: «أَصْلاً».

وَأَجَبْتُ: بِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى المَصْدَرِ، أَوِ الحَالِ المُؤَكِّد؛ لِقَولِهِ: «لَا أَحْذِفُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: كأنَّ المعنَى على المصدريَّة: فإنِّي أتركُ الحذفَ تَرْكًا بالكُلِّيَّة. وعلى الحاليةِ: فإنِّي أتركُ الحذفَ حالَ كَوْنِي تَارِكًا له بالكليةِ، تأمَّل.

وقال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا[3]: قوله (نصبٌ على المصدرِ) كأنَّ التقديرَ حينئذٍ: أُؤَصِّلُ عَدَمَ الحَذْفِ أَصْلًا، ومعنى أُؤَصِّلُ عدمَ الحذفِ: أجعلُهُ أصلًا وقاعدةً لي. ومعنى (أصلًا) أي: تأصيلًا. أو التقدير: أُصل عدم الحذف أصلًا، ومعنى أصل: تأصّل وأصلًا، أي: تأصّلا. أو التقدير:

---

(١) أغفلت ذكر تعليقين في المقدمة بسبب طمسهما في الأصل.

(٢) در التاج ص٤٣٥.

(٣) انظر: حاشية ابنُ قَاسِمٍ على تحفة المنهاج ١/٥٨.

أَصَلتهُ أَصْلًا بمعنى: استأصلتُهُ استئصَالًا ؛ أي: قطعتُهُ من أَصْلِهِ قَطْعًا[1] ، من أصلهِ على طريق المعنَى الذي فسَّر المُحَشّي به الحالية ، فليحرَّر .

وقال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا: قوله «أَوِ الحَالِ المُؤَكّد»: قالَ شَيْخُنَا الرَّمْلِيّ[2]: إنَّهُ منصوبٌ على الحَالِ من الأحكامِ للتقييدِ ، أي: حال كونِ الأحكَامِ أَصْلًا ، بخِلَافِ ما إذا كانتْ تَفْريعَات فقد أحذِفُهَا .

قال: فلا يردُ عليه أنه حذفُ بعض أحكامٍ؛ لأنها تفريعاتٌ لا أُصُولٌ[3] .

وأقولُ: هذا يحتاجُ إلى أنه لم يحذفْ شيئًا من غير التَّفريعَاتِ[4] ، فليتأمَّلْ .

(١) انظر: نهاية المحتاج ١/٥٢ .

(٢) انظر: نهاية المحتاج ١/٥٢ .

(٣) انظر: حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج ١/٥٢ ـ ٥٣ .

(٤) انظر: بداية المحتاج في شرح المنهاج ١/١٠٣ .

[كِتَابُ الطَّهَارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الطَّهَارَةِ): «وَدُونَهُمَا يَنْجُسُ بِالمُلَاقَاةِ»[1].

أَقُولُ: قِيْلَ: اسْتَعْمَلَ المُصَنِّفُ «دُونَ» مُبْتَدَأً، وَهُوَ عَلَى طَرِيقَةِ الكُوفِيِّينَ، وَالبَصْرِيُّونَ عَلَى أَنَّهُ: ظَرْفٌ لَا يَتَصَرَّفُ.

وَالجَوَابُ: عَلَى أَنَّهُ عَلَى طَرِيقَةِ البَصْرِيِّينَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُبْتَدَإٍ، بَلْ حَالٌ مِنْ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، دَلَّ عَلَيهِ الكَلامُ قَبْلَهُ؛ وَالتَّقْدِيرُ: وَالمَاءُ دُونَهُمَا يَنْجُسُ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العَبَّادِيّ: مَجِيءُ الحالِ من المبتدإِ منعهُ الجُمْهُور[2]، فيا سبحانَ اللهِ! كيفَ يفرُّ ممَّا منعَهُ البصريُونَ إلى ما منعَهُ الأكثرُونَ.

فالوجهُ فِي الجَوَابِ: أنْ يجعلَ الظَّرفَ حَالًا من فاعلِ (يَنْجُسُ) العَائِد له، سواءً قدَّر المبتدأَ أو لا[3]، فتأمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٤٣٧.

(٢) سبق التعليق على ذلك في «درالتاج».

(٣) انظر: مغني المحتاج ١/١٢٥.

۞ **قَوْلُهُ: «وَمَا ضُبِّبَ بِذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ ضَبَّةً كَبيرَةً لِزِينَةٍ.. حَرُمَ»**[1].

أَقُولُ: اعْلَمْ أنَّ فِي نَصْبِ «ضَبَّةً» هنَا اخْتِلافًا وَكَلامًا، وَقَدْ جَمَعَهُ وَالِدِي ـ رَحِمَهُ اللهُ [تَعَالَى] ـ وَتَكَلَّم عَلَيهِ فِي رِسَالةٍ مُسْتَقِلَّةٍ، وَأَنَا أُلَخِّصُ مَا جَمَعَهُ هَاهُنَا فَأَقُولُ..... **وَالرَّابِعُ:** بأنَّ الضَّبَّة عبارَةٌ عن الذَّاتِ، ولا يصحُّ نصبُهَا على المَصْدَرِيَّة تَوسُّعًا؛ لأنَّهَا حينئذٍ تكون مِنَ المَعَانِي، وذلكَ يُنافيهِ وَصْفُهَا بَعْدُ بـ(كبيرة)؛ لأنَّ المعَانِي لا تُوصَفُ بكبَرٍ ولا صِغَرٍ على أنَّ إطلاقَ ذلكَ فِي حَقِّ المُصنِّفِ قِلَّةُ حِشمةٍ وَأَدَبٍ...

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: قولُهُ: (والرَّابع) إلخ، يجوزُ أنْ يكونَ حَاصِل هذا الرَّابع أنَّ الأصْلَ: وما ضُبِّبَ تضبيبَ ضَبَّة، فتُوسِّعَ بحذفِ المضافِ وإقامَة المضاف إليه مُقَامَهُ، فانتصبَ انتصَابَهُ مع بقائِهِ على معنَاهُ من الذَّاتِ المُسَمَّاة بالضَّبَّة، فإنَّ إقامتَهُ مقامَهُ لا تقتَضِي استعمَالَهُ فِي معنَاهُ، بل يكفِي سدَّه مسَدَّهُ في الإعراب، وإشارتِهِ إلى معناه بنوعٍ ما من العلقةِ، وحينئذٍ فإقامةُ الضَّبَّة مقامَ المصدرِ لا يُنَافِي وَصْفهَا بالكِبَر والصِّغَر؛ لبقَائِهَا على معنَاهَا[2].

فعُلِمَ أنَّ المرَادَ بالتَّوسعِ على هذا القَولِ هو التَّجَوّز بحذفِ كلمةٍ، لا على هذَا المعنَى البَعِيد الرَّكِيْك الذي زعمهُ هذَا المُحَشِّي، ولعَمْرِي أنَّ ما

---

(١) در التاج ص٤٣٩، ٤٤٣.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ١/١٢٥.

. . . . . .

ذكرنَاهُ قريبٌ جدًا، وأَنَّهُ أَوْلَى جَمِيع الأَقْوَالِ بالصَّوَابِ وَأَجْزَلهَا فِي المعنى، ولذا ذهبَ إليه المحقِّق المَحَلِّي[1]، وما أَقْرَب أهل التَّحقيق إلى أحسن المعاني.

(١) انظر: كنز الراغبين ١/٨١.

[بَابُ أَسْبَابِ الحَدَثِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (أَسْبَابِ الحَدَثِ): «وَالأَصَحُّ: حِلُّ حَمْلِهِ فِي أَمْتِعَةٍ، وَتَفْسِيرٍ»**[1].

أَقُولُ: جَعَلَ الإِسنَويُّ قَولَهُ (وَتَفْسِيرٍ) مَعْطُوفًا على الهاءِ في (حَمْلِهِ)، أي: وحَمْل تفسيرٍ، وَاعترضَهُ بَأَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى الضَّمِيرِ المَجْرُورِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الجَارِّ.

وأقولُ: هذا الاعتراضُ لا يتَّجِهُ بعد قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ ـ شَيْخِ المُصَنِّفِ ـ أَنَّهُ جَائِزٌ، وَأَنَّ إِعَادَةَ الجَارِّ غَيْرُ لَازِمَةٍ.

---

* **قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ:** لا سيَّمَا ومَا أجازَهُ ابنُ مالكٍ أجازَهُ الكوفيونَ[2]، فالاعتراضُ مع ذلكَ من العَجَائِبِ.

---

(١) در التاج ص٤٤٧.

(٢) سبق التعليق عليه في موضعه الأصلي من (التاج).

❁ قَوْلُهُ: «وَلَا يَحْمِلُ ذِكْرَ اللهِ تَعَالَى»(١).

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيُّ: «هَذَا لَا يَسْتَقِيمُ عَلَى قَاعِدَةِ العَرَبِيَّةِ، وَعِبَارَةُ (المُحَرَّرِ): (وَلَا يَسْتَصْحِبُ شَيْئًا عَلَيهِ اسمُ اللهِ)، وَهُوَ تَعْبِيرٌ صَحِيحٌ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لعَلَّ الوَاجِبَ أَنْ كانَ يقولُ: على قاعدةِ المعنَى؛ لأنَّ النَّظَرَ أنَّ العربيةَ لا تمنَعُ تَعَدِّي المُتَعَدِّي إلى ما لا يتَصَوَّر التَّعْدِيَة إليه فِي الواقِعِ، وأنَّ امتنَاعَ ذلكَ ليسَ مِمَّا يتعلَّقُ بِهَا، تَأَمَّلْ.

❁ قَوْلُهُ: «وَفِي مَعْنَى الحَجَرِ: كُلُّ جَامِدٍ طَاهِرٍ قَالِعٍ غَيْرِ مُحْتَرَمٍ، وَجِلْدٍ دُبِغَ»(٢).

أَقُولُ: اعْتُرِضَ عَلَيهِ: بِأَنَّ كَلامَهُ كَالمُفْلِتِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ رُفِعَ (جِلْدٌ) عَلَى الابتِدَاءِ فَلَا خَبَرَ لَهُ، أَوِ العَطْفِ عَلَى (كُلّ) اقْتَضَى أَنْ يَكُونَ قَسِيمًا لَهُ وَهُو بَعْضٌ مِنْهُ.....

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: غايةُ الأَمْرِ أَنَّهُ يطلبُ نكتَةً لعطفِ البعضِ؛ وهي هنَا إفادةُ الخِلَافِ فيه وَدَفْعُ تَوَهُّم امتناعهُ؛ لكونِهِ من جنسِ المُحْتَرَمِ؛ لأَنَّهُ كانَ مَطْعُومًا، بل مطعومٌ بعد الدَّفعِ أيضًا على ما تقرَّرَ فِي مَحَلِّهِ.

---

(١) در التاج ص٤٤٨.

(٢) در التاج ص٤٤٩.

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَقُولُ عِنْدَ دُخُولِهِ: (بِسْمِ اللهِ)، وَخُرُوجِهِ: غُفْرَانَكَ»**[1].

أَقُولُ: في هذَا التَّركيبِ العَطْفُ عَلَى مَعْمُولَيِّ عَامِلَينِ، فَإِنَّ «**خُرُوجِهِ**» مَعْطُوفٌ عَلَى «**دُخُولِهِ**» مَعْمُولِ «**عِنْد**»، و «**غُفْرَانَكَ**» عَلَى «**بِسْمِ اللهِ**» مَعْمُولِ «**يَقُولُ**»، وَقَدْ مَنَعَهُ الجُمْهُورُ، لَكِنْ جَوَّزَهُ الفَرَّاءُ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ: مُحْيِي الدِّينِ الكَافِيَجِيّ..

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: أقولُ على مذهبِ الفَرَّاء لا إشكالَ، وعلى مذهبِ الجمهُورِ[2] فالمعطوفُ محذوفٌ، أي: وعندَ خُرُوجِهِ، كمَا قَالُوا فِي[3]: (مَا كُلُّ بيضَاءَ شَحْمَةً، ولا سَوداءَ تَمْرَةً): إنَّ التَّقديرَ: ولَا كُلّ سَوْدَاءَ[4]، فالواوُ عاطفةٌ للمحذُوفِ؛ لِئَلَّا يلزمُ العَطْف على مَعْمُولَي عَامِلَينِ، وهذهِ المسألةُ مَذْكُورةٌ في قولِ (الألفيَّةِ)[5]؛ وَهِي ـ أي الوَاو ـ انفردَتْ بعطفِ عَامِلٍ مُزالٍ قد بَقِي معمولُهُ، كمَا بيَّنهُ شُرَّاحُهَا[6].

---

(١) در التاج ص٤٤٨.

(٢) سبق تخريج المذهبين.

(٣) انظر: الكتاب ١/١٦٥، وشرح للسيرافي ١/٣٤٤، والأصول ٢/٦٤، والإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٣٨٦، وأمالي ابن الحاجب ١/١٥٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/٢٠٧، والتذييل والتكميل ٤/٣٢٣.

(٤) انظر: البديع لابن الأثير ١/٣٨٤، وشرح الكافية للرضي ٢/٢٥٥.

(٥) ألفية ابن مالك ص٤٨، ولفظها:

وَالفَاءُ قَدْ تُحْذَفُ مَعْ مَا عَطَفَتْ ... وَالوَاوُ إِذْ لا لَبْسَ وَهْيَ انْفَرَدَتْ

بِعَطْفِ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِي ... مَعْمُولُهُ دَفْعاً لِوَهْمٍ اتُّقِي

(٦) انظر: المقاصد الشافية ٥/١٦٧، وإرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك ٢/٦٤١، وتوضيح المقاصد ٢/١٠٢٩.

۞ **قَوْلُهُ: «وَشَرْطُ الحَجَرِ: أَنْ لَا يَجِفَّ نَجَسٌ»**[1].

أَقُولُ: كَذَا بِخَطِّهِ ـ بحذفِ اللامِ، والصَّوابُ إثباتُهَا؛ لتدُل على العهدِ الذِّهنِيِّ؛ إِذْ لا مَعْنَى للتَّنْكِيرِ هَهُنَا.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: قَدْ يُقَالُ: بَلْ لَهُ مَعْنًى؛ وهو الإِشَارَةُ إلى أَنَّهُ لغيرِ جَفَافٍ؛ أي: جفَّ ممَّا على المحلِّ.

وإِمَّا أنَّ التَّنكِيرَ لا يُفْهَمُ معهُ أَنَّهُ المُرَادُ النَّجس الذي على المَحَلِّ لا مُطْلَقًا، فهذَا سَهْلٌ لِظُهُورِ هذَا المُرَاد وانسيَاق الذِّهْنِ إليهِ.

۞ **قَوْلُهُ: «وَلَا اسْتِنْجَاءَ لِدُودٍ وَبَعْرٍ»**[2].

أَقُولُ: فِيهِ حَذْفُ خَبَرِ «لَا» مِنْ غَيْرِ دَلَالةٍ عَلَيهِ؛ إِذِ المُرَادُ: لا استنجَاءَ وَاجِبٌ؛ فإِنَّهُ مُسْتَحَبٌّ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لا نُسَلِّمُ حذفَ الخَبَرِ هنَا، بل هو مذكورٌ، وهو قَولُهُ: (لِدُودٍ)، وهو متعلِّقٌ بكونٍ عامٍّ واجبِ الحَذْف، وصِفَةُ الاسمِ محذوفةٌ، أي: ولا استنجَاء واجِبًا، بقرينةِ السِّياق في الجملةِ، فإنه لم

(١) در التاج ص٤٥٠.

(٢) در التاج ص٤٥٠.

يُؤثَرْ في الباب لغيرِ الاستنجاءِ الوَاجِبِ.

وليسَ قولُهُ (لِدُودٍ) مُتَعَلِّقًا بالاسمِ، والأوجبُ إعرابُهُ ونصبُهُ؛ لأنَّهُ شَبِيهٌ بالمضَافِ، والموجودُ فِي النُّسَخِ بِنَاؤُهُ.

فإنْ أرادَ بحذفِ الخَبَرِ: أنَّه فِي الحقيقةِ هو المُتَعَلّق وقد حذفَ، فيردُ عليه أنَّ حذفَ الخبرِ لا يريدونَ به مِثْل هذا، كما هو ظاهرٌ من كلامِهِم مع أنَّهُ لا يصحُّ حينئذٍ قولهُ: (مِنْ غَيْرِ دَلَالةٍ)؛ لأنَّ الكونَ العَامَّ لا يحتاجُ لقرينةٍ.

وإنْ أرادَ بحذفِ الجُزْء حَذْفَ المتعلِّقِ مع تقديرِهِ كَوْنًا خَاصًّا، أي: واجبٌ لِدُودٍ، فيردُ أنَّ هذَا غير لازمٍ كمَا بَيَّنَّاهُ، واللهُ أعلَمُ.

[بابُ الوضُوءِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الوضُوءِ): «فَرْضُهُ سِتَّةٌ»[1].

أقول: قيلَ: أَخْبَرَ عَنِ المُفْرَدِ بِـ«سِتَّة»، وَكَانَ القِيَاسُ أَنْ يَقُولَ: فُرُوضُهُ.

وَأُجِيبَ: بِأَنَّ المُفْرَدَ إِذَا أُضِيفَ يَعُمُّ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فُرُوضُهُ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: فإنْ قُلْتَ: لَمْ يرتفِعْ الإشكَالُ بذلكَ؛ لأَنَّهُ إِذَا عَمَّ كانَ الحُكْمُ على كُلِّ فَرْدٍ، فإنَّ دَلالةَ العَامِّ كُلِّيَّة، كمَا تَقَرَّرَ فِي مَحَلِّهِ، فَالمَعْنَى: كُلُّ فَرْضٍ منه سِتَّة، فالإشكالُ بحالِهِ.

قُلْتُ: ما ذكرتُ هو الأصلُ فِي العَامِّ، وقد يكونُ الحُكْمُ فيه على المجمُوعِ[2]، ومنهُ قَوْلُهُ تَعالَى: ﴿وَمَامِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام: ٣٨]، كَمَا ذَكَرَهُ السَّيِّد الجُرْجَانِي[3] وَغَيْرُهُ، ومن ذلكَ كلامُ المصنِّفِ هُنَا، فتأَمَّلْهُ.

---

(١) در التاج ص٤٥١.

(٢) من حيث هو مجموع.

(٣) أي: السيد الشريف الجرجاني، المتوفى سنة (٨١٦هـ). وذكر ذلك في: الحاشية على المطول ص١٢٠ ـ ١٢١.

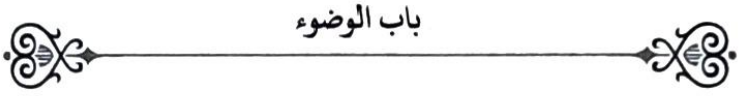

❁ **قَوْلُهُ: «وَالتَّسْمِيَةُ أَوَّلَهُ، فَإِنْ تَرَكَ... فَفِي أَثْنَائِهِ»**[1].

أَقُولُ: صَوَابُهُ: فَإِنْ تَرَكَتْ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ مُسْند إِلى ضَمِيرِ التَّسْمِيَةِ، وَهِيَ مُؤَنَّثٌ مَجَازِيٌّ فَيَجِبُ تَأْنِيثُهُ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يمكنُ أنْ يكونَ (تركَ) فِعْلًا تَامًّا، ليسَ فيه ضميرُ التَّسْمِيَة، والمَعْنَى: فإنْ وجدَ التَّرك للتَّسمِيَة، ولهُ نَظَائِرُ وذِكْرٌ في العَرَبيَّةِ، فرَاجِعْ تَجِدْ[2].

(١) در التاج ص٤٥٢.

(٢) انظر: حاشية العبادي على تحفة المحتاج ١/٢٢٤.

[بَابُ التَّيَمُّمِ]

❁ **قوله فِي (التَّيَمُّمِ): «أَوْ نَفْلاً أَوِ الصَّلَاةَ... تَنَفَّلَ لَا الفَرْضَ عَلَى المَذْهَبِ»**[1].

أَقُولُ: فِيهِ عَطْفُ الاسْمِ الخَالِي مِنْ شَبَهِ الفِعْلِ، [وَهُوَ الفَرْضُ عَلَى الفِعْلِ، وَهُوَ (تَنَفَّلَ)، وَذَلِكَ مَمْنُوعٌ..... وَأَوَّلَ الشَّارِحُ المُحَقِّقُ «تَنَفَّلَ» عَلَى «فَعَلَ النَّفْلَ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لعلَّ الشَّارِحَ المُحَقِّقَ[2] أَشَارَ إلى عَطْفِ المَعْنَى[3] والتَّوهم، تَأَمَّلْ.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٤٥٨.

(٢) أي المحلي في: كنز الراغبين ١/١٣٢.

(٣) قال العبادي: «قوله (لَا الْفَرْضَ) مَنْصُوبٌ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَفْعُولِ الَّذِي تَضْمَنَّهُ تَنَفَّلَ، إذْ مَعْنَاهُ: فَعَلَ النَّفلَ» حاشيته على تحفة المحتاج ١/٣٦٠.

[بَابُ الحَيْضِ]

❁ **قَوْلُهُ: «وَعُبُورُهُ سِتِّينَ كَعُبُورِهِ أَكْثَرَهُ»**(١).

أَقُولُ: قَالَ الرَّاغِبُ فِي «**مُفْرَدَاتِ القُرْآنِ**»: «أَصْلُ العَبْرِ: تَجَاوُزُ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، فَأَمَّا العُبُورُ فَيَخْتَصُّ بِتَجَاوُزِ المَاءِ؛ إِمَّا بِسِبَاحَةٍ، أَوْ فِي سَفِينَةٍ، أَوْ عَلَى بَعِيرٍ، أَوْ قَنْطَرَةٍ» انتَهَى. وَعَلَى هَذَا فَالْصَّوَابُ التَّعْبِيرُ بِـ«العَبْرِ» لَا بِـ«العُبُورِ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لو سلّمَ جَازَ أنْ يكونَ العُبُورُ هُنَا مَجَازًا، فَلَا تَصْوِيبَ.

❁ ❁ ❁

(١) در التاج ص٤٥٩ ـ ٤٦٠.

[كِتَابُ الصَّلاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّلَاةِ): «وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ فِي السَّلَامِ أَيْضًا»[1].

أَقُولُ: قَدْ تَكَرَّرَتْ هذِهِ اللفظةُ ـ أَعْنِي (أَيْضًا) ـ فِي عِبَارَاتِ العُلَمَاءِ، وَتَوَقَّفَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ بنُ هِشَامٍ فِي عَرَبِيَّتِهَا، ثُمَّ أَعْرَبَهَا مَصْدَرًا مِنْ (آضَ) تامًّا، بِمَعْنَى: رَجَعَ، لَا مِنْ آضَ نَاقِصًا بِمَعْنَى: صَارَ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: مسألة «أيضًا» قد بسطَ السَّيد الكلام فيهَا، ونَقَلنَا عِبَارتَهُ في آخرِ نسخةِ حاشِيتِي التَّصريف[2].

❋ ❋ ❋

(١) در التاج ص٤٣٦.

(٢) أي: حاشيته على شرح التصريف، وعلى حاشية ناصر الدين اللقاني على العزي في التصريف، وحاشيته، ولهما نسخ متعددة في المكتبة الأزهرية.

[بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ]

۞ **قَوْلُهُ: «وَإِنْ عَلِمَ فِي قِيَامِ ثَانِيَةٍ تَرْكَ سَجْدَةٍ؛ فَإِنْ كَانَ جَلَسَ بَعْدَ سَجْدَتِهِ... سَجَدَ، وَإِلَّا فَلْيَجْلِسْ مُطْمَئِنًّا ثُمَّ يَسْجُد»**[1].

أَقُولُ: صَوَابُهُ مِنْ حَيْثُ اللغَةِ: وَإِلَّا فَلْيَقْعُدْ؛ لأَنَّ المُخْتَارَ عَنْدَهُم أَنْ يُقالَ للقَائِمِ: اقْعُدْ، وَللنَّائِمِ أو السَّاجِدِ: اجْلِسْ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُرَدُّ هذا التَّصويبُ بأنَّ التَّفرقةَ بين القعودِ والجُلُوسِ بما ذكرَ، قالهُ البعضُ، وقالَ البعضُ[2]: لا فرقَ بينهُمَا.

وَقَوْلُهُ: (لأنَّ المختَارَ عِنْدَهُم) إِنْ أرادَ جَمِيْعَهُم فممنُوعٌ، أو البعضَ فمسلّمٌ، ولا يتَّجهُ معهُ التَّصْوِيب، وإذا كانتِ المسألةُ خلافيَّة فكيفَ يليقُ التَّصويبُ، فللهِ دَرّ المصنِّف ما أقربهُ للصَّوَاب، وما أدراهُ باللغةِ؟!.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٤٦٦.

(٢) انظر: الصحاح ٢/٥٢٥ ـ (ق ع د).

[بَابُ شُرُوطِ الصَّلَاةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (شُرُوطِ الصَّلَاةِ): «وَشَرْطُهُ: مَا مَنَعَ إِدْرَاكَ لَوْنِ البَشْرَةِ، وَلَوْ طِينٌ وَمَاءٌ كَدِرٌ»[1].

أَقُولُ: كَذَا بِخَطِّ المُصَنِّفِ: «وَلَو طِينٌ» ـ بِالرَّفْعِ، وَوَقَعَ لَهُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ من الكِتَابِ، والصَّوَابُ فِيهِ: وَلَو طِيْنًا ـ بالنَّصْبِ ـ خَبَرُ «كانَ» المَحْذُوفَة مَعَ اسمِهَا، والرَّفْعُ بَعْدَ «لَوْ» قَلِيلٌ على أَنَّهُ خَبَرُ مبتدأ محذُوفٍ، أي: وَلَو هُوَ طِيْنٌ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: قال ابنُ مالكٍ في (التَّسهِيل)[2] ـ في بابِ حُرُوفِ الجَرِّ ـ: «ويجرّ بغير (ربّ) أيضًا محذوفًا في جوابِ ما تضمَّن مثلهُ، أو في معطوفٍ على ما تضمَّنهُ بحرفٍ متصلٍ أو منفصلٍ بـ(لا)، أو (لو)، أو (في)، مقرون بعد ما تضمَّنه بالهمزةِ، أو (هَلا)، أو (إنْ)، أو الفاء الجزَائيتين. ويقاسُ على جميعهَا، خلافًا للفرَّاء في جوابِ نحو: بمَنْ مررتَ؟»[3] انتهى.

---

(١) در التاج ص٤٦٨.

(٢) ص١٤٨ ـ ١٤٩.

(٣) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ١٨٦/٣، والتذييل والتكميل ٣٢٠/١١، والمساعد ٢٩٨/٢، وتمهيد القواعد ٣٠٥٥/٦.

قالَ الدَّمَامينِي[1]: «فهذهِ المَواضِع الثَّمَانيَة المتقدِّمة يجوزُ أنْ يُقَاسَ عليها عند المصنَّف» انتهى.

وَقَوْلُهُ: «أو (لَوْ)». قالَ الدَّمَامِينيّ[2]: «نحو ما حكاهُ أبو الحَسَن فِي (المَسَائِلِ)[3] من أنْ يقالَ: «جِيءَ بزيدٍ أو عمرٍو ولو كِلَيهِمَا، وأجازَ فِي (كِلَيهِمَا) الجَرَّ على معنى: وَلَو بِكِلَيهِمَا، والنَّصبُ بإضمَارِ نَاصِبٍ، والرَّفْعُ بإضمَارِ رَافِعٍ» انتهى.

وَفِي تصريحهِ بجوازِ الرَّفع بعد (لَوْ)، وهو يصحِّحُ ما فعلَهُ المصنِّف، ولعَلَّ هذا ما أرادهُ المُحَشّي[4] بقولِهِ: (والرَّفع بعد لَوْ قليلٌ)، ثُمَّ رأيتهُ نقلَ كلامَ (التَّسهيلِ) في بابِ (العَدَدِ)[5].

وقالَ ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا: ما مَعْنَى التَّصْوِيب[6] مع الاعترافِ بِقِلَّتِه، إِلَّا أنْ يريدَ الأَوْلَى.

---

(١) تعليق الفرائد لوحة (٢٠٦) ـ نسخة مكتبة المسجد النبوي رقم (٤١٥).

(٢) السابق ذاته.

(٣) أي: المسائل الكبير للأخفش، وهو من كتبه المفقودة حتى الآن. وانظر حكاية الأخفش في: شرح التسهيل لابن مالك ١٩١/٣، والتذييل والتكميل ٣٢٠/١١، والارتشاف ١٧٥٩/٤، وتمهيد القواعد ٣٠٦١/٦.

(٤) أي السيوطي.

(٥) در التاج ص٥٦٩ ـ ٥٧٠.

(٦) أي: في قوله في: «والصَّوَابُ فِيهِ: وَلَو طِينًا ـ بالنَّصْبِ ـ...».

[بابُ صَلاةُ الجُمْعَةِ]

۞ قَوْلُهُ: «وَتَصِحُّ خَلْفَ العَبْدِ وَالصَّبِي وَالمُسَافِرِ فِي الأَظْهَرِ إِنْ تَمَّ العَدَدُ بِغَيْرِهِ»[1].

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيّ: «صَوَابُهُ (بِغَيرِهِم) بضمِيرِ الجَمْعِ؛ لأَنَّهُ عَائِدٌ على ثَلاثةٍ، وليسَ العَطْفُ بـ(أَوْ) حَتَّى يَصِحّ الإِفرَادُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُجَابُ بأَنَّ الضَّمِيرَ عائدٌ على كلٍّ، أي: تغيَّر كلّ منهم[2].

❋ ❋ ❋

(١) در التاج ص٤٤٧.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٢/٤٤٣.

[فَصْلٌ فِي دَفْنِ المَيِّتِ]

❁ **قَوْلُهُ: «وَيَحْرُمُ النَّدْبُ بِتَعْدِيدِ شَمَائِلِهِ»**[1].

أَقُولُ: «قالَ الإِسنَوِيُّ: إِدْخَالُ البَاءِ عَلَى (التَّعْدِيدِ) لا مَعْنَى لَهَا هُنَا؛ لأَنَّ (النَّدْبَ) هو التَّعْدِيدُ نَفْسُهُ»... وَلَولَا تَصْرِيحُ النَّوَوِيِّ نَفْسه في كُتُبِهِ بأَنَّ النَّدْبَ هو التَّعْدِيدُ... لجَازَ أَنْ يُحمَلَ النَّدبُ على مَعْنَاهُ الآخَر؛ وهو رَفْعُ الصَّوتِ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: التَّصريحُ والقَوْل المَذْكُور لا يَمْنعَانِ الجَوَاز المَذْكُور، وغايتُهُ أَنَّ النَّوويّ ذكرَ في (المِنْهَاجِ) غَيْر المَعْنَى الذِي فِي غَيْرِهِ[2]، تأمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٤٨٧.

(٢) ففي روضة الطالبين ٢/١٤٥، ولفظها: «والندب حرام؛ وهو أن يعد شمائل الميت، فيقال: وا كهفاه وا جبلاه، ونحو ذلك».

۞ قَوْلُهُ: «وَلَا يُفْرَشُ تَحْتَهُ شَيءٌ وَلَا مِخَدَّةٌ»(١).

أَقُولُ: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ: هَذَا تَعْبِيرُ رَكِيكٌ أو فَاسِدٌ؛ لأَنَّ (المِخَدَّة) إِنْ دَخَلَتْ فِيمَا يُفْرَشُ تَحْتَهُ فقد دَخَلَتْ فِي لفظِ الشَّيءِ، وإِنْ لم تَدْخُلْ فيهِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، فلَمْ يَبْقَ لهَا عَامِلٌ يَرْفَعُهَا».

قُلْتُ: هَذَا الكَلامُ فِي غَايَةِ السُّقُوطِ، بَلِ التَّعْبِيرُ صَحِيحٌ مُسْتَقِيمٌ، وَرَدَ مِثْلُهُ فِي القُرْآنِ، والكَلامِ الفَصِيحِ عَلَى تَقْدِيرِ عَامِلٍ يَلِيقُ بِهِ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: وقالَ تعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾ [الحشر: ٩]، أي: وأَلِفُوا الإِيمَانَ(٢)، كما قالَهُ ابنُ هشَامٍ(٣) وغَيْرُهُ(٤)، وهذه المسألةُ هي معنَى قَوْل (الألفية)(٥) وهي ـ أي الواوُ ـ انفردتْ بعطفِ عامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِي مَعْمُولُهُ(٦)، انتهى.

---

(١) در التاج ص٤٨٩.

(٢) انظر: حاشية ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ على تحفة المحتاج ١٩٤/٣.

(٣) الذي في المغني ص٨٢٧: «أَي: واعتقدوا الإِيمَان من قبل هجرتهم».

(٤) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢٦١/٢.

(٥) ألفية ابن مالك ص٤٨، ولفظها:

وَالفَاءُ قَدْ تُحْذَفُ مَعْ مَا عَطَفَتْ ... وَالوَاوُ إِذْ لا لَبْسَ وَهْيَ انْفَرَدَتْ

بِعَطْفِ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِي ... مَعْمُولُهُ دَفْعاً لِوَهْمٍ اتُّقِي

(٦) قال الواحدي: «.. وعطف الإيمان على الدار، ولا يحسن إعمال الفعل الذي نصب الدار في الإيمان، ولكن المعنى، وآثروا الإيمان، هو من باب علفتها تبنًا وماء بارداً، وأكلت الخبز واللبن، وقد مر في مواضع. وقال أبو علي الفارسي: ومعنى الآية: تبوأوا الدار واعتقدوا=

وقال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا: فالاعتراضُ مع ذلكَ بالرَّكَاكَة والفَسَاد[1] على ما وقعَ مثلهُ فِي أفصحِ الكلامِ والكَلامِ الفَصِيحِ سَهْوٌ، أو عِنَادٌ مع الاعتقَادِ.

= الإيمان، لأن الإيمان ليس بمكان فيتبوأ» التفسير البسيط ٢١/٣٨٠. وانظر: الحجة للفارسي ٤/٣١٤، والدر المصون ٣/١٨٧.

(١) في قوله: «هَذَا تَعْبِيرُ رَكِيكُ أو فَاسِدٌ».

[بابُ زَكَاةِ الفِطْرِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (زكاة الفطر): «إِلَّا فِي عَبْدِهِ وَقَرِيبِهِ المُسْلِمِ فِي الأَصَحِّ»**[1].

أَقُولُ: «قَالِ الإِسْنَوِيُّ: إِفْرَادُ (المِسْلِم) غَيْرُ جَيِّدٍ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُثَنِّيهِ؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ لاثْنَينِ، أو يَعْطِفَهُ بِـ(أَوْ)؛ لِيَصِحَّ الإِفْرَادُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العَبَّادِيّ: يجابُ بأنَّ (الواوَ) بمعنَى (أَوْ) ولو مَجَازًا، وبأنَّ (المُسْلِم) المذكورَ صفةُ الثَّانِي، وحذفَ صفةَ الأولِ لدَلالةِ هذا عليهِ، وَمِثْل ذلكَ وارِدٌ[2].

❋ ❋ ❋

(١) در التاج ص٤٩١.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٣/٢٢٦، وبداية المحتاج ١/٥٢٤، ومغني المحتاج ٢/١١٢.

[كتابُ الصِّيَامِ]

۞ **قَولُهُ:** «عَنْ أَدَاءِ فَرْضِ رَمَضَانِ هَذِهِ السَّنَةِ»[1].

أَقُولُ: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ وَتَبِعَهُ غَيْرُهُ: (رَمَضَان) مجرُورٌ مضافٌ إلى ما بَعْدَهُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: جوابُ ذلكَ أنَّ العلمَ يُضَافُ بعدَ قصْدِ تنكيرهُ، كمَا فِي قَولِهِ[2]:

عَلَا زَيْدُنَا يَوْمَ النَّقَا رَأْسَ زَيْدِكُمْ ....

---

(١) در التاج ص٤٩٣.

(٢) صَدْرُ بيت من الطويل، لرجل من طيء، وعَجْزه:

بِأَبْيَضَ مَاضِي الشِّفرَتَيْن يَمَانِ

وورد في: شرح التسهيل لابن مالك ٢٣١/٣، ومغني اللبيب ص٧٥، وعمدة الحفاظ ١١٩/٣، وتعليق الفرائد ٧٩/٢، والتحرير والتنوير ١٤٩/٩.

واستُشهد به على أنه أضاف زيدا إلى المضمر، فجرى في تعريفه بالإضافة مجرى أخيك وأبيك. انظر: شرح المفصل لابن يعيش ٤٤/١.

[بابٌ فِي حُكْمِ المَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِهِ]

❁ قَوْلُهُ: «فَإِنْ جَرَى البَيْعُ بِمَوْضِعٍ لَا يَخْتَصُّ بِالبَائِعِ»[1].

أَقُولُ: هَذِهِ العِبَارَةُ مَقْلُوبَةٌ، وَصَوَابُهُ (لا يختَصُّ البَائِعُ بِهِ)، فإنَّ البَاءَ تَدْخُلُ عَلَى المَقْصُورِ لَا عَلَى المَقْصُورِ عَليهِ، كمَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ البَيَانِ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: هذا التَّصْويبُ مَمْنُوعٌ، بل الباءُ تدخلُ على كلٍّ من المقصورِ والمقصورِ عليه، كما يعلمُ بالاطلاعِ على كلامِ السَّعدِ والسَّيدِ[2]، فلا قلبَ، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٥٠١.

(٢) انظر: حاشية التفتازاني وحاشية السيد الشريف على شرح مختصر المنتهى الأصولي للإيجي ١/٢٩٩ ـ ٢٠٠.

[بابُ الأُصُولِ والثِّمَارِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي «الأصول والثمار»: «وَمَا لَهُ كِمَامَانِ»**[1].

أَقُولُ: «قَالَ الإِسْنَوِيُّ: هُوَ تَعْبِيرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، والصَّوَابُ: كمَامتَان أو كِمَّان، تَثْنِيَةُ: كِمَامَة أو كِمّ، وأمَّا كمَامَانِ فَجَمْعُ كِمَام، وهو صيغةُ جَمْعٍ وَلَيْسَ مُرَادًا.

قُلْتُ: كأنَّ المُصَنِّفَ أرادَ به تَثْنِيَةَ: كِمَامَة، وحذفَ التَّاءَ على حَدِّ قَولِهِم في خُصْيَة وأليَة: خُصْيَان وأَلْيَان.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: هذَا مُرَادُ الإِسْنَوِيّ قَطْعًا، غايةُ الأمرِ أنَّهُ تَسَمُّحٌ، وكثيرًا ما يقعُ لهم ذلكَ.

ويُمْكِنُ أنْ يُجَابَ بأنَّ المُصَنِّفَ استعمَلَهُ مجَازًا فِي التَّثنِيةِ[2]، والقَرِينةُ الأمثلةُ التي ذَكَرَهَا.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٥٠٤.

(٢) في تحفة المحتاج ٤/٤٦٦ ما يقرر ذلك، ونصه: «(وَمَا لَهُ كِمَامَانِ) مُثَنَّى كِمَام اسْتِعْمَالًا لَهُ فِي الْمُفْرَدِ مَجَازًا؛ إذْ هُوَ جَمْع كِمَامَةٍ، أَوْ كِمٍّ - بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، فَقِيَاسُ مُثَنَّاهُ: كِمَّانِ، أَوْ كِمَامَتَانِ».

[بابٌ فِي مُعَامَلَةِ الرَّقِيقِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (مُعَامَلات العَبِيد): «وَيَسْتَرِدُّهُ البَائِعُ سَوَاءٌ كَان فِي يَدِ العَبْدِ أَو سَيِّدِهِ»[1].

أَقُولُ: فِيهِ أَمْرَانِ مُخَالِفَانِ للقَوَاعِد:

الأَوَّلُ: عَطْفُهُ بِـ(أَو) بَعْدَ هَمْزَةِ التَّسْوِيَة مَعْدُودٌ من سَهْوِ الفُقَهَاءِ، وَالصَّوَابُ الإتيانُ بِـ(أَمْ)، قَالَهُ فِي (المُغْنِي).

وَفِي (الصِّحَاحِ): «تَقُولُ [٩/ب]: سَوَاءٌ عَلَيَّ قُمْتَ أو قَعَدْتَ»، لكنْ قالَ ابنُ هشَامٍ: «إنَّهُ سَهْوٌ».

قالَ ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: كان شيخُنَا ذلكَ الإمَام الأوحدِيّ القمقَام السَّيد الشَّريف قُطْب الدِّين: عِيْسَى الصَّفَويّ[2] يبالغُ في ردِّ ما يقعُ فِي

---

(١) در التاج ص٥٠٥.

(٢) هو: السيد قطب الدين أبو الخير عيسى بن محمد بن عبيد الله بن محمد الشريف العلامة المحقق المدقق الحسني الحسيني الأيجي الشافعي الصوفي المعروف بالصفوي؛ نسبة إلى جده لأمه السيد صفي الدين، والد الشيخ معين الدين الأيجي الشافعي صاحب التفسير، ولد سنة تسعمائة، وتوفي سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة، وله مؤلفات؛ منها: شرح مختصر على=

(القَامُوسِ) من الحكمِ بسهوِ صاحبِ (الصِّحَاح)، ويقولُ: لا يُمْكِنُ إثباتُ السَّهْو، فإنَّ غايةَ ما وقعَ لصاحبِ (القَامُوس) أنَّهُ لم يجدْ للعربِ إلا ما ذكرهُ، وهذا لا ينتجُ السَّهو؛ لجوازِ أنَّ لهم لُغَتينِ في ذلكَ الأَمْر لم يطَّلِعْ بعدَ البَحْثِ الشَّدِيد إلا على أحدِهَا، ومن حفظَ حجةٌ على من لم يَحْفَظ، لا سيمَا الأئمَة الثِّقَات، فلا يُلْتَفَتُ لمَا قالَ ابنُ هشَامٍ[1].

= الكافية، وشرح الغرة في المنطق للسيد الشريف، وشرح الفوائد الضيائية في المعاني والبيان.. وغيرها.

انظر في ترجمته: شذرات الذهب ٢٩٧/٨، والأعلام ١٠٨/٥، ومقدمات التحقيق لكتبه المطبوعة.

(١) في مغني اللبيب ص٦٣ ـ ٦٤.

[كتَابُ الرَّهْنِ]

۞ **قوله: «فَإِنْ تَعَلَّقَ المَال بِجِنَايَةِ خَطَإٍ.. لَمْ يَصِحَّ عَفْوُهُ عَنْهُ وَلَا إِبْرَاءُ المُرْتَهِنِ الجَانِي»**[1].

أَقُولُ: ضَبَطَ المُصَنِّفُ «المُرْتَهِن» بالضَّمِ، فَاعِل «إِبْرَاء»، والصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: «وَلَا إِبْرَاءٌ» بالمَدِّ عطفًا على «عَفْوُهُ»، وَعَلَى هَذَا شَرَحَهُ الشَّارِحُونَ.

قالَ ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: إنْ لم يكنْ ضبطَ المصنِّفُ مع ذلكَ (أَبْرَأَ) فِعْلًا[2]، أمكنَ أنْ يكونَ مصدرًا مُنَوَّنًا مَعْطُوفًا على (عَفْوُهُ)، و (المُرْتَهِنُ) فَاعِلُهُ، كقولكَ: ضَرْبٌ زيدٌ عَمْرًا.

❋ ❋ ❋

---

(١) در التاج ص٥١٣.

(٢) لعله وقع في نسخته هكذا.

[كِتَابُ الغَصْبِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الغَصْبِ): «هُوَ الِاسْتِيلَاءُ عَلَى حَقِّ الغَيْرِ عُدْوَانًا»**[1].

أَقُولُ: قَالَ الإِسْنَوِيُّ وَغَيْرُهُ: «هذَا التَّرْكِيبُ لَا يَسْتَقِيمُ فِي العَرَبِيَّةِ؛ لأَنَّ (غَيْرَ) يَمْتَنِعُ دُخُولُ (أَلْ) عَلَيهَا؛ لامتِنَاعِ تَعْرِيفِهَا».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: ما قَالهُ الإِسْنَوِيّ يَنْبَغِي أَنْ يكونَ مَمْنُوعًا:

أَمَّا أولًا: فلأَنَّهُ علَّلَهُ بأَنَّ (غَيْرًا) لا تَتَعَرَّف بالإِضَافَةِ، وقد قالَ غيرُ واحدٍ كابن مَالكٍ في (شَرْحِ التَّسْهِيلِ)[2] بأَنَّهُا قد تَتَعَرَّف، وبيَّنَ ذلكَ، وحينئذٍ فالوجهُ جوازُ دخولِ (أَلْ) عليهَا فِي حَالتِهَا التي تقبلُ التَّعْرِيف باعتبارِهَا لانتفاءِ المانع من دخولِهَا.

وأَمَّا ثَانيًا: فلأَنَّ التَّعْرِيفَ بـ(أَلْ) قد يكونُ للعهدِ الذِّهْنِيّ الذي هو فِي المَعْنَى كَالتَّنْكِير[3]، كمَا قَرَّرَهُ أَهْل المعَانِي، وحينئذٍ لا يمنعُ دخول (أل) عليها بهذا المعنَى، فليتأملْ.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٥٢٢.

(٢) ٢٢٧/٣.

(٣) انظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك ١٦٨/١، ورسالة في لام التعريف للصفوي ص٢٦.

[كتَابُ الإِجَارَةِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الإِجَارَةِ): «كَإِجَارَةِ العَقَارِ وَدَابَّةٍ أَوْ شَخْصٍ مُعَيَّنَيْنِ»[1].

أَقُولُ: «قال الزَّركشيُّ: قَوْلُهُ «مُعَيَّنَيْنِ» بالتَّثنِيَةِ قَيْدٌ في الدَّابَّةِ، والشَّخصُ دُونَ العَقَارِ؛ لأَنَّهُ لا يَصِحُّ إلا مَعَ التَّعْيينِ، فَلَمْ يَحْتَجْ إلى التَّقْييدِ[2] بِخِلافِهِمَا، وَفِيهَا تغليبُ المُذَكَّرِ على المُؤنَّثِ، وَقَدْ نُوزِعَ فِيهَا بِأَنَّ الوَجْهَ الإِفْرَادُ؛ لأَنَّ العطفَ بِـ(أَوْ)...».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: في هذَا التَّعْلِيلِ شَيءٌ يُدْرَكُ بِالتَّأملِ[3].

---

(١) در التاج ص٥٢٦.

(٢) في (ب، ج، د): تقييده.

(٣) قال ابن العبادي موضحا ذلك في حاشيته على تحفة المحتاج: «... وَلَا يَصِحُّ الجَوَابُ بِأَنْ أَوْ يُفْرَدُ بَعْدَهَا الضَّمِيرُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي أَوْ الَّتِي لِلشَّكِّ وَنَحْوِهَا مِمَّا يَكُونُ الحُكْمُ فِيهَا لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ لَا الَّتِي لِلتَّنْوِيعِ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الوَاوِ. وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْأَصْلَ المُطَابَقَةُ بَعْدَ أَوْ الَّتِي لِلتَّنْوِيعِ وَأَنَّ الإِفْرَادَ إنَّمَا هُوَ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ بِالنَّظَرِ لِلْمَعْنَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ (أَوْ) هُنَا لِلتَّنْوِيعِ فَلَا غُبَارَ عَلَى عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ أَصْلًا وَلَا يَحْتَاجُ إلَى جَوَابٍ أَصْلًا وَيَجْرِي ذَلِكَ فِي نَظَائِرِهَا...». وانظر: مغني المحتاج ٣/٤٤٢.

❁ **قَوْلُهُ: «وَمَا يُسْتَوْفَى بِه؛ كَثَوْبٍ وَصَبِيٍّ عُيِّنَ لِلخِيَاطَةِ وَالِارْتِضَاعِ يَجُوزُ إِبْدَاله»**[1].

أَقُولُ: «قَال الزَّرْكَشِيُّ: صَوَابُهُ (عُيِّنَا)، فإنَّ إفرَادَ الضَّمِيرِ العَائِدِ مَعَ التَّثْنِيَةِ شَاذٌّ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُجَابُ بأنَّ قَوْلَهُ (عُيِّنَ) صِفَة (صَبِيّ) وصِفَة (ثَوْب)، حُذِفَ لِدَلالةِ هذَا عليهِ، وبأنَّ (الوَاوَ) بِمَعْنَى (أَوْ)، فليُتَأَمَّلْ[2].

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٥٢٨.

(٢) أشار لنحو ذلك أيضا في حاشيته على تحفة المحتاج ٦/١٧٤ ـ ١٧٥: «(قَوْلُهُ وَأَفْرَدَ الضَّمِيرَ) أَيْ فِي (عُيِّنَ)؛ لِأَنَّ القَصْدَ التَّنْوِيعُ، قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي قَوْلِ الأَلْفِيَّةِ فِي أَوَّلِ بَابِ المَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ وَغَيْرُهُ مَعْرِفَةٌ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ أُورِدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَفْرَدَ الضَّمِيرَ فِي غَيْرِهِ مَعَ عَوْدِهِ عَلَى شَيْئَيْنِ مَا نَصُّهُ، وَأَفْرَدَ الضَّمِيرَ عَلَى الْمَعْنَى كَمَا تُفْرَدُ الإِشَارَةُ إِذَا قُلْتَ وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْله تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ﴾ [الرعد: ١٨] أَيْ: بِذَلِكَ، قَالَ: وَلَا يَصِحُّ الجَوَابُ بِأَنْ (أَوْ) يُفْرَدُ بَعْدَهَا الضَّمِيرُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي (أَوْ) الَّتِي لِلشَّكِّ وَنَحْوِهَا مِمَّا يَكُونُ الحُكْمُ فِيهِ لِأَحَدِ الْأَمْرَيْنِ لَا الَّتِي لِلتَّنْوِيعِ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ (الوَاوِ) انْتَهَى. وَقَدْ يُؤْخَذُ مِنْهُ جَوَابٌ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ بِأَنَّهُ أَفْرَدَ ضَمِيرَ (عُيِّنَ) عَلَى المَعْنَى أَيْ: عُيِّنَ ذَلِكَ أَوْ الْمَذْكُورُ مَثَلًا، وَهُوَ نَظِيرُ الآيَةِ المَذْكُورَةِ فَإِنَّ فِيهَا إِفْرَادَ الضَّمِيرِ مَعَ العَطْفِ بِالوَاوِ، وَعَلَى هَذَا فَجُمْلَةُ (عُيِّنَ) صِفَةٌ لِلْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فَلْيُتَأَمَّلْ».

[كِتَابُ إِحْيَاءِ المَوَاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (إِحْيَاءِ المَوَاتِ): «وَحَرِيمُ البِئْرِ فِي المَوَاتِ: مَوْقِفُ النَّازِحِ»[1].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «قَولُهُ: (فِي المَوَاتِ) مُشْكَلٌ من جِهَةِ الإِعْرَابِ؛ فإِنَّهُ إِمَّا أنْ يكونَ حَالًا أَوْ وَصْفًا؛ فإِنْ جُعِلَ حَالًا من (البِئْرِ)، فالحَالُ من المُضَافِ إليهِ شَرْطُهَا؛ كَوْنُ المُضَافِ عَامِلًا فِيهِ، أو جُزْءًا مِنْهُ، أو مِثْل جُزْئِهِ، وذلكَ مفقودٌ هُنَا، وَقَدْ يُقالُ: إنَّ حَرِيمَهَا كَجُزْئِهَا، مِثْلَ: ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عمران: ٩٥] ..... وأَمَّا الثَّانِي: وَهُوَ تَقْدِيرُهُ بِـ(المحفُورِةِ)؛ فَهُو خِلافُ ما يُقَدِّرُهُ النُّحَاة من كائنٍ أو مُسْتَقِرٍ، فَيَنْبَغِي أَنْ يقدِّرَ: وحَرِيمُ البِئْر الكائنةُ في المَوَاتِ، وحينئذٍ فَجَعْلُهُ صِفَة متعينٌ جائزٌ لا غُبَارَ عَلَيهِ، وَلَا حَاجَةَ إلى جَعْلِهِ حَالًا وإِنْ كَانَ يَجُوزُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: أقولُ فِي هذا التَّوجيهِ نظرٌ؛ لأنَّ المُرَادَ بمَا هو كالجُزْءِ مَا يصحُّ الاستغنَاءُ عنه، ولا يظهرُ ذلكَ هُنَا؛ إذْ لا يتَّجِهُ صِحَّةً أنْ يُقَالَ: والسِّرُّ فِي المَوَات مَوْقِفُ النَّازِحِ إلخ، بخلافِ نَحْو: ﴿ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾؛ لأنَّهُ يسوغُ أنْ يُقَالَ: اتَّبِعْ إبرَاهيمَ، فليتأملْ.

---

(١) در التاج ص٥٢٩.

وقالَ **ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا**: ما المانعُ أنْ يجعلَ حَالًا من (الحَرِيم) على مَذْهَبِ مَنْ جَوَّز الحالَ من المبتدأ، والغالبُ أنَّه إذا كانَ (الحَرِيم في المَوَات) أنْ يُقَالَ كَذَلِكَ.

وقالَ **ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا**: قولهُ (فهو خِلَافُ) إلخ، يُجَابُ بأنَّ النُّحَاةَ إِنَّمَا قَدَّرُوا كَائِن أو مُسْتَقَر؛ لأنَّهُم لم يتكَلَّمُوا على مادَةٍ بعينِهَا، بل أرادُوا الحُكْمَ العَامَّ لجميعِ الموَادِّ فقدَّرُوا ما ذكرَ؛ لأَنَّهُ يَطَّرِدُ في الجَمِيعِ، وَإِلَّا فَاللائقُ أنْ يقدّرَ في كُلِّ مَادةٍ مَخْصُوصَةٍ ما يناسبُ فيها[1]، نصَّ على ذلكَ الإمامُ القمقامُ السيِّد الجرجانِي وبسطهُ، فتأمَّلْ وَرَاجِعْ.

❁ ❁ ❁

(١) انظر: شرح الكافية الشافية ١/٣٤٨.

[كِتَابُ الهِبَةِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (الهِبَةِ): «وَشَرْطُ الهِبَةِ: إِيجَابٌ وَقَبُولٌ لَفْظًا»**[1].

أَقُولُ: «قَالَ الشَّارِحُ المُحَقِّق: نَصَبَ «لفظًا» على إسقاطِ الخافضِ».

قُلْتُ: وَالنَّصْبُ عَلَى إِسقَاطِ الخَافِضِ مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ لا يُقَاسُ، فَالذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ مصدرٌ بمعنَى المفعُولِ، حالٌ مِمَّا قَبْلَهُ، أي: إيجابٌ حالَ كَونِهِ مَلْفُوظًا وقبولٌ كَذَلكَ، أو بمعنَى الفَاعِلِ، حالٌ من العَاقِدِ المفهُومِ مِنَ السِّيَاقِ، أَيْ: لَافِظًا بذَلِكَ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: فيه أَنَّهُ وقعَ فيهَا اعتراضٌ، فقد قالَ المُرَادِيُّ[2] ـ فِي قَوْلِ (الأَلْفِيَّة)[3]: (ومصدرٌ منكَّرٌ حَالا يَقَعْ.... بِكَثْرَةٍ.....[4]) ـ: «أَنَّهُ مَعَ كَثْرَتِهِ لا يُقَاسُ عَلَيهِ»، فليتأَمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٥٣٦.

(٢) توضيح المقاصد ٢/٦٩٧، ولفظه: «.. وهو كثير، ومع كثرته فنقل إجماع الفريقين على قصره على السماع».

(٣) ألفية ابن مالك ص٣٢.

(٤) تمامه: كبغتةً زيد طالع.

[كتَابُ الوَصَايَا]

۞ **قَوْلُهُ: «وَقِيلَ: إِنْ أَوْصَى بِاعْتِاقِ عَبْدٍ.. وَجَبَ الْمُجْزِيءُ كَفَّارَةً»**[1].

أَقُولُ: قَالَ السُّبْكِيُّ: «كَانَ فِي نُسْخَةِ الْمُصَنِّفِ (فِي كَفَّارَة)، ثُمَّ كَشَطَ (فِي)، وَنَصَبَ «كَفَّارَةً»، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ؛ لأَنَّ الْمَعْنَى لَيْسَ عَلَيهِ، وَلَا عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ؛ لِقِلَّتِهِ، بَلْ حَالٌ؛ لأَنَّهُ نَفْسهُ كفَّارة، أو تمييزٌ، وإن استعمَلَ (كفَّارَةً) بمَعْنَى تَكْفِيرًا صَحَّ أنْ يكونُ مَفْعُولًا لَهُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: قَوْلُهُ (صَحَّ أنْ يكونَ مَفْعُولًا لَهُ) فِي استجمَاعِهِ شُرُوطُ المفعولِ لهُ[2]، فليتأمَّلْ[3].

وَقَوْلُهُ: (مَفْعُولًا لَهُ)، أَقُولُ: أو مَفْعُولًا مُطْلَقًا للنَّوعِ على حَذْفِ المُضَافِ، أي: أجزأ تكفير، تأملْ.

---

(١) در التاج ص٥٤٢.

(٢) وهي: أن يكونَ مصدرًا قلبيًا، مُتَّحداً معَ الفعل في الزمان، وفي الفاعل، وعِلَّةً لحُصولِ الفعلِ. قال ابن الصائغ: «وشَرائِطُهُ: أنْ يكون مصدرًا، من غير جنس فعله، جواب (لِمَ فَعَلْتَ)، كقولك: (جِئْتُ رَغْبَةً فِيكَ)، فـ(رَغْبَةً) مفعولٌ له؛ لأنّه مصدر مُعَلَّلٌ به المجيء، وزمانهما، وفاعلهما واحد، فإن لم يستوف الشّروط فلا بُدَّ من جرّه بلام التّعليل» اللمحة في شرح الملحة ١/٣٦١ ـ ٣٦٢. انظر: اللمع لابن جني ص٥٨، وشرح المقدمة المحسبة ٢/٣٠٨، وجامع الدروس العربية ص٤٤ ـ ٤٥.

(٣) قال في حاشيته على تحفة المحتاج ٧/٤٧: «(قَوْلُهُ أَوْ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ) فِيهِ أَنَّ الْمُتَبَادَرَ مِنْ فَاعِلِ التَّكْفِيرِ هُوَ الْمُكَفِّرُ، فَلَمْ يَتَّحِدْ الفَاعِلُ إلَّا أَنْ يُبْنَى عَلَى قَوْلِ مَنْ لَمْ يَشْتَرِطْ ذَلِكَ، (قَوْلُهُ لَا بِهِ) يُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ مَفْعُولًا بِهِ عَلَى تَضْمِينِ الْمُجْزِئِ مَعْنَى الْمُحَصِّلِ، فَلْيُتَأَمَّلْ».

[كِتَابُ اللعَانِ]

❁ قَوْلُهُ (فِي اللعَانِ): «أَو يَا زَانِي»[1].

أَقُولُ: صَوَابُهُ: يَا زَانٍ ـ بِحَذْفِ اليَاءِ؛ لأَنَّهُ مَنْقُوصٌ مُنَكَّرٌ، فَيُوقفُ عليهِ بِحَذْفِهَا كَـ(يَا قَاضٍ).

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: ويُقَالُ: اليَاءُ للإشبَاعِ، أو للوَقْفِ على اللغَةِ الأُخْرَى، فإنَّ الوَقْفَ بحذفِ الياءِ هو الأفصَحُ[2]؛ لأَنَّهُ مُتَعَيِّنٌ.

---

(١) در التاج ص٥٦٦.

(٢) قال ابن الخباز: «وهو أكثر وأقيس واختيار سيبويه» توجيه اللمع ص٨٢.
وفصل ذلك العكبري بقوله: «وأمَّا الحذفُ فَفِي المنقوصِ نَحْو: قاضٍ وعَمٍ إِذا نوّن وَوُقِفَ عَلَيْهِ رفعًا أَو جرًّا فَفِيهِ مذهبان؛ أَحدهمَا: حذفُ الياءِ وإسكانُ مَا قبلَها كَالصَّحِيحِ، فإنَّه يُحذف مِنْهُ التَّنْوِين والكسرةُ الَّتِي قبله. وَالثَّانِي: إثباتُ الْيَاء؛ لأَنَّها حُذفت فِي الوَصْل بسببِ التَّنْوِين، وَلَا تنوينَ فِي الوقْفِ فَلَا علّة للحذف. فَإِن قيلَ: هَذَا يوجبُ أَن يكونَ إثباتُها أَوْلى؟ قيل: لَا؛ لأَنَّ الوقفَ عارضٌ، والعارضُ كَغَيْر المعتدّ بِهِ. فأمَّا فِي النصبِ فيوقَفُ بِالْألف المبدَلةِ لأَنَّ الْيَاء تَثْبُتُ فِيهِ وَصْلاً... فَإِذا لم يكنِ المنقوص منوَّناً للألفِ وَاللَّام فالجيّدُ الْوَقْف عَلَيْهِ فِي الرّفْع والجر بِاليَاءِ؛ لأَنَّها تثبتُ فِي الوصْلِ لعدم موجبِ الْحَذف فَلم تتغيّر فِي الْوَقْف، وَيجوز حذفُها وَفِيه وَجْهَان: أحدُهما الفَرْقُ بَين الْوَصْل والوقفِ وَلَا فارقَ إِلَّا الْيَاء، وَالثَّانِي: أَنَّهم قدَّروا الاسمَ نكرَة مَوْقُوفا عَلَيْهِ ثمَّ أدخلُوا عَلَيْهِ الألفَ واللّام وَهُوَ كَذَلِك فبقيَ على حَاله. فأمَّا فِي النصب فالياءُ لَا غير لأَنَّها تتحرَّكُ فِي الوَصْل وحذفت حركَتُها وَكفى بِهِ فَرْقاً... فَإِن ناديت الاسمَ المنقوص فمذهب سِيبَوَيْهِ إِثْبَات الياءِ لأَنَّه مَوضِع لَا ينوّن، وَمذهب يُونُس حذفهَا للْفرق..» اللباب للعكبري ٢/٢٠٤ ـ ٢٠٥. وانظر هذه المسألة في: الكتاب ٤/١٨٣، ١٨٤، والتبيين ص١٨٤، والمرتجل ص ٤١، ٤٢، وشرح المفصل ٩/٧٥، والفصول الخمسون ص ٨٧، وشرح الألفية لابن الناظم ص٥٧٤، وتوضيح المقاصد ٣/١٤٧٢، والهمع ٦/٢٠٣.

[كِتَابُ الدِّيَّاتِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (موجبات الدِّيَة): «وَلَوْ طَلَبَ سُلْطَانٌ مَنْ ذُكِرَتْ بِسُوءٍ فَأَجْهَضَتْ»[1].

أَقُولُ: الإِجْهَاضُ خَاصٌّ بإسقَاطِ الإِبِلِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي الآدميِّينَ: أَمْلَصَتْ وأَسْقَطَتْ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُجَابُ بأنَّ ما ذَكَرَهُ المُصَنِّفُ استعَارَة ولا إشكَالَ، فتأمَّلْ.

۞ قَوْلُهُ: «أَوْ بِمِلْكِ غَيْرِهِ أَوْ مُشْتَرَكٍ بلا إذن»[2].

أَقُولُ: القَاعِدَةُ أنَّ الفِعْلَ اللازِمَ لَا يُبْنَى مِنْهُ اسمُ مفعُولٍ إلا بحرفِ جَرٍّ، فالصَّوَابُ: أو مُشْتَرَكٍ فِيهِ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُجَابُ بأنَّهُ حذفَ الجَارَّ وَأَوصَلَ الوَصْفَ بالضَّمِيرِ فَاستَتَرَ تَوَسُّعًا، تَأَمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٥٨٢.

(٢) در التاج ص٥٨٢.

[كِتَابُ قَطْعِ السَّرِقَةِ]

❁ قَوْلُهُ فِي (السَّرِقَةِ): «وَلَوْ سَرَقَ رُبُعًا سَبِيكَةً»[1].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: يَمْتَنِعُ أَنْ يكُونَ (سَبِيكَةً) صِفَةً لِـ(رُبُع)؛ لاخْتِلافِهِمَا بالتَّذْكِيرِ وَالتَّأنيثِ، إِلَّا أَنْ يُؤَوَّلَ بِمَسبُوكَةٍ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: ويُمْكِنُ أيضًا أَنْ تكونَ (سَبِيكَةً) بَدَلًا مِنْ (رُبُعًا)، بِمَعْنَى: زِنَةُ رُبُعٍ[2]، وليسَ بالمُبْدَلِ منهُ على نيةِ الطَّرْحِ مُطْلقًا، كمَا بُيِّنَ فِي مَحَلِّهِ، وأنْ يكونَ حَالًا مُوطِئَةً لمَا بعدَهُ[3]، تأمَّلْهُ.

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٥٨٨.

(٢) في مغني المحتاج ٥/٤٦٦: «(لَوْ سَرَقَ رُبُعًا) مِنْ دِينَارٍ (سَبِيكَةً) هُوَ صِفَةُ رُبُعًا عَلَى تَأْوِيلِهِ بِمَسْبُوكًا، وَبِذَلِكَ انْدَفَعَ مَا قِيلَ: إنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِرُبُعٍ؛ لِاخْتِلَافِهِمَا بِالتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ...».

(٣) قدَّره في حاشيته على تحفة المنهاج ٩/١٢٦ بقوله: «.. أَيْ: حَالَ كَوْنِهَا مُقَدَّرَةً بِالرُّبُعِ».

[كتابُ الصِّيَالِ وَضَمَانِ الوُلَاةِ]

۞ **قَوْلُهُ: «وَيَجِبُ خِتَانُ المَرْأَةِ»**[1].

أَقُولُ: «قالَ الزَّرْكَشِيُّ: هُوَ تَعْبِيرٌ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، وَصَوَابُهُ: الخَتنُ؛ فإنَّهُ المَصْدَرُ، وَهُوَ الفِعْلُ، وَأَمَّا الخِتَانُ فَهُو مَوضِعُ القَطْعِ [فِيهِمَا]، قالَهُ صَاحِبُ (المُحْكَمِ).

وَقِيلَ: (الخِتَانُ: الاسمُ)، قَالَهُ الجَوهَرِيُّ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: كيفَ يَدَّعِي عَدَمَ الاستقَامَةِ مع كَلامِ الجَوهَرِيّ[2]؟!.

۞ **قَوْلُهُ: «إِلَّا ثَوْبَ أَعْمَى وَمُسْتَدْبِرِ البَهِيمَةِ، فَيَجِبُ تَنْبِيهُهُ»**[3].

أَقُوْلُ: «صَوَابُهُ: تَنْبِيههُمَا، نَبَّهَ عَلَيهِ الزَّرْكشِيُّ وَغَيْرُهُ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: جَوَابُهُ أنَّ التَّقْدِيرَ: تَنْبِيهُ المَذْكُور، أو كُلّ منهما[4].

---

(١) در التاج ص٥٩١ ـ ٥٩٢.
(٢) انظر: الصحاح ٥/٢١٠٧.
(٣) در التاج ص٥٩٣.
(٤) انظر: مغني المحتاج ٥/٥٤٤.

[كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ): «وَأَنْ يَكُونَ البَعِيرُ قَائِمًا مَعْقُولَ رُكْبَةٍ»[1].

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لَعَلَّ النُّسْخَة الوَاقِعَة لَهُمَا: معقولَ الرُّكْبَةِ[2].

❋ ❋ ❋

(١) در التاج ص٥٩٦.

(٢) ورد هكذا في: مغني المحتاج ٦/١٠٤، وعجالة المحتاج ٤/١٧٢٨.

[كِتَابُ الأُضْحِيَةِ]

۞ **قَوْلُهُ** [١٧/ب] **فِي (كِتَابِ الأُضْحِيَةِ)**: «هِيَ سُنَّةٌ»[١].

أَقُولُ: «قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: الضَّمِيرُ عَائِدٌ إلى (الأُضْحِيَةِ)، وَهُوَ عَجِيبٌ فإنَّهَا اسمٌ للشَّاةِ، فَلَو قَالَ: التَّضْحِيةَ، لكانَ أَصْوَبَ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: بَنَى تَعَجُّبَهُ[٢] على أمرٍ غَيْر لازمٍ؛ فهو يعجَبُ لأنَّهُ ليسَ عَائِدًا إلى الأضحيةِ، بَلْ إلى التَّضْحِيَة المَفْهُومَةِ مِنْهَا[٣].

۞ **قَوْلُهُ**: «وَذَاتُ عَرَجٍ وَمَرَضٍ وَعَوَرٍ وَجَرَبٍ بَيِّنٍ»[٤].

أَقُولُ: «صَوَابُهُ: جَمْعُ (بَيِّن)؛ لأَنَّهُ صِفَةٌ للأربعَةِ، وَلَيْسَ العَطْفُ بِـ(أَوْ) حَتَّى يفردَ، وقالَ بَعْدَهُ: «وَلَا يَضُرُّ يَسِيرُهَا» بالجَمْعِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، لَكِنْ كَانَ الأَوْلَى «يَسِيرُهُنَّ»، كَمَا تَقَدَّمَ فِي «بَابِ النَّجَاسَةِ»».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: قَوْلُهُ: (صَوَابُهُ) إلخ، أَقُولُ: جَوَابُهُ أَنَّ

---

(١) در التاج ص٥٩٧.

(٢) أي: الزركشي.

(٣) في مغني المحتاج ٦/١٢٣: «(هِيَ) أَيْ التَّضْحِيَةُ كَمَا فِي (الرَّوْضَةِ) وَ (المُحَرَّر) وَغَيْرِهِمَا لَا الأُضْحِيَّةُ كَمَا يُوهِمُهُ كَلَامُهُ؛ لِأَنَّ الأُضْحِيَّةَ اسْمٌ لِمَا يُضَحَّى بِهِ».

(٤) در التاج ص٥٩٧.

(بَيِّنٍ)[1] صِفَةٌ لواحِدٍ من الأربعَةِ، وحذفَ من البَاقِي؛ لِدَلَالَةِ هذَا عليهِ[2]، وَقَوْلُهُ: (وَلَا يَضُرُّ يَسِيرُهَا) بِضَمِيرِ الجَمْعِ قَرِيْنَة على ذَلِكَ، وَهَذَا مِنْ قَوَاعِدِهِم، فَلا تَصْوِيب.

۞ قَوْلُهُ: «وَيُسَنُّ طَبْخُهَا، وَلَا يُكْسَرُ عَظْمٌ»[3].

أَقُولُ: فِيهِ عَطْفُ الفِعْلِ الخَالِي مِنْ «أَنْ» عَلَى المَصْدَرِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَقْدِيرِهَا.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: لَا يَتَعَيَّنُ العَطْفُ المَذْكُورُ[4]، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جُمْلَةُ (لَا يُكْسَرُ عَظْمٌ) عُطِفَ على جُمْلَةِ (يُسَنُّ طَبْخُهَا)، تَأَمَّلْ.

❋ ❋ ❋

(١) على الحكاية.

(٢) انظر: النجم الوهاج ٩/٥٠٩.

(٣) در التاج ص٥٩٨.

(٤) أي: عَطْفُ الفِعْلِ الخَالِي مِنْ «أَنْ» عَلَى المَصْدَرِ.

[كِتَابُ الأَيْمَانِ]

۞ **قَوْلُهُ**: «وَبُنْدُقٍ»[1].

أَقُولُ: «كَذَا فِي خَطِّهِ بالبَاءِ». وَفِي (**الصِّحَاحِ**): «البُنْدُقُ: مَا يُرْمَى بِهِ». وَ «الفُنْدُقُ ـ بِالفَاءِ ـ: حَمْلُ شَجَرٍ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُجَابُ على هَذَا بِأَنَّ فِي كَلامِ المُصَنَّف اسْتِعَارَة، والقَرِينَةُ السِّيَّاق، فَتَأَمَّلْ.

❋ ❋ ❋

(١) در التاج ص٦٠٧.

[كتَابُ النَّذْرِ]

۞ قَوْلُهُ فِي (النذر): «لَمْ يَقْضِ أَثَانِيَ رَمَضَانَ»[1].

أَقُولُ: فِيْهِ أَمْرَانِ..... **الثَّانِي**: أُنْكِرَ على المُصَنِّفِ حَذْفَ النُّونِ؛ ظَنًّا أَنَّهَا حُذِفَتْ للإِضَافَةِ، وَذَلِكَ إنّمَا يكُونُ فِي جَمْعِ التَّصْحِيحِ، وَهَذَا تَكْسِيرٌ، وَجَوَابُهُ مَا قَالَ فِي «شَرْحِ المُهَذَّبِ»: «الصَّوَابُ فِي جَمْعِهِ: أَثَانِي ـ بِحَذْفِ النُّونِ».

وَفِي «صِنَاعَةِ الكُتَّابِ»: «عَنِ الفَرَّاءِ: الجَمْعُ الأَثَانِيينُ، والأَثَانِي أَكْثَرُ».

وَقَالَ ابنُ السِّكيت: «الأَثَانِي بِالحَذْفِ أَكْثَرُ فِي كَلامِ العَرَبِ».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: فإنْ قُلْتَ: إذَا كانَ الحَذْفُ أَكْثَر فقط، فكيفَ عَبَّرَ فِي (شَرْحِ المُهَذَّبِ)[2] بالصَّوَابِ؟

قُلْتُ: قد يُرِيدُونَ بِالصَّوَابِ مَا هُو الأَحْسَنُ والأَرْجَحُ.

وقالَ ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ أيضًا: هذَا المَنْقُولُ عن الفَرَّاءِ وابنِ السِّكِّيت يَدْفَعُ الأَمْرَينِ جَمِيْعًا، تَأَمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٦١٠.

(٢) أي: المجموع في شرح المهذب ٦/٤١٢ ـ بتصرف.

[كتَابُ القَضَاءِ]

۞ **قَوْلُهُ فِي (القَضَاءِ)**: «وَشَرْطُ القَاضِي: مُسْلِمٌ، إِلَى آخِرِهِ»[1].

أَقُولُ: قَالَ الزَّرْكَشِيُّ: «كَانَ حَقُّهُ نَصْب الجَمِيع عَلَى خَبَرِ (كَانَ) المَحْذُوفَةِ، كَقَولِهِ: (شَرْطُ الإِمَامِ: كَوْنُهُ مُسْلِمًا)، ثُمَّ إِنَّ الشَّرْطَ الإِسلامَ إلى آخرِهِ لَا مَا ذَكَرَهُ، وَلَعَلَّ الرَّفْعَ لتَأوِيلِ الكُلِّ بِالمَصْدَرِ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] إِنَّهُ بِمَعْنَى: التَّكْذِيب».

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: يُمْكِنُ أَنْ يَبْقَى عَلَى ظَاهِرِهِ[2] خَبَر الشَّرْطِ؛ لأَنَّ هذه المَفَاهِيمَ يصحُّ جَعْلُهَا شُرُوطًا، تَأَمَّلْ.

---

(١) در التاج ص٦١١.

(٢) أي (مسلمٌ) بالرفع.

❁ **قَوْلُهُ: «وَيَبْعَثَ بِهِ مُزَكِّيًا»**(١).

أَقُولُ: فِيهِ حُسْنٌ وَنَقْصٌ: **أَمَّا الأَوَّلُ:** فَإِدْخَالُ البَاءِ فِي مَفْعُولِ «يَبْعَثُ) لِمَا تَقَدَّمَ فِي الهِبَةِ مِنْ أَنَّ الصَّوَابَ فِيمَا يُحْمَلُ: بَعَثْتُ بِهِ، وَفِي غَيْرِهِ: بَعَثْتُهُ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَتَعْدِيَةُ (بَعَثَ) إلى (مُزَكٍّ) بِنَفْسِهِ، وَصَوَابُهُ: إِلَى مُزَكٍّ، فَإِنَّهُ المبعُوثُ إليه، وَالمَبْعُوثُ أَصْحَابُ المَسَائِلِ.

قال ابنُ قَاسِمٍ العبَّادِيّ: بِمُرَاجَعَةِ المَسْأَلة مِنْ مَحَلِّهَا يعلمُ أَنَّهُ يجوزُ إِبْقَاء كَلام المُصَنِّف على ظَاهِرِهِ مِنْ أَنَّ المُزَكِّي هو المَبْعُوثُ(٢).

❁ ❁ ❁

---

(١) در التاج ص٦١١ ـ ٦١٢.

(٢) انظر: نهاية المحتاج ٨/٢٦٥، ومغني المحتاج ٦/٣٠٤، وبداية المحتاج ٤/٤٦٥.

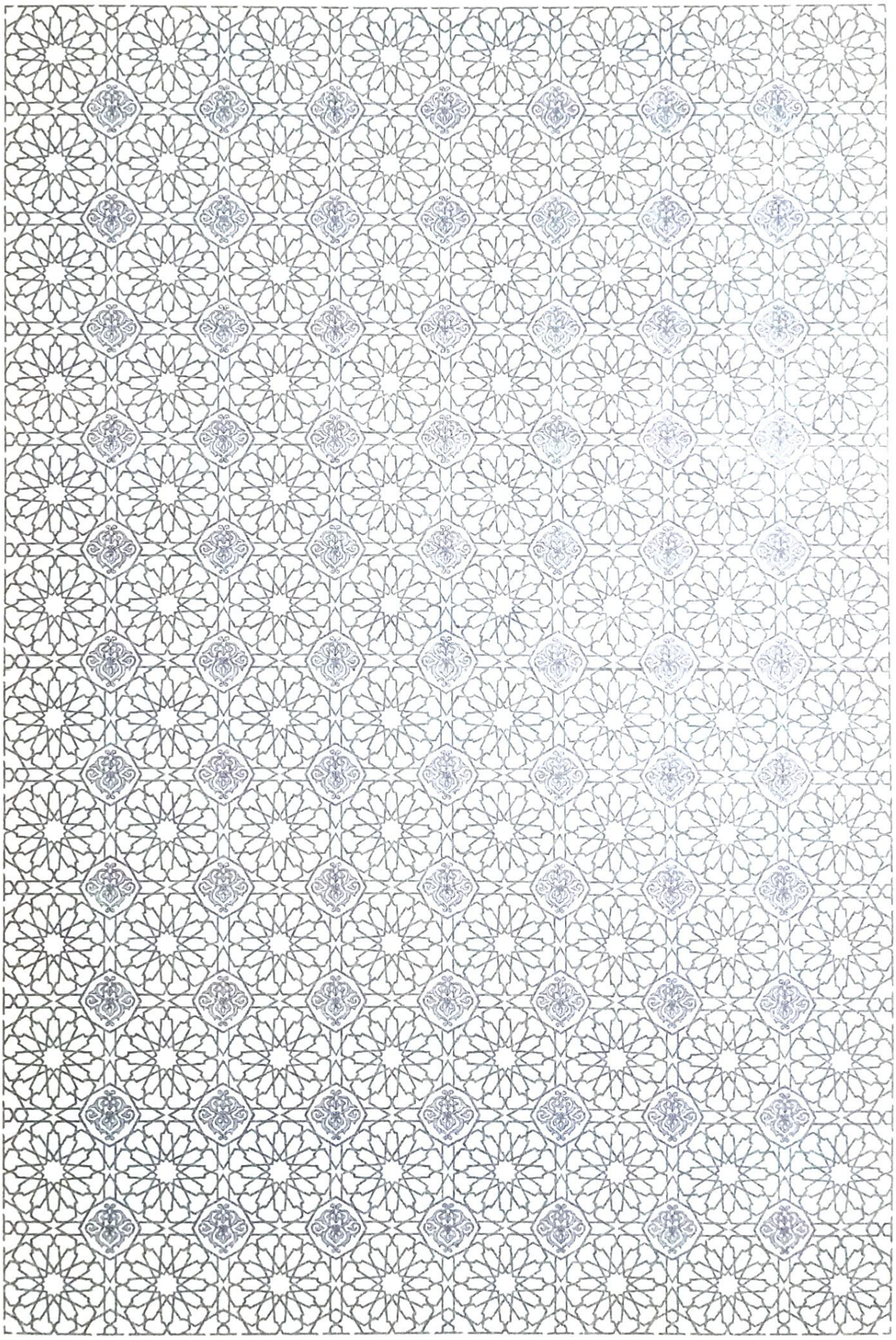

١٢ ـ فهرس مطالب الكتاب

الموضوع	رقم الصفحة
بين يدي الكتاب	٥

القسم الأول: الدراسة
التعريف بالإمامين: النووي والسيوطي وبكتابيهما

الفصل الأول
الإمام النووي وكتابه المنهاج ١٠

المبحث الأول: الإمام النووي حياته وآثاره ١١
اسمه ونسبه ١١
مولده ونشأته ١٢
شيوخه ١٤
تلاميذه ١٨
مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ١٩
زهده وورعه وصدعه بالحق ٢١
مؤلفاته ٢٢
وفاته ٢٣
المبحث الثاني: كتاب منهاج الطالبين ٢٥

الفصل الثاني
الإمام السيوطي والتعريف بكتابيه: التاج ودره
المبحث الأول: الإمام السيوطي ـ حياته وآثاره ٣٥

الموضوع	رقم الصفحة

اسمه ونسبه ٣٥
مولده ونشأته ٣٧
شيوخه ٣٧
تلاميذه ٣٨
رحلاته ٣٨
تقدّمه في أكثر من علم ٣٩
كراماته ٤٠
وفاته ٤١
آثاره ٤٣
المبحث الثاني: التاج في إعراب مشكل المنهاج ..... ٤٥، ٤٧
توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه ٤٧
مضمونه ومنهج مؤلفه فيه ٤٨
مصادره فيه ٥٠
وصف النسخة الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب ٥١
منهج التحقيق ٥١
نماذج من النسخة الخطية ٥٦
المبحث الثالث: در التاج في إعراب مشكل المنهاج ٦١
توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه ٦١
منهج المؤلف في كتابه ٦٣
أثره فيمن بعده ٦٥
وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب ٦٧
منهج التحقيق ٦٩
نماذج من النسخ الخطية ٧٣

الموضوع	رقم الصفحة

القسم الثاني
النص المحقق للكتاب الأول
(التاج في إعراب مشكل المنهاج)

مقدمة المؤلف ٨٥

كِتَابُ الطَّهَارَةِ ١٠٧

بَابُ أَسْبَابِ الحَدَثِ ١٢٣

بَابُ الوضُوءِ ١٣٦

بابُ مَسْحِ الخُفِّ ١٤٢

بابُ الغُسْلِ ١٤٤

بَابُ النَّجَاسَةِ ١٤٧

بَابُ التَّيَمُّمِ ١٥٠

بَابُ الحَيْضِ ١٥١

كِتَابُ الصَّلاةِ ١٥٣

فَصْلٌ فِي بيَانِ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ ١٥٥

بَابُ صِفَةِ الصَّلاةِ ١٦١

بابَ شُرُوطِ الصَّلاة ١٦٦

بابُ سُجُودِ السَّهْوِ ١٦٨

بابُ في سُجُودِ التِّلاوَة والشُّكْرِ ١٧٠

بابٌ فِي صَلاةِ النَّفْلِ ١٧٤

كتابُ صَلاةِ الجَمَاعَةِ ١٧٥

فَصْلٌ فِي شُرُوطِ القَصْرِ ١٨٥

بابُ صَلاةِ الجُمْعَة ١٨٨

الموضوع	رقم الصفحة
بابُ صَلَاةِ العِيْدَيْنِ	١٩٢
كِتَابُ الجَنَائِزِ	١٩٤
فَصْلٌ فِي دَفْنِ المَيِّتِ	١٩٦
كِتَابُ الزَّكَاةِ	٢٠٠
بابُ زَكَاةِ الفِطْرِ	٢٠١
بَابُ الصِّيَامِ	٢٠٢
فَصْلٌ فِي فِدْيَةِ الصَّومِ الوَاجِب	٢١٢
بَابُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ	٢١٤
كِتَابُ الحَجِّ	٢١٥
باب محرمات الإحرام	٢١٦
كتاب البيع، باب في البيوع المنهي عنها	٢٣٠
بَابُ الخِيَارِ	٢٣٤
بابٌ فِي حُكْمِ المَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِهِ	٢٣٦
بَابُ التَّوْلِيَةِ وَالإِشْرَاكِ وَالمُرَابَحَةِ	٢٤٠
بابُ الأصولِ والثِّمَارِ	٢٥٧
بابٌ فِي مُعَامَلَةِ الرَّقِيقِ	٢٥٩
كِتَابُ السَّلَمِ	٢٦٤
كِتَابُ الرَّهْنِ	٢٦٦
بَابُ الحَجْرِ	٢٦٩
بَابُ الصُّلْحِ	٢٧٠
كِتَابُ الوِكَالَةِ	٢٧٥

الموضوع	رقم الصفحة
كِتَابُ العَارِيَةِ	٢٧٨
كِتَابُ الغَصْبِ	٢٧٩
كِتَابُ القِرَاضِ	٢٨٠
كِتَابُ الإِجَارَةِ	٢٨٤
كِتَابُ إِحْيَاءِ المَوَات	٢٨٩
كِتَابُ الوَقْفِ	٢٩٦
كِتَابُ الهِبَةِ	٢٩٨
كتَابُ الفَرَائِضِ	٣٠١
كِتَابُ الوَصَايَا	٣١٠
كتابُ الوَدِيعَةِ	٣١٨
كِتَابُ قَسْمِ الفَيءِ وَالغَنِيمَةِ	٣١٩
كِتَابُ النِّكَاحِ	٣٢١
بابَ ما يحرمُ من النِّكَاحِ	٣٢٤
بابُ نِكَاحِ المُشْرِك	٣٣٢
بَابُ الخِيَارِ	٣٣٣
كِتَابُ الصَّدَاقِ	٣٣٦
كِتَابُ القَسْمِ والنُّشُوزِ	٣٤٨
كِتَابُ الخُلْعِ	٣٤٩
كِتَابُ الطَّلاقِ	٣٥١
كِتَابُ الإِيْلَاءِ	٣٥٤
كِتَابُ الظِّهَارِ	٣٥٦

الموضوع	رقم الصفحة
كتابُ الكَفَّارَةِ	٣٥٩
كِتَابُ اللعَانِ	٣٦٠
كِتَابُ العَدَدِ	٣٦٥
كتابُ الرَّضَاعِ	٣٦٨
كتابُ النَّفَقَاتِ	٣٦٩
كتابُ الجِرَاحِ	٣٧١
باب كيفية القصاص	٣٧٤
كِتَابُ الدِّيَّاتِ	٣٧٦
كِتَابُ دَعْوَى الدَّمِ وَالقَسَامَةِ	٣٨٣
كتَابُ البُغَاةِ	٣٨٥
كِتَابُ قَطْعِ السَّرِقَةِ	٣٨٦
بابُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ	٣٩٠
كتابُ الصِّيَالِ وَضَمَانِ الوُلَاةِ	٣٩١
كِتَابُ الجِزْيَةِ	٣٩٤
كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ	٣٩٦
كِتَابُ الأُضْحِيَةِ	٣٩٨
كِتَابُ المُسَابَقَةِ وَالمُنَاضَلَةِ	٤٠٠
كِتَابُ الأَيْمَانِ	٤٠٣
كتَابُ النَّذْرِ	٤١٤
كتَابُ القَضَاءِ	٤١٧
كتَابُ الشَّهَادَاتِ	٤٢٠

الموضوع	رقم الصفحة
كتَابُ الدَّعَوَى والبَيِّنَاتِ	٤٢١
كِتَابُ التَّدْبِيرِ	٤٢٢
كتَابُ الكِتَابَةِ	٤٢٣

النص المحقق للكتاب الثاني
(در التاج في إعراب مشكل المنهاج)

مقدمة ٤٢٧

كتاب الطهارة ٤٣٧

باب أسباب الحدث ٤٤٧

باب الوضوء ٤٥١

باب مسح الخف ٤٥٣

باب الغسل ٤٥٥

باب النجاسة ٤٥٧

باب التيمم ٤٥٨

باب الحيض ٤٥٩

كتاب الصلاة ٤٦١

باب صفة الصلاة ٤٦٥

باب شروط الصلاة ٤٦٨

باب في سجود التلاوة ٤٦٩

باب في صلاة الجماعة ٤٧١

باب في صلاة الجمعة ٤٧٦

الموضوع	رقم الصفحة
باب صلاة العيدين	٤٨٠
كتاب الجنائز	٤٨٤
فصل في دفن الميت	٤٨٧
باب زكاة الفطر	٤٩١
باب الصيام	٤٩٢
باب صوم التطوع	٤٩٥
كتاب الحج	٤٩٦
باب محرمات الإحرام	٤٩٧
كتاب البيع	٤٩٩
بابٌ فِي حُكْمِ المَبِيعِ قَبْلَ قَبْضِهِ	٥٠١
بَابُ التَّوْلِيةِ وَالإِشْرَاكِ وَالمُرَابَحَةِ	٥٠٣
بابُ الأُصُولِ والثمَار	٥٠٤
بابٌ فِي مُعَامَلةِ الرَّقِيقِ	٥٠٥
كِتَابُ السَّلَمِ	٥٠٩
كتاب الرهن	٥١٠
بَابُ: الحَجْرِ	٥١٤
بابُ: الصُّلْحِ	٥١٥
كِتَابُ الوِكَالة	٥١٩
كتاب الإقرار	٥٢٠
كِتَابُ العَارِيَةِ	٥٢١
كِتَابُ الغَصَبِ	٥٢٢

الموضوع	رقم الصفحة
كِتَابُ القِرَاضِ	٥٢٣
كتَابُ الإِجَارَة	٥٢٦
كِتَابُ إِحْيَاءِ المَوَاتِ	٥٢٩
كِتَابُ الوَقْفِ	٥٣٣
كِتَابُ الهِبَةِ	٥٣٦
كِتَابُ الفَرَائِضِ	٥٣٨
كتَابُ الوَصَايَا	٥٤٠
كتاب الوَدِيعَةِ	٥٤٣
كِتَابُ قسْمِ الفَيء والغَنِيمَةِ	٥٤٤
كِتَابُ النكاح	٥٤٨
بابُ مَا يَحرُمُ مِن النكَاحِ	٥٥٠
بَابُ الخِيَار	٥٥٢
كِتَابُ الصَّدَاقِ	٥٥٥
كِتَابُ الخُلْعِ	٥٥٧
كِتَابُ الطَّلاقِ	٥٥٩
كتَابُ الإِيْلَاء	٥٦٣
كتَابُ الظهَار	٥٦٤
كتَابُ الكَفَّارَة	٥٦٥
كِتَابُ اللعَانِ	٥٦٦
كِتَابُ العَددِ	٥٦٨
كِتَابُ النَّفَقَاتِ	٥٧١

الموضوع	رقم الصفحة
كِتَابُ الجِرَاحِ	٥٧٢
بابُ كَيْفِيَّةُ القِصَاصِ	٥٧٧
كِتَابُ الدِّيَاتِ	٥٨١
كِتَابُ دَعْوَى الدَّمِ وَالقَسَامَةِ	٥٨٤
كتَابُ البغَاة	٥٨٥
كِتَابُ الرِّدَّة	٥٨٦
كِتَابُ قَطْعِ السَّرِقَةِ	٥٨٨
بابُ قَاطِعِ الطَّرِيقِ	٥٩٠
كتابُ الصيَالِ وَضَمَانِ الوُلَاة	٥٩١
كِتَابُ الجِزْيَةِ	٥٩٤
كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِح	٥٩٦
كتاب الأضحية	٥٩٧
كتاب الأطعمة	٥٩٩
كِتَابُ المُسَابَقَةِ	٦٠٠
كتاب الأيمان	٦٠١
كتاب النذر	٦٠٩
كتَابُ القَضَاء	٦١١
فَصْلٌ في القَضَاءِ عَلَى الغَائِبِ	٦١٣
كتَابُ الشَّهَادَاتِ	٦١٤
كتابُ الدَّعَوَى والبَيِّنَاتِ	٦١٦
كِتَابُ التَّدْبِير	٦١٨

الموضوع	رقم الصفحة
كتَابُ الكِتَاب	٦١٩
كتاب أمهات الأولاد	٦٢٠
كَلِمَةُ النَّاسِخِ	٦٢٣

تذييل يشتمل على

حواشي ابن قاسم العبادي على (در التاج)

تقديم	٦٢٧
مقدمة المصنِّف	٦٣٠
كتاب الطهارة	٦٣٠
باب أسباب الحدث	٦٣٥
باب الوضوء	٦٤٠
باب التيمم	٦٤٢
باب الحيض	٦٤٣
كتاب الصلاة	٦٤٤
باب صفة الصلاة	٦٤٥
باب شروط الصلاة	٦٤٦
باب صلاة الجمعة	٦٤٨
فصل في دفن الميت	٦٤٩
باب زكاة الفطر	٦٥٢
كتاب الصيام	٦٥٣
باب في حكم المبيع قبل قبضه	٦٥٤
باب الأصول والثمار	٦٥٥
باب في معاملة الرقيق	٦٥٦

الموضوع	رقم الصفحة

كتاب الرَّهن ٦٥٨
كتاب الغصب ٦٥٩
كتاب الإجارة ٦٦٠
كتاب إحياء الموات ٦٦٢
كتاب الهبة ٦٦٤
كتاب الوصايا ٦٦٥
كتاب اللعان ٦٦٦
كتاب الدِّيات ٦٦٧
كتاب قطع السرقة ٦٦٨
كتاب الصيال وضمان الولاة ٦٦٩
كتاب الصيد والذبائح ٦٧٠
كتاب الأضحية ٦٧١
كتاب الأيمان ٦٧٣
كتاب النَّذر ٦٧٤
كتاب القضاء ٦٧٥
الفهارس العامة ٦٧٧
فهرس الآيات القرآنية ٦٧٩
فهرس القراءات القرآنية ٦٨٧
فهرس الحديث الشريف ٦٨٨
فهرس الأمثال ٦٨٩
فهرس الأعلام ٦٩٠

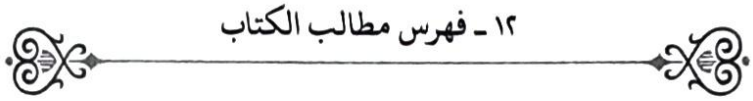

الموضوع	رقم الصفحة

فهرس الأشعار والأرجاز ٦٩٧
فهرس الطوائف والقبائل ٧٠٣
فهرس الأماكن والبلدان ٧٠٤
فهرس الكتب الواردة ٧٠٤
فهرس مسائل العربية ٧٠٩
فهرس المصادر والمراجع ٧١٤
فهرس مطالب الكتاب ٧٦٣